قام الطالب بالتصويبات التي رأتها اللجنة ولم يطلب منه حق اجراء أي تعديل

عضو مناقش — عضو مناقش — المشرف

د. محمد ... — د. ... — د. محمود نادي عبيدات

١٤٠٩/١/٣هـ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

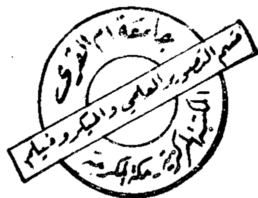
جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

قسم الكتاب والسنة

تخريج ودراسة أحاديث الطب النبوي في الأمهات الست

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير



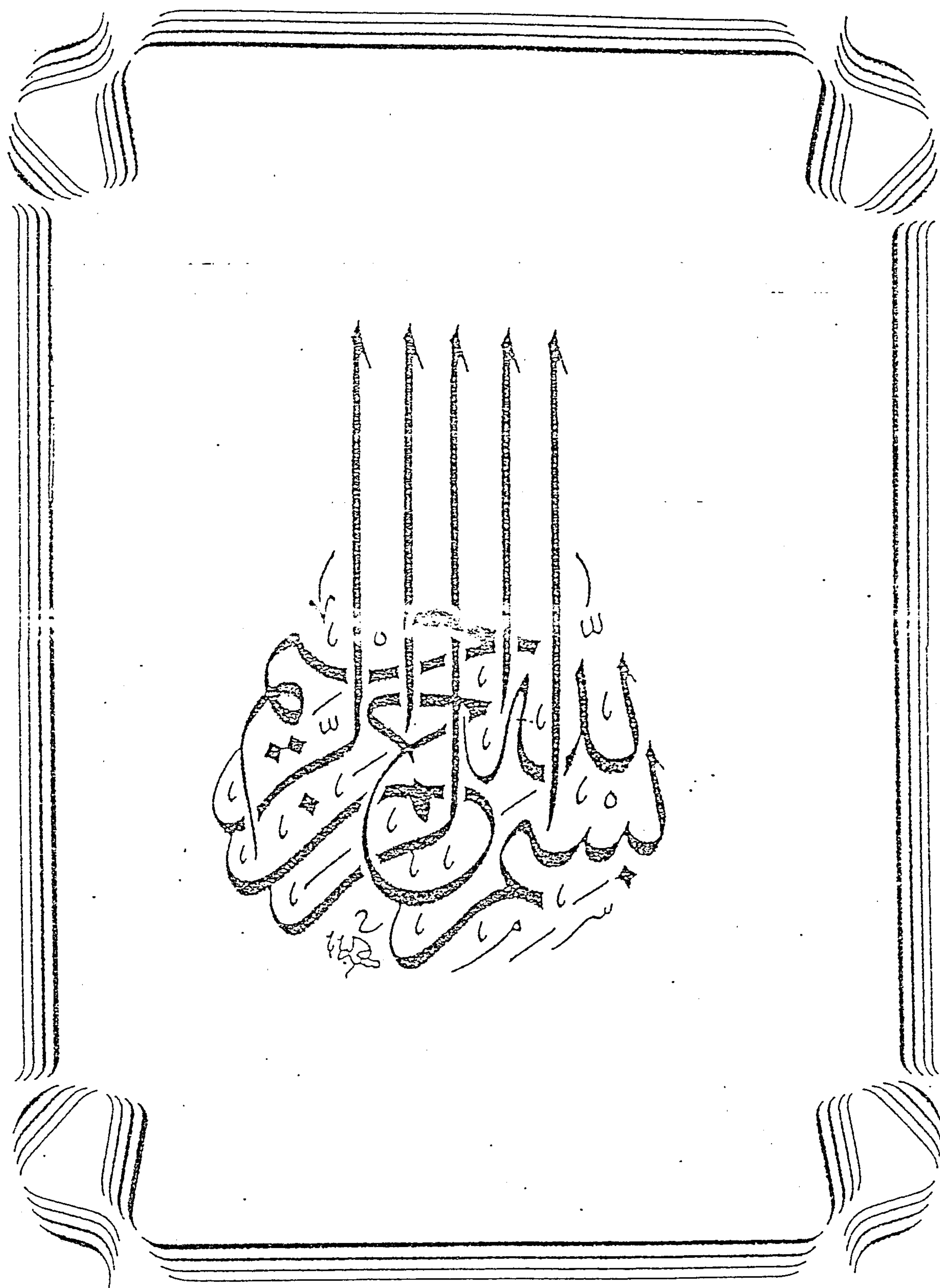
إعداد الطالب أحمد بن محمد يحيى زبيله

إشراف الدكتور محمود نادي عبيدات

١٠٠٣٤٥٠



١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م


بسم الله الرحمن الرحيم

القسم الثاني

الطب الوقائي

* القســـم الثانـــى فى الطـب الوقائـى *

* بـــاب الحميـــة *

" دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على وعلى ناقه " أم المنذر بنت قيس/ د ت ق

٣٦٥- أخـرج أبو داود فى سننه قال : حدثنا هارون بن عبدالله ، قال أخبرنا أبو داود وأبو عامر ، وهذا لفظ أبى عامر، عن فليح بن سليمان ، عن أيوب بن عبدالرحمن ابن صعصعة الأنصارى ، عن يعقوب بن أبى يعقوب ، عن أم المنذر بنت قيس الأنصـارية قالت " دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على ، وعلى ناقـه (١) ولنا دوال (٢) معلقة ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منها ، وقام على ليأكل ، فطفق (٣) رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلى مه (٤) إنك ناقه حتى كف على ، قالت : وضعت شـعيرا وسِلْقًا (٥) فجئت به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ياعلى أصب من هـذا فهو أنفع لك " (٦).

بيان حـال رواتـه :

- هارون بن عبدالله الحمال : ثقـة تقدم رقم (١٦).

- أبو داود : هو سليمان بن داود الطيالسى : ثقة ثبت تقدم رقم (١٤).

---

(١) (ناقه) نقه المريض ينقه اذا برئ وأفاق وكان قريب العهد بالمرض لم يرجـع اليه كمال صحته . النهاية (٥/ ١١١).

(٢) (دوال) الدوالى جمع دالية ، وهى العذق من البسر يعلق فاذا أرطـب أكل . النهاية (٢/ ١٤١).

(٣) (طفق) : بمعنى أخذ فى الفعل وجعل يفعل . النهاية (٣/ ١٢٩).

(٤) (مه) أى كف عن الأكل وانته . بذل المجهود : (١٦/ ١٨٦).

(٥) (سلقا) : بكسر فسكون نبت يطبخ ويؤكل ويسمى بالفارسية جغندر . عون المعبود : (١٠/ ٣٣٦) ، تحفة الأحوذى (٦ / ١٨٨).

(٦) أبو داود فى الطب باب فى الحمية (٤/ ٣).

- أبو عامر: هو عبد الملك بن عمرو القيسي : ثقة تقدم رقم (٢٤٤) .

- فليح بن سليمان بن أبي المغيره الخزاعي أو الأسلمي أبو يحيى المدني ، ويقال : فليح لقب واسمه عبد الملك ، قال ابن عدي : له أحاديث مستقيمه وغرائب وقد اعتمده البخاري في صحيحه وروى عنه الكثير وهو عندي لا بأس به (١)، وقال الساجي : هو من أهل الصدق ويهم ، وقال الدارقطني يختلفون فيه ولا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحاكم أبو عبد الله اتفاق الشيخين عليه يقوى أمره .

وضعفه أبو حاتم والنسائي وابن معين وعلي بن المديني (٢).

وقال الذهبي : اعتمد أبو عبد الله البخاري فليحا في غير ما حديث واحتج به أصحاب السنن (٣).

وقال ابن حجر: لم يعتمد عليه البخاري اعتماده على مالك وابن عيينة وأضرابهما ، وانما أخرج له أحاديث أكثرها في المناقب وبعضها في الرقاق (٤) ، وقال ابن حجر : صدوق كثير الخطأ من السابعة مات سنة ١٦٨ / ع (٥).

- أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة ، وقيل أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن أبي صعصعة ، الأنصاري بن أخي مالك من أهل المدينة :

ذكره ابن حبان في الثقات (٦)، وقال ابن حجر: صدوق من السادسة / د ت ق (٧).

---

(١) الكامل لابن عدي (٦ / ٢٠٥٦) .

(٢) التهذيب (٨ / ٣٠٣) .

(٣) الميزان (٣ / ٣٦٥) .

(٤) مقدمة الفتح (ص : ٤٣٥) .

(٥) التقريب (٢ / ١١٤) ، وانظر: الضعفاء والمتروكون للنسائي : (ص ٨٧) ، التعديل والتجريح للباجي : (٣ / ١٠٥٤) .

(٦) الثقات لابن حبان (٦ / ٥٧) .

(٧) التقريب (١ / ٩٠) ، وانظر: التهذيب (١ / ٤٠٨) ، الكاشف : (١ / ١٤) .

- يعقوب بن أبي يعقوب المدني :

ذكره ابن حبان في الثقات ،(١) وقال أبو حاتم : صدوق ،(٢) وقال ابن حجر : صدوق من الثالثة / د ت ق (٣)

درجة الاسناد :

في اسناده فليح مختلف فيه وقد اعتمده البخاري ومسلم وأصحاب السنن ، وأيوب ابن عبد الرحمن : صدوق ويعقوب بن أبي يعقوب : صدوق .

فالاسناد : حسن

٣٦٦- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا عباس بن محمد الدوري ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن يعقوب ابن أبي يعقوب ، عن أم المنذر به نحوه .(٤)

بيان حال رواته :

- عباس بن محمد بن حاتم الدوري أبو الفضل البغدادي خوارزمي الأصل . ثقه من الحادية عشره مات سنة ٢٧١ /٤ع (٥)

- يونس بن محمد بن مسلم المؤدب : ثقه ثبت تقدم رقم (٢٧٨) .

- فليح بن سليمان : مختلف فيه وقد اعتمده الشيخان وأصحاب السنن تقدم رقم (٣٦٥) .

- عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي المدني ثقة من الخامسة / خ د ت (٦)

- يعقوب بن أبي يعقوب : صدوق تقدم رقم (٣٦٥) .

---

(١) الثقات لابن حبان (٣٥٣/٥) .

(٢) التهذيب (٣٩٩/١١) . (٣) التقريب : (٣٧٧/٢) .

(٤) الترمذي في الطب باب (ماجاء في الحمية) (٣٨٢/٤) .

(٥) التهذيب (١٢٩/٥) ، التقريب (٣٩٩/١) .

(٦) التهذيب (١٣٣/٧) ، التقريب : (١١/٢) .

درجـة الاسـنـاد :

مداره على فليح وهو مختلف فيه ، فالحديث اسناده حسن وقال الترمذى : حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث فليح (١) .

٣٦٧- وأخرجه الترمذى أيضا من طريق آخر قال : حدثنا محمد بن بشـار ، حدثنا أبو عامر وأبو داود قالا : حدثنا فليح بن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن عن يعقوب ، عن أم المنذر الأنصاريه فى حديثه قالت : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث يونس بن محمد الا أنه قال : أنفع لك . وقال محمد بن بشار : وحدثنيه أيوب بن عبد الرحمن هذا حديث جيد غريب (٢) .

بيـان حـال رواتـه :

- محمد بن بشـار العبدى : ثقه تقدم رقم (٣) .

بقية رجال الاسناد تقدموا فى الحديث رقم (٣٦٥) .

درجـة الاسـنـاد :

حسـن كسـابقه .

٣٦٨- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شـيبه ، حدثنـا يونس بن محمد حدثنا فليح بن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبـى صعصعه .

ح - وحدثناه محمد بن بشـار ، حدثنا أبو عامر وأبو داود ، قالا : حدثنا فليـح ابن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن ، عن يعقوب بن أبى يعقوب عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية به نحوه (٣) .

---

(١) الترمذى (٤ / ٣٨٢) .

(٢) الترمذى فى الطب باب ؛ ماجاء فى الحمية (٤ / ٣٨٢) .

(٣) ابن ماجة فى الطب باب الحمية (٢/ ١١٣٩) .

بيـان حـال رواتـه :

- أبو بكر بن أبى شـيبة : ثقة حافظ

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند أبى داود والترمذى ، والحديث مداره على فليح فى جميع طرقه فهو حسن .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه أحمد (١) والحاكم وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى (٢).

وأخرجه البيهقى (٣).

كلهم من طريق فليح

وذكره الألبانى فى الصحيحة وقال : فليح مختلف فيه وقد ضعفه جماعه ، ومشاه بعضهم ، واحتج به الشيخان فى "صحيحيهما" ، والراجح عندنا أنه صدوق فى نفسه ، وأنه يخطئ أحيانا فمثله حسن الحديث إن شاء الله تعالى اذا لم يتبين خطؤه وتعقب الحاكم فى تصحيحه وموافقة الذهبى له ، فقال : وإنما هو حسن فقط كما قال الترمذى (٤).

"اذا أحب الله عبدا حماه الدنيا ..." قتاده / ت

٣٦٩- وأخرج الترمذى فى سننه قال : حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا إسحاق ابن محمد الفروى ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عمارة بن غزية ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن قتادة بن النعمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إذا أحب الله عبدا حماه الدنيا كما يظل أحدكم يحمى سقيمه الماء" (٥).

---

(١) المسند (٦/ ٣٦٤) .

(٢) المستدرك (٤/ ٤٠٧) فى الطب .

(٣) السنن الكبرى (٩/ ٣٤٤) باب ما جاء فى اباحة التداوى .

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة (١/ ٨٩) من القسم الأول ، رقم (٥٩) .

(٥) الترمذى فى الطب باب ما جاء فى الحمية (٤ / ٣٨١) .

بيـان حـال رواتـه :

- محمد بن يحيى الذهلي : ثقه حافظ جليل تقدم رقم (١٠٤) .

- اسحاق بن محمد بن اسماعيل بن عبدالله بن أبي فروة ، الفروى[١] المدني الأموى ، مولى عثمان : قال أبو حاتم : صدوق ذهب بصره فربما لقن وكتبه صحيحـه[٢] ، وذكره ابن حبان في الثقات[٣] ، وقال النسائي : متروك[٤] ، وضعفه الدارقطني وقال لا يترك ، وقال الساجي : فيه لين ، وقال العقيلي جاء بأحاديث كثيره عن مالك لا يتابع عليهـا أخرج له البخاري ، وانتقده في هذا الدارقطني والحاكم[٥] ، ودفع ابن حجر اعتـراض الدارقطني والحاكم ، وقال : والمعتمد فيه ما قاله أبو حاتم ، والبخاري أخذ عنه مـن كتابه قبل ذهاب بصره ، فلا يلتفت إلى النقد الموجه اليه[٦].

النتيجـة :

ما ذكره الحافظ ابن حجر : صدوق كف فساء حفظه من العاشرة[٧] / خ ت ق

- اسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقي أبو اسحاق القارئ : ثقه ثبت من الثامنة مات سنة ١٨٠ / ع[٨].

- عماره بن غزية بن الحارث بن عمرو بن غزية بن ثعلبة الأنصاري المازني المدني :

---

(١) الفروي : بفتح الفاء وسكون الراء وفي آخرها واو - هذه النسبة الى الجـد ، اللباب : (٢/٤٢٦) .

(٢) الجرح والتعديل (٢/٢٣٣) .

(٣) الثقات لابن حبان (٨/١١٤-١١٥) .

(٤) الضعفاء والمتروكون للنسائي : (ص ٤٥) (٥١) .

(٥) التهذيب (١ / ٢٤٨) .

(٦) مقدمة الفتح (١/ ٦٤) .

(٧) التقريب (١/ ٦٠) ، وانظر : الكاشف (١/ ٦٤) ، الميزان (١/ ١٩٨) .

(٨) التقريب (١ / ٦٨) .

قال ابن سعد : ثقة كثير الحديث ، ووثقه أبو زرعة وأحمد والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : مابحديثه بأس صدوق ، وقال النسائي : ليس به بأس .

وذكره العقيلي في الضعفاء فلم يورد شيئا يدل على ضعفه ، وضعفه ابن حزم (١) ورد الذهبي هذا التضعيف ، فقال : ماعلمت أحدا ضعفه سوى ابن حزم ، وقال عن تضعيف العقيلي : بأنه غفلة منه ، إذ ظن أن قول ابن عيينة : جالسته كم مرة فلم أحفظ عنه شيئا تضعيف ، فهذا تغفل من العقيلي اذ ظن أن هذه العبارة تليين لا والله ، وقال عنه : ثقة مشهور. (٢)

وقال ابن حجر: لابأس به وروايته عن أنس مرسلة من السادسة / خت م ٤ (٣)

النتيجة:

أنه ثقة حيث وثقه الأكثرون واعتمده مسلم ، وما قيل فيه من ضعف مردود ، رده الذهبي .

- عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسي الأنصاري ، أبو عمر المدني :
ثقة عالم بالمغازي من الرابعة مات بعد ١٢٠/ع. (٤)

- محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأوسي الأشهلي أبو نعيم المدني :
صحابي صغير وجل روايته عن الصحابة اختلف في سنة وفاته ، قال الواقدي : مات وهو ابن ٩٩ سنه ، وقد أثبت له الصحبة البخاري ، وذكره ابن حبان في الصحابة ،

---

(١) التهذيب (٧ / ٤٢٣) .

(٢) الميزان (٣ / ١٧٨) ، معرفة الرواة المتكلم فيهم (ص: ١٥١) ، رقم (٢٥٢) .

(٣) التقريب (٢ / ٥١) ، وانظر: الثقات للعجلي (ص ٣٥٤) ، الضعفاء للعقيلي (٣ / ٣١٥) ، مقدمة الفتح (ص : ٤٥٨) .

(٤) التقريب : (١ / ٣٨٥) .

وقال الترمذى رأى النبى صلى الله عليه وسلم وهو غلام صغير، وقيل فيه أقوال كثيره.(١)

النتيجة : أنه من صغار الصحابة .

د رجة الاسـناد :

فى اسناده إسحاق بن محمد : صدوق وبقية رجاله ثقات فالحديث اسناده حسن وقال الترمذى : حسن غريب ، وقد روى هذا الحديث عن محمود بن لبيد عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا.(٢)

٣٧٠- وأخرجه الترمذى مرسلا قال : حدثنا على بن حجر، أخبرنا اسماعيل ابن جعفر عن عمرو عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه ، ولم يذكر فيه قتادة بن النعمان.(٣)

بيان حال رواته:

- على بن حجر السعدى : ثقة حافظ تقدم رقم (١٤٠).

- اسماعيل بن جعفر: ثقة ثبت تقدم رقم (٣٦٩).

- عمرو بن أبى عمرو ميسرة ، مولى المطلب المدنى أبو عثمان :

وثقه أبوزرعة والعجلى ، واعتمده البخارى ومسلم وأصحاب السنن وروى عنه مالك وهو لا يروى إلا عن ثقة ، وضعفه ابن معين ، وقال النسائى : ليس بالقوى(٤) ، وقال ابن حجر ثقه ربما وهم من الخامسة مات بعد ١٥٠/ع.(٥)

---

(١) انظر: الاصابة (٣/٣٨٧)، التهذيب (١٠ / ٦٦) ، التقريب : (٢ /٣٨٧).

(٢) الترمذى (٤ / ٣٨١).

(٣) الترمذى فى الطب باب ماجاء فى الحميه (٤ / ٣٨١-٣٨٢).

(٤) التهذيب (٨ / ٨٣).

(٥) التقريب (٢ / ٧٥)، وانظر: الميزان (٣/ ٢٨٢) ، مقدمة الفتح (ص٤٣٢).

- عاصم بن عمر بن قتادة : ثقة عالم تقدم رقم (٣٦٩) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وارسال محمود بن لبيد لا يضيره لأنه صحابى وقد عرف الساقط منه وهو قتادة . ابن النعمان وهو صحابى .

ذكر من أخرجه من غير الستة :

أخرجه أحمد عن محمود بن لبيد مرسلا بلفظ إن الله ليحمى عبده المؤمن من الدنيا وهو يحبه كما تحمون مريضكم من الطعام والشراب تخافونه عليه.(١)

وأخرجه الحاكم موصولا عن قتادة ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبى (٢) ؛ وللحديث شواهد عن رافع بن خديج وعقبة بن رافع وغيرهما أوردها الهيثمى . (٣)

" ... تأكل تمرا وبك رمد ؟ " صهيب /ق

٣٧١- أخرج ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا عبد الرحمن بن عبد الوهاب ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا ابن المبارك ، عن عبد الحميد بن صيفى من ولد صهيب ، عن أبيه ، عن جده صهيب ، قال : قدمت على النبى صلى الله عليه وسلم وبين يديه خبز وتمر، فقال النبى صلى الله عليه وسلم " أدن فكل " فأخذت آكل من التمر فقال النبى صلى الله عليه وسلم " تأكل تمرا وبك رمد ؟ " فقال : فقلت : انى أمضغ من ناحية أخرى فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ". (٤)

بيان حال رواته :

- عبد الرحمن بن عبد الوهاب العمى : ثقة تقدم رقم (٨٠) .

---

(١) المسند (٥ / ٤٢٧) .
(٢) المستدرك (٤ / ٣٠٩) فى الطب .
(٣) مجمع الزوائد (١٠ / ٢٨٥) .
(٤) ابن ماجة فى الطب باب الحميه (٢ / ١١٣٩) .

- موسى بن اسماعيل المنقرى : ثقه ثبت تقدم رقم (٢٩٦) .

- ابن المبارك : هو عبد الله : ثقه ثبت مجاهد تقدم رقم (١٧) .

- عبد الحميد بن زياد أو زيد بن صيفي بن صهيب الرومي ، وربما ينسب الى جده .
ذكره ابن حبان في الثقات (١) ، وقال أبو حاتم : شيخ يروى عن أبيه عن جده (٢) ،
ونقل الذهبي عن البخاري أنه قال : لا يعرف سماع بعضهم من بعض (٣) ، ولكن ترجم له
البخاري في تاريخه ولم يذكر فيه ما قاله الذهبي ، وقال ابن حجر : لين الحديث من الثامنة / ق (٤) .

- صيفي بن سنان الرومي ،
ذكره ابن حبان في الثقات (٥) ، وقال الذهبي : وثق (٦) ، وقال ابن حجر : مقبول من
الثالثه / ق (٧)

درجة الاسناد :



في اسناده عبد الحميد بن زياد : لين الحديث .

فالحديث اسناده ضعيف .

لكن قال صاحب الزوائد : اسناده صحيح (٨)

---

(١) الثقات لابن حبان (٧ / ١٢١) .

(٢) الجرح والتعديل (٦ / ١٣) .

(٣) الميزان (٢ / ٥٤٠) ، انظر : التاريخ الكبير (٦ / ٥٢-٥٣) .

(٤) التقريب (١ / ٤٦٧) ، وانظر : الضعفاء الكبير للعقيلي (٣ / ٤٧) ، التهذيب (٦ / ١١٧) .

(٥) الثقات لابن حبان (٤ / ٣٨٤) .

(٦) الكاشف : (٢ / ٣٠) .

(٧) التقريب : (١ / ٣٧١) ، وانظر : التهذيب : (٤ / ٤٤١) .

(٨) مصباح الزجاجه : (٤ / ٥١) .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه الحاكم وقال : هذا صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي[(١)] ،

قلت ليس بصحيح فان مدار الحديث على عبد الحميد بن زياد وهو لين .

وأخرجه البيهقي[(٢)] .

كلاهما من طريق عبد الحميد بن زياد بن صهيب عن أبيه عن جده .

ما يؤخذ من الأحاديث :

١- فضل علم الطب وأن الطبيب يقبل قوله ويرجع إليه في ترك المضر وتناول النافع[(٣)] .

٢- في الحديث دلالة على أن من محبة الله لعبده المؤمن الحيلولة بينه وبين متاع الدنيا ومناصبها ويملئ قلبه بالقناعة والزهد فان شواغل الدنيا وتعلق القلب بها يصرف العبد عن الله ، ويعوق سير العبد عن العمل للدار الآخرة ، نسأل الله الحماية والتوفيق .

٣- الاعجاز الطبي في ثبوت الحمية ، وهي كف المريض عما يضره في مرضه من الأطعمة والأشربة التي تكون سببا في تأخر شفاء المرض أو الزيادة فيه .

وقد أثبت العلم الحديث في الطب أن الامتناع عن بعض الأطعمة والأشربة مما يساعد على شفاء بعض الأمراض ، وتناول بعض الأطعمة والأشربة مما يسبب هيجان المرض وتأخر شفائه .

يقول الدكتور النسيمي نقلا عن المجلة الطبية العربية عدد الحميات : (الحمية هي التدبير الغذائي الخاص بالمريض من إلزامه منهاجاً معينا من التغذية لا يتعداه ، أو منعه عن بعض أنواع الأغذية والأشربة التي أصبحت بسبب مرضه مؤذية له لأنها

---

(١) المستدرك (٤/ ٤١١) في الطب .

(٢) سنن البيهقي الكبرى (٩/ ٣٤٤) باب ما جاء في الاحتماء .

(٣) بذل المجهود (١٦/ ١٨٦) .

تزيد في شدة المرض ،أو تؤخر برأه ،أو تساعد في حدوث الاختلاطات لديه ،أوتتنافر مع الأدوية الموصوفة ،أو تزيد آثارها الجانبية الضارة ،ولذا فان الحمية تختلف باختلاف الأمراض التي تحتاج إلى حمية ،وباختلاف الحالة الصحية العامة لأجهزة الجسم عند المرض وباختلاف أنواع الأدوية المستعملة وآثارها الجانبية المحتملة الوقوع ، وبناء على ذلك تعتبر الحمية جزء من المعالجة في كثير من الحالات ،وهي في كثير من الظروف أصعب تطبيقا على الانسان من استعمال الدواء ..الخ .(١)

٤- قال ابن العربي :" وفيه أن الماء قد يحمى منه العريض على صفة في الاقلال والاكثار، وكثير من الأمراض يدعو الى شرب الماء فيؤمر بأن يأخذ منه على قدر مايحتمله بدنه وحاله".(٢)

قال الموفق عبداللطيف البغدادي في شرحه لحديث أم المنذر (في هذا الحديث الأمر بالحمية ،وأن الناقه ينبغي له أن يحتفظ على نفسه ،ولا يمرجها مرج الأصحاء .

والناقه هو الذي خلص من المرض وهو متحرك إلى الصحة الوثيقة ،ولم تحصل له بعد صحة تامه ،وأعضاؤه ضعيفة ، وكذلك هضومه وأفعال أعضائه ،فهي سهلة القبول للآفات ، وبهذا ونحوه تثبت الحالة الوسطى الثالثة التي هي لا صحه ولا مرض التي أثبتها جالينوس وأنكرها جماعة من المتأخرين والعنب،وأكثر الفواكه(٣) مما ينبغي أن يحتمى عنه الناقه لقلة غذائها وكثرة فضلاتها ،وشدة مجاهدة القوى لها ، وأيضا فإن الناقة مفتقر إلى مايزيد في جواهر أعضائه ،ويكون مع ذلك سريع النفوذ سريع الإحالة لفعل الطبيعة بطئ الاستحالة الى الفساد كالسلق والشعير مطبوخين".(٤)

---

(١) الطب النبوي والعلم الحديث (٣ / ٢٩٩) .

(٢) عارضة الأحوذي (٦ / ١٨٩) .

(٣) ذكر العنب والفواكه على الاطلاق والمنهي عنه انما هو البسر المسمى بالدوالي وعذق العنب يقال له الدوالي .
قال صاحب القاموس : والدوالي : عنب طائفي ، (ترتيب القاموس: ٢ / ٢٣٤) .

(٤) كتاب الأربعين الطبيه المستخرجه من سنن ابن ماجه (ص: ١٨) .

وقال ابن القيم رحمه الله تعالى : (واعلم أن فى منع النبى صلى الله عليه وسلم لعلى من الأكل من الدوالى وهو ناقه أحسن التدبير، فإن الدوالى أقناء من الرطب تعلق فى البيت للأكل بمنزلة عناقيد العنب والفاكهة تضر بالناقه من المرض لسرعة استحالتها ، وضعف الطبيعة عن دفعها ، فإنها بعد لم تتمكن قوتها وهى مشغولة بدفع آثار العلة وإزالتها من البدن ، وفى الرطب خاصة نوع ثقل على المعدة ، فتشتغل بمعالجته واصلاحه عما هى بصدده من ازالة بقية المرض وآثاره فاما أن تقف تلك البقية ، واما أن تتزايد ، فلما وضع بين يديه السلق والشعير أمره أن يصيب منه فانه من أنفع الأغذية للناقه ، فإن مافى الشعير من التبريد والتغذية والتلطيف ، والتليين ، وتقوية الطبيعة ماهو أوفق وأصلح للناقه ، ولاسيما اذا طبخ بأصول السلق فهذا من أوفق الغذاء لمن فى معدته ضعف ولا يتولد عنه من الأخلاط مايخاف منه)(١) .

---

(١) الطب النبوى (ص : ١٠٥) .

- بـــــاب -

* ماجـــاء فى تخفيـف الطعـــام *

" مامـلأ آدمى وعاء شـرا من بطن " مقدام بن معدى كرب / ت ق

٣٧٢- أخرج الترمذى فى سننه قال : حدثنا سويد بن نصر أخبرنا عبد الله بن المبارك ،أخبرنا اسماعيل بن عياش ، حدثنى أبو سلمة الحمصى وحبيب بن صـــالح ، عن يحيى بن جابر الطائى عن مقدام بن معدى كرب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ماملأ آدمى وعاء شرا من بطن بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه ، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه ، وثلث لشـرابه ، وثلث لنفسه ".(١)

بيان حال رواتـــه :

- سويد بن نصر الشـاه : ثقه تقدم رقم (١٧) .

- عبد الله بن المبارك : ثقه ثبت مجاهد تقدم رقم (١٧) .

- اسماعيل بن عياش : ثقه فى الشاميين تقدم رقم (١١) .

- أبوسلمه الحمصى : هو سليمان بن سليم الكلبى الشامى القاضى بحمص : ثقة عابد من السابعة مات سنة ١٤٧ /٤(٢)

- حبيب بن صالح أو ابن أبى موسى الطائى أبو موسى الحمصى . ثقة من السابعة مات سنة ١٤٧/ د ت ق(٣)

- يحيى بن جابر بن حسان الطائى أبو عمرو الحمصى القاضى : ثقة من السادسة ،وأرسل كثيرا مات سنة ١٢٦ / بخ م ٤(٤)

---

(١) الترمذى فى الزهد باب ٤٧ ماجاء فى كراهية كثرة الأكل (٤ / ٥٩٠) .

(٢) التقريب (١ / ٣٢٥) .

(٣) انظر: التهذيب (٢ /١٨٦) ، التقريب (١ / ١٥٠) .

(٤) التقريب (٢ / ٣٤٤) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح ، ولا يضر ماقيل في اسماعيل بن عياش لأنه ثقة في الشاميين وشيخه منهم .

٣٧٣- وأخرجه أيضا من طريق آخر ،

قال : حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا اسماعيل بن عياش نحوه ، وقال المقدام ابن معدى كرب عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم.(١)

بيان حال رواته :

- الحسن بن عرفه بن يزيد العبدى أبو علي البغدادى :

صدوق من العاشرة مات سنة ٢٥٧ وقد جاوز المائه / ت س ق .(٢)

بقية رجال الاسناد هم رجال الطريق الأول نفسه .

درجة الاسناد :

فيه الحسن بن عرفه صدوق ولكن قد تابعه في الرواية الأولى عبد الله بن المبارك ، وقال الترمذى : حسن صحيح .(٣)

٣٧٤- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا هشام بن عبد الملك الحمصى ، حدثنا محمد بن حرب حدثتنى أمي عن أمها ، أنها سمعت المقدام بن معدى يكرب يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحديث بمعنى حديث الترمذى .(٤)

---

(١) الترمذى في الزهد باب ٤٧ ماجاء في كراهية كثرة الأكل : (٤/ ٥٩٠) .

(٢) التقريب (١ / ١٦٨) .

(٣) الترمذى (٤ / ٥٩٠) .

(٤) ابن ماجة في الأطعمة باب ٥٠ الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع : (٢/ ١١١١) .

بيـــان حال رواتـــه :

- هشـام بن عبد الملك بن عمران اليَزَني (١) أبو تَقِي (٢) الحمصي :

قال أبو حاتم : كان متقنا في الحديث ، (٣) وقال النسائي ثقة وفي موضع آخـــر لا بأس به ، (٤) وذكره ابن حبان في الثقات ، (٥) ووثقـه الذهبي . (٦)

وقال الآجري عن أبي داود : شـيخ ضعيف (٧) ، وقال ابن حجر : صدوق ربما وهم من العاشرة ، مات سنة ٢٥١/د س ق . (٨)

- محمد بن حرب الخولاني الحمصي الأبرش :

ثقة من التاسعة مات سنة ١٩٤/ع . (٩)

- والدة محمد بن حرب عن أمها ، راوية من رواة الحديث ، روت عن أمها عـــن المقدام بن معدي كرب ، وروى عنها ابنها محمد . (١٠)

قال الذهبي : تفرد عنها ابنها محمد . (١١)

---

(١) اليزني : بفتح الياء والزاي ، التقريب (٢ / ٣١٩) .

(٢) أبو تقي : بفتح التاء وكسر القاف ، التقريب (٢ / ٣١٩) .

(٣) الجرح والتعديل (٩/ ٦٦) .

(٤) التهذيب (١١ / ٤٥) .

(٥) الثقات لابن حبان (٩/ ٢٣٣) ،

(٦) الميزان (٤ / ٣٠١) .

(٧) التهذيب (١١ / ٤٥) .

(٨) التقريب (٢ / ٣١٩) .

(٩) التقريب : (٢ / ١٥٣) .

(١٠) أعلام النساء (٥/ ٢٨) .

(١١) الميزان (٤/ ٦١٥) .

درجــة الاســـناد :

هذا الاسناد ضعيف لجهالة والدة محمد بن حرب وأمها، لكنه حسن لغيره بالمتابعات.

ذكر من أخرج الحديث من غير الســته :

١- أخرجه النسائي في الوليمة (الكبرى) . عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عن أبي سلمة سليمان بن سليم عن صالح بن يحيى عن جده المقدام بن معدى يكرب بلفظ " ماملأابن آدم وعاء شرا من بطن حسب الآدمي لقيمات يقمن صلبه ".(١)

٢- وأخرجه الحاكم من طريق معاوية بن صالح قال سمعت يحيى بن جابر يحــدث عن المقدام بن معدى كرب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : وذكــر الحديث بمعنى ماتقدم ، وصححه ووافقه الذهبي.(٢)

٣- وأخرجه أحمد من طريق سليمان بن سليم قال : حدثنا يحيى بن جابــر الطائي قال : سمعت المقدام بن معدى يكرب عنه به.(٣)

٤- وأخرجه ابن حبان من طريق محمد بن حرب حدثنا سليمان بن سليم عــن صالح بن يحيى بن المقدام بن معدى يكرب عن أبيه عن جده المقدام .

وأخرجه من طريق معاوية بن صالح عن يحيى بن جابر عن المقدام بن معدى يكرب.(٤)

٥- وأخرجه البغوي من طريق اسماعيل بن عياش حدثني أبو سلمة الحمصــي وحبيب بن صالح عن يحيى بن جابر الطائي عنه به . وقال : هذا حديث حسن

---

(١) انظر: تحفة الأشــراف : (٨/٩٠٥) .

(٢) المستدرك (٤ / ١٢١) .

(٣) المسند (٤/ ١٣٢) .

(٤) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، ذكر وصف أكل المسلمين الذى يجــب عليهم (٧/٣٣١) .

وأيده المحقق الأرناؤوط ، وأخرجه من طريق بقية بن الوليد عن أبي سلمة سليمان ابن سليم عن يحيى بن جابر الطائي باسناده نحوه.(١)

وحسن الحديث الحافظ ابن حجر.(٢)

قلت : الحديث صحيح كما قال الترمذي والحاكم والذهبي وابن حبان ، لأن رجاله كلهم ثقات واسماعيل بن عياش ثقة في الشاميين وهو يروى عن أبي سلمة الحمصي .

هذا وقد تابع اسماعيل بن عياش محمدبن حرب ، وبقية بن الوليد ووجد متابع لأبي سلمة وحبيب بن صالح وهو معاوية بن صالح ،كما اتضح من تخريج الحديث ، فالحديث اذا لم يكن صحيحا لذاته فهو صحيح لغيره بماله من متابعات.

الفوائد المأخوذة من الحديث :

١- ارشاده صلى الله عليه وسلم إلى حفظ الصحة باعطاء الجسم القدر المحتاج إليه من الطعام وهو ألا يزيد على الثلث .

٢- وفي الحديث ماذكره الحافظ بن حجر: بيان المقدار الكافي من الطعام بأمرين أمر تقديري ،وأمر تقريبي ، ففي قوله صلى الله عليه وسلم :" ثلاث يقمن صلبه" بيان الأمر التقديري ، وفي قوله :" إن كان لابد فاعلا فثلث لطعامه ، وثلث لشرابه " بيان الأمر التقريبي .

وفي تخصيصه للصلب بالذكر لأنه الأساس الذي يقوم عليه جسم الانسان .

٣- في الحديث بيان مراتب الغذاء الثلاث وهي : مرتبة الحاجة ، وهي تناول الانسان القدر المحتاج إليه جسمه من الطعام فلا يضعف قوته ، ثم إن كان فاعلا فليتناول قدر الكفاية وهي المرتبة الثانية ، ويدع الثالثة للماء والنفس.(٣)

---

(١) شرح السنة (١٤/ ٢٤٩) رقم (٤٠٤٨).

(٢) الفتح (٩/ ٥٢٨).

(٣) انظر: الفتح (٩/ ٥٢٨-٥٢٩) بتصرف .

وقد ذكر الامام الغزالي مراتب الشبع فقسمها إلى سبعة أقسام : فقال :

١- ماتقوم به الحياة .

٢- أنْ يزيد حتى يصوم ويصلي عن قيام ، وهذان واجبان .

٣- أن يزيد حتى يقوى على أداء النوافل .

٤- أن يزيد حتى يقدر على التكسب وهذان مستحبان .

٥- أن يملأ الثلث وهذا جائز .

٦- أن يزيد على ذلك وبه يثقل البدن ويكثر النوم وهذا مكروه .

٧- أنْ يزيد حتى يتضرر وهي البطنه المنهى عنها ، وهذا حرام ، ويمكن دخول الثالث في الرابع والأول في الثاني والله أعلم. (١)

الحكمة من ذكره صلى الله عليه وسلم الأقسام الثلاثة :

ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى الحكمة من ذلك فقال :

لما كان في الانسان جزء أرضي، وجزء هوائي ، وجزء مائي قسم النبي صلى الله عليه وسلم طعامه وشرابه ونفسه على الأجزاء الثلاثة. (٢)

الأضرار الناجمة عن كثرة الأكل :

للافراط في الأكل أضرار كثيرة أثبتها الطب وتحدث عنها الأطباء قديما وحديثا .

منها ماتحدث عنه ابن القيم رحمه الله تعالى فقال : الأمراض نوعان :

أمراض مادية تكون عن زيادة مادة أفرطت في البدن حتى أضرت بأفعاله الطبيعية، وهي الأمراض الأكثريه ، وسببها ادخال الطعام على الطعام قبل هضم الأول والزيادة في القدر الذى يحتاج إليه البدن ، وتناول الأغذية القليلة النفع البطيئة الهضم ،

---

(١) انظر: احياء علوم الدين (٣ / ٨٩-٩٠) بتصرف.

(٢) الطب النبوى (ص : ١٩) .

والاكثار من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة ، فإذا ملأ الآدمي بطنه من هذه الأغذية ، واعتاد ذلك أورثه أمراضا متنوعة ، فإذا توسط في الغذاء وتناول منه قدر الحاجة ، وكان معتدلا في كميته ، وكيفيته كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير) الى أن قال . . (ومن أضرار الشبع أنه يضعف القوى والبدن وإن أخصبه لأن البدن يقوى ويكون نفعه من الغذاء بحسب ما يقبل ويحتاج إليه جسمه لا بحسب كثرة الغذاء)(١).

ما أثبته الطب الحديث من أضرار بسبب الشبع :

ذكر الطبيب محمد سعيد السيوطي كلاما نذكر خلاصته فقال :-

١- إن الشبع سبب للتخمة الناشئ عنها التسمم الذاتي .

٢- تحميل المعدة فوق طاقتها من الأغذية الثقيلة وتناول الغذاء قبل هضم الغذاء الأول يحدث عسرة هضم وتخمرات ، وبالتالي التهابات معديه وحاده ، ثم تصير مزمنة ، وفي النوع المزمن تتوطن الجراثيم المرضية ، وترسل سمومها إلى الدورة الدموية فتؤثر على الجهاز العصبي ، والجهاز التنفسي وعلى القلب والشرايين ، وعلى الكبد ، وعلى الجهاز البولي الكلوي ، وتحدث التهابات واستحالات في أعضاء الأجهزة المذكورة ، الأمر الذى يسبب اختلال وظائف الأعضاء المذكورة بصورة يتعسر معها اصلاحها ومعالجتها وشفاؤها ، ويحصل مايسمى بالتسمم الذاتي وقد يجر الحال للموت المحتم إلى أن قال : ومازاد عن القدر المحدد فإنه يتحول لمواد سمية بسبب التخمرات المرضيه ، فتكون الاستزاده من الطعام والافراط فيه استزاده الانسان مما يقربه من حتفه وهلاكه وهو لا يشعر ، فملاك الأمر لزوم الاعتدال وتناول المقدار الكافي(٢).

---

(١) الطب النبوي (ص ١٨-١٩).

(٢) انظر: معجزات في الطب (ص : ٧٦-٧٧).

التوفيق بين ماظاهره التعارض :

ظاهر هذا الحديث التعارض مع الأحاديث الواردة في صحيح البخاري الدالة على جواز الشبع .

مثل حديث أبي هريرة الذي ذكر فيه أنه شرب بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم من اللبن حتى قال : والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلكا .(١)

وحديث أكل الصحابة في بيت أبي طلحة أمام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شبعوا .

وحديث عبد الرحمن بن أبي بكر وفي آخره (فأكلنا أجمعون وشبعنا وفضل في القصعتين فحملته على البعير أو كما قال .

وحديث عائشة توفي النبي صلى الله عليه وسلم حين شبعنا من الأسودين التمر والماء .(٢)

ذكر الحافظ ابن حجر: ثلاثة أوجه للتوفيق بين الأحاديث :-

الأول : أن النهي عن الشبع محمول على الشبع الذي يثقل المعده ويثبط صاحبه عن القيام للعبادة ، ويفضي الى البطر والأشر والنوم والكسل .

٢- مانقله عن الكرماني تبعا لابن المنير أن الشبع المذكور محمول على شبعهم المعتاد منهم ، وهو أن الثلث للطعام والثلث للشراب ، والثلث للنفس وتعقبه في هذا القول ابن حجر : بأنه يحتاج الى نقل خاص بأن تلك عادتهم .

٣- قال ابن المنير: ذكر البخاري في الأشربة في باب شرب البركه والماء المبارك حديث أنس ، وفيه قوله " فجعلت لا آلو ماجعلت في بطني منه "(٣)

---

(١) أخرجه البخاري في الرقاق باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم (٧/١٧٩)

(٢) البخاري مع الفتح كتاب الأطعمة باب ٦ من أكل حتى شبع (٩/٥٢٧) .

(٣) الفتح (٩/٥٢٨) وعزوه لحديث أنس وهم بل هو من حديث جابر . وقال فات الحافظ ابن حجر التنبيه عليه . انظر: الفتح (١٠/١٠١) .

فيحتمل أن يكون الشبع المشار إليه في أحاديث الباب من ذلك لأنه طعام بركة .

ثم تعقبه الحافظ بقوله : قلت : وهو محتمل إلا في حديث عائشة ثالث أحاديث الباب ، فإن المراد به الشبع المعتاد لهم ، والله أعلم .(١)

وحمل ابن القيم النهي عن الشبع على ما إذا كان دائما أو أكثريا ، وحمل أحاديث الجواز على ما إذا كان في الأحيان فلا بأس به .(٢)

قلت : والظاهر والله أعلم أن الشبع الوارد في الأحاديث هو الشبع بقدر الكفاية ، وهو ما اعتادوا عليه ، لأن الصحابة الكرام أسبق الناس لامتثال أمر نبيهم صلى الله عليه وسلم ، والشبع المنهي عنه هو الشبع الزائد عن قدر الكفاية والله أعلم .

---

(١) الفتح (٥٢٨/٩) .

(٢) الطب النبوي (ص : ١٨) .

* باب ماجاء في النهي عن اكراه المريض على الطعام *

" لا تكرهوا مرضاكم على الطعام " عقبة بن عامر الجهني / ت ق

٣٧٥- أخرج الترمذي في سننه قال : حدثنا أبو كريب حدثنا بكر بن يونس بن بكير، عن موسى بن علي عن أبيه ، عن عقبة بن عامر الجهني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تكرهوا مرضاكم على الطعام فان الله يطعمهم ويسقيهم ".(١)

بيان حال رواته:

- أبو كريب محمد بن العلاء الهمداني : ثقة حافظ تقدم رقم (٣٣) .

- بكر بن يونس بن بكير الشيباني الكوفي :

قال العجلي : لا بأس به (٢)، وقال البخاري : منكر الحديث (٣) ، وقال أبو زرعة : واهي الحديث حدث عن موسى بن علي بحديثين منكرين لم أجد لهما أصلا من حديث موسى (٤) ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث ضعيف الحديث (٥)، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه ، روى له الترمذي وابن ماجة " حديثا واحدا من حديث عقبة بن عامر " لا تكرهوا مرضاكم " (٦)، وقال ابن حجر: ضعيف من التاسعة / ت ق (٧).

- موسى بن عُلي - بالتصغير - بن رباح اللَّخْمي (٨) أبو عبد الرحمن البصري وثقه أحمد وابن معين والعجلي ، والنسائي ، وأبو حاتم وأثنى عليه ، وذكره ابن حبان في الثقات.

---

(١) الترمذي في الطب باب ٤ لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب (٤ / ٣٨٤) .
(٢) الثقات للعجلي (ص : ٨٥)(١٦٦) .
(٣) التاريخ الصغير : (٢/ ٢٦٤) .
(٤) التهذيب (١ / ٤٨٨) .
(٥) الجرح والتعديل (٢ / ٣٩٣-٣٩٤) .
(٦) الكامل لابن عدي (٢ / ٤٦٤) .
(٧) التقريب (١ / ١٠٧) .
(٨) اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء نسبة الى لخم (اللباب : ٣/ ١٣٠) .

وقال الساجي: صدوق، وقال ابن عبد البر: ما انفرد به فليس بالقـــوي.(١)

وقال الذهبي: ثبت صالح،(٢) وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ من السابعة، مات سنة ١٦٣/ بحخ م ٤(٣)

النتيجة:

أنه ثقة تبعا للجمهور خصوصا وقد اعتمده مسلم عن أبيه في الصلاة والصوم والفتن.(*)

- علي بن رباح بن قصير - ضد الطويل - اللخمي، أبو عبد الله البصري، والمشهور عُلي - بالتصغير -

ثقة من الثالثة مات سنة بضع عشرة ومائة / بخ م ٤(٤)

درجة الاسـنـاد: في اسناده بكر بن يونس ضعيف، فالحديث اسناده ضعيـف، لكنه حسن لغيره بالشواهد التي ستأتي ص: ٧٢٩.

وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه.(٥)

٣٧٦- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن نميـــر، حدثنا بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه عن عقبة بن عامـــر بنحو حديث الترمذي وزيادة لفظ "والشراب".(٦)

بيان حال رواتـــه:

محمد بن عبد الله بن نمير: ثقة تقدم رقم (٤١).

---

(١) التهذيب (١٠ / ٣٦٣).

(٢) الميزان: (٤ / ٢١٥).

(٣) التقريب (٢ / ٢٨٦)، وانظر: الجرح والتعديل (٨/ ١٥٣)، تاريـــخ الثقات للعجلي: ص ٤٤٤، والكاشف: (٣/ ١٦٥).

(٤) انظر: التهذيب (٧/ ٣١٨)، التقريب (٢/ ٣٧).

(٥) الترمذي (٤ / ٣٨٤).

(٦) ابن ماجة في الطب باب ٤ لا تكرهوا المريض على الطعام (٢ / ١٤٤٠).

(*) انظر: رجال صحيح مسلم (٢/ ٢٦٢).

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند الترمذى .

د رجة الاسناد :

ضعيف كسابقه وهو حسن لغيره بالشواهد .

الالأنه قال فى الزوائد : هذا اسناد حسن بكر بن يونس مختلف فيه ، وباقى رجال الاسناد ثقات[١] .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه الرويانى[٢] والحكيم الترمذى[٣] وابن أبى حاتم[٤] ، وابن عدى ، وقال : هذا ليس يرويه عن موسى بن على غير بكر بن يونس هذا[٥] كلهم من طريق بكر بن يونس ابن بكير عن موسى بن على عن أبيه عنه به .

وقال ابن أبى حاتم قال أبى : هذا حديث باطل وبكر هذا منكر الحديث[٦] .

قال الشيخ الألبانى : هذا لا يخلو من مبالغة فان بكرا لم يجمع على ضعفه فضلا عن تركه ، فقد قال العجلى : لا بأس به ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وان كان الجمهور على تضعيفه فالحق أن حديثه ضعيف اذا لم يوجد مايشهد له ، وليس الأمر كذلك هنا لما يأتى له من الشواهد ، ولعله لذلك قال الترمذى عقبه حديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه[٧] .

---

(١) مصباح الزجاجه (٤ / ٥٢) .
(٢) نقله الألبانى فى السلسلة الصحيحة (٢/ ٣٦٤) من مسند الرويانى (٩ ٤٩/ ١) .
(٣) نوادر الأصول (ص : ٦٦) .
(٤) العلل (٢ / ٢٤٢) .
(٥) الكامل (٢ / ٤٦٤) .
(٦) العلل (٢ / ٢٤٢) .
(٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢ / ٣٦٤) .

وأخرجه ابن الجوزى[١] والبيهقى ، وقال : تفرد به بكر بن يونس عن موسى بن على وهو منكر الحديث[٢].

الشـــواهد :

وللحديث شواهد من حديث عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله .

رواية عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه :

١- أخرجها الحاكم من طريق ابراهيم بن المنذر الخزامى حدثنا محمد بن العلاء الثقفى ، حدثنى خالى الوليد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده قال : قـــال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تكرهوا مرضاكم على الطعام والشراب فان اللـــه تعالى يطعمهم ويسقيهم " .

وقال : هذا حديث صحيح الاسناد رواته كلهم مدنيون وعندنا فيه حديث مالك عن نافع الذى تفرد به محمد بن محمد بن الوليد اليشكرى عنه ، ووافقه الذهبـــى[٣].

٢- وأخرجها البزار من طريق يحيى بن المعلى بن منصور وأحمد بن الوليـــد املاء ، قالا : ثنا محمد بن العلاء المدينى قال : حدثنى الوليد بن ابراهيم بـــن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده به ، وقال : لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بـــن عوف الا بهذا الاسناد[٤].

وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد وقال : فيه الوليد بن عبد الرحمن بن عـــوف لم أعرفه ولا من روى عنه ، وبقية رجاله ثقات[٥].

---

(١) العلل المتناهية (٢ / ٨٦٦) .

(٢) السنن الكبرى (٩ / ٣٤٧) .

(٣) المستدرك (٤ / ٤١٠) .

(٤) كشف الأستار (٣٨٧) .

(٥) مجمع الزوائد (٥ / ٨٦) .

وعلى هذا فان تصحيح الحاكم وموافقة الذهبي له لحديث عبد الرحمن بن عوف فيه نظر لجهالة الوليد بن عبد الرحمن .

رواية عبد الله بن عمر رضي الله عنه :

١- أخرجها ابن الجوزي من طريقين من طريق عبد الوهاب بن نافع ، ومن طريق على بن قتيبة كلاهما عن مالك عن نافع ، عن ابن عمر .

٢- وأخرجها العقيلي من طريق عبد الوهاب بن نافع عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وقال : ليس له أصل من حديث مالك ، ولا رواه ثقة عنه ، وله رواية من غير هذا الوجه فيه لين أيضا (١) ، يشير الى رواية على بن قتيبة .

٣- وأخرجها الدارقطني في غرائب مالك كما نقله الحافظ بن حجر من طريق عبد الوهاب بن نافع عن مالك قال : ولم أسمع من مالك غيره عن نافع ، ثم أخرجه من خمسة أوجه عن مالك ، وقال : كل من رواه عن مالك ضعيف قال : وفي قول الراوي : " لم أسمع من مالك غيره " نظر ، فان له عن مالك حديثا آخر أخرجه الدارقطني أيضا والخطيب في الرواه عن مالك عن اسحاق بن عبد الله عن أنس رفعه " من حاول أمر المعصية كان أبعد لما يرجى وأقرب لما اتقى (٢) " .

٤- وأوردها الذهبي من طريق على بن قتيبة الرفاعي عن مالك ، عن نافع عن ابن عمر بلفظ " لا تكرهوا مرضاكم على الدواء " (٣) .

ومن طريق عبد الوهاب بن نافع ، وقال عبد الوهاب وهاه الدارقطني وغيره ألصق بمالك عن نافع ، عن ابن عمر - مرفوعا " لا تكرهوا مرضاكم " (٤) الخ

---

(١) الضعفاء الكبير (٣ / ٧٤) .
(٢) لسان الميزان (٤ / ٩٢-٩٣) .
(٣) الميزان : (٣ / ١٥١) .
(٤) الميزان (٢ / ٦٨٤) .

٥- وأخرجها ابن عدى من طريق على بن قتيبة عنه به .

وقال : وقد حدث عن على بن قتيبة غير أحمد بن داود بهذه الأحاديث عن مالك ، وهذه الأحاديث باطلة عن مالك.(١)

وعلى هذا فرواية ابن عمر مدارها على بن قتيبه وعبد الوهاب بن نافع وكلاهما ضعيفان .

رواية جابر بن عبد الله رضى الله عنه :

١- أخرجها أبو نعيم من طريق محمد بن ثابت عن شريك عن عبد الله عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر عنه به.(٢)

٢- وأخرجها ابن عساكر.(٣)

ورواية جابر فيها شريك بن عبد الله النخعى قال فيه الحافظ ابن حجر : صدوق يخطىء كثيرا(٤) .

والخلاصة : أن مجموع روايات الحديث لا تخلو من مقال ، وبعضها الضعف فيه ليس شديدا وحينئذ يكون صالحا للشواهد فيرتفع الى درجة الحسن ولذا حسنه الترمذى .

وقال ابن علان فى شرح الأذكار ، قال الحافظ بعد تخريجه - يعنى حديث عقبة - هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وهو حسن لشواهده.(٥)

مايؤخذ من الحديث من فوائد :

١- النهى عن اكراه المرضى على الطعام والشراب .

٢- بيان أن الله يمدهم بما يقع موقع الطعام والشراب ، ويرزقهم الصبر على ألم الجوع والعطش.

---

(١) الكامل فى الضعفاء (٥/١٨٥٠) .

(٢) الحلية (١٠/ ٥٠-٥١-٢٢١) .

(٣) تاريخ دمشق (١١/٣٠٩/١) . نقله الألبانى فى السلسلة (٢/٣٦٤) .

(٤) التقريب (١ / ٣٥١) .

(٥) الفتوحات الربانية (٤ / ٩٠) .

٣- فيه دلالة على أن حقيقة الحياة والقوة من الله سبحانه وتعالى لا من جهة الطعام والشراب ولا من جهة الصحة.(١)

٤- أن المريض له مدد من الله تعالى يغذيه به زائدا على ماذكره الأطباء من تغذيته بالدم .

٥- يحصل للمريض من المدد بحسب ضعفه وانكساره فان العبد أقرب مايكون من ربه اذا انكسر قلبه ، فتكون رحمة ربه عندئذ قريبة منه ، فتحصل له من الأغذية القلبية ماتقوى به طبيعته.(٢)

٦- ويؤخذ من الحديث أن المريض قد يعيش أياما بدون غذاء لا يستطيع الصحيح أن يعيش في مثلها .

التعليل في عدم اكراه المريض على الطعام والشراب :

تكلم الأطباء قديما وحديثا أن اكراه المريض على الطعام يعود عليه بالضرر، فمن ذلك ماذكره أبو عبد الله محمد بن أبي الفتح الحنبلي .

قال : " (وانما نهى والله أعلم عن ذلك لأن المقصود من تناول الطعام التقوى به والتغذى ، ولا يحصل ذلك مع الاكراه ، لأنه انما يكره على تناوله مع كراهيته وعدم قبول نفسه له ، ولا تكون كراهيته للطعام والشراب الا بسبب خلط منصب على المعدة ، فاذا أكره على الطعام فأكل استحال الى ذلك الخلط فيكون سببا في زيادة المرض ، بخلاف شرب الأدوية فانها مزيلة للداء) .(٣)

وعلل ابن القيم رحمه الله تعالى سبب كراهية المريض للطعام والشراب .

فقال : (ذلك لاشتغال الطبيعة بمجاهدة المرض أو لسقوط شهوته أو نقصانها لضعف الحرارة الغريزية أو خمودها ، وكيف ماكان فلا يجوز اعطاء المريض الغذاء في هذه الحالة) .(٤)

---

(١) انظر: تحفة الأحوذى (٦/١٩٣) بتصرف .

(٢) انظر: الطب النبوى لابن القيم بتصرف (ص: ٩٣) .

(٣) أربعون بابا في الطب :ص ٨٧ .

(٤) الطب النبوى (ص : ٩٠-٩١) .

قال المعلق على كتاب الطب نقلا عن الطبيب الأزهرى (ومعظم الأمراض يصحبها عدم رغبة المريض للطعام واطعام المريض غصبا فى هذه الحال يعود عليه بالضرر لعدم قيام الجهاز الهضمى بعمله كما يجب مما يتبعه عسر هضم وسوء حالة المرض) (١) .

واستثنى ابن القيم رحمه الله تعالى بعض الحالات المرضية أن المريض قد يحتاج الى اجباره على الطعام والشراب ، وذلك فى الأمراض التى يكون فيها اختلاط العقل ، وعلى هذا فيكون الحديث من العام المخصوص أو المطلق الذى قد دل على تقييده دليل ، وقد أطال ابن القيم الكلام على هذا الحديث (٢) .

---

(١) التعليق على الطب النبوى (ص: ٩٠) .

(٢) انظر: الطب النبوى (ص : ٩٢-٩٦) .

* باب ماجاء في اعطاء المريض مايشتهى *

" اذا اشتهى مريض أحدكم شيئا فليطعمه " ابن عباس / ق

٣٧٧- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا الحسن بن على الخلال ، حدثنا صفوان بن هبيرة حدثنا أبو مسكين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال له " ماتشتهى ؟ فقال : أشتهى خُبْزَ بُرٍّ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " من كان عنده خبز بر ، فليبعث الى أخيه " ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم : " اذا اشتهى مريض أحدكم شيئا فليطعمه (١) .

بيان حال رواته :

- الحسن بن على الخلال : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٤٣) .

- صفوان بن هبيرة العيشى - بالتحتانية والمعجمة - أبو عبد الرحمن البصرى .

قال أبو حاتم : شيخ (٢) روى له ابن ماجة حديثا واحدا في الطب ، وقال العقيلى : ولا يتابع على حديثه ولا لا يعرف الا به (٣) .

وقال ابن حجر : لين الحديث من التاسعة / ق (٤) .

- نوح بن ربيعة الأنصارى مولاهم أبو مَكِين - بفتح الميم وكسر الكاف - البصرى : وثقه أحمد وابن معين وأبو داود ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : وكان يخطىء (٥) .

---

(١) ابن ماجة في الطب باب ٢ المريض يشتهى الشيء (٢ / ١١٣٨) ، وفي الجنائز، باب ١ ماجاء في عيادة المريض (١ / ٤٦٣) .

(٢) الجرح والتعديل (٤ / ٤٢٥) .

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلى (٢ / ٢١٢)
وانظر : التهذيب (٤ / ٤٣١) .

(٤) التقريب : (١ / ٣٦٩) .

(٥) التهذيب (١٠ / ٤٨٤) .

وجعلهما البخاري اثنين فقال : نوح عن أبي مجلز روى عنه ليث بن أبي سليم مرسل حديثه منكر ثم ترجم لنوح بن ربيعة في موضع آخر.(١)

وكذلك فعل الذهبي في الميزان ، فقال : نوح عن أبي مجلز عن أبي ذر لا يصح حديثه ، وترجم له في موضع آخر فقال : نوح بن ربيعة أبو مكين عن عكرمة وأبي مجلز وعنه يحيى بن سعيد وأبو داود وجماعة وثقه غير واحد وله حديث غريب .(٢)

وقال ابن حجر: صدوق من السادسة ، وهم وكيع في اسم أبيه ، فقال : نوح بن أبان ووهم من جعله اثنين / د س ق .(٣)

- عكرمة مولى ابن عباس: ثقة ثبت تقدم : (١٠٣) .

درجة الاسناد :

في اسناده صفوان بن هبيرة : لين الحديث .

فإسناده ضعيف .

لكن قال في الزوائد : هذا اسناد حسن صفوان مختلف فيه وأبو مكين اسمه نوح بن ربيعة .(٤)

قلت : في تحسينه نظر فان صفوان قد ضعفه أبو حاتم وابن حجر ولم يوثقه أحد .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه أبو نعيم(٥) وأخرجه العقيلي من طريق الحسن بن على الخلال قال : حدثنا صفوان بن هبيرة المخدج عن أبي مكين ، عن عكرمة عن ابن عباس عنه به وفيه زيادة " فجاء رجل بكسرة فقال أطعموها اياه "(٦) وعده من منكرات صفوان وأبي مكين فالحديث منكر لكونه تفرد به صفوان وهو ضعيف.

---

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٨ / ١١٠-١١١) .

(٢) الميزان (٤ / ٢٧٧-٢٨٠) .

(٣) التقريب (٢ / ٣٠٨) .

(٤) مصباح الزجاجة (٤ / ٥١) .

(٥) الطب النبوي لأبي نعيم (ص : ١٢٠) .

(٦) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢ / ٢١٢) و(٤ / ٣٠٦) .

حديث " أتشتهى شيئا قال : أشتهى كعكا " أنس / ق .

٢٧٨- أخرج ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا سفيان بن وكيع ، حدثنا أبويحيى الحمانى ، عن الأعمش ، عن يزيد الرقاشى ، عن أنس بن مالك قال : دخل النبى صلى الله عليه وسلم على مريض يعوده قال " أتشتهى شيئا ؟ قال : أشتهى كَعْكا(١) قال " نعم " فطلبوا له "(٢) .

بيان حال رواته :

- سفيان بن وكيع بن الجراح أبو محمد الرؤاسى الكوفى :

قال البخارى : يتكلمون فيه لأشياء لقنوه اياها(٣). وقال أبو زرعة : يتهم بالكذب(٤)، وقال ابن أبى حاتم : أشار عليه أبى أن يغير وراقه لأنه أفسد عليه حديثه ، ولا يحدث الا من أصوله فقال : سأفعل ثم تمادى وحدث بأحاديث أدخلت عليه(٥)، وقال النسائى : ليس بثقة ، وقال ابن حبان كان شيخا فاضلا صدوقا الا أنه ابتلى بوراقه(٦)، وقال الذهبى : ذكره ابن خزيمة بأنه من الضرب الذى لو خر من السماء فتخطفه الطير أحب اليه من أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر أنه قد روى عنه خلق وحسن له الترمذى(٧) .

---

(١) الكعك : بفتح الكاف وسكون العين خبز معروف فارسى معرب. ترتيب القاموس: (٤ / ٦١) .

(٢) ابن ماجة فى الطب باب ٢ المريض يشتهى الشئ (٢ / ١١٣٨) ، وفى الجنائز باب ١ ما جاء فى عيادة المريض (١ / ٤٦٣) .

(٣) التاريخ الصغير للبخارى (٢ / ٣٥٥) .

(٤) التهذيب (٤ / ١٢٣) .

(٥) انظر الجرح والتعديل : (٤ / ٢٣١-٢٣٢) بتصرف .

(٦) التهذيب (٤ / ١٢٣) .

(٧) الميزان (٢ / ١٧٣) .

وقال ابن حجر: صدوق ابتلي بوراقه فأدخل عليه ماليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه من العاشرة ، مات سنة ٢٤٧/ت ق .(١)

- عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمّاني(٢) أبو يحيى الكوفي لقبه بشمين(٣):

وثقه ابن معين، وقال النسائي : ليس بقوي .

وقال في موضع آخر: ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات .

وضعفه أحمد وابن سعد والعجلي ، وقال ابن عدي : هو وابنه ممن يكتب حديثهم ، وقال أبو داود : وكان داعية الى الارجاء.(٤)

وقال الحافظ ابن حجر: انما روى له البخاري حديثا واحدا في فضائل القرآن من روايته عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى "لقد أوتيت مزمارا" وهذا الحديث رواه مسلم من طريق آخر عن أبي بردة عن أبي موسى فلم يخرج له إلا ماله أصل.(٥)

وقال : صدوق يخطئ ورمي بالارجاء ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٢/خ م د ت ق(٦)

- الأعمش : سليمان بن مهران : ثقة حافظ مدلس تقدم رقم (٩٣)

- يزيد بن أبان الرقاشي(٧) أبو عمرو البصري القاص(٨) :

زاهد ضعيف ، من الخامسة مات قبل ١٢٠ / بخ ت ق(٩)

---

(١) التقريب (١ / ٣١٢) .

(٢) الحماني : بكسر الحاء وتشديد الميم - هذه النسبة الى حمان . اللباب (١/ ٣٨٦)

(٣) بشمين : بفتح الموحدة وسكون المعجمة وكسر الميم بعدها تحتانية ساكنة ثم نون . التقريب (١ / ٤٦٩) .

(٤) التهذيب (٦ / ١٢٠) .

(٥) مقدمة الفتح (٤١٦) .

(٦) التقريب (١ /٤٦٩) ، وانظر: الميزان (٢ / ٥٤٢) .

(٧) الرقاشي : بتخفيف القاف ثم معجمة . التقريب (٢ / ٣٦١) .

(٨) القاص : بتشديد المهملة . المرجع نفسه .

(٩) المرجع نفسه .

درجة الاسناد :

ضعيف لضعف سفيان بن وكيع وعبد الحميد الحمانى ويزيد الرقاشي وقد ضعفه البوصيرى لذلك.(١)

ذكر من أخرجه من غير الستة :

أخرجه ابن السنى

بدون قوله صلى الله عليه وسلم : " اذا اشتهى " الا أن فيه رجلا لم يسم.(٢)

ما يؤخذ من الحديث من فوائد :

١- قال محمد عبد الله العلوى(*): (حديثا الباب يدلان على استحباب أكل المريض ما يشتهى).(٣)

الحكمة الطبية فى اعطاء المريض مايشتهى :

أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم مشتملة على حكم وفوائد ، لأنها من الوحى الالهى المنزل من عند الله العليم الحكيم الذى يعلم السر وأخفى ، ويعلم مايصلح أحوال عباده حالا ومستقبلا سواء مايتعلق بصلاح الأديان أو صلاح الأبدان أو صلاح الأموال ، وقد يعجز أحيانا العقل البشرى عن ادراك بعض الحكم فيكشف

---

(١) مصباح الزجاجه (٤ / ٥١).

(٢) عمل اليوم والليلة (ص ٢٠٢) باب اشتهاء المريض .

(٣) مفتاح الحاجة (ص : ٢٥٤).

(*) محمد عبد الله العلوى : هو أبو الفضل محمد بن عبد الله المعروف بحيون ابن نور الدين الفنجانى ، كان عالما متبحرا فاضلا محققا ، عاش فى حيدر أباد الدكن وعمر عمرا طويلا حتى جاوز ثمانين سنة ، مات سنة ١٣٦٦هـ .
مقدمة مفتاح الحاجه شرح سنن ابن ماجه (ص : ١).

عنها العلم الحديث فتتحقق المعجزة النبوية ، فكثير من أحاديث الطب التى نطق بها الرسول صلى الله عليه وسلم كشف عنها العلم الحديث .

من ذلك ماجاء فى هذا الحديث من اعطاء المريض مايشتهى .

قال الموفق عبد اللطيف البغدادى : (هذا الحديث فيه حكمة طبية فاضلة تشهد لقانون شريف ذكره (بقراط) فى عدة مواضع وعدة عبارات ، وعظمه من بعده وشرحوه وذيلوه) الى أن قال . . (والذى يلائم هذا الموضع فى معنى هذا الحديث أن المريض اذا تناول مايشتهيه ، وان كان أضر قليلا كان أنفع وأقل ضررا مما لا يشتهيه ، وان كان نافعا ، ولا سيما اذا كان مايشتهيه غذاء .

وقال بقراط : ماكان فى الطعام والشراب أخس قليلا الا أنه ألذ ، فينبغى أن يختار على ماهو الأفضل ، وذلك أن الملذوذ المشتهى تقبل القوة المغيرة عليه بعناية ، وتشتمل عليه بحفاوة ، وأيضا فان المشتهى كثيرا مايكون به الشفاء ، أو يكون عنده ، ولا سيما ان انبعثت النفس اليه بصدق شهوة وصحة قوة ، ولا سيما ان كان ملائما كالخبز والكعك ، فكلاهما جاء فى الحديث ، ولا سيما ان كانت صناعة الطب لا تنكره ، وطالما رأيت وسمعت مرضى يشتهون أشياء ينكرها الطبيب فيتناولونها على رغمه فيعقبها الشفاء ، فاذا فحص الطبيب عن علة ذلك ألفاها صحيحة مطابقة ، وماذلك الا لعجز البشر عن اقتناء كل مافى طبيعة الأشياء فينبغى للطبيب الكيس أن يجعل شهوة المريض من جملة أدلته على طبيعته ، ومما يهتدى به الى طريق علله فسبحان المستأثر بالغيب أهـ)[1]

---

(١) كتاب الأربعين الطبية (ص : ٢٠-٢١) .

* باب ماجاء في النهي أن يبيت الانسان وفي يده أثر الطعام *

" من نام وفي يده غمر (١) ولم يغسله ، فأصابه شيء فلا يلومن الا نفسه " أبوهريرة/ د ت ق

٣٧٩- أخرج أبو داود في سننه قال : حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من نام وفي يده غمر ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن الا نفسه " (٢).

بيان حال رواته :

- أحمد بن يونس : ثقة حافظ تقدم رقم (١٠٠)

- زهير بن معاوية بن خديج أبو خيثمة الجعفي الكوفي نزيل الجزيرة :

ثقة ثبت الا أن سماعه عن أبي اسحاق بأخرة ، من السابعة ، مات سنة ٢٣أو ٣٣ أو ٧٤- يعني بعد المائة/ ع (٣).

- سهيل بن أبي صالح : ثقة تقدم رقم (٣٥٦)

- أبوه : هو أبو صالح ذكوان السمان : ثقة ثبت تقدم رقم : (٣٥٦) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٣٨٠- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا أبو بكر محمد بن اسحاق البغدادي الصاغاني ، حدثنا محمد بن جعفر المدائني حدثنا منصور بن أبي الأسود ، عن الأعمش ،

---

(١) (غمر) الغمر : بالتحريك الدسم والزهومة من اللحم كالوضر من السمن ، النهاية : (٣/ ٣٨٥) .

(٢) أبو داود في الأطعمة باب غسل اليدين من الطعام (٣ / ٣٦٦) .

(٣) التقريب (١ / ٢٦٥) .

عن أبي صالح عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من بات وفي يده ريح غمر فأصابه شيئ فلا يلومن الا نفسه ".(١)

بيان حال رواتــه :

- محمد بن اسحاق الصَّغَاني(٢) أبو بكر نزيل بغداد : ثقة ثبت ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٧٠ / م ٤(٣)

- محمد بن جعفر المدائني : هو محمد بن جعفر البزار أبو جعفر المدائني :

قال أحمد وأبو داود : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به ، وذكره ابن حبان في الثقات ،

وضعفه ابن قانع وابن عبد البر ، له في مسلم حديث واحد حدث به عن ورقاء عن ابن المنكدر عن جابر .

قال ابن حجر : صدوق فيه لين من التاسعة ، مات سنة ٢٠٦ / م ت(٤)

- منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي يقال اسم أبيه حازم : صدوق ، رمي بالتشيع ، من الثامنة / د ت س .(٥)

- الأعمش : هو سليمان بن مهران : ثقة حافظ .

- أبو صالح السمان : ثقه ثبت تقدم رقم (٣٥٦)

---

(١) الترمذي في الأطعمة باب ٤٨ ماجاء في كراهية البيتوتة وفي يده ريح غمر : (٤ / ٢٨٩) .

(٢) الصغاني : بفتح الصاد والغين - هذه النسبة الى بلاد مجتمعه وراء نهر جيحون يقال لها صغانيان . اللباب (٢ / ٢٤٢) .

(٣) التقريب (٢ / ١٤٤) .

(٤) التهذيب (٩ / ٩٨) ، التقريب (٢ / ١٥١) ، وانظر : الميزان (٣ / ٤٩٩) .

(٥) التقريب (٢ / ٢٧٥) .

درجة الاسـناد :

في اسناده محمد بن جعفر: صدوق فيه لين .

ومنصور بن أبي الأسود : صدوق رمي بالتشيع .

فالحديث في اسناده ضعف ومع الذي قبله يصير حسنا لغيره .

وقال الترمذي : حسن غريب (١) لا نعرفه من حديث الأعمش الا من هذا الوجه (٢).

٣٨١- وأخرجه من طريق آخر

قال : حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يعقوب بن الوليد المزني ، عن ابن أبي ذئب عن المقبري ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ان الشيطان حساس لحاس (٣) فاحذروه على أنفسكم من بات وفي يده ريح غمر فأصابه شيئ فلا يلومن الا نفسه (٤).

بيـان حال رواته :

- أحمد بن منيع : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٢)

- يعقوب بن الوليد بن عبدالله بن هلال الأزدي أبو يوسف ، أو أبو هلال المدني ، نزيل بغداد كذبه أحمد وغيره من الثامنة / ت ق (٥).

---

(١) يعني بالغرابة - هنا - الغرابة النسبية لا الغريب المطلق فهو غريب لكون التفرد فيه حصل بالنسبة الى الأعمش والا فالحديث قد صح من غير هذا الطريق ، وهذا يرد كثيرا في كلام الترمذي .

(٢) الترمذي (٤ / ٢٨٩) .

(٣) حساس لحاس : أي شديد الحس والادراك . النهاية (١ / ٣٨٤) .

(٤) الترمذي في الأطعمة باب ٤٨ ماجاء في كراهية البيتوتة وفي يده ريح غمر : (٤ / ٢٨٩) .

(٥) الميزان (٤ / ٤٥٥) ، التقريب (٢ / ٣٧٧) ، الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث : ص ٤٦٤ .

- ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة : ثقه فقيه تقدم رقم :(٢٧)

- المَقْبُرى : هو كيسان بن سعيد المَقْبُرى (١) المدنى مولى أم شريك ، ويقـــال : هو الذى يقال له : صاحب العباس :

ثقــة ثبت ، من الثانية مات سنة ١٠٠ /ع. (٢)

درجة الاســـناد :

فى اسناده يعقوب بن الوليد : ضعيف جدا ومتهم بالوضع فهذا الاسناد ضعيف وقال الترمذى : غريب من هذا الوجه . (٣)

قلت : الحديث صح من طرق من غير زيادة " ان الشيطان حساس لحـــاس " عند أبى داود كما تقدم لنا (٣٧٩) وعند غيره كما سيظهر عند التخريج .

٣٨٢- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبـــى الشوارب ، حدثنا عبد العزيز بن المختار ، حدثنا سهيل بن أبى صالح ، عن أبيـــه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " اذا نام أحدكم وفى يده ريـــح غمر فلم يغسل يده فأصابه شــيئ فلا يلومن الا نفسه ". (٤)

بيان حال رواتـــه :

- محمد بن عبد الملك بن أبى الشوارب الأموى أبو عبد الله البصرى ، واســـم أبى الشوارب محمد بن عبد الرحمن بن أبى عثمان :

---

(١) المقبرى : بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء - هذه النسبة الى المقبـــرة ، (اللباب : ٣ / ٢٤٥-٢٤٦).

(٢) التقريب (٢ / ١٣٧).

(٣) الترمذى (٤/ ٢٨٩).

(٤) ابن ماجة فى الأطعمة باب ٢٢ من بات وفى يده ريح غمر (٢ / ١٠٩٦).

قال أحمد : مابلغني عنه الا خير ، وقال صالح بن محمد الأسدي : شيخ جليل صدوق ، وقال النسائي : لا بأس به ، وقال مسلمة : بصري : ثقة ، وقال عثمان ابن أبي شيبة : شيخ صدوق لا بأس به .(١)

وقال ابن حجر: صدوق من كبار العاشرة ، مات سنة ٢٤٤/م ت س ق .(٢)

النتيجة: أنه ثقة حيث اعتمده مسلم في شيخه عبد العزيز فأخرج له في الزكاة والحج والدعاء.(٣)

- عبد العزيز بن المختار الدباغ ، البصري ، مولى حفصة بنت سيرين : ثقة من السابعة/ع.(٤)
- سهيل بن أبي صالح : ثقة تقدم (٣٥٦) .
- أبوه : أبو صالح ذكوان السمان : ثقة تقدم (٣٥٦) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وله شاهد من حديث فاطمة وابن عباس وابن مسعود، وعائشة ستأتي هنا في الباب ان شاء الله .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه ابن حبان قال : أخبرنا أبو خليفة حدثنا مسدد ، حدثنا خالد بن عبد الله ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من بات وفي يده غمر فعرض له عارض فلا يلومن الا نفسه ".(٥)

---

(١) التهذيب (٩/٣١٦) ، وانظر: تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص: ٢٩٤) ، رقم (١٢١٧) .

(٢) التقريب (٢ / ١٨٦) .

(٣) رجال صحيح مسلم لابن منجويه (٢ /١٨٨) .

(٤) التقريب (١ / ٥١٢) .

(٥) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان (ص : ٣٢٩) باب الغسل من الطعام .

٢- وأخرجه الحاكم من طريق يعقوب بن الوليد عن ابن أبى ذئب عن المَقْبُرى ، وسكت عنه هو والذهبى وأخرجه من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة وصحح اسناده ووافقه الذهبى . (١)

٣- وأخرجه البيهقى من طريقين من طريق سعيد بن المسيب عن أبى هريرة ، ومن طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة . (٢)

٤- وأخرجه أيضا فى الشعب . (٣)

٥- وأخرجه البغوى من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة ، وقال : هذا حديث حسن . (٤)

٦- وأورده المنذرى فى الترغيب وحسنه . (٥)

٧- وأورده السيوطى فى الجامع الصغير ورمز له بالحسن ، ونقل المناوى عن ابن حجر أنه صحح رواية أبى داود وقال : على شرط مسلم . (٦)

" ألا لا يلومن امرؤ الا نفسه يبيت وفى يده ريح غمر " فاطمة / ق

٣٨٣- أخرج ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا جُبَارة بن المغلس ، حدثنا عبيد بن وسيم الجمال حدثنى الحسن بن الحسن ، عن أمه فاطمة بنت الحسين عن الحسين بن على عن أمه فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت :

---

(١) المستدرك (٤ / ١٣٧) فى الطب .

(٢) السنن الكبرى للبيهقى (٧ / ٢٧٦) باب غسل اليد قبل الطعام ، وبعده .

(٣) شعب الايمان القسم الثانى (٢ / ٢٨٢) .

(٤) شرح السنة (١١ / ٣١٧) رقم (٢٨٧٨) باب كراهية البيتوتة وفى يده ريح غمر .

(٥) الترغيب والترهيب (٣ / ١٥١-١٥٤) .

(٦) الجامع الصغير مع فيض القدير (٦ / ٩٢) .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ألا لا يلومن امرؤ الا نفسه يبيت وفي يده ريح غمر "(١).

بيان حال رواته :

- جبارة بن المغلس الحماني : ضعيف تقدم رقم (٣٢٣)

- عبيد بن الوَسِيم - بفتح الواو وكسر المهملة - الجمال البكري : صدوق من السابعة / ق (٢).

- الحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب : مقبول من السادسة مات سنة ١٤٥ / ق (٣).

- فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمية المدنية زوج الحسن بن الحسن بن علي بن الحسن : ثقة ، من الرابعة ماتت بعد المائة / د عس ق (٤)

درجة الاسناد :

فيه جبارة ضعيف ، والحسن بن الحسن مقبول من السادسة ،

فهذا الاسناد ضعيف .

لكن الحديث له شواهد صحيحة ، منها حديث أبي هريرة المتقدم (٣٧٩) قبله في الباب ، وله شواهد في غير الستة فهو بها حسن لغيره .

الشواهد :

١- عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :" من بات وفي يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومن الا نفسه ".

---

(١) ابن ماجة في الأطعمة باب ٢٢ من بات وفي يده ريح غمر (٢ / ١٠٩٦) .

(٢) التقريب (١ / ٥٤٦) .

(٣) التقريب (١ / ١٦٤) .

(٤) التقريب (٢ / ٦٠٩) .

رواه البزار، وقال : قد اختلف فيه عن الزهرى فقال ابن عيينة : عن الزهرى عن عبيد الله عن أبى سعيد بن المسيب ،عن أبى هريرة ، وقال سفيان بن حسين عن الزهرى ،عن عروة ،عن عائشة.(١)

وقال الهيثمى : رواه البزار والطبرانى فى الأوسط ورجال أحدهما رجال الصحيح خلا الزبير بن بكار وهو ثقة وقد تفرد به كما قال الطبرانى.(٢)

٢- عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :" من بات وفى يده ريح غمر فأصابه وضح(٣) فلا يلومن الا نفسه " .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى وإسناده حسن(٤) .

٣ - وأخرجه الطبرانى عن الزهرى عن عروة عن عائشة بلفظ :" فأصابه شيئ ".
وقال : لم يروه عن الزهرى الا سفيان بن حسين(٥) .

مايؤخذ من الحديث :

١- سمو تعاليم الاسلام وآدابه الساميه فى حثه على النظافة ، وتحذيره للانسان عن كل مايؤدى الى الاضرار بالصحة .

٢- استحباب غسل اليدين قبل أن ينام خشية أن يصيبه شيئ من الهوام وذوات السموم لرائحة الطعام فى يده.(٦)

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣ / ٣٢٧) .
(٢) مجمع الزوائد (٥ / ٣٠) .
(٣) وضح : أى برص .
(٤) مجمع الزوائد (٥ / ٣٠) .
(٥) معجم الطبرانى الصغير (٢ / ١٩) .
(٦) انظر: مفتاح الحاجة (ص : ٢٤٥) .

٣- بيان العلة فى النهى وقد جاء مصرحا بها فى بعض روايات الحديث بقوله : " إن الشيطان حساس لحاس " فيجد سبيلا للتسلط على الانسان .

٤- أنه سبب لمرض البرص وقد جاء مصرحا به فى بعض الروايات بقوله : " فأصابه وضح " لأن اليد حينئذ اذا وصلت الى شيئ من بدنه بعد عرقه فربما أورث ذلك (١) .

٥- التحذير من مخالفة أمر النبى صلى الله عليه وسلم فان مخالفته سبب للوقوع فى البلاء ، فهو صلى الله عليه وسلم لا يأمر الا بنافع ولا ينهى الا عن ضار .

---

(١) عون المعبود (١٠ / ٣٣٢) .

* بـــاب ماجاء في الأمر بالفرار من المجـــذوم *

" لاعدوى ولا طيرة ولا هامة " أبو هريرة / خ

٣٨٤- أخرج البخاري في صحيحه تعليقا قال: وقال عفان حدثنا سليم بـــن حيان، حدثني سعيد بن ميناء قال: سمعت أبا هريرة يقول: " قال رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم لاعدوى (١) ولا طِيَرة (٢) ولا هامة (٣) ولا صفر (٤) وفر من المجـــذوم كما تفر من الأسد " (٥).

قال ابن حجر: عفان: هو ابن مسلم الصفار وهو من شيوخ البخاري، لكـــن أكثر مايخرج عنه بواسطة وهو من المعلقات التي لم يصلها في موضع آخر.

وقد جزم أبو نعيم أنه أخرجه عنه بلا رواية وعلى طريقة ابن الصلاح يكون موصولا، وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي داود الطيالسي وأبي قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان فيه، وأخرجه أيضا من طريق عمرو بن مرزوق عن سليم لكن موقوفا، ولم يستخرجه الاسماعيلي، وقد وصله ابن خزيمة أيضا (٦).

---

(١) (لاعدوى) العدوى: اسم من الاعداء كالرعوى والبقوى من الارعاء والابقـــاء، يقال: أعداه الداء يعديه اعداء، وهو أن يصيبه مثل مايصاحب الـــداء النهاية (٣ / ١٩٢).

(٢) الطيرة: بكسر طاء وفتح ياء وقد تسكن، التشاؤم بشيء. مجمع بحـــار الأنوار (٣ / ٤٨٠).

(٣) الهـامة: الدابه، وكل ذى سم يقتل سمه، وجمعه هوام، المعجم الوسيط (٢ / ٩٩٥).

(٤) صفر: كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الانســـان إذا جاع وتؤذيه وأنها تعدى فأبطل الاسلام ذلك، وقيل: أراد به النسيء الذى كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير المحرم الى صفر ويجعلـــون صفرا هو الشهر الحرام، فأبطله. النهاية (٣ / ٣٥).

(٥) البخاري في الطب باب ١٩ الجذام (٧/ ١٧).

(٦) الفتح (١٠ / ١٥٨)، وانظر: تغليق التعليق (٥/ ٤٣).

" كان فى وفد ثقيف رجل مجذوم " عمرو بن الشريد / م س ق

٣٨٥- أخرج مسلم فى صحيحه بسنده عن عمرو بن الشريد ،عن أبيه قال : كان فى وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل النبى صلى الله عليه وسلم " انا قد بايعناك فارجع "(١)

٣٨٦- وأخرجه النسائى فى سننه قال : أخبرنا زياد بن أيوب حدثنا هشيم، عن يعلى بن عطاء ،عن رجل من آل الشريد يقال له : عمرو ،عن أبيه ،قال : كان فى وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل اليه النبى صلى الله عليه وسلم :" ارجع فقد بايعتك "(٢).

بيان حال رواته :

- زياد بن أيوب بن زياد البغدادى ،أبو هاشم الطوسى الأصل يلقب دلويه(٣) وكان يغضب منها ، ولقبه أحمد شعبة الصغير:

ثقة حافظ، من العاشرة ،مات سنة ٢٥٢/ خ د ت س(٤)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم ،فالحديث سنده صحيح ولا يضر تدليس هشيم لأنه جاء مقترنا بشريك بن عبد الله عند مسلم .

٣٨٧- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا عمرو بن رافع ، حدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء ،عن رجل من آل الشريد يقال له عمرو عن أبيه وذكر الحديث نحوه(٥).

بيان حال رواته :

- عمرو بن رافع القزوينى : ثقه ثبت تقدم رقم (٣٠٠) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم والنسائى .

---

(١) مسلم فى السلام باب ٣٦ اجتناب المجذوم ونحوه (٤ / ١٧٥٢) .
(٢) سنن النسائى الصغرى فى البيعة ،بيعة من به عاهه (٧ / ١٥٠) .
(٣) دلويه : بفتح الدال وضم اللام المشددة ، الخلاصة للخزرجى (ص: ١٢٤) .
(٤) التقريب (١ / ٢٦٥) .
(٥) ابن ماجه فى الطب باب ٤٤ الجذام (٢ / ١١٧٢) .

درجة الاســـناد :

رجاله ثقات وإسـناده صحيح .

" لاعدوى ولا صفر ولا هامة " أبو هريرة / خ م د ق

٣٨٨- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ،عن أبي هريرة رضي الله عنـــه " أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا عدوى ولا صفر ولا هامة ، فقال أعرابـــي يارسول الله فما بال الابل تكون في الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن أعدى الأول ؟

وعن أبي سلمة سمع أبا هريرة بعد يقول قال النبي صلى الله عليه وســـلم : " لا يوردن ممرض على مصح وأنكر أبو هريرة حديث الأول ، قلنا : ألم تحـدث أنه لا عدوى فرطن [١] بالجيشية ، قال أبو سلمة فما رأيته نسي حديثا غيره .

وفي رواية قال : " لا توردوا الممرض على المصح " [٢].

٣٨٩- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا عدوى " ويحدث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يورد ممرض على مصح " قال أبو سلمة : كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول اللـــه صلى الله عليه وسلم ، ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله " لا عدوى " وأقام على " ألا يورد ممرض على مصح " قال : فقال الحارث ابن أبي ذباب (وهو ابن عـــم أبي هريرة) : قد كنت أسمعك يا أبا هريرة ! تحدثنا مع هذا الحديث حديثا آخر، قد سكت عنه . كنت تقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا عـدوى " قال أبو هريرة أن يعرف ذلك وقال " لا يورد ممرض على مصح " فما راه [٣] الحارث فـي

---

(١) الرطانه : التكلم بالعجمية أي لغة كانت (جامع الأصول : ٧ / ٦٣٧) .

(٢) البخاري في الطب باب ٥٣ لا هامه (٧ / ٣١) ، وباب ٥٤ لا عدوى : (٧ / ٣١-٣٢) .

(٣) (فما راه) : المماراه والمجادله : المخاصمه (جامع الأصول ٧ / ٦٣٧) .

ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية فقال للحارث : أتدرى ماذا قلت ؟
قال : لا . قال أبو هريرة : قلت : أبيت .

قال أبو سلمة : ولعمرى ! لقد كان أبو هريرة يحدثنا ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " لاعدوى " فلا أدرى أنسى أبو هريرة ، أو نسخ أحد القولين الآخر ؟ (١)

٣٩٠- وأخرجه أبو داود قال : حدثنا محمد ابن المتوكل العسقلانى والحسن ابن على قالا : أخبرنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن الزهرى عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لاعدوى ولا طيرة ولا صفر ولا هامة " ، قال أعرابى : مابال الابل تكون فى الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ، قال : " فمن أعدى الأول ؟ " قال معمر : قال الزهرى فحدثنى رجل (٢) عن أبى هريرة أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول " لا يوردن ممرض على مصح " قال : فراجعة الرجل ، فقال : أليس قد حدثتنا أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " لاعدوى ولا صفر ولا هامة ؟ " قال : لم أحدثكموه ، قال الزهرى : قال أبو سلمة : قد حدث به ، وماسمعت أبا هريرة نسى حديثا قط غيره. (٣)

بيان حال رواته :

- محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن بن حسان الهاشمى مولاهم أبو عبد الله بن أبى السرى الحافظ العسقلانى أبو الحسين بن أبى السرى :

وثقه ابن معين وذكره ابن حبان فى الثقات .

وقال أبوحاتم : لين الحديث ، وقال ابن عدى : كثير الغلط كثير الحفظ ، وقال مسلمة بن قاسم : كان كثير الوهم وكان لابأس به . (٤)

---

(١) مسلم فى السلام باب ٣٣ لاعدوى ولاضيره (٤/ ١٧٤٤) .
(٢) رجل هو : أبو سلمة كما جاء مصرحا به عند البخارى ومسلم .
(٣) أبو داود فى الطب باب فى الطيره (٤ / ١٧) .
(٤) التهذيب (٩/ ٤٢٤) .

وقال الذهبي : حافظ وثق ، وقال في المغني : صدوق[1] ، وقال ابن حجر: صدوق عارف له أوهام كثيرة من العاشرة مات سنة ٢٣٨/د[2].

- الحسن بن علي الهذلي الخلال : ثقة حافظ: تقدم رقم (٢٤٣)

عبد الرزاق بن همام الصنعاني : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٤٢)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

درجة الاسناد :

في اسناده محمد بن المتوكل :صدوق له أوهام لكنه اقترن بالحسن بن علي الهذلي وهو ثقة فالحديث رجاله ثقات واسناده صحيح .

٣٩١- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا علي بن مسهر ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لا يورد الممرض على المصح"[3].

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقه حافظ شهير

- علي بن مسهر القرشي : ثقة له غرائب تقدم رقم (٢٥٨).

- محمد بن عمرو بن علقمة : صدوق له أوهام تقدم رقم (٩٠)

درجة الاسناد :

في اسناده محمد بن عمرو : صدوق له أوهام لكنه في هذا الحديث لم يهم فقد تابعه في روايته عن أبي سلمة الزهري عند البخاري ومسلم وأبي داود فالاسناد بماله من متابعات صحيح لغيره .

---

(١) الكاشف (٣ / ٨٢)، المغني (٢ / ٦٢٨).

(٢) التقريب (٢ / ٢٠٤)، وانظر: الميزان (٤ / ٢٣)، الخلاصة: ص ٣٥٧.

(٣) ابن ماجة في الطب باب ٤٣ من كان يعجبه الفأل (٢/ ١١٧١).

" لا تديموا النظر الى المجذومين " ابن عباس /ق

٣٩٢- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا عبد الرحمن بن ابراهيم ، حدثنا عبدالله بن نافع ، عن ابن أبي الزناد ح وحدثنا علي بن أبي الخصيب ، حدثنا وكيع ، عن عبدالله بن أبي هند ، جميعا عن محمد بن عبدالله بن عمرو ابن عثمان ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا تديموا النظر الى المجذومين ".(١)

بيان حال رواته :

- عبد الرحمن بن ابراهيم بن عمرو القرشي : ثقة حافظ متقن تقدم رقم (٢٨٢)

- عبدالله بن نافع بن أبي نافع الصائغ المخزومي مولاهم أبو محمد المدني : وثقه ابن معين والنسائي وابن حبان وغيرهم .

وقال أبو زرعة : لا بأس به (٢) ، وقال البخاري : يعرف حفظه وينكر وكتابه أصح (٣) ،

وقال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين من كبار العاشرة ، مات سنة ٢٠٦ / خ ٤ (٤)

- عبد الرحمن بن أبي الزناد عبدالله بن ذكوان المدني مولى قريش . وثقه الترمذي والعجلي ومالك ، وضعفه غيرهم (٥) .

قال الذهبي : قد مشاه جماعة وعدلوه ، وكان من الحفاظ المكثرين لا سيما عن أبيه وهشام بن عروة حتى قال ابن معين : هو أثبت الناس في عروة وهو ان شاء الله حسن الحال في الرواية (٦)

---

(١) ابن ماجه في الطب باب الجذام (٢ / ١١٧٢) .

(٢) التهذيب (٦ / ٥١) .

(٣) التاريخ الكبير (٥ / ٢١٣) .

(٤) التقريب (١ / ٤٥٦) ، وانظر: الجرح والتعديل (٥/١٨٤) ، الكاشف : (٢/ ١٢١) ، والميزان (٢/٥١٣) ، الخلاصة (ص : ٢١٦) .

(٥) التهذيب (٦ / ١٧٠) .

(٦) الميزان (٢ / ٥٧٥-٥٧٦) .

وقال ابن المديني : ماحدث بالمدينة فهو صحيح وماحدث ببغداد أفسده البغداديون.(١)

وقال ابن سعد : كان يضعف لروايته عن أبيه.(٢)

وقال ابن حجر: صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيها من السابعة/ختع(٣)

- علي بن أبي الخصيب : صدوق ربما أخطأ تقدم رقم (١٨١)

- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدم رقم (١٨).

- عبدالله بن سعيد بن أبي هند الفزاري مولاهم أبو بكر المدني :

وثقه أحمد وابن معين وأبو داود وابن حبان وابن سعد والعجلي وابن المديني، والذهبي وغيرهم، ووهنه أبو زرعة،(٤) وضعفه أبو حاتم(٥)، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم من السادسة، توفي سنة ١٤٧/ع.(٦)

النتيجة:

أن الراوي ثقة لتوثيق الجمهور له واعتماد البخاري ومسلم له في الصحيحين وبقية أصحاب السنن، أما أبو زرعة وأبو حاتم فلم يفسرا سبب ضعفه.

- محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي المدني يلقب بالديباج :

---

(١) التهذيب (٦ / ١٧٠).

(٢) طبقات ابن سعد (٥ / ٤١٥).

(٣) التقريب (١ / ٤٧٩).

وانظر: تاريخ الثقات للعجلي : (ص ٢٩٢) رقم (٩٥٢)، الجرح والتعديل : (٥/٢٥٢)، الكاشف : (٢ / ١٤٦)، تاريخ بغداد : (١٠ / ٢٢٨)، الكواكب النيرات : ص ٤٧٧.

(٤) التهذيب (٥ / ٢٣٩).

(٥) الجرح والتعديل (٥ / ٧٠).

(٦) التقريب (١ / ٤٢٠). وانظر: الميزان (٢ / ٤٢٩)، الكاشف : (٢/ ٨٢)، المغني (١ / ٣٤٠)، معرفة الرواة المتكلم فيهم للذهبي (ص : ١٢٥)، رقم (١٧٧)، مقدمة الفتح (ص ٤١٣).

وثقه النسائي وقال مرة : ليس بالقوي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال في حديثه عن أبي الزناد بعض المناكير.(٢)

ووثقه العجلي(٢) ، وقال ابن الجارود لا يكاد يتابع على حديثه ، وقال البخاري عنده عجائب(٣) ، وقال ابن سعد : كان كثير الحديث عالما(٤).

وقال ابن حجر: صدوق من السابعة قتل سنة ١٤٥/ق.(٥)

- فاطمة بنت الحسين بن علي الهاشمية : ثقه تقدمت رقم ٣٨١.

درجة الاسناد :

رواته ثقات.

وقال في الزوائد : هذا اسناد رواته ثقات.(٦)

وقال ابن حجر: سنده ضعيف.(٧)

ولم يبين سبب ضعف سنده.

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه البخاري في التاريخ الكبير(٨) والبيهقي من طريق ابن أبي الزناد ، وعبد الله بن سعيد كلاهما عن محمد بن عبد الله عن فاطمة عن ابن عباس عنه به.(٩)

---

(١) التهذيب (٩/٢٦٨).

(٢) الثقات للعجلي (ص ٤٠٦) (١٤٧٢). (٣) التهذيب (٩/٢٦٩).

(٤) طبقات ابن سعد (٧ / ٢٦٠).

(٥) التقريب (٢ / ١٧٩) ، وانظر: التاريخ الكبير للبخاري (١ / ١٣٨) ، الميزان (٣ / ٥٩٣) ، الكاشف : (٣/٩٦).

(٦) مصباح الزجاجه (٤ /٧٨).

(٧) الفتح (١٠/١٥٩).

(٨) التاريخ الكبير (١/١٣٨) رقم (٤١٧).

(٩) السنن الكبرى للبيهقي (٧ /٢١٨-٢١٩) لا يورد ممرض على مصح.

٢- وأخرجه أحمد من طريق وكيع وصفوان كلاهما عن عبد الله بن سعيد عن محمد بن عبد الله عن فاطمة عن ابن عباس .

قال أحمد شاكر: واسناداه صحيحان ، وصفوان هو ابن عيسى الزهرى البصرى وهو ثقة صالح من خيار عباد الله.(١)

٣ - وأخرجه ابن أبى شيبة.(٢)

وللحديث شواهد :

١- عن على بن أبى طالب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لا تديموا النظر إلى المجذمين وإذا كلمتموهم فليكن بينكم وبينهم قيد رمح .

قال الهيثمى : رواه عبد الله بن أحمد ، وفيه الفرج بن فضاله وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائى وغيره وبقية رجاله ثقات ان لم يكن سقط من الاسناد أحد.(٣)

٢- وعن الحسين بن على عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثل حديث على .

قال الهيثمى : رواه أبو يعلى والطبرانى وفى اسناد أبى يعلى الفرج بن فضالة وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائى وغيره ، وبقية رجاله ثقات ، وفى اسناد الطبرانى يحيى الحمانى وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات .

٣- وعن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "المجذمين لا تديموا النظر اليهم " رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط بنحوه عن شيخه الوليد بن حماد الرملى ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات.(٤)

ما يؤخذ من الأحاديث من فوائد :

١- تدل هذه الأحاديث على ثبوت العدوى ، وأن الداء ينقل من المريض الى

---

(١) المسند تحقيق أحمد شاكر (٣ / ٣٤٣-٣٤٤) رقم (٢٠٧٥).

(٢) المصنف فى العقيقة من كان يتقى المجذوم (٨ / ١٣٢).

(٣) مجمع الزوائد (٥ / ١٠٠-١٠١).

(٤) مجمع الزوائد (٥ / ١٠٠-١٠١).

الصحيح اذا خالطه فينبغى للانسان أن يتوقى من به داء الجذام .

٢- تشبيهه له بالفرار من الأسد يدل على شدة خطورة مرض الجذام وأنه سريع العدوى .

٣- أن العدوى كما تنقل عن طريق المخالطة فى الطعام والشراب واللباس أيضا تنقل عن طريق الرائحة النتنه الناشئة من أثر المرض ، ومن أجل ذلك نهى صلى الله عليه وسلم من ادامة النظر الى المجذوم .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : " ومقارب المجذوم وصاحب السل يسقم برائحته ، فالنبى صلى الله عليه وسلم لكمال شفقته على الأمة ونصحه لهم نهاهم عن الأسباب التى تعرضهم لوصول العيب والفساد الى أجسامهم وقلوبهم ، ولا ريب أنه قد يكون فى البدن تهيؤ واستعداد كامن لقبول هذا الداء ، وقد تكون الطبيعة سريعة الانفعال ، قابلة للاكتساب من أبدان من تجاوره وتخالطه ، فانها نقالة ، وقد يكون خوفها من ذلك ووهمها من أكبر أسباب اصابة تلك العلة لها ، فان الوهم فعال مستول على القوى والطبائع ، وقد تصل رائحة العليل الى الصحيح فتسقمه ، وهذا معاين فى بعض الأمراض ، والرائحة أحد أسباب العدوى ، ومع هذا كله فلابد من وجود استعداد البدن ، وقبوله لذلك الداء " (١) .

٤- وفى الحديث أن العدوى كما تنقل من بنى الانسان فانها تنقل فى سائر الحيوانات من أجل ذلك نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يورد الانسان جمله المريض على جمل غيره الصحيح .

قال موفق الدين عبد اللطيف البغدادى : (قوله صلى الله عليه وسلم " لا يورد ممرض" ليس ذا للرجل المريض ، بل المراد به الذى مرضت ماشيته لا يورد على صاحب الماشية الصحيحة فلعل الصحيحة لو مرضت بقدر الله تحرك فى نفس صاحبها ان هذا عدوى فيفتن فى ذلك) (٢) .

---

(١) الطب النبوى (ص : ١٤٨-١٤٩) .

(٢) الطب من الكتاب والسنه (ص : ٢٠٠) .

* بـــاب ماجـاء في الأكــل مع المجـذوم *

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم وقال : كل ثقة بالله وتوكلا عليه " جابر/ د ت ق .

٣٩٣- أخرج أبو داود في سننه قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا يونس بن محمد حدثنا مفضل بن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر، عن جابر " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم(١) فوضعها في القصعة، وقال كل ثقة بالله وتوكلا عليه "(٢).

بيان حال رواته :

- عثمان بن أبي شيبه : ثقه حافظ تقدم رقم (٦٤) .

- يونس بن محمد بن مسلم : ثقه ثبت تقدم رقم (٢٧٨) .

- مفضل بن فضاله بن أبي أمية أبو مالك البصري أخو مبارك :

ذكره ابن حبان في الثقات(٣)،

وضعفه ابن معين(٤) والنسائي(٥)، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه(٦)، وقال أبو داود : بلغني عن علي أنه قال : في حديثه نكاره(٧)، ورد ابن عدي حديث المجذوم وهو الذي معنا وقال : لم أر أنكر منه(٨).

---

(١) (مجذوم) يقال رجل أجذم ومجذوم اذا تهافتت أطرافه من الجذام وهو الداء المعروف . النهاية (١/ ٢٥١) .

(٢) أبو داود في الطب باب الطيرة (٤ / ٢٠) .

(٣) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٩٦) .

(٤) تاريخ ابن معين (٢ / ٥٨٢) .

(٥) انظر الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ٢٢٦) (٥٩١) .

(٦) الجرح والتعديل (٨/ ٣١٧) .

(٧) التهذيب (١٠/ ٢٧٣) .

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٢٤٠٤) .

وقال ابن حجر: ضعيف من السابعة / د ت ق [1]

- حبيب بن الشهيد الأزدي ، أبو محمد البصري :

ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة ١٤٥ / ع. [2]

- محمد بن المنكدر الهدير : ثقه فاضل تقدم رقم (١١٤)

درجة الاسناد :

في اسناده مفضل بن فضالة ضعيف وبقية رجاله ثقات ، فالحديث اسناده ضعيف .

٣٩٤- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا أحمد بن سعيد الأشقر وابراهيم ابن يعقوب ، قالا : حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا المفضل بن فضالة عن حبيب ابن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بنحوه وزاد " بسم الله ". [3]

بيان حال رواته :

- أحمد بن سعيد الأشقر: ثقة حافظ تقدم رقم (٥٥) .

- ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق الجوزجاني [4] نزيل دمشق : ثقة حافظ ، رمي بالنصب ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٥٩ / س. [5]

---

(١) التقريب (٢ / ٢٧١) ، وانظر: الميزان (٤ / ١٦٩) ، المغني : (٢ / ٦٧٤) ، الكاشف (٣ / ١٥٠) .

(٢) انظر: التهذيب (٢ / ١٨٥) ، التقريب (١ / ١٤٩) .

(٣) الترمذي في الأطعمة باب ١٩ ماجاء في الأكل مع المجذوم (٤ / ٢٦٦) .

(٤) جوزجانان ، وجوزجان : هما واحد ، بعد الزاي جيم وفي الأولى نونان ، اسم كورة واسعة من كور بلخ بين مرو الروذ وبلخ ، ويقال : لقصبتها اليهوديه (مراصد الاطلاع : ١ / ٣٥٧) .

(٥) التقريب (١ / ٤٦) .

درجة الاسناد :

ضعيف كسابقه وقال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه الا من حديث يونس ابن محمد عن المفضل بن فضاله ، والمفضل بن فضاله : هو شيخ آخر، بصرى أوثق من هذا وأشهر، وقد روى شعبة هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة أن ابن عمر أخذ بيد مجذوم وحديث شعبة أثبت عندى وأصح.(١)

٣٩٥- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال حدثنا أبو بكر ومجاهد بن موسى ومحمد بن خلف قالوا : حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا مفضل بن فضاله عنه به.(٢)

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبى شيبة : ثقة حافظ .

- مجاهد بن موسى الخوارزمى(٣) وهو الختّلى(٤) أبو على نزيل بغداد .

ثقة من العاشرة مات سنة ٢٤٤/م ٤(٥)

- محمد بن خلف بن عمارة أبو نصر العسقلانى :

وثقه ابن أبى عاصم ومسلمة بن قاسم .

وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال النسائى : صالح ، وقال الذهبى : صدوق ،

---

(١) الترمذى (٤ / ٢٦٦).

(٢) ابن ماجة فى الطب باب ٤٤ الجذام (٢ / ١١٧٢).

(٣) خوارزم : بين الضمة والفتحة والألف مسترقه مختلسه ليست بألف صحيحة ، هكذا يتلفظون به وهو اسم لناحيه كبيرة عظيمة ، قصبتها الجرجانية أهلها يسمون كركانج ، وهى ولاية متصلة العمارة متقاربة القرى (مراصد الاطلاع : ١ / ٤٨٧).

(٤) الختلى : بضم المعجمة وفتح المثناة المشددة (الخلاصة : ص ٣٦٩) .

(٥) م ت : الكاشف (٣ / ١٠٦)، التهذيب (١٠ / ٤٤)، التقريب : (٢/٢٢٩).

وقال ابن حجر: صدوق من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٦٠ / نس ق .[١]

درجة الاسناد :

ضعيف كسابقه فيه مفضل بن فضاله .

ذكر من أخرجه من غير الستة :

١- أخرجه ابن جرير الطبري[٢] والطحاوي[٣] وابن حبان[٤] وابن السني[٥] والحاكم[٦] كلهم من طريق يونس بن محمد عن مفضل بن فضالة وصحح الحاكم اسناده ووافقه الذهبي .

وأخرجه الطحاوي من طريق ابن مرزوق قال : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا اسماعيل ابن مسلم عن أبي الزبير عن جابر مثله .[٧]

وأخرجه ابن عدي من طريق اسماعيل المكي عن محمد بن المنكدر عن جابر .[٨]

وهذه متابعة لكنها ضعيفه فاسماعيل المكي ضعيف .[٩]

---

(١) انظر : الكاشف (٣ / ٣٥) ، التهذيب (٩ / ١٤٩) ، التقريب (٢ / ١٥٨) ، الخلاصة (ص : ٣٣٥) .

(٢) تهذيب الآثار (١ / ٢٨) .

(٣) شرح معاني الآثار (٤ / ٣٠٩) باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا ؟

(٤) الاحسان بترتيب ابن حبان ، ذكر الاباحة للمرأ مواكلة ذوي العاهات ضد قول من كرهه (٧ / ٦٤١) رقم (٦٠٨٧) .

(٥) عمل اليوم والليلة (ص ١٧٥) .

(٦) المستدرك (٤ / ١٣٦-١٣٧) .

(٧) شرح معاني الآثار (٤ / ٣٠٩) .

(٨) الكامل (١ / ٢٨١) .

(٩) انظر: ترجمته في الكامل لابن عدي (١ / ٢٧٩-٢٨٢) .

وأخرجه ابن الجوزى من طريق يونس بن محمد عن المفضل بن فضالة عن حبيب ابن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عنه به .

قال الدارقطني : تفرد به المفضل ، قال يحيى : ليس المفضل بذاك ، قال العقيلي : ولا يتابع عليه الا من طريق فيها لين .

وأخرجه من طريق عبد الله بن تمام عن اسماعيل المكى ، عن محمد بن المنكدر عن جابر قال أحمد : اسماعيل المكى : منكر الحديث ، قال يحيى لم يزل مختلطا وليس بشئ ، وقال على : لا يكتب حديثه ، وقال النسائى : متروك الحديث .(١)

وأخرجه العقيلي من طريق مفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد .

ومن طريق شعبة عن حبيب بن الشهيد قال : سمعت عبد الله بن بريدة يقول : كان سلمان يعمل بيديه ثم يشترى طعاما ثم يبعث الى المجذمين فيأكلون معه هذا أصل الحديث وهذه الرواية أولى .(٢)

قلت : وهكذا قال الترمذى انها أثبت وأصح كما تقدم لنا حديث رقم (٣٩٤) .

والحديث أورده السيوطى فى الجامع الصغير ورمز له بالصحة وحسنه الحافظ ابن حجر وصححه ابن خزيمة وابن حبان ، كما نقله المناوى قال : وفيه نظر .(٣)

وأورده ابن عدى عن مفضل بن فضالة ، وقال : لم أر فى حديثه أنكر من هذا الحديث الذى أمليته وباقى حديثه مستقيم .(٤)

وأورده الذهبى فى الميزان من طريق يونس بن محمد عن مفضل بن فضالة . وقال : أخطأ من قال : هو أخو فرج بن فضالة .(٥)

---

(١) العلل المتناهية (٢ / ٨٦٩-٨٧٠) .

(٢) الضعفاء الكبير (٤ / ٢٤٢-٢٤٣) .

(٣) انظر فيض القدير (٥ / ٤١) .

(٤) الكامل فى الضعفاء (٦/ ٢٤٠٤) .

(٥) الميزان (٤ / ١٦٩) .

ما يؤخذ من الحديث من فوائـــد :

١- فيه : غاية التوكل على الله والاعتماد عليه وذلك من جهتين : الأخـــذ بيده ، وثانيها الأكل معه. (١)

التوفيق بين ماظاهره التعارض :

ظاهر هذا الحديث التعارض مع الأحاديث السابقة الدالة على الفرار مـــن المجذوم ، والنهي عن ادامة النظر اليه ، وأمره بالرجوع وكراهية النبي صلى اللـــه عليه وسلم لمبايعته .

وقد اختلف العلماء في طرق الجمع بينها الى عدة طرق .

والذى ذهب اليه الأكثرون ويتعين المصير اليه .

هو : أن الأمر باجتنابه والفرار منه محمول على الاستحباب والاحتياط لا الوجـوب وأما الأكل معه ففعله لبيان الجواز لمن قوى يقينه ويدل على ذلك قوله : لـــه " . . ثقة بالله وتوكلا عليه " والله أعلم. (٢)

وسيأتي معنا التفصيل الكامل ان شاء الله بين حديث ثبوت العدوى ونفيها في آخر باب العدوى ".

---

(١) انظر: تحفة الأحوذى (٥ /٥٣٨-٥٣٩) .

(٢) انظر: عون المعبود (١٠/ ٤٢٤) ، تحفة الأحوذى (٥/ ٥٣٩) .

* باب ماجاء في العدوى *

وفيه فصول :

ـ الفصل الأول ـ

* في نفي العدوى والهامة والنوء[1] والصفر والغول *

" لاعدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر " أبو هريرة / د

٣٩٦ـ أخرج أبو داود في سننه قال : حدثنا القعنبي ، حدثنا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لاعدوى ولا هامة ولا نوء ولا صفر "[2].

بيان حال رواته :

القعنبي : هو عبد الله بن مسلمة : ثقة عابد تقدم رقم (٩٧)

ـ عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي : صدوق تقدم رقم (١٤١)

ـ العلاء بن عبد الرحمن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي[3] أبو شبل المدني :

---

(١) (نوء) النوء : واحد الأنواء وهي ثمانية وعشرون نجما هي منازل القمر تسقط كل ثلاث عشرة ليلة منها منزلة من طلوع الفجر، وتطلع أخرى مقابلها فتنقضي هذه الثمانية والعشرون مع انقضاء السنة ، وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزلة ، وطلوع نظيرها يكون مطر فينسبون المطر الى المنزلة ، ويقولون مطرنا بنوء كذا ، وانما سمي نوءا ، لأنه اذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق أي طلع ونهض ، وقيل : إن النوء هو الغروب ، وهو من الأضداد ، قال أبو عبيد : ولم يسمع في النوء أنه السقوط الا في هذا الموضع .
جامع الأصول (٧/ ٦٣٨-٦٣٩) ، وانظر : النهاية (٥ / ١٢٢) ، وغريب الحديث للهروي (١/ ٣٢٠) .

(٢) أبو داود في الطب باب الطيرة (٤/ ١٧) .

(٣) الحرقي : بضم الحاء وفتح الراء ـ هذه النسبة الى الحرقات من جهينة ، اللباب : (١/ ٣٥٨) .

وثقه أحمد وابن سعد ، وقال الترمذى : هو ثقة عند أهل الحديث ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال ابن معين : ليس حديثه بحجة ، وقال أبو زرعه : ليس بالقوى،[1] وقال أبو حاتم : صالح روى عنه الثقات ، ولكنه أنكر من حديثه أشياء،[2] وقال النسائى : ليس به بأس[3] ، وقال ابن عدى : للعلاء نسخ يرويها عنه الثقات ، وما أرى به بأساً[4] ، وقال الخليلى : مدنى مختلف فيه ، لأنه ينفرد بأحاديث لا يتابع عليها.[5]

وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم من الخامسة مات سنة بضع وثلاثين ومائة / زم ٤[6]

- عبد الرحمن بن يعقوب الجهنى المدنى مولى الحرقه[7] : ثقة من الثالثة / زم ٤.[8]

درجة الاسناد :

فى اسناده العلاء بن عبد الرحمن : صدوق ، ربما وهم وبقية رجاله ثقات ، لكن العلاء يروى هذا الحديث عن أبيه ، وقد أخرج له مسلم عن أبيه فى صحيحه فى الايمان والوضوء والصلاة.[9]

وهذا يدل على أن مسلما قد عرف أنه لم يهم فى روايته عن أبيه ، فهو فيه ثقة وعلى هذا فيكون الحديث اسناده صحيح .

---

(١) التهذيب (٨/١٨٦).

(٢) الجرح والتعديل (٦ / ٣٥٧ - ٣٥٨).

(٣) التهذيب (٨ / ١٨٦).

(٤) الكامل فى ضعفاء الرجال (٥/١٨٦٠-١٨٦١).

(٥) التهذيب (٨ / ١٨٦).

(٦) التقريب (٢/٩٢) ، وانظر: الميزان (٣ / ١٠٢) ، الكاشف (٢/٣١٠).

(٧) الحرقه - بضم المهملة وفتح الراء ، كما فى التقريب (١ / ٥٠٣).

(٨) التهذيب (٦ / ٣٠١) ، التقريب (١ / ٥٠٣).

(٩) انظر: رجال صحيح مسلم لابن منجويه (٢ / ٦٣).

رواية ابن عباس / ق

٣٩٧- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو الأحوص عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ".(١)

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ .

- أبو الأحوص سلام بن سليم الحنفي : ثقه متقن تقدم رقم (٢٣٥) .

- سماك(٢) بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي أبو المغيرة :

وثقه ابن معين وأبو حاتم .

وقال أحمد : مضطرب الحديث ، وقال ابن المديني ويعقوب : روايته عن عكرمة مضطربة ، وهو في غير عكرمة صالح الحديث وليس من المثبتين ، ومن سمع منه قديما فحديثه عنه مستقيم ، وقال ابن عدي : ولسماك حديث كثير مستقيم ان شاء الله وهو من كبار تابعي أهل الكوفة وأحاديثه حسان وهو صدوق لا بأس به.(٣)

وقال الذهبي : صدوق صالح من أوعية العلم مشهور(٤) ، وقال ابن حجر : صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخره فكان ربما يلقن من الرابعة ، مات سنة ١٢٣/ خت م ٤.(٥)

---

(١) ابن ماجة في الطب باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيره (٢/ ١١٧١) .

(٢) سماك : بكسر السين وتخفيف الميم . (التقريب : ١ / ٣٢٢) .

(٣) التهذيب (٤ / ٢٣٢) .

(٤) الميزان (٢ / ٢٣٢) .

(٥) التقريب (١ / ٣٢٢) .

وانظر: الثقات للعجلي (ص : ٢٠٧) ، المغني في الضعفاء (١/ ٢٧٥) ، الكاشف : (١/ ٣٢٢) ، الكواكب النيرات (ص : ٢٣٧) .

- عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ثبت لم يثبت تكذيبه تقدم رقم : (١٠٣) .

درجة الاسناد :

في اسناده سماك بن حرب عن عكرمة ، وروايته عن عكرمة مضطربة كما عرفت من خلال ترجمته ، لكن لم يظهر اضطراب في هذا الحديث .

وقال في الزوائد : هذا اسناد صحيح ورجاله ثقات.(١)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة:

أخرجه ابن حبان من طريق محمد بن عبد الله بن الجنيد ، عن قتيبة بن سعيد ، عن أبي عوانة عن سماك عنه به .

وزاد فيه :" قال رجل يارسول الله انا لنأخذ الشاة الجرباء فنطرحها في الغنم فتجرب الغنم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" فمن أعدى الأول".(٢)

رواية ابن عمر رضي الله عنه / ق

٣٩٨- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع عن ابن أبي جناب ، عن أبيه ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لا عدوى ولا طيرة ولا هامة " فقام اليه رجل فقال : يارسول البعير يكون به الجرب فتجرب به الابل ، قال :" ذلك القدر فمن أجرب الأول".(٣)

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ

- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ

---

(١) مصباح الزجاجة (٤ / ٧٨) .

(٢) الاحسان بترتيب ابن حبان ، ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن هذه السنة أختلف على أبي هريرة فيها ونفى صحتها أصلا (٧ / ٦٤٠) .

(٣) ابن ماجة في الطب باب ٤٣ من كان يعجبه الفأل ويكره التطير (٢ / ١١٧١) وفي المقدمة باب ١٠ في القدر (١ / ٣٤) .

- ابن أبى جناب: هو يحيى بن أبى حية : ضعيف لكثرة تدليسه تقدم رقم (٢٧٤)
- أبو حيه الكلبى والد أبى جناب : مجهول من الرابعة / ق . (١)

درجة الاسناد :

فى اسناده أبو جناب الكلبى ضعيف ووالده أبو حية مجهول .

فالحديث اسناده ضعيف . لكن تشهد له رواية أبى هريرة ص٦٦٥ ، ورواية ابن عباس ص: ٦٦٧ فهو بهما حسن لغيره .

قال فى الزوائد : هذا اسناد ضعيف لضعف يحيى بن أبى حية ولكونه روى عن أبيه بصيغة العنعنة فانه كان يدلس. (٢)

" لايعدى شيء شيئا " ابن مسعود / ت

٣٩٩- أخرج الترمذى فى سننه قال : حدثنا بندار ، حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى ، حدثنا سفيان عن عُمارة بن القعقاع ، حدثنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير ، قال : حدثنا صاحب لنا عن ابن مسعود قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " لايعدى شيء شيئا ، فقال أعرابى : يارسول الله البعير الجرب الحشفة (٣) بذنبه فتجرب الابل كلها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فمن أجرب الأول ؟ لاعدوى ولا صفر خلق الله كل نفس وكتب حياتها ورزقها ومصائبها " (٤)

بيان حال رواته :

- بندار : هو محمد بن بشار : ثقة تقدم رقم (٣)
- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ثبت تقدم رقم (٣)

---

(١) التقريب (٢ / ٤١٥) .
(٢) مصباح الزجاجة (١ / ١٤) .
(٣) (الحشفة) القرحة (ترتيب القاموس المحيط : ١ / ٦٤٨) .
(٤) الترمذى فى القدر باب ٩ لاعدوى ولا هامة ولا صفر (٤ / ٤٥٠) .

- سفيان بن عيينة : ثقة حافظ تقدم رقم (٧)
- عُمارة[(١)] بن القعقاع[(٢)] بن شُبْرُمة[(٣)] الضبي[(٤)] الكوفي :
ثقة أرسل عن ابن مسعود وهو من السادسة / ع[(٥)]

- أبو زرعة : هو عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي ، قيل هرم ، وقيل عمرو
وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن ، وقيل جرير :
ثقة من الثالثة / ع.[(٦)]

- صاحب لنا : مبهم .

درجة الاسناد :

في اسناده راو مبهم وبقية رجاله ثقات فالحديث بهذا الاسناد ضعيف .
لكنه بالشواهد حسن لغيره ومن شواهده أحاديث الباب .
" لا عدوى ولا غول[(٧)] ولا صفر" جابر / م

٤٠٠ - أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا عدوى ولا غول ولا صفر" . وفي رواية بتقديم الصفر على الغول .

---

(١) عماره : بضم المهملة وخفه ميم . المغني في ضبط أسماء الرجال (ص: ١٧٩) .
(٢) القعقاع : بفتح وبعينين مهملتين . المغني في ضبط أسماء الرجال (ص ٢٠٤) .
(٣) شبرمة : بضم المعجمة والراء بينهما موحده ساكنه . المغني في ضبط أسماء الرجال: (ص : ١٤١) .
(٤) الضبي : بفتح ضاد وشدة موحده نسبة الى ضبه بن اد ، المغني في ضبط أسماء الرجال : (ص: ١٥٦) .
(٥) التهذيب (٧ / ٤٢٣) ، التقريب (٢ / ٥١)

(٦) التهذيب (١٢/ ٩٩) ، التقريب (٢ / ٤٢٤) .
(٧) الغول : أحد الغيلان ، وهي جنس من الجن والشياطين ، كانت العرب تزعم أن الغول في الفلاه تتراءى للناس فتتغول تغولا أى تتلون تلونا في صور شتى ، وتغولهم أى تضلهم الطريق وتهلكهم ، فنفاه النبي صلى الله عليه وسلم وأبطله .
النهاية (٣ / ٣٩٦) .

وفى رواية " لا عدوى ولا طيرة ولا غول "

وسمعت أبا الزبير يذكر أن جابرا فسر لهم قوله " ولا صفر " فقال أبو الزبير: الصفر البطن ، فقيل لجابر كيف ؟ قال : كان يقال : دواب البطن ، قال : ولم يفسر الغول ، قال أبو الزبير : هذه الغول التى تغول (١).

---

(١) مسلم فى السلام باب ٣٣ لا عدوى : (٤ / ١٧٤٤-١٧٤٥) من عدة طرق .

- الفصل الثاني -

* في نفي العدوى وثبوت الشؤم في المرأة والدار والدابة *

" لا عدوى ولا طيرة انما الشؤم في ثلاث في الفرس والمرأة والدار " ابن عمر/خ م د ت س ق

٤٠١ - أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا عدوى ولا طيرة انما الشؤم في ثلاث: في الفرس ،والمرأة ، والدار " .

وفي رواية : " والشؤم في ثلاث في المرأة، والدار ، والدابة " .

وفي رواية : " ذكروا الشؤم فقال : " إن كان الشؤم ،ففي الدار، والمرأة، والفرس " .(١)

٤٠٢ - وأخرج مسلم في صحيحه بسنده نحوه .

وفي رواية : " إن كان الشؤم في شيء ففي الفرس والمسكن والمرأة " .

وفي رواية : "إن يكن من الشؤم شيء حق ففي الفرس والمرأة والدار " .(٢)

٤٠٣ - وأخرجه أبو داود في سننه قال : حدثنا القعنبي ، حدثنا مالك عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الشؤم في الدار والمرأة والفرس " .

---

(١) البخاري من عدة طرق في عدة أبواب بألفاظ متقاربه في الطب باب ٥٤ ، لا عدوى (٧ / ٣١-٣٢) ، وباب الطيرة (٧ / ٢٦-٢٧) ، وفي البيوع باب ٣٦ شرا والابل الهيم (٣ / ١٥-١٦) في الجهاد باب ٤٧ مايذكر في شؤم الفرس (٣ / ٢١٧) ، وفي النكاح باب ١٧ مايتقى من شؤم المرأة (٦ / ١٢٤-١٢٥) .

(٢) مسلم في السلام باب ٣٤ الطيره والفأل (٤ / ١٧٤٦ - ١٧٤٧-١٧٤٨) ، من عدة طرق بألفاظ متقاربه ولم يرد ذكر العدوى والطيرة في حديث ابن عمر الا من طريق يونس بن يزيد .

قال أبو داود قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد : أخبرك بن القاسم قال : سئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار ؟ قال : كم من دار سكنها ناس فهلكوا ، ثم سكنها آخرون فهلكوا فهذا تفسيره فيما نرى ، قال أبو داود : قال عمر رضي الله عنه : حصير في البيت خير من مرأة لا تلد (١) .

بيان حال رواته :

- القعنبي : هو عبد الله بن مسلمة : ثقة عابد تقدم رقم (٩٧)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

٤٠٤- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا ابن أبي عمر ، حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر عن أبيهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الشؤم في ثلاث في المرأة والمسكن والدابة " (٢) .

بيان حال رواته :

- رجال هذا الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم ، فقد أخرجه من طريق ابن أبي عمر في المتابعات .

وقال الترمذي : هذا حديث صحيح وبعض أصحاب الزهري لا يذكرون فيه عن حمزة ، إنما يقولون عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣) .

٤٠٥- وأخرجه النسائي في سننه قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن منصور واللفظ له قالا : حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " الشؤم في ثلاث : المرأة ، والفرس ، والدار " (٤) .

---

(١) أبو داود في الطب باب في الطيرة (٤ / ١٩) .

(٢) الترمذي في الأدب باب ٥٨ ما جاء في الشؤم (٥ / ١٢٦) .

(٣) الترمذي (٥ / ١٢٦) .

(٤) النسائي باب شؤم الخيل (٦ / ٢٢٠) .

بيان حال رواتـــه :

- قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧) ٠

- محمد بن منصور بن داود : ثقة تقدم رقم (٦٦) ٠

وبقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخارى ومسلم فالحديث صحيح الاسناد .

٤٠٦- وأخرجه من طريق آخر قال : وأخبرني هارون بن عبد الله قال : حدثنا معن ،قال : حدثنا مالك والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع - واللفظ لـــه - عن ابن القاسم قال : حدثنا مالك ،عن ابن شـــهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله ابن عمر، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الشؤم في الدار، والمرأة ، والفرس " (١) .

بيان حال رواتـــه :

- هارون بن عبد الله بن مروان الحمال : ثقة تقدم رقم (١٦) ٠

- معن بن عيسى الأشجعي : ثقة تقدم رقم : (٩٨) ٠

- مالك بن أنس الأصبحي امام دار الهجرة أحد الأئمة الأعلام غني عن التعريف وقد تقدم رقم (١٦١) ٠

- الحارث بن مسكين : ثقه فقيه تقدم رقم (١٦١) ٠

- ابن القاسم : هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العُتَقـــــي (٢) أبو عبد الله البصري الفقيه صاحب مالك :

ثقة من كبار العاشرة مات سنة ١٩١ /خ مد س (٣) ٠

---

(١) النسائي باب شؤم الخيل (٦ / ٢٢٠) ٠

(٢) العتقي : بضم مهمله وفتح مثناه (المغني في ضبط أسماء الرجال : ص١٨٤) ٠

(٣) التقريب (٢ / ٤٩٥) ٠

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

" لا هامة ، ولا عدوى ، ولا طيرة ، وان تكن الطيرة فى شيئ ففى : الفرس ، والمرأة والدار " سعد بن مالك / د .

٤٠٧- أخرج أبو داود فى سننه قال : حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنا أبان ، حدثنى يحيى ، أن الحضرمى بن لاحق حدثه ، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول " لا هامة ولا عدوى ولا طيرة ، وان تكن الطيرة فى شئ ففى الفرس والمرأة والدار ". (١)

بيان حال رواته :

- موسى بن اسماعيل المنقرى : ثقة ثبت تقدم برقم (٢٩٦)

- أبان بن يزيد العطار أبو زيد البصرى :

ثقة له أفراد من السابعة مات فى حدود الستين بعد المائة / خ م د ت س (٢)

- يحيى بن أبى كثير الطائى : ثقة يدلس ويرسل تقدم رقم (٢٠٨)

- الحضرمى بن لاحق التميمى السعدى الأعرجى اليمامى ، قال البخارى وقال الدَّسْتُوائى : حضرمى بن اسحاق وهو وهم ، وفرق البخارى بينه وبين حضرمى الذى روى عنه سليمان التيمى .

وكذلك فعل ابن حبان فرق بينه وبين الذى يروى عنه سليمان التيمى ، فقال عن الذى يروى عن القاسم ويروى عنه سليمان التيمى : لا أدرى من هو ولا ابن من هو ؟

---

(١) أبو داود فى الطب باب فى الطيرة (٤/ ١٩) .

(٢) التهذيب (١ / ١٠١) ، التقريب (١ / ٣١) .

وانظر: الكامل لابن عدى (١ / ٣٨١) ، مقدمة الفتح (ص ٣٨٧) .

وقال ابن المديني : حضرمي شيخ بالبصرة روى عنه التيمي مجهول ، وكان قاصا وليس هو بالحضرمي بن لاحق ، وكذا قال الذهبي وقال الحافظ بن حجر: والذى يظهر لى أنهما اثنان .

ونقل الخطيب البغدادى عن يحيى بن معين أنه قال : الحضرمي بن لاحق : يروى عنه التيمي ويروى عنه يحيى بن أبى كثير، وقد روى الحضرمي عن القاسم بن محمد وهو يماني قال : وقد وهم يحيى فى هذا القول ، لأن الحضرمي الذى روى عنه يحيى بن أبي كثير غير الذى يروى عنه سليمان التيمي ، وهما اثنان أقدمهما شيخ يحيى ، وذكر من أحاديثه الحديث الذى معنا ، وأما الآخر الذى روى عنه سليمان التيمي فلا نعلم أحدا سمى أباه .

وهكذا فرق ابن عدى بينهما وقال : ، لأن هذا الذى يروى عنه سليمان لا يروى عنه غير سليمان ، وقال : أرجو أنه لا بأس به ،

وقال ابن حجر : لا بأس به من السادسة ، وفرق ابن المديني بين الحضرمي شيخ سليمان التيمي ، وبين ابن لاحق / د س . (١)

والنتيجة أنهما اثنان ابن لاحق هو الذى يروى عنه يحيى بن أبي كثير ، والثاني يروى عنه سليمان التيمي فقط وهو مجهول ، وهذا ما ذهب اليه ابن المديني والبخاري وابن حبان وابن عدى والخطيب البغدادى والذهبي .

- سعيد بن المسيب : من كبار الأثبات ومرسلاته أصح المراسيل بالاتفاق تقدم رقم : (٢٦) .

د رجة الاسناد :

فيه الحضرمي بن لاحق لا بأس به وبقية رجاله ثقات فالاسناد حسن .

وقد صح من طرق أخرى ، فهو بها صحيح لغيره .

---

(١) انظر: التاريخ الكبير للبخارى (٣/ ١٢٥) ، رقم (٤١٩-٤٢٠) ، الثقات لابن حبان (٦/ ٢٤٩) ، الكامل لابن عدى (٢/ ٨٦٠) ، الموضح لأوهام الجمع والتفريق (١/ ٢٢٧) ، الميزان (١/ ٥٥٥) ، التهذيب (٢/ ٣٩٤) ، التقريب : (١/ ١٨٥) .

ـ الفصل الثالـــث ـ

* في نفي العدوى والطيرة واستحباب الفأل الحسن *

" لاعدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل ... " أنس / خ م د ت ق

٤٠٨ـ أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن أنس رضي الله عنه ، عن النـبي صلى الله عليه وسلم قال : " لاعدوى ولاطيرة ويعجبني الفأل ، قالوا : وما الفأل ؟ قال : كلمة طيبة " .

وفي رواية " يعجبني الفأل الصالح الكلمة الحسنة " (١)

٤٠٩ـ وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحوه مع اختلاف في بعض الألفـاظ (٢).

٤١٠ـ وأخرجه أبو داود في سننه قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم ، حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لاعدوى ولا طيرة ويعجبـني الفأل الصالح ، والفأل الصالـح : الكلمة الحسنة " (٣).

بيان حال رواته :

رجاله هم رجال الحديث نفسه عند البخاري

٤١١ـ وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن هشام الدَّسْتُوائي ، عن قتادة ، عن أنس بنحوه (٤).

بيان حال رواتـــه :

- محمد بن بشـار : ثقة تقدم رقم (٣)

- ابن أبي عدي : هو محمد بن ابراهيم ، وقد ينسب لجده ، وقيل : هو ابراهـيم أبو عمرو البصري ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ١٩٤ على الصحيح / ع (٥)

---

(١) البخاري في الطب بـاب ٤٤ الفأل (٧/ ٢٧) ، وباب ٥٤ لاعدوى (٧ / ٣١-٣٢).

(٢) مسلم في السلام باب ٢٣ لاعدوى (٤ / ١٧٤٦) .

(٣) أبو داود في الطب باب في الطيرة (٤ / ١٨) .

(٤) الترمذي في السير باب ٤٧ ماجاء في الطيرة (٤ / ١٦١) .

(٥) التقريب (٢/ ١٤١) .

درجة الاسـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤١٢- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا شعبة ، عن قتادة عن أنس ، قال : قال رسول اللـه صلى الله عليه وسلم : " لا عدوى ، ولا طيرة ، وأحب الفأل الصالح "(١) .

بيـان حال رواتـه :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ

- يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد تقدم رقم (١١)

درجـة الاسـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

---

(١) ابن ماجة في الطب باب ٤٣ من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (٢ / ١١٧٠) .

الفوائد المأخوذة من أحاديث الباب :

١- ابطال الاسلام لما كان يظنه أهل الجاهلية من أن المرض بنفسه يتعدى من غير اضافة الى الله ، فأعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم أن الأمر ليس كذلك وانما الله هو الذى يمرض وينزل الداء .

٢- بيان أن كل شيء بقضاء الله وقدره في أول أمره وآخره.(١)

٣- نفي الطيرة وهي التشاؤم والمراد به النهي عنها .

٤- ابطال ماكانت تعتقده أهل الجاهلية من أن (الغول) وهي جنس من الشياطين تتراءى للناس فتضلهم الطريق وتهلكهم .

وقال آخرون : ليس المراد بالحديث نفي وجود الغول ، وانما معناه ابطال ماتزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفه ، ومعناه أن الغول لا تستطيع أن تضل أحداً.(٢)

٥- ابطال الصفر وهي دودة البطن أو تأجيل شهر صفر على كلا المعنيين اللذين تقدما لنا فقد أبطله الاسلام .

أما الحديث عن الشؤم والفأل فسيأتي معنا باذن الله في الطب النفساني تحت باب الطيرة والفأل ومايكون فيه من الشؤم .

وانما أوردنا هذه الأحاديث في هذا الباب لمناسبتها لذكر العدوى ، وهي من الطب الوقائي .

التوفيق بين ماظاهره التعارض :

ظاهر أحاديث الباب تدل على نفي العدوى وأنه لا تأثير لها في جلب المرض وأن كل شيء يحدث في الوجود هو بقضاء الله وقدره ، وكذلك الحديث الوارد في

---

(١) انظر: تحفة الأحوذي (٦/ ٣٥٤).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم (١٤/ ٢١٦-٢١٧).

مؤاكلة المجذوم ، وقوله صلى الله عليه وسلم له : " كل ثقة بالله وتوكلا عليه " .

وهذه الأحاديث تتعارض في الظاهر مع أحاديث الباب السابق الدالة على الأمر بالفرار من المجذوم ومبايعته لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وصوله اليه كراهة ملامسة يده والنهي عن ادامة النظر الى المجذوم ، والنهي ألا يورد ممرض على مصح .

وقد اختلف العلماء في طريق التوفيق لدفع التعارض بين هذه الأحاديث وسلكوا عدة مسالك للتوفيق بينها .

أ - فمنهم من قال بالنسخ : وهو رأى ابن عمر وجماعة من السلف ، وممن قال بذلك عيسى بن دينار من المالكية (*).

فرأوا أن الأمر باجتناب المجذوم منسوخ .

ب - ومنهم من قال بالترجيح : وهذا الفريق انقسم الى قسمين :

قسم رجح الأخبار الدالة على نفي العدوى وأجابوا عن الأخبار الدالة على ثبوت العدوى بأمور :

منها : أن حديث الأمر بالفرار من المجذوم معلول بالشذوذ ، وأن عائشة أنكرت ذلك أخرج الطبري بسنده قال : حدثنا نافع بن القاسم عن جدته فطيمة قالت دخلت على عائشة فسألتها : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في المجذمين فروا منهم كفراركم من الأسد ؟ فقالت أم المؤمنين : كلا . ولكنه قال : " لا عدوى ، فمن أعدى الأول ؟ " ، وقد كان مولى يأكل في صحافي ويشرب في أقداحي وينام على فراشي أصابه ذلك الداء (١).

---

(١) تهذيب الآثار (١ / ٢٦×٢٧-٢٧) .

(*) هو الغافقي صاحب ابن القاسم وكان ورعا صالحا مجاب الدعوة متقدما في الفقه على يحيى بن يحيى .

(العبر: (١/ ٢٨٥) ، سير أعلام النبلاء : (١٠ / ٤٣٩) ، شذرات الذهب : (٢/ ٢٨) ، الديباج المذهب (٢/ ٦٤-٦٦) .

ومنها : أن أبا هريرة تردد فى هذا الحكم

ومنها : أن الأخبار الواردة فى نفى العدوى كثيرة ومشهورة بخلاف الأخبار المرخصة فى ذلك .

وأجابوا عن حديث " لا تديموا النظر الى المجذومين " :

بأنه ضعيف ، وأن الأحاديث الواردة فى هذا الشأن لم تصح .

وأجابوا عن حديث عمرو بن الشريد الذى أخرجه مسلم فى قوله للأعرابى " ارجع فقد بايعناك " بأنه ليس صريحا فى أن ذلك بسبب الجذام .

قال السندى : (وكأنه صلى الله تعالى عليه وسلم رأى أنه يكرهه الناس ، ويتأذون به ، وعلم أنه لا يتأذى بهذا ففعل هذا والله تعالى أعلم).(١)

وقال محمد بن عبد الله العلوى : (وانما قال " ارجع " لئلا ينظر اليه أصحابه فيزدروه ، ويرون لأنفسهم عليه فضلا فيدخلهم العجب ، أو لئلا يحزن المجذوم برؤية النبى وأصحابه وما فضلوا به).(٢)

القسم الثانى : سلك فى الترجيح عكس المسلك السابق ، فرجحوا الأخبار الواردة فى ثبوت العدوى على الأخبار الواردة فى نفيها ، وأجابوا على الأخبار فى نفى العدوى بعدة أجوبه :

منها : أن أبا هريرة رجع عنه ، اما لشكه فيه واما لثبوت عكسه عنده .

ومنها : أن الأخبار الدالة على الاجتناب أكثر مخارج ، وأكثر طرقا فالمصير اليها أولى .

ومنها : أن حديث جابر الدال على أن النبى صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فوضعها فى القصعة " ، فيه نظر ، وقد بين الاختلاف فيه الترمذى ورجح وقفه

---

(١) حاشية السندى على سنن النسائى (٧ / ١٥٠).

(٢) مفتاح الحاجه شرح سنن ابن ماجه (ص : ٢٦١).

على ابن عمر، وعلى تقدير ثبوته فليس فيه أنه صلى الله عليه وسلم أكل معه وانما فيه أنه صلى الله عليه وسلم وضع يده في القصعة .

ت- ومنهم من سلك طريق الجمع بين الأدلة : وهو الذى رجحه الحافظ بن حجر ، فقال : طريق الجمع أولى لأن الترجيح لا يصار اليه الا مع تعذر الجمع وهو ممكن فهو أولى (١) .

واختاره الامام النووى (٢) .

وأما حديث لا عدوى فقال الحافظ ابن حجر" ثبت من غير طريق أبى هريرة فصح عن عائشة وابن عمر وسعد بن أبى وقاص وجابر وغيرهم ، فلا معنى لكونه معلولا ، والله أعلم (٣) ".

---

(١) انظر: الفتح (١٠/١٩٥).

(٢) انظر: شرح مسلم (١٤/٢٢٨).

(٣) الفتح (١٠/١٦٠).

وجــوه الجمع عند العلماء :

اختلف العلماء في طريق الجمع بين الأدلة الى عدة وجوه أشهرها سـبعة:

الوجه الأول :

نفي العدوى جملة ، وحمل الأمر بالفرار من المجذوم وادامة النظر اليـه مراعاة لخاطره، ونحوه حديث " لا تديموا النظر الى المجذومين " فانه محمول على هذا المعنى .

الوجه الثاني :

حمل الخطاب بالنفي والاثبات على حالتين مختلفتين ، فنفي العدوى لمن قوى يقينه ، وصح توكله بحيث يستطيع دفع التطير الذى يقع فيه كل أحد .

وحمل الأمر بالفرار من المجذوم لمن ضعف يقينه ولم يتمكن من تمام التوكل فأريد بذلك سد باب اعتقاد العدوى ، فلا يباشر مايكون سببا لاثباتها (١) .

الوجه الثالث :

لأبي بكر الباقلاني (*) وابن بطال : كما نقله عنهما ابن حجر

وهو أن اثبات العدوى والجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى ، فيكون معنى قوله "ولا عدوى الا من الجذام والبرص والجرب" (٢) .

الوجه الرابع :

لابن قتيبة : وهو أن الأمر بالفرار من المجذوم ليس لأجل العدوى ، وانما لأمـر

---

(١) فتح الباري (١٠/١٥٩-١٦٠) .

(٢) انظر: الفتح (١٠/١٦٠) بتصرف .

(*) أبو بكر الباقلاني : هو محمد بن الطيب بن جعفر بن القاسم المالكي الفقيه متوفى سنة ٤٠٣هـ.

انظر: وفيات الأعيان (١/٦٠٩) ، شذرات الذهب (٣ / ١٦٨) ، البداية والنهاية (١١/٣٥٠) .

طبيعي ، وهو أن المرض ينتقل من جسد لجسد بواسطة الملامسة والمخالطة وشم الرائحة .

وقسم العدوى الى قسمين :

القسم الأول : عدوى الجذام ، فان المجذوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومؤاكلته وكذلك من به دق[(١)] وسل ونقب ، والأطباء تأمر بألا يجالس المسلول ، ولا المجذوم ، ولا يريدون بذلك معنى العدوى ، وانما يريدون به تغير الرائحة ، وكذلك النقبه تكون بالبعير وهي جرب رطب ، فاذا خالطها الابل وحكها وأوى الى مباركها أوصل اليها بالماء الذى يسيل منه نحوا مما به ، وعلى هذا المعنى يحمل قوله : صلى الله عليه وسلم : " لا يوردن ممرض على مصح " .

القسم الثاني : العدوى من الطاعون ينزل ببلد فيخرج منه خوفا من العدوى ، فنهى عن الخروج من البلد اذا كان فيه ، لئلا يظنوا أن الفرار من قدر الله نجاهم ، ونهى عن الدخول في البلد التى حل بها الطاعون ، لأن المقام بالموضع الذى لا طاعون فيه أسكن لأنفسهم وأطيب لعيشهم[(٢)] .

الوجه الخامس :

للقاضي أبي بكر بن العربي[(*)] ، وأبي عمرو بن الصلاح[(**)] ، وابن القيم ، والمنذرى والبيهقي :

---

(١) دق : لعله يقصد حمى الدق ، وهي حمى معاودة يوميا تصحب غالبا السل الحادة المعجم الوسيط (١/ ٢٩١) .

(٢) انظر : تأويل مختلف الحديث : ص (٧٠-٧١) بتصرف قليل .

(*) أبوبكر بن العربي : هو العلامة الحافظ القاضي أبوبكر محمد بن عبد الله بن محمد الاشبيلي ، توفي سنة ٥٤٣ هـ . طبقات الحفاظ (ص ٤٦٨) ، وانظر : البداية والنهاية لابن كثير (١٢/ ٢٢٨) ، تذكرة الحفاظ : (٤/ ١٢٩٤) .

(**) أبو عمرو بن الصلاح : هو الامام الحافظ شيخ الاسلام تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الشيخ صلاح الدين عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردى الشهرزوري الشافعي - متوفي سنة ٦٤٣ هـ . طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٥٠٣) .
وانظر : البداية والنهاية لابن كثير : (١٣/ ١٦٨) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٣٠) .

وهو أن المراد بنفي العدوى ابطال ماكانت تعتقده أهل الجاهلية من أن الأمراض تعدى بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى ، فأبطل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ، وأكل مع المجذوم ليبين لهم أن الله هو الذى يمرض ويشفي ، ونهاهم عن مخالطة المجذوم وأمرهم بالفرار منه ليبين لهم أن ذلك من الأسباب التى تجرى بقضاء الله وقدره (١).

قال النووى : (وأما حديث " لا يورد ممرض على مصح فأرشد فيه الى مجانبة العدوى مايحصل الضرر عنده في العادة بفعل الله تعالى وقدره ، فنفى في الحديث الأول العدوى بطبعها ولم ينف حصول الضرر عند ذلك بقدر الله تعالى وفعله ، وأرشد في الثاني الى الاحتراز مما يحصل عنده الضرر بفعل الله وارادته وقدره) (٢).

الوجه السادس :

للحافظ ابن حجر وحكاه عن ابن خزيمة (*) وأبي عبيد وجماعة ، وهو اختيار الطحاوى وابن جرير الطبرى .

وهو نفي العدوى أصلا ورأسا وحمل الأمر بالمجانبة على حسم المادة لئلا يصاب من يخالط المجذوم بالجذام ، أو من يورد ابله المريضة على الابل الصحيحة فتسقم بقدر الله وقضائه السابق في علمه ، فيعتقد ثبوت العدوى التى أبطلها الشارع (٣).

---

(١) الفتح (١٠/١٦٠) ، وانظر: عارضة الأحوذى (٨/ ٣١١-٣١٣) مقدمة ابن الصلاح مع التقييد والايضاح : (ص ٢٨٥) ، تهذيب سنن أبي داود : (٥/٣٧٥) ، مختصر سنن أبي داود (٥ /٣٧٦-٣٧٧).

(٢) شرح مسلم (١٤/ ٢١٣-٢١٤).

(٣) الفتح (١٠/١٦١) بتصرف .

وانظر: شرح معاني الآثار (٤/ ٣١٠) ، تهذيب الآثار (١/ ٢٩-٣٠).

(*) ابن خزيمه : هو محمد بن اسحاق بن خزيمة امام الأئمة أبو بكر السلمى ، النيسابورى الحافظ .

قال ابن حبان : لم ير مثل ابن خزيمة في حفظ الاسناد والمتن .

وقال الدارقطني : كان اماما معدوم النظير. توفي سنة ٣١١هـ.

العبر : (١/ ٤٦٢) ، البداية والنهاية (١١/ ١٤٩).

الوجـه السـابع :

للقاضي عياض نقله عنه ابن حجر:

وهو : حمل الأمر باجتنابه والفرار منه على الاستحباب ، والأكل معه على بيان الجواز.(١)

هذه الوجوه هي أظهر وأشهر ماذكر ولا يخفى أن لكل وجه منها وجها في القبول وبعضها أقوى من بعض .

والراجح من هذه الوجوه التي تقدمت هي الوجوه الموافقة لما أثبته الطب الحديث لأن أوامر الشريعة لا تتعارض مع الحقائق العلمية .

والعلماء الأقدمون معذورون في اجتهاداتهم اذا لم يوفقوا للصواب، لأن الاكتشافات في الطب لم تكن قد تقدمت حتى تكشف لهم عن الحقائق .

والرسول صلى الله عليه وسلم حينما أمر بالفرار من المجذوم أثبت أمرا لم يدركه الأقدمون ، وقد أدركه الرسول صلى الله عليه وسلم قبل أن يدركه الطب الحديث بأجهزته ومعامله ، ومناظيره .

فقد أثبت الطب أن الجراثيم الخاصة بهذا المرض ، انما تنتقل وتنتشر عن طريق الرذاذ الخارج من فم المريض أو أنفه ، فالقرب منهم فيه ضرر بليغ وربما يصاب الانسان بالضرر بأمر الله وتقديره ، وكان الأقدمون يعبرون عن هذا بالرائحة ، علاوة على أن الطب الحديث أثبت أن هناك نوعا من الجذام لا يعدى .

يقول الدكتور يوسف جورجي : (والجذام من جهة عدواه أو عدمها نوعان :

الأول : النوع المفتوح وهو الذى يوجد فيه باسيل الجذام في أغشية الأنف أو الجلد ، وهذا النوع معد .

---

(١) انظر: الفتح (١٠/١٥٩).

النوع الثانى : وهو المقفول ، وهو سلبى الباسيل ولا يحتوى على ميكروبات فـــى الأنف ولا فى الجلد وهذا النوع غير معد .

وتنتقل العدوى الى السليم من طرق عدة .

أولا : افرازات الغشاء المخاطى لأنف المريض وتكون تلك الافرازات محملة بمئات من الجراثيم فى حالة النوع المفتوح .

ثانيا : عن طريق خدش أو جرح ، أو بطريق التطعيم من ذراع الى ذراع .

ثالثا : عن طريق العلاقات الجنسية والرضاعة . . الخ . (١)

وقد تحدث الدكتور محمود ناظم النسيمى عن أحاديث العدوى ، وذكر أن الطب الحديث أثبت العدوى وأن الرسول صلى الله عليه وسلم قد وضع الحجر الصحـــى للوقاية من المرض ، وقد فهم عنه هذا خواص الصحابة كعمر بن الخطاب وأبى هريرة ، وأبى موسى الأشعرى .

واختار من أوجه الجمع التى ذكر الحافظ ابن حجر فى الفتح مايتناسب مـــع ماأثبته الطب ، فاختار منها ثلاثة أوجه وزاد وجها رابعا نقله عن أحد العلـــماء المتأخرين وهذه الأوجه هى :-

أولا : (وهو الخامس فى الرسالة): أن المراد بنفى العدوى ابطال ماكانـــت تعتقده أهل الجاهلية من أن الأمراض تعدى بطبعها ، فأبطل النبى صلى اللــــه عليه وسلم ذلك وأكل مع المجذوم ليبين لهم أن الله هو الذى يمرض ويشفى . .

الثانى : (وهو الثالث فى الرسالة) : وهو أن اثبات العدوى والجذام ونحـــوه مخصوص من عموم نفى العدوى . . . الخ

الثالث: (وهو الثانى فى الرسالة) :

حمل الخطاب على حالتين مختلفتين ، فنفى العدوى لمن قوى يقينه وصح توكلـه

---

(١) انظر: كتاب أضواء على الجذام (ص: ٤١) .

بحيث يستطيع دفع التطير الذى يقع فيه كل أحد وحمل الأمر بالفرار من المجذوم لمن ضعف يقينه . . . الخ

الرابع: وهو الذى سمعه النسيي من بعض العلماء ، وهو أن النفي في قوله صلى الله عليه وسلم " لا عدوى " هو نفي بمعنى النهى على غرار قوله " لا ضرر ولا ضرار" فان الضرر بين الناس أمر دافع فليس المقصود نفي وجوده ، وانما المراد النهى عن ايقاعه .أهـ

ووجه هذه الأوجه بما يتناسب مع الطب الحديث.(١)

وقد تحدث الدكتور البار بما يحسن ايراده فى هذا المقام .

فقال : ان هذه الأحاديث لا تتعارض مع ماأثبته الطب ، وأن الحقائق العلمية توضح بجلاء معنى الأحاديث النبوية الواردة فى العدوى وتزيل عنها ماقد يبدو لأول وهلة من تعارض .

وبعد أن أورد الدكتور البار الأحاديث المتعلقة بالعدوى قال : ان هذه الأحاديث تبين أن العدوى وحدها ، أو الميكروب وحده ليس هو السبب فى حصول المرض ، وأن هناك أسبابا أخرى بيد الله سبحانه وتعالى ان شاء صرفها وان شاء جمعها فكان المرض وكانت العدوى .

أما الاعتقاد بأن هذا الميكروب هو سبب المرض الوحيد ، وأن العدوى هى سبب المرض الوحيد ، فهو أولا جهل بحقائق الأشياء .

ثانيا : جهل بقدرة الله الخالق .

ثالثا : تعظيم للأسباب الظاهرة ، فيتكل عليها المرء ، وبذلك يخرج من دائرة التوحيد الى دائرة الشرك بالله تعالى فيرى الأسباب الظاهرة ولا يرى سببها الحقيقى وهو الله جلت قدرته وتعالت حكمته . . الخ(٢)

أما مايتعلق بالجمع بين حديث النهى عن التطير وحديث الشؤم فى ثلاث فسيأت معنا ان شاء الله فى الطب النفسانى فى باب التشاؤم .

---

(١) انظر: الطب النبوى والعلم الحديث (٢/ ٣٦١-٣٧٠) .

(٢) انظر: العدوى بين الطب وحديث المصطفى صلى الله عليه وسلم (ص: ٥٢-٥٨) .

- بـــاب -

* ماجـــاء فـــي الطاعـــــون *

وفيه فصـــول :

- الفصـــل الأول -

* في النهي عن الدخول في البلد التي وقع بها الطاعون[١] والخروج منها فرارا منه *

" الطاعون رجس أرسل على طائفة من بني اسرائيل " سعد بن أبي وقاص /خ م ت

٤١٣- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن عامر بن سعد بن أبي وقـــاص عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد ، ماذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون ؟ فقال أسامة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الطاعـــون رجس[٢] أرسل على طائفة من بني اسرائيل ، أو على من كان قبلكم ، فاذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، واذا وقع بأرض وأنتم بها ، فلا تخرجوا فرارا منه ".

قال أبو النضر: لا يخرجكم الا فرارا منه ، وفي رواية : أنه سمع أسامة بن زيد يحدث سعدا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع فقال " رجز[٣] أو عذاب ،

---

(١) الطاعون : المرض العام والوباء الذي يفسد له الهواء فتفسد به الأمزجـــة والأبدان .

وقيل : بثر وورم مؤلم جدا يخرج مع لهب ، ويسود ما حوله أو يخضر ، ويحصـل معه خفقان القلب والقيئ ، ويخرج المرافق -لعله المرافع- قاله المعلق - والأباط غالبا . (مجمع بحار الأنوار : ٣ / ٤٤٦-٤٤٧) .

وذكر الحافظ بن حجر فيه عدة أقوال ، قال : والحاصل أنه ورم ينشأ عن هيجان الدم أو انصباب الدم فيفسده ، وأن غير ذلك من الأمراض العامة الناشئة عن فساد الهواء يسمى طاعونا بطريق المجاز لاشتراكهما في عموم المرض أو كثـــرة الموت. (الفتح : ١٠ / ١٨٠-١٨١) .

(٢) (رجس) : الرجس: القذر ، وقد يعبر به عن الحرام والفعل القبيح والعذاب ، واللعنة والكفر. (النهاية : ٢/ ٢٠٠) . والمراد هنا العذاب .

(٣) (رجز) : الرجز: بكسر الراء العذاب والاثم والذنب ، ورجز الشيطان وساوسه (النهاية : ٢/ ٢٠٠) . والمراد به هنا العذاب .

عذب به بعض الأمم ثم بقي منه بقية ، فيذهب المره ، ويأتي الأخرى فمن سمع به بأرض فلا يقدمن عليه ، ومن كان بأرض وقع بها فلا يخرج فرارا منه ".

وفي رواية : قال : سمعت أسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تدخلوها ، واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها " ، فقلت : أنت سمعته يحدث سعدا ولا ينكره؟ قال : نعم.(١)

٤١٤- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحوه .

وفي رواية " الطاعون آية الرجز ابتلى الله عز وجل به ناسا من عباده ، فاذا سمعتم به فلا تدخلوا عليه ، واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تفروا منه " .

وفي رواية : " ان هذا الطاعون رجز سلط على من كان قبلكم أو على بني اسرائيل ، فاذا كان بأرض فلا تخرجوا منها فرارا منه ، واذا كان بأرض فلا تدخلوها " .

وفي رواية " أن رجلا سأل سعد بن أبي وقاص عن الطاعون ؟ فقال أسامة بن زيد : أنا أخبرك عنه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هو عذاب أو رجز أرسله الله على طائفة من بني اسرائيل ، أو ناس كانوا قبلكم ، فاذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوا عليه ، واذا دخلها عليكم فلا تخرجوا منها فرارا " .

وفي رواية " ان هذا الوجع أو السقم رجز عذب بعض الأمم قبلكم " وذكر بقية الحديث بنحو ما تقدم .(٢)

٤١٥- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن أسامة بن زيد ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر الطاعون

---

(١) البخاري من عدة طرق في عدة مواضع بألفاظ مختلفة في الطب باب ٣٠ ، مايذكر في الطاعون (٧/ ٢٠) ، وفي الأنبياء باب ٥٤ (٤/ ١٥٠) ، وفي الحيل باب ١٣ مايكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون (٨/ ٦٤) .

(٢) مسلم في السلام باب ٣٢ في الطاعون والطيره والكهانة ونحوها . (٤/ ١٧٤٠-١٧٣٧) .

فقال " رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بني اسرائيل ، فاذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها ، واذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها ".(١)

بيان حال رواته :

- قتيبة بن سعيد : ثقه ثبت تقدم رقم (٢٧) .

- حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو اسماعيل البصري :
ثقة ثبت فقيه ، من كبار الثامنة ، مات سنة ١٧٩/ع.(٢)

- عمرو بن دينار المكي : ثقه ثبت تقدم رقم (٢٥٥)

- عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني :
ثقة ، من الثالثة مات سنة ١٠٤هـ /ع(٣)

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وقال الترمذي : حسن صحيح .(٤)

" اذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه " عبد الله بن عباس / خ م د .

٤١٦- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام حتى اذا كان بسرغ(٥) لقيه أمراء

---

(١) الترمذي في الجنائز باب ٦٦ ماجاء في كراهية الفرار من الطاعون (٣/٣٧٨) .
(٢) التقريب (١ / ١٩٧) .
(٣) التهذيب (٥ / ٦٣) ، التقريب : (١/ ٣٨٧) .
(٤) الترمذي (٣ / ٣٧٨) .
(٥) (بسرغ) بفتح الراء وسكونها : قرية بوادي تبوك من طريق الشام ، وقيل : على ثلاث عشرة مرحله من المدينة . (النهاية : ٢ / ٣٦١) .

الأجناد[١] أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام ، قال ابن عباس ، فقال عمر: أدع لي المهاجرين الأولين فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام ، فاختلفوا فقال بعضهم ، قد خرجنا لأمر ولا نرى أن نرجع عنه ، وقال بعضهم : معك بقية الناس ، وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء فقال : ارتفعوا عني ، ثم قال : أدع لي الأنصار فدعوتهم ، فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم ، فقال : ارتفعوا عني ثم قال : أدع لي من كان ههنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح ، فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان ، فقالوا : نرى أن ترجع بالناس ، ولا تقدمهم على هذا الوباء ، فنادى عمر في الناس اني مصبح على ظهر[٢] فأصبحوا عليه ، فقال أبو عبيدة ابن الجراح أفرارا من قدر الله ، فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ! نعم نفر من قدر الله الى قدر الله . أرأيت لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان[٣] احداهما خصبه[٤] والأخرى جدبة[٥] أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله ، وان رعيت الجدبه رعيتها بقدر الله ؟ ، قال : فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان

---

(١) " أمراء الأجناد " الشام خمسة أجناد ، فلسطين ، والأردن ، ودمشق ، وحمص ، وقنسرين ، كل واحد منها يسمى جندا أي المقيمين بها من المسلمين المقاتلين . (النهاية : ١ / ٣٠٦) .

(٢) ظهر : الظهر : ابل يحمل عليها وتركب . (مجمع بحار الأنوار: ٣ / ٥٠٠) .

(٣) (عدوتان) العدوه : بالضم والكسر جانب الوادى . (النهاية : ٣ / ١٩٤) .

(٤) (خصبة) الخصبه : بسكون الصاد وكسرها وفتح خاء وهي الأرض الكثيرة العشب والمرعى . (مجمع بحار الأنوار: ٢ / ٤٤-٤٥) .

(٥) (جدبه) : بفتح جيم وسكون دال مهملة : ضد الخصبه ، وهي الأرض الصلبه التي لا تمسك الماء ولا تشربه ، وقيل ما لا نبات فيها من الجدب القحط كأنه جمع أجدب . (مجمع بحار الأنوار : ١ / ٣٢٥) .

متخفيا في بعض حاجته فقال : ان عندي في هذا علما . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :" اذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه " قال : فحمد الله عمر ثم انصرف .(١)

٤١٧- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحوه وزاد " وكان عمر يكره الخلاف ".(٢)

٤١٨- وأخرجه أبو داود في سننه مختصرا قال : حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، عن عبد الله ابن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، عن عبد الله بن عباس ، قال : قال عبد الرحمن ابن عوف : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :" اذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه " (يعني الطاعون)(٣)

<u>بيان حال رواته :</u>

- القعنبي هو عبد الله بن مسلمة : ثقة عابد تقدم رقم : (٩٧)
- مالك بن أنس : امام مشهور.
- ابن شهاب الزهري : ثقة حافظ متقن تقدم رقم (٨)
- عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب العدوي ، أبو عمر المدني : ثقة ، من الرابعة توفي بحران في خلافة هشام / ع(٤)
- عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب الهاشمي أبو يحيى المدني : ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ٩٩/خ م د س .(٥)

---

(١) البخاري في الطب باب ٣٠ ما يذكر في الطاعون (٧ / ٢٠) .
(٢) مسلم في السلام باب ٣٢ الطاعون والطيرة والكهانة (٤ / ١٧٤٠-١٧٤١) .
(٣) أبو داود في الجنائز باب الخروج من الطاعون (٣/ ١٨٦) .
(٤) التقريب : (١ / ٤٦٨) .
(٥) التقريب : (١/ ٤٢٦) .

درجـة الاسـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

" رواية عبدالله بن عامر " / خ م

٤١٩- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن عبدالله بن عامر أن عمر خرج الى الشام فلما كان بسرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبدالرحمن بن عـوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه واذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه .

وفي رواية " فرجع عمر من سرغ ".(١)

٤٢٠- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحوه.(٢)

---

(١) البخاري في الطب باب ٣٠ مايذكر في الطاعون (٧/ ٢١-٢٢) .
وفي الحيل باب ١٣ مايكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون (٨/ ٦٤) .

(٢) مسلم في السلام باب ٣٢ الطاعون والطيره (٤ / ١٧٤٢) .

ما يؤخذ من الأحاديث :

١- جواز رجوع من أراد دخول بلدة فعلم أن بها الطاعون ، وهذا ليس من الطيرة المنهي عنها وانما هو من منع الالقاء بالنفس الى التهلكة ، أو سد الذريعة لئلا يصيب من قدم عليه بتقدير الله فيقول : لولا أني قدمت هذه الأرض لما أصابني ولعله لو أقام في الموضع الذي كان فيه لأصابه فأمر ألا يقدم عليه حسما للمادة.(١)

٢- منع المرء أن يخرج من بلد وقع بها الطاعون لئلا يسلم ، فيقول : لو أقمت في تلك الأرض لأصابني ما أصاب أهلها ، ولعله لو أقام بها ما أصابه من ذلك شيء ، وهذا النهي في حق من خرج لقصد الفرار محضا . أما من خرج لحاجة متمحضة لا لقصد الفرار فلا يتناوله النهي ، مثل من تهيأ للرحيل من بلد الى بلد اقامته مثلا ، ولم يكن الطاعون وقع فاتفق الطاعون في أثناء تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار أصلا فلا يدخل في النهي .(٢)

٣- أن الطاعون عذاب سببه الكفر والمعاصي ، قال تعالى : * كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون * .(٣)

والتنصيص على بني اسرائيل اشارة الى ما جاء في قصة بلعام التي أخرجها الطبري.(٤)

٤- مشروعية المناظرة والاستشارة في النوازل وفي الأحكام .

٥- أن الاختلاف لا يوجب حكما ، وأن الاتفاق هو الذي يوجبه.(٥)

---

(١) انظر: الفتح (١٠/١٨٧) .

(٢) انظر: الفتح (١٠/١٨٨) .

(٣) الأنعام : ١٢٥ .

(٤) انظر: الفتح (١٠/١٨٣) ، وانظر: تفسير الطبري عند قوله تعالى * فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث * ٩ /٧٦ .

(٥) انظر: الفتح (١٠/١٩٠) .

٦- الرجوع عند الاختلاف الى النص ، وأن النص يسمى علما ، وأن الأمور كلها تجرى بقدر الله وعلمه .

٧- أن العالم قد يكون عنده مالا يكون عند غيره ممن هو أعلم منه .

٨- وجوب العمل بخبر الواحد وهو من أقوى الأدلة على ذلك ، لأن ذلك كان باتفاق أهل الحل والعقد من الصحابة ، فقبلوه من عبد الرحمن بن عوف ولم يطالبوا معه مقويا .

٩- الترجيح بالأكثر عددا والأكثر تجربة لرجوع عمر لقول مشيخة قريش مع ما انضم اليهم ممن وافق رأيهم من المهاجرين والأنصار .

١٠- تفقد الامام أحوال رعيته لما فيه من ازالة ظلم المظلوم وكشف كربة المكروب وردع أهل الفساد ، واظهار الشرائع والشعائر وتنزيل الناس منازلهم.(١)

١١- اثبات الحذر والنهي عن التعرض للتلف .

١٢- اثبات التوكل والتسليم لأمر الله وقضائه فأحد الأمرين تأديب وتعليم ، والآخر تفويض وتسليم .(٢)

---

(١) انظر: الفتح (١٠/ ١٩٠) .

(٢) معالم السنن (٤/ ٢٧٩-٢٨٠) .

ـ الفصل الثانــــي ـ

* في أجــر الصــابر على الطاعـــــون *

" الطاعون شهادة لكل مسـلم " أنس / خ م .

٤٢١- أخرج البخارى فى صحيحه بسنده من عدة طرق ، عن حفصة بنت سـيرين رضى الله عنها قالت : قال لى أنس بن مالك رضى الله عنه : يحيى بم مــات ؟ قلت : من الطاعون ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الطاعون شهادة لكل مسـلم " .

وفى رواية ذكره مختصرا من غير ذكر قصة يحيى (١) .

٤٢٢- وأخرجه مسلم بلفظ " بم مات يحيى بن أبى عمرة ؟ قالت : قلت : بالطاعون ، قالت : فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الطاعون شهادة لكل مسلم " (٢) .

" انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين / عائشة / خ

٤٢٣- أخرج البخارى فى صحيحه بسنده من عدة طرق عن عائشة زوج النـبى صلى الله عليه وسلم أنها أخبرتنا أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عــن الطاعـون فأخبرها نبى الله صلى الله عليه وسلم أنه كان عذابا يبعثه الله على مــن يشاء ، فجعله الله رحمة للمؤمنين ، فليسى من عبد يقع فى الطاعون فيمكث فى بلـــده صابرا يعلم أنه لن يصيبه الا ماكتب الله له الا كان له مثل أجر شهيد (٣) .

---

(١) البخارى فى الطب باب ٣٠ مايذكر فى الطاعون (٧ / ٢٢) .
وفى الجهاد باب ٣٠ الشهادة سبع سوى القتل (٣ / ٢١١) .

(٢) مسلم فى الامارة باب ٥١ بيان الشهيد (٣ / ١٥٢٢) .

(٣) البخارى فى الطب باب ٣١ أجر الصابر على الطاعون (٧ / ٢٢) .
وفى الأنبياء باب ٥٤ (٤ / ١٥٠) .
وفى القدر باب ٥٤ " قل لن يصيبنا الا ماكتب الله لنا " (٧ / ٢١٥) .

" المبطون شهيد ، والمطعون شهيد " أبو هريرة / خ

٤٢٤- أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن أبي هريرة ،عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " المبطون(١) شهيد ، والمطعون(٢) شهيد " .

وفي رواية " الشهداء خمسة : المطعون ، والمبطون ، والغرق ، وصاحب الهدم ، والشهيد في سبيل الله "(٣) .

---

(١) المبطون : الذي يموت بمرض بطنه كالاستسقاء ونحوه . (مجمع بحار الأنوار : ١ / ١٨٥) .

(٢) المطعون : الذي طعنه الجن ، انظر : الفتح (١٠ / ١٩٢) .

(٣) البخاري في الطب باب ٣٠ ما يذكر في الطاعون (٧ / ٢٢) ، وفي الجهاد باب ٣٠ الشهادة سبع سوى القتل (٣ / ٢١١) .

مايؤخذ من الحديث :

١- الطاعون عذاب يبعثه الله على من يشاء بسبب الكفر والمعاصى .

٢- أن الطاعون رحمة خاصة بالمؤمنين ، وعذاب للكفار يعجل لهم فى الدنيا قبل الآخرة .

٣- الطاعون ينشأ عن ظهور الفاحشة فيكون عقوبة بسبب المعصية .

٤- الحض على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فان العقوبة تعم المسيئ والبرئ ، المسيئ لاجل اساءته ، والبرئ لأجل تقاعده عن انكار المنكر.

٥- أن المطعون له أجر الشهيد ، بهذه القيود المذكورة فى الحديث .

وهي : أن يكون صابرا غير منزعج ولا قلق ، مسلما الأمر لله ، راضيا بقضائه .

وأن يمكث فى المكان الذى وقع به فلا يخرج فرارا منه .

وأن يعلم أنه لن يصيبه الا ماكتب الله له .

أما اذا لم تتحقق له هذه القيود فلا يحصل له أجر الشهيد ولو مات بالطاعون .

كما يفهم من الحديث . والله أعلم . ويدخل تحته ثلاث صور:

من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به ، أو وقع به ولم يمت ، أو لم يقع به أصلا ومات بغيره عاجلا أو آجلا ، وفى قوله " مثل أجر شهيد " .

قال الحافظ ابن حجر: " لعل السر بالمثليه مع ثبوت التصريح بأن من مات بالطاعون كان شهيدا ، أن من لم يمت من هؤلاء بالطاعون كان له مثل أجر الشهيد ، وان لم تحصل له درجة الشهادة بعينها ، وذلك أن من اتصف بكونه شهيدا أعلى درجة ممن وعد بأنه يعطى مثل أجر الشهيد .

واستنبط من الحديث أن من اتصف بالصفات المذكورة ، ثم وقع به الطاعون فمات به يكون له أجر شهيدين ، يكون شهيدا بوقوع الطاعون ، ويضاف له مثل أجر الشهيد لصبره وثباته. (١)

---

(١) انظر: الفتح (١٠/ ١٩٢-١٩٤) .

* بـــاب ماجاء في الدعــاء للمريـــض المبتلـــى *

" من رأى صاحب بلاء فقال : الحمد الذى عافاني مما ابتلاك به . . الخ " عمر/ت ق

٤٢٥- أخرج الترمذى فى سننه قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيغ، حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن عمرو بن دينار مولى آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر، عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال :" من رأى صاحب بـلاء فقال : الحمد لله الذى عافاني مما ابتلاك به ، وفضلني على كثير ممن خلق تفضيـــلا الا عوفى من ذلك البلاء كائنا ماكان ماعاش ".(١)

بيان حال رواتـــه :

- محمد بن عبد الله بن بزيغ(٢) أبو عبد الله البصرى : ثقه ، من العاشـــرة ، مات سنة ٢٤٧ / م ت س .(٣)

- عبد الوارث بن سعيد : ثقه ثبت حجة تقدم رقم (٤٦٦)

- عمرو بن دينار البصرى أبو يحيى قهرمان آل الزبير ابن شعيب البصرى . ضعفه أحمد والنسائى ، وقال البخارى : فيه نظر .(٤)

وقال ابن معين : ذاهب الحديث ، وقال مرة ليس بشئ .(٥)

وقال ابن حجر : ضعيف من السادسة / ت ق .(٦)

---

(١) الترمذى فى الدعوات باب ٣٨ مايقول اذا رأى مبتلى (٥/ ٤٩٣).

(٢) بزيغ : بفتح الباء وكسر الزاى . التقريب (٢ / ١٧٥).

(٣) انظر: التهذيب (٩/ ٢٤٨) ، التقريب (٢ / ١٧٥).

(٤) فيه نظر: تعنى عند البخارى من تركوا حديثه (قواعد فى علوم الحديـــث للتهانوى : ص ٢٥٤).

(٥) التهذيب : (٨/ ٣٠) ، وانظر: الضعفاء الصغير للبخارى (ص : ١٦٩) رقم (٢٦٠) ، الميزان (٣/ ٢٥٩).

(٦) التقريب : (٢/ ٦٩).

- سالم بن عبد الله بن عمر المدني : ثبت فاضل تقدم رقم (١١٣)

درجة الاسناد :

في اسناده عمرو بن دينار البصري ضعيف ، وبقية رجاله ثقات فالاسناد ضعيف ، ولكن يشهد له حديث أبي هريرة الذي بعده في الباب فهو به حسن لغيره.

قال الترمذي : هذا حديث غريب ، وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير؛ شيخ بصري وليس هو بالقوي وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر .

وقد روى عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال : اذا رأى صاحب بلاء فتعوذ منه يقول ذلك في نفسه ولا يسمع صاحب البلاء.(١)

٤٢٦- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا علي بن محمد ، حدثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن أبي يحيى عمرو بن دينار (وليس بصاحب ابن عيينة) مولى آل الزبير، عن سالم ،عن ابن عمر، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من فجئه صاحب بلاء، فقال الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا ،عوفي من ذلك البلاء كائنا ماكان ".(٢)

بيان حال رواته :

- علي بن محمد بن اسحاق الطنافسي ، وعلي بن محمد بن أبي الخصيب كلاهما يرويان عن وكيع ،وكلاهما يروى عنهما ابن ماجة .

الأول : ثقة عابد ، والثاني : صدوق يخطئ.(٣)

---

(١) الترمذي (٥ / ٤٩٣) .

(٢) ابن ماجة في الدعاء باب ٢٢ مايدعو به الرجل اذا نظر الى أهل البلاء : (٢ / ١٢٨١) .

(٣) التقريب : (٢ / ٤٣) .

- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدم رقم (١٨)

- خارجة بن مُصْعب(١) بن خارجة الضبعي أبو الحجاج الخراساني السَّرَخْسي(٢) .

قال ابن معين : ليس بثقة.(٣)

وقال البخاري : تركه وكيع وكان يدلس عن غياث بن ابراهيم ، وغياث ذهب حديثه ، ولا يعرف صحيح حديثه من غيره.(٤)

وضعفه الدارقطني .(٥)

وقال ابن عدي : هو ممن يكتب حديثه.(٦)

وقال الذهبي : واه .(٧)

وقال ابن حجر: متروك وكان يدلس عن الكذابين من الثامنة مات سنة ١٦٨ /ت ق(٨)

درجة الاسناد :

في اسناده خارجة بن مصعب متروك ، وعمرو بن دينار ضعيف فالاسناد ضعيف جدا .

---

(١) مصعب : بضم الميم وسكون الصاد وفتح العين كما في التقريب : (١ / ٢١٠) .

(٢) السرخسي : بفتحتين وسكون المعجمة ومهملة - نسبة الى سرخس مدينة بخراسان (اللباب : ٢ / ١١٢) .

(٣) تاريخ ابن معين (٢ / ١٤٢) .

(٤) الضعفاء الصغير للبخاري (ص : ٨٤) ، (١٠٨) .

(٥) الضعفاء والمتروكون للدارقطني (ص : ٢٠١) (٢٠٤) .

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال (٣ / ٩٢٧) .

(٧) الميزان (١ / ٦٢٥) ، المغني (١ / ٢٠٠) .

(٨) التقريب (١ / ٢١٠) .

وانظر: التهذيب (٣ / ٧٦) .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه أبو نعيم[(١)] وعبد بن حميد[(٢)] والخرائطي[(٣)] من عدة طرق كلهم عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عنه به .

* رواية أبي هريرة رضي الله عنه) ت .

٤٢٧- أخرج الترمذي في سننه قال : حدثنا أبو جعفر السمناني وغير واحد ، قالوا : حدثنا مطرف بن عبد الله المدني ، حدثنا عبد الله بن عمر العمري ، عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من رأى مبتلى فقال : الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا ، لم يصبه ذلك البلاء[(٤)] .

بيان حال رواته :

- أبو جعفر السِّمْنَانِي[(٥)] : هو محمد بن جعفر بن أبي الحسين : ثقة ، من الحادية عشرة ، مات قبل العشرين / خ ت ق[(٦)] .

- مطرف بن عبد الله بن مطرف بن سليمان بن يسار اليَساري[(٧)] الهلالي ، أبو مصعب المدني ، ابن أخت الامام مالك :

---

(١) حلية الأولياء (٦ / ٢٦٥) .

(٢) المنتخب (١/٨٨) رقم (٣٨) .

(٣) فضيلة الشكر على نعمه (ص : ٣٣) رقم (٢) .

(٤) الترمذي في الدعوات باب ما يقول اذا رأى مبتلى (٥ / ٤٩٣-٤٩٤) .

(٥) السمناني : بكسر السين ، وسكون الميم وفتح النون - هذه النسبة الى سمنان مدينة من مدن قومس . (اللباب : ٢/ ١٤١) .

(٦) التقريب (٢/ ١٥١) .

(٧) اليساري : بفتح الياء والسين - هذه النسبة الى يسار قوم من العرب : (اللباب : ٣ / ٤١٢) .

ثقة ،لم يصب ابن عدى فى تضعيفه ،من كبار العاشرة ،مات سنة ٢٢٠ على الصحيح / خ ت ق .(١)

- عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوى المدنى ، أبو عبد الرحمن العمرى :

قال أحمد : صالح الحديث لا بأس به ، ووثقه ابن معين ، وقال ابن عدى : هو فى نفسه صدوق ، وقال يعقوب بن شيبة : ثقة صدوق وفى حديثه اضطراب وقال النسائي وغيره :ليس بالقوى وضعفه ابن المدينى ،(٢) وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم سمعت أبى يقول : يكتب حديثه ولا يحتج به ،(٣) وقال الذهبى : صدوق حسن الحديث ،(٤) وقال ابن حجر: ضعيف عابد من السابعة مات سنة ١٧١/م ٤(٥) ... أخرجله مسلم متابعة .

النتيجة : أنه صدوق فى نفسه ويخطئ فحديثه حسن الا فيما تبين فيه خطأه والله أعلم .

- سهيل بن أبى صالح ذكوان السمان : ثقة ، تقدم رقم : (٣٥٦)

- ذكوان : ثقه ثبت تقدم رقم : (٣٥٦) .

د رجة الاسناد :

فى اسناده عبد الله بن عمر العمرى : صدوق يخطئ وبقية رجاله ثقات .

---

(١) التهذيب (١٠ / ١٧٤) ،التقريب (٢ / ٢٥٣) ، وانظر : الميزان : (٤ / ١٢٤) .

(٢) التهذيب (٥ / ٣٢٦) .

(٣) الجرح والتعديل (٥ / ١١٠) .

(٤) الميزان (٢ / ٤٦٥) ، الكاشف (٢ / ٩٩)

(٥) التقريب (١ / ٤٣٤) .

وانظر: المجروحين لابن حبان (٢/٦) ، معرفة الرواة المتكلم فيهم : (ص : ١٢٨) (١٨٧) ، تاريخ ابن معين : (٢/٣٢٢)، معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد (ص ١٢٨) رقم (١٨٧) .

فالاسناد ضعيف ويعتبر بالمتابع والشاهد ويشهد له حديث عمر السابق ، فهو به حسن لغيره ، وقال الترمذى : هذا حديث غريب من هذا الوجه .[١]

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه البزار[٢] والطبراني[٣] والخرائطي[٤] من طرق كلهم عن عبد الله بن عمر العمرى عنه به .

وزاد في آخره " فانه اذا قال ذلك فقد شكر تلك النعمة " .

قال البزار : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة الا بهذا الاسناد ، وعبد الله بن عمر قد احتمل أهل العلم حديثه.[٥]

وحسن اسناده الحافظ المنذرى[٦] والهيثمي[٧] وأورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالحسن.[٨] ولهشاهد من حديث ابن عمر رضى الله عنه ، أخرجه أبو نعيم من طريق مروان بن محمد الطاطرى حدثنا الوليد بن عتبة ، عن محمد بن سوقة عن نافع ، عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من رأى مبتلى فقال : الحمد لله الذى عافانى مما ابتلى به هذا ، وفضلنى عليه ، وعلى كثير ممن خلق تفضيلا عافاه الله من ذلك البلاء كائنا ماكان " .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث محمد تفرد به مروان عن الوليد .[٩]

---

(١) الترمذى (٥ / ٤٩٤) .
(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار (٤ / ٢٩) باب مايقول اذا رأى مبتلى .
(٣) المعجم الصغير (١ / ٢٤١) .
(٤) فضيلة الشكر على النعمه (ص : ٣٣-٣٤) رقم (٣) .
(٥) كشف الأستار (٤ / ٣٠) ، باب مايقول اذا رأى مبتلى .
(٦) الترغيب والترهيب (٤ / ٢٧٣-٢٧٤) الترغيب في كلمات يقولهن من رأى مبتلى .
(٧) مجمع الزوائد (١٠ / ١٣٨) .
(٨) انظر فيض القدير : (٦ / ١٣٠) .
(٩) حلية الأولياء (٥ / ١٣-١٤) ، أخبار أصبهان (١ / ٢٧١) .

وهذا الحديث رجاله ثقات ماعدا الوليد بن عتبة قال عنه أبو حاتم : مجهول .(١)

وقال البخاري : معروف الحديث روى عنه محمد بن عبد العزيز .(٢)

قلت : الرجل قد عرفه البخاري ومن عرف حجة على من لم يعرف .

والخلاصة أن الحديث مجموع طرقه يقوي بعضها بعضا فهو بهذا الطريق اذا لم يكن صحيحا لغيره فلاأقل من أن يكون حسنا . والله أعلم .

---

(١) الجرح والتعديل (٩/١٢-١٣) .

(٢) التاريخ الكبير (٨ / ١٥٠-١٥١) .

ما يؤخذ من الحديث :

١- الحث على حمد الله وشكره على نعمة العافية .

٢- سؤال الله العافية عند رؤية أهل البلاء سواء كان المبتلى فى بدنه ببعض الأمراض ، أو فى دينه بالفسق والفجور ، فالبلاء يشمل بلاء مرض القلب ومرض البدن ، والعافية تشمل العافية من الجميع .

٣- ينبغى للانسان التفكر فى نعم الله التى أنعم بها عليه ، من نعمة العافية فى البدن والعافية فى الدين ، وينظر إلى من حرموا من هذه النعمة ، فيكون ذلك حافزا له على الشكر ومزيد الطاعة لمولى النعم وسؤال الله تمام العافية .

٤- وفى قوله : " الا عوفى من ذلك البلاء كائنا ماكان " دليل على أن شكر العبد لربه وحمده وثنائه عليه سبب لدوام العافية والزيادة من النعمة ودفع البلاء والنقمة .

وخص الطيبى هذا الدعاء كما نقله المباركفورى بما إذا كان مبتلى بالمعاصى والفسوق ، وأما اذا كان مريضا أو ناقص الخلقه فلا يحسن الخطاب ، وتعقبه القارى بأن الصواب أنه يأتى به لورود الحديث بذلك وانما يعدل عن رفع الصوت الى اخفائه في غير الفاسق ، بل فى حقه أيضا اذا كان يترتب عليه مفسدة ، ويسمع صاحب البلاء الدينى اذ أراد زجره . (١)

قلت : وفى نظرى أن الانسان يقول هذا الدعاء تذكيرا لنفسه بنعم الله عز وجل ، وحمدا وشكرا لخالقه المتفضل عليه بجزيل النعم ، وليس فى الحديث مايدل على التصريح بالخطاب للمبتلى ، سواء كان مبتلى فى بدنه ، أو دينه ولا يخفى أن التصريح بهذا الخطاب للمبتلى فى بدنه يحزنه ويجعله يشعر باحتقار الناس له من أجل البلاء الذى نزل به ، وان كان البلاء فى الدين فان التصريح للمبتلى بهذا اللفظ يجعل المبتلى يشعر بتعالى المصرح بهذا اللفظ عليه وتحقيره ، فيزداد تعنتا واصرارا على ما هو عليه ، ولما فى هذا الاسلوب من المنافاة للحكمة والموعظة الحسنة المطلوبة فى الدعوة الى الله . والله أعلم .

قال المناوى : (ويسن السجود لذلك شكرا لله على سلامته) . (٢)

---

(١) انظر : تحفة الأحوذى (٩ / ٣٩١) . (٢) فيض القدير (٦ / ١٣٠) .

الاشكال الوارد على الحديث والجواب عنه :

قال ابن علان : (استشكل عد العافية من البلاء فضلا مع ماأعده الله للمبتلى مما اذا شاهده المعافون تمنوا أن لو كانوا ابتلوا ليحصل لهم مثل ذلك ؟

قال : ويجاب بأن البلاء مظنة الجزع وعدم الصبر، وحينئذ يكون محنة أى محنة وفتنه ، فالسلامة منه بالنظر الى هذا فضيلة ، ولذا أمر صلى الله عليه وسلم بسؤال العافية ، فقال : " عافيتك أوسع لى "(١).

وأتبع ذلك بقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " لا تتمنوا لقاء العدو فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ، ولكن سلوا الله العافية فاذا لقيتموهم فاصبروا وأثبتوا "(٢)(٣).

---

(١) أخرجه الطبراني كما فى الجامع الصغير (٢/ ١١٩) مع فيض القدير ورمز له السيوطى بالحسن .

(٢) البخارى فى الجهاد باب ١١٢ (٤/ ٩) ، وفى باب ١٥٦ لا تتمنوا لقاء العدو (٤/ ٢٣-٢٤) .
مسلم فى الجهاد باب ٦ كراهة تمنى لقاء العدو والأمر بالصبر عند اللقاء : (٣ / ١٣٦٢) .

(٣) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية (٦/ ١٨٧) .

* بـــاب ماجــاء في النهـــي عـن البول في المــاء الدائـم *

" لا يبولن أحدكم في الماء الدائم " أبو هريرة/ خ م د ت س .

٤٢٨- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ،عن أبي هريرة أنه سمع رسول اللـه صلى الله عليه وسلم يقول :" نحن الآخرون السابقون " .

وبإسناده قال :" لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه "(١)

٤٢٩- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده ،عن أبي هريرة ،عن النبي صلى اللـه عليه وسلم قال :" لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه ".

وفي رواية :" لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري ثم تغتسل منه " .

وفي رواية :" لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب" فقال : كيف يفعـل يا أبا هريرة ؟ قال يتناوله تناولا .(٢)

٤٣٠- وأخرجه أبو داود في سننه قال : حدثنا أحمد بن يونس ،حدثنا زائدة في حديث هشام عن محمد ،عن أبي هريرة ،عن النبي صلى الله عليه وسلم قـــال : " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه ".(٣)

بيان حال رواتــه :

- أحمد بن يونس : ثقـه حافظ تقدم رقم :(١٠٠)

- زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي :

ثقة ،ثبت ،صاحب سنة ،من السابعة ،مات سنة ١٩٠ ،وقيل بعدها /ع.(٤)

---

(١) البخاري في الوضوء باب ٦٨ البول في الماء الدائم (١/ ٣٤٥-٣٤٦) .

(٢) مسلم في الطهارة باب ٢٨ النهي عن البول في الماء الراكد (١/ ٢٣٥-٢٣٦) .

(٣) أبو داود في الطهارة باب البول في الماء الراكد (١/ ١٨) .

(٤) التقريب :(١ / ٢٥٦) .

- هشام بن عروة : ثقة فقيه ربما دلس تقدم رقم : (١٤٠)

- محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي[١] أبو عبد الله المدني : ثقة ، له أفراد ، من الرابعة ، مات سنة ١٢٠ على الصحيح / ع.[٢]

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤٣١- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا مسدد حدثنا يحيى ، عن محمد بن عجلان قال : سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة ".[٣]

بيان حال رواته :

- مسدد بن مسرهد : ثقة حافظ تقدم رقم : (٧٤)

- يحيى بن محمد بن قيس المحاربي الضرير ، أبو محمد المدني ، نزيل البصرة ، لقبه أبو زكير بالتصغير .

قال أبو حاتم : يكتب حديثه ،[٤] وقال ابن معين : ضعيف ، وقال الفلاس : ليس بمتروك ، وقال ابن حبان : لا يحتج به ،[٥] وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه ،[٦] وقال ابن حجر : صدوق ، يخطئ كثيراً من الثامنة / بخ م ت س ق ،[٧] وحديثه عند مسلم في المتابعات ، وقد عدوا عليه أحاديث يسيرة منكره هي أربعة .[٨]

---

(١) التيمي : بفتح التاء والياء - هذه النسبة الى تيم وهو بطن من غافق . اللباب : (١ / ٢٣٢).

(٢) التقريب (٢ / ١٤٠).

(٣) أبو داود في الطهارة باب البول في الماء الراكد (١ / ١٨).

(٤) الجرح والتعديل (٩ / ١٨٤).

(٥) التهذيب (١١ / ٢٧٤).

(٦) الضعفاء للعقيلي (٤ / ٤٢٧).

(٧) التقريب (٢ / ٣٥٧).

(٨) انظر : الميزان : (٤ / ٤٠٥)

النتيجة : أنه صدوق يخطئ كثيرا يحتج به في المتابعات والشواهد كما فعل مسلم .

- محمد بن عجلان المدني : صدوق الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة تقدم رقم : (٢٣)

- أبوه : هو عجلان مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة المدني :

قال النسائي : لا بأس به ، وقال الآجري عن أبي داود : لم يرو عنه غير ابنه محمد (١)

وذكره ابن حبان في الثقات .(٢)

وقال ابن حجر: لا بأس به من الرابعة / خت م ٤ (٣)

قلت : هو من رجال مسلم الذين اعتمد روايتهم في صحيحه روى عن أبي هريرة في حق المملوك ، روى عنه بكير الأشج .(٤)

درجة الاسناد :

في اسناده يحيى بن محمد بن قيس : صدوق يخطئ كثيرا .

لكنه في هذا الحديث لم يخطئ ، لأن الحديث قد صح عند البخاري ومسلم ، وغيرهما من عدة طرق ، فيكون هذا الاسناد حسنا وبالطرق الأخرى صحيحا لغيره .

٤٣٢- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا محمود بن غيلان ، حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه ".(٥)

---

(١) التهذيب (٧ / ١٦٢) .

(٢) الثقات لابن حبان (٥ / ٢٧٧) .

(٣) التقريب (٢ / ١٦) .

وانظر: التاريخ الكبير (٢ / ٣٥٧) .

(٤) رجال صحيح مسلم لابن منجويه (٢ / ١٢٧) .

(٥) الترمذي في الطهارة باب ٥١ كراهية البول في الماء الراكد (١ / ١٠٠) .

بيان حال رواتـــه :

- محمود بن غيلان : ثقه تقدم رقم : (١٤)

- عبد الرزاق بن همام الصنعاني : ثقه حافظ تغير في آخر عمره متشيع تقدم رقم :(٢٤٢)

- معمر بن راشد الأزدي : ثقه ثبت فاضل تقدم رقم : ٢٩٩ .

- همام بن منبه بن كامل الصنعاني أبو عتبة أخو وهب : ثقة ، من الرابعـــة ، مات سنة ١٣٢ على الصحيح / ع. (١)

درجـة الاســناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وقال الترمذي : حسن صحيح . (٢)

٤٣٣ - وأخرجه النسائي في سننه قال : حدثنا اسحاق بن ابراهيم ، قال أنبأنا عيسى بن يونس ، قال : حدثنا عوف ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن رسول اللـــه قال : " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه " .

قال عوف : وقال خلاس : عن أبي هريرة مثله . (٣)

بيان حال رواتـــه :

- اسحاق بن ابراهيم بن سويد البلوي ، (٤) أبو يعقوب الرملي ، وقد ينسب الى جده : ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٥٤ / د س. (٥)

---

(١) التقريب (١ / ٣٢) .

(٢) الترمذي (١ / ١٠٠) .

(٣) النسائي في الطهارة باب الماء الدائم (١ / ٤٩) .

(٤) البلوي : بفتح الباء الموحدة واللام - هذه النسبة الى بلي بن عمرو بـــن الحارث بن قضاعة . اللباب : (١ / ١٧٧) .

(٥) التقريب (١ / ٥٤) .

- عيسى بن يونس بن اسحاق السبيعي : ثقة مأمون تقدم رقم : (١٠٩)

- عوف بن أبي جميله العبدي الهجري أبوسهل البصري المعروف بالأعرابي .

وثقه ابن معين (١) والنسائي وابن سعد وقال : كان يتشيع، (٢) قال ابن المبارك :

والله مارضي عوف ببدعة حتى كان فيه بدعتان قدري وشيعي، (٣) وقال ابن حجر :

ثقة ، رمي بالقدر والتشيع ، من السادسة ، مات سنة ١٤٧/ع. (٤)

- محمد بن سيرين الأنصاري : ثقة ثبت عابد تقدم رقم : (٣١٦)

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤٣٤- وأخرجه من طريق آخر قال : أخبرنا يعقوب بن ابراهيم قال : حدثنا اسماعيل عن يحيى بن عتيق ، عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه ".

قال أبو عبد الرحمن كان يعقوب لا يحدث بهذا الحديث الا بدينار. (٥)

بيان حال رواته :

- يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم أبو يوسف الدورقي : (٦)

ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٥٢هـ وكان من الحفاظ / ع. (٧)

---

(١) تاريخ ابن معين (٢ / ٤٦٠-٤٦١) .

(٢) طبقات ابن سعد (٢٥٨/٧) .

(٣) التهذيب (١٦٦/٨) .

(٤) التقريب (٨٩/٢) .

(٥) النسائي في الطهارة باب الماء الدائم (٤٩/١) .

(٦) الدورقي : بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء - هذه النسبة الى شيئين ، أحدهما : بلد بفارس ، وقيل بخورستان وهو أصح يقال لها دورق ، والثاني : الى القلانس الدورقية . (اللباب : ٥١٢/١) .

(٧) التهذيب (١١ / ٣٨١) ، التقريب (٢ / ٣٧٤) .

- اسماعيل بن علية : ثقة حافظ تقدم رقم : (١١٤)

- يحيى بن عتيق الطُّفَاوى[١] البصرى :

ثقة ، من السادسة ، مات قبل أيوب وكان أصغر من أيوب / خت م د س.[٢]

درجة الاســـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤٣٥- وأخرجه من طريق آخر قال : أخبرنا سليمان بن داود والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع ، عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث أن أباه السائب حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يغتسل أحدكم فى الماء الدائم وهو جنب ".[٣]

بيان حال رواتـــه :

- سليمان بن داود بن حماد المهرى : ثقة تقدم رقم : (٢١٦)

- الحارث بن مسكين : ثقة فقيه تقدم رقم : (١٦١)

- ابن وهب : عبدالله بن وهب بن مسلم القرشى : ثقة حافظ تقدم رقم : (٧٦)

- عمرو بن الحارث بن يعقوب : ثقة فقيه حافظ تقدم رقم : (١٣٨)

- أبو السائب : هو عبدالله بن السائب بن أبى السائب بن عابد بن عبدالله ابن عمر ، ابن مخزوم المخزومى ، أبو السائب ويقال : أبو عبد الرحمن له ولأبيه صحبة ، وكان قارئ أهل مكة ، مات سنة بضع وستين / بخ م ٤.[٤]

---

(١) الطفاوى : بضم الطاء وفتح الفاء - هذه النسبة الى طفاوة (اللبـــاب : ٢ / ٢٨٣).

(٢) التقريب (٢ / ٣٥٣).

(٣) النسائى كتاب الغسل باب ذكر نهى الجنب عن الاغتسال فى الماء الدائم : (١ / ١٩٧).

(٤) التقريب (١ / ٤١٩).

درجة الاســـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وأخرجه من عدة طرق كلها عن أبي هريرة[(١)] .

فلاداعي الى الاطالة في تعدادها .

كما أخرجه من طريق قتيبه قال : حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر، عـــن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن البول في الماء الراكد[(٢)] .

٤٣٦- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أحمد بن عيسى وحرملـــة ابن يحيى المصريان قالا : حدثنا ابن وهب ،عن عمرو بن الحارث ،عن بكير بن عبد الله ابن الأشج أن أبا السائب مولى هشام بن زهرة حدثه أنه سمع أبا هريرة يقـول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال : كيف يفعل ؟ يا أبا هريرة ! فقال : يتناوله تناولا[(٣)] .

بيان حال رواتـــه :

- أحمد بن عيسى بن حسان المصري ، أبو عبد الله بن أبي موسى العســـكري ، المعروف بالتُّسْتَري[(٤)] كان يتجر الى تستر فعرف بذلك ،وقيل : ان أصله من الأهواز : كذبه يحيى بن معين ،وقال أبو زرعة : مارأيت أهل مصر يشكون في أن أحمـــد ابن عيسى وأشار الى لسانه ،كأنه يقول الكذب ،وقال الخطيب مارأيت لمن تكلـــم في أحمد بن عيسى حجة توجب ترك الاحتجاج بحديثه ،وقد ذكره النسائي فــــي جملة شيوخه الذين بين أحوالهم ،وقال : ليس به بأس ،وأنكر أبو زرعة على مســـلم روايته عنه في الصحيح ، وأجاب مسلم عن هذا الانكار بقوله : انما أدخلت ماقد رواه الثقات

---

(١) النسائي (١/١٩٧) .

(٢) النسائي (١ / ٣٤) .

(٣) ابن ماجة في الطهارة باب ١٩ الجنب ينغمس في الماء الدائم أيجزئـــه ؟ (١/١٩٨) .

(٤) التستري : بالتاء المضمومة وسكون السين وفتح التاء - هذه النسبة الى تســـتر بلدة من كور الأهواز . (اللباب : ١/٢١٦) .

عن شيوخهم الا أنه ربما وقع الى عنهم بارتفاع ويكون عندى من رواية من أوثق منهم بنزول فأقتصر على أولئك ، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات (١) ، وأجاب ابن حجر عن تخريج البخارى له بأنه أخرج له فى ثلاثة مواضع موضع مقرونا بغيره وموضعين توبع فيهما ولم يخرج له شيئا تفرد به (٢) ، وقال الذهبى : ثقة ثبت كان يحيى بن معين يكذبه وحاشاه بل هو صادق متقن (٣) .

وقال ابن حجر: صدوق من العاشرة مات سنة ٢٤٣ / خ م س ق (٤) .

- حرملة بن يحيى بن حرملة بن عمران ، أبو حفص التجيبى المصرى صاحب الشافعي

قال المحقق أبو سعيد بن يونس وهو أعلم بالمصريين كان حرملة أملأ الناس بما حدث به ابن وهب ، وقال العقيلى : كان أعلم الناس بابن وهب وهو ثقة ان شاء الله تعالى ، وذكره ابن حبان فى الثقات (٥) .

وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به (٦) ، وقال ابن عدى : وقد تبحرت حديث حرملة وفتشته الكثير فلم أجد فى حديثه مايجب أن يضعف من أجله ، ورجل يتوارى ابن وهب عندهم ويكون عنده حديثه كله فليس ببعيد أن يقرب على غيره من أصحاب ابن وهب كتب ونسخ وافرادات ابن وهب ، وأما حمل أحمد بن صالح عليه فان أحمد سمع فى كتابه من ابن وهب فأعطاه نصف سماعه ومنعه النصف فتولدت بينهما العداوة (٧) .

وقال الذهبى : حرملة أحد الأئمة الثقات وراوية ابن وهب وصاحب الشافعى (٨) .

---

(١) تهذيب الكمال (١ / ٤١٧) ، التهذيب : (١ / ٦٤-٦٥) .

(٢) مقدمة الفتح (ص : ٣٨٧) .

(٣) معرفة الرواة المتكلم فيهم (ص : ٦١) رقم (١٩) .

(٤) التقريب (١ / ٢٣) .

(٥) التهذيب (٢ / ٢٢٩) .

(٦) الجرح والتعديل (٣ / ٢٧٤) .

(٧) الكامل (٢ / ٨٦٦) .

(٨) الميزان (١ / ٤٧٢) .

وقال ابن حجر: صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٣ أو ٢٤٤ /م س ق[١].

النتيجة : أنه ثقة لاعتماد مسلم له في صحيحه ، ومن تكلم فيه لم يأت بجرح مفسر ، وقد روى عن ابن وهب في مواضع من صحيح مسلم.[٢]

- ابن وهب عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي :

ثقة حافظ عابد تقدم رقم : (٧٦)

- عمرو بن الحارث : ثقة حافظ فقيه تقدم رقم : (١٣٨)

- بكير بن عبد الله بن الأشج مولى بني مخزوم أبو عبد الله ، أو أبو يوسف المدني ، نزيل مصر ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ١٢٠ /ع.[٣]

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤٣٧- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لا يبولن أحدكم في الماء الراكد".[٤]

بيان حال رواته:

- ابن أبي شيبة : ثقة حافظ .

- أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان الأزدي الكوفي :

وثقه ابن المديني وابن سعد والعجلي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، واختلف

---

(١) التقريب (١ / ١٥٨).
(٢) انظر: رجال صحيح مسلم (١ / ١٧٧).
(٣) التقريب (١ / ١٠٨).
(٤) ابن ماجه في الطهارة وسننها باب ٢٥ النهي عن البول في الماء الراكد : (١ / ١٢٤).

فيه قول ابن معين فقال مرة : ثقة ، ومرة صدوق ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : صدوق ،(١) وقال الذهبي : الرجل من رجال الكتب الستة وهو مكثر يهم كغيره ، وقال عنه : ثقه مشهور،(٢) وقال ابن عدى : انما أوتى من سوء حفظه فيغلط ويخطئ وهو في الأصل كما قال ابن معين : صدوق وليس بحجه .(٣)

وقال ابن حجر : له عند البخارى ثلاثة أحاديث كلها مما توبع عليه،(٤) وقال : صدوق يخطئ من الثامنه مات سنة ١٩٠ هـ أو قبلها وله بضع وسبعون سنة / ع .(٥)

النتيجة : أنه ثقة حيث وثقه أئمة من أهل الجرح والتعديل وأخرج له الجماعة أخرج له مسلم في عدة مواضع واعتمده في شيخه ابن عجلان .(٦)

- ابن عجلان : صدوق تقدم رقم : (٢٣)

- عجلان مولى فاطمة : ثقه تقدم رقم : (٤٣١)

درجة الاسناد :

اسناده حسن وبالمتابعات والشواهد يكون صحيحا لغيره .

وأخرجه من طريق آخر باسناد ضعيف بلفظ : " لا يبولن في الماء الناقع " .(٧)

قال في الزوائد : فيه ابن أبي مرة اسمه اسحاق متفق على تركه ، وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة ، وفي مسلم من حديث جابر بن عبد الله وكلهم قالوا : الماء الدائم .(٨)

---

(١) الجرح والتعديل : (٤ / ١٠٦-١٠٧) .

(٢) الميزان (٢ / ٢٠٠) ، معرفة الرواة المتكلم فيهم (ص : ١٠٢) (١١٩) .

(٣) الكامل (٣ / ١١٣١) .

(٤) مقدمة الفتح (ص : ٤٠٧) .

(٥) التقريب : (١ / ٣٢٣) . (٦) انظر : رجال صحيح مسلم (١ / ٢٦٧) .

(٧) ابن ماجه في الطهارة باب ٤٥ النهي عن البول في الماء الراكد (١ / ١٢٤) .

(٨) مصباح الزجاجه (١ / ٥١) .

والخلاصة : أن حديث أبي هريرة قد أخرجه الجماعة وغيرهم من عدة طرق بألفاظ متقاربه وبأسانيد صحاح وحسان .

مايؤخذ من الحديث :

١- النهي عن البول والاغتسال في الماء الراكد كالخزانات والصهاريج ونحوها من الموارد التي يستقي منها الناس .

٢- البعد عن كل مامن شأنه الاضرار بالناس .

٣- حرص الاسلام على وقاية المجتمع مما يعرضه للأمراض الفتاكة .

قال الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن آل بسام : (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الدائم الذي لا يجري كالخزانات والصهاريج والغدران في الفلوات والموارد التي يستقي منها الناس لئلا يلوثها عليهم ويكرهها ، كما أن هذه الفضلات القذرة سبب في انتشار الأمراض الفتاكة)[١] .

٤- أن النظافة في المطعم والملبس والمآكل والمشرب مطلوبة شرعا ، وهي وقاية للبدن من الأمراض ، فان الماء الملوث بالقاذورات تتكاثر فيه جراثيم الأمراض، وتنتقل هذه الجراثيم الى الانسان عن طريق الشراب أو الاستحمام فيصاب الانسان بأمراض مستعصية كالبلهارسيا وغيرها .

قال عفيف عبدالفتاح طباره : (ففي هذا الحديث حارب النبي صلى الله عليه وسلم البلهارسيا وغيرها من الأمراض فالماء الراكد اذا بال فيه الانسان وخاصة اذا كان مصابا بمرض ماينقل العدوى الى سواه ، هذا فضلا عما يتولد فيه من الروائح الكريهة[٢] .

---

(١) تيسير العلام شرح عمدة الأحكام (١ / ١٨) .

(٢) روح الدين الاسلامي (ص : ٤٣٤) .

٥- قال ابن قتيبة استدل به أصحاب أبي حنيفة على نجاسة الماء الدائم ، وخالفهم أصحاب الشافعي وخصوا هذا العموم بما دون القلتين .

الى أن قال : (اعلم أن هذا الحديث لابد من اخراجه عن ظاهره بالتخصيص أو التقييد ، لأن الاتفاق واقع على أن الماء المستبحر الكثير جدا لا تؤثر فيه النجاسة) (١) .

٦- كما يؤخذ من الحديث النهي عن البول والاغتسال يؤخذ منه أيضا النهي عن كل واحد على انفراده ، وقد جاء في بعض الروايات : " لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة " .

٧- يفهم منه ان كان الماء جاريا كثيرا لا يحرم لأن ماقبله يدفع مابعده فتزول علة النهي وهي تعكيره وتقذيره على الناس ، والأفضل التنزه عن ذلك .

٨- استدل به على أن الماء المستعمل يخرج عن كونه أهلا للتطهير (٢) .

حيث يسلبه طهوريته ، فيستعمل في غير رفع الحدث وازالة الخبث من سائر الاستعمالات (٣) .

٩ - أن النهي لا يختص بالغسل بل الوضوء أيضا في معناه ، وقد ورد النهي عنه في بعض الروايات المتقدمة لنا في الباب .

قال الامام الشوكاني : ولو لم يرد هذا النهي لكان معلوما لاستواء الوضوء والغسل في المعنى المقتضي للنهي (٤) .

---

(١) احكام الاحكام لابن قتيبة : (١ / ٢١-٢٢) .
(٢) عون المعبود (١ / ١٣٣) .
(٣) ابانة الأحكام (١ / ٣٩) .
(٤) نيل الأوطار (١ / ٤١) .

* بـــاب ماجاء في النهي عن التخلي في الظل والطرقات *

" اتقوا اللعانين"(١) أبو هريرة / م د .

٤٣٨- أخرج مسلم في صحيحه بسنده ، عن أبي هريرة ، أن رسـول اللـــه صلى الله عليه وسلم قال : " اتقوا اللعانين ، قالوا : وما اللعانان يارسول اللـــه قال : الذى يتخلى في طريق الناس أو ظلهم ".(٢)

٤٣٩- وأخرجه أبو داود في سننه قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنـــا اسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه عن أبي هريرة ، مثله.(٣)

بيان حال رواتـــه:

رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

فقد أخرجه مسلم من طريق يحيى بن أيوب مقترنا بابن قتيبة وابن حجر جميعـــا عن اسماعيل بن جعفر .

" اتقوا الملاعن الثلاث " معاذ بن جبل / د ق .

٤٤٠- أخرج أبو داود في سننه ، قال : حدثنا اسحاق بن سويد الرملي وعمر ابن الخطاب أبو حفص وحديثه أتم ، أن سعيد بن الحكم حدثهم قال : أخبرنا نافع

---

(١) اللعانين : قال الامام الخطابي المراد باللعانين الأمرين الجالبيـــن للعن الحاملين الناس عليه والداعيين اليه وذلك أن من فعلهـــا شتم ولعن يعني عادة الناس لعنـــه فلما صار سببا لذلك أضيـــف اللعن اليهما .

انظر : معالم السنن (١ / ٣٠) .

(٢) مسلم في الطهارة باب ٢٠ النهي عن التخلي في الطرق والظلال (١ / ٢٢٦) .

(٣) أبو داود في الطهارة باب المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه وســـلم عن البول فيها : (١ / ٧) .

ابن يزيد ، حدثني حيوة بن شريح ، أن أبا سعيد الحميري حدثه عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اتقوا الملاعن الثلاث البراز في الموارد (١) وقارعة الطريق (٢) ، والظل " (٣) .

بيان حال رواته :

- اسحاق بن سويد الرملي : هو اسحاق بن ابراهيم البلوي : ثقة تقدم رقم : (٤٣٣)

- عمر بن الخطاب أبو حفص : هو عمر بن الخطاب السجستاني القُشَيري (٤) أبو حفص ، نزيل الأهواز :

ذكره ابن حبان في الثقات وقال : مستقيم الحديث (٥) .

وقال ابن حجر : صدوق ، من الحادية عشرة مات في شوال سنة ٢٦٤ / د (٦) .

- سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء ، أبو محمد المصري : ثقة ثبت فقيه ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٢٢٤ / ع (٧) .

- نافع بن يزيد الكلاعي أبو يزيد المصري يقال : انه مولى شرحبيل بن حسنه : ثقة عابد ، من السابعة ، مات سنة ١٦٨ / خت م د س ق (٨) .

---

(١) (البراز في الموارد) : البراز : بالفتح الفضاء الواسع ، وتبرز الرجل أي خرج الى البراز للحاجة . (النهاية : ١ / ١١٨) .
والموارد : أي المجاري والطرق الى الماء ، واحدها مورد وهو مفعل من الورود : يقال : وردت الماء أرده ورودا اذا حضرته للشرب ، والورد الماء الذي ترد عليه . (النهاية : ٥ / ١٧٣) .

(٢) قارعة الطريق : هي وسطه ، وقيل : أعلاه . (النهاية : ٤ / ٤٥) .

(٣) أبو داود في الطهارة باب المواضع التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول فيها (١ / ٧) .

(٤) القشيري بضم القاف وفتح الشين وسكون الياء - هذه النسبة الى قشير بن كعب ابن ربيعه . (اللباب : ٣ / ٣٧) .

(٥) الثقات لابن حبان (٨ / ٤٤٧) .

(٦) التقريب : (٢ / ٥٤) ، وانظر : التهذيب (٧ / ٤٤١) .

(٧) التقريب : (١ / ٢٩٣) . (٨) التقريب : (٢ / ٢٩٦) .

- حيوة بن شريح بن صفوان بن مالك التجيبي أبو زرعة المصري الفقيه الزاهد : ثقة ثبت فقيه ، من السابعة ، مات سنة ٨ ، وقيل ١٥٩ /ع.(١)

- أبو سعيد الحميري : شامي مجهول ، وروايته عن معاذ بن جبل مرسلة / د ق .(٢)

درجة الاسناد :

فيه أبو سعيد الحميري مجهول ولم يسمع من معاذ فالاسناد ضعيف ، للجهالة والانقطاع .

٤٤١- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا حرملة بن يحيى ، حدثنا عبد الله ابن وهب ، أخبرني نافع بن يزيد عن حيوة بن شريح أن أبا سعيد الحميري حدثه قال : كان معاذ بن جبل يتحدث بما لم يسمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسكت عما سمعوا ، فبلغ ذلك عبد الله بن عمرو وما يتحدث به ، فقال : والله ماسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا ، وأوشك معاذ أن يفتنكم في الخلاء ، فبلغ ذلك معاذا فلقيه فقال معاذ : ياعبد الله بن عمرو ، ان التكذيب بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفاق ، وانما اثمه على من قاله ، لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اتقوا الملاعن الثلاث : البراز في الموارد ، والظل ، وقارعة الطريق ".(٣)

بيان حال رواته :

- حرملة بن يحيى : ثقة تقدم رقم : (٤٣٦)

- عبد الله بن وهب : ثقة حافظ تقدم رقم : (٧٦)

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود .

---

(١) التهذيب (٣ / ٦٩) ، التقريب (١ / ٢٠٨).

(٢) التقريب (٢ / ٤٢٨) .

(٣) ابن ماجة في الطهارة باب ٢١ النهي عن الخلاء على قارعة الطريق : (١ / ١١٩) .

درجة الاســـناد :

ضعيف كسـابقه .

وقال في الزوائد : هذا اسناد ضعيف فيه أبوسعيد الحميرى ، قال ابن القطان : مجهول ، وقال أبو داود والترمذى وغيرهما روايته عن معاذ مرسلة .[١]

ذكر من أخرج حديث معاذ من غير الستة :

١- أخرجه الحاكم وصحح اسناده ووافقه الذهبي[٢] .

قال ابن حجر : وصححه ابن السكن والحاكم وفيه نظر ، لأن أبا سعيد لم يسمع من معاذ ولا يعرف هذا الحديث بغير هذا الاسناد قاله ابن القطان .[٣]

وللحديث شواهد يتقوى بها :

منها : حديث أبي هريرة المتقدم في الباب وهو في صحيح مسلم .

وحديث جابر وابن عمر وابن عباس وسعد بن أبي وقاص ، فهو بها حسن لغيره

" اياكم والتعريس[٤] على جواد الطريق " جابر / ق

٤٤٢- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا عمرو بن أبي سلمة ، عن زهير ، قال : قال سالم : سمعت الحسن يقول : حدثنا جابر ابن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اياكم والتعريس على جواد[٥] الطريق والصلاة عليها فانها مأوى الحيات والسباع ، وقضاء الحاجة عليها ، فانها من الملاعن .[٦]

---

(١) مصباح الزجاجة (١/ ٤٨) .

(٢) المستدرك (١ / ١٦٧) .

(٣) تلخيص الحبير (١/ ١٠٥) ، باب الاستنجاء .

(٤) التعريس : نزول المسافر آخر الليل نزلة للنوم والاستراحة ، يقال منه : عرس يعرس تعريسا . (النهاية : ٣/ ٢٠٦) .

(٥) (جواد الطريق) الجواد : بفتح الجيم والواو وتشديد الدال جمع جادة ، وهي معظم الطريق ، وأصل هذه الكلمة من جود . (النهاية : ١/ ٣١٣) .

(٦) ابن ماجه في الطهارة باب ٢ النهي عن الخلاء على قارعة الطريق (١/ ١١٩) .

بيان حال رواتـــه:

- محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي : ثقة حافظ جليل تقدم رقم : (١٠٤)

- عمرو بن أبي سلمه التنيسي أبو حفص الدمشقي مولى بني هاشم :

وثقه ابن سعد ويونس وأثنى عليه أحمد ، وقال : الا أنه روى عن زهير أحاديث بواطيل (١) .

وقال الذهبي : صدوق مشهور أثنى عليه غير واحد وأثنى عليه الحافظ الوليد ابن بكر الأندلسي فقال : عمرو بن أبي سلمة أحد أئمة الحديث من نمط بن وهب يعول في أكثر قوله على مالك (٢) ، وضعفه ابن معين والساجي (٣) ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به (٤) ، وقال العقيلي : في حديثه وهم (٥) ، وقال ابن حجر : صدوق له أوهام ، من كبار العاشرة ، مات سنة ١٢٣ أو بعدها /ع. (٦) البخاري أخرج له متابعة (٧) .

النتيجة : أنه صدوق له أوهام ، يحتج به في المتابعات كما فعل البخاري رحمه الله .

- زهير بن محمد : ثقة وروايته عن الشاميين مستقيمه تقدم رقم : (٢٨٦)

- سالم بن عبد الله الخياط البصري ، نزل مكة وهو سالم مولى عكاشه ، وقيل : هما اثنان ، قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال الدارقطني :

---

(١) التهذيب (٨ / ٤٣) .

(٢) الميزان : (٣ / ٢٦٢) ، معرفة الرواة المتكلم فيهم (ص : ١٥٤) ، رقم (٢٦١) .

(٣) التهذيب : (٨/ ٤٣) .

(٤) الجرح والتعديل : (٦/ ٢٣٥ - ٢٣٦) .

(٥) الضعفاء للعقيلي (٣ / ٢٧٢) ، رقم (١٢٧٩) .

(٦) التقريب (٢/ ٧١) .

(٧) انظر: مقدمة الفتح (ص : ٤٣١) .

لين الحديث ،[١] وقال ابن حبان : يقلب الأخبار ويزيد فيها ماليس منها ، ويجعل روايات الحسن عن أبى هريرة سماعا والحسن لم يسمع عن أبى هريرة شيئا لا يحل الاحتجاج به .[٢]

وأما ابن عدى : فساق له تسعة أحاديث جيده المتون ، وقال : لم أر بعامة ما يرويه بأسا ، ونقل حرب عن أحمد أنه قال : ثقة[٣] ، وقال أبو حاتم : ليس بقوى يكتب حديثه ولا يحتج به .[٤]

وقال ابن حجر : صدوق سيئ الحفظ من السادسة / ت ق .[٥]

- الحسن البصرى : ثقة ثبت مشهور .

درجة الاسناد :

فى اسناده سالم بن عبدالله الخياط : صدوق سيئ الحفظ فالاسناد ضعيف يعتبر بالمتابع والشاهد ،

قال فى الزوائد : هذا اسناد ضعيف .[٦] وحسن اسناده الحافظ ابن حجر .[٧]

ولعله بماله من شواهد ، ومن شواهده أحاديث الباب .

---

(١) التهذيب (٣ / ٤٣٩) .

(٢) كتاب المجروحين لابن حبان (١ / ٣٤٢) .

(٣) تلخيص الحبير : (١ / ١٠٥) .

(٤) الجرح والتعديل (٤ / ١٨٤-١٨٥) .

(٥) التقريب (١ / ٢٨٠) ،
وانظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزى : (١ / ٣٠٨) ، والميزان : (٢ / ١١١) .

(٦) مصباح الزجاجة (١ / ٤٩) .

(٧) التلخيص الحبير : (١ / ١٠٥) .

" نهى أن يصلي على قارعة الطريق أو يضرب الخلاء عليها " عبد الله بن عمر / ق

٤٤٣- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا عمرو بن خالد حدثنا ابن لهيعة ، عن قرة عن ابن شهاب عن سالم ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلي على قارعة الطريق ، أو يضرب الخلاء عليها ، أو يبال فيها (١).

بيان حال رواته:

- محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي : ثقة حافظ جليل تقدم رقم: (١٠٤)

- عمرو بن خالد بن فروخ بن سعد التميمي ، ويقال : الخزاعي ، أبو الحسن الحراني ، نزيل مصر: ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢٩ /خ ق (٢).

- ابن لهيعة : هو عبد الله بن لَهِيعة (٣) بن عقبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري القاضي .

ضعفه ابن معين ، وكان يحيى بن سعيد لا يراه شيئا ، وقال ابن مهدى : لا أعتبر بشئ سمعته من ابن لهيعة الا سماع ابن المبارك والمقرى فسماعه أصح ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال ابن وهب : كان ابن لهيعة صادقا ، وقال أحمد ابن زهير عن يحيى ليس حديثه بذاك القوى ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم : أمره مضطرب يكتب حديثه للاعتبار ، وقال الجوزجاني لا نور على حديثه ، ولا ينبغي أن يحتج به .

وأثنى عليه أحمد فقال : ماكان محدث مصر : إلا ابن لهيعة (٤).

---

(١) ابن ماجة في الطهارة باب ٢١ النهى عن الخلاء على قارعة الطريق : (١ / ١٢٠) .

(٢) التهذيب : (٨/ ٢٥) ، التقريب (١ / ٦٩) .

(٣) لهيعة : بفتح اللام وكسر الهاء ، التقريب (١ / ٤٤٤) .

(٤) التهذيب : (٥ / ٣٧٣) .

وانظر: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزى : (٢ / ١٣٦) .

النتيجــة : ماذكره الحافظ ابن حجر: صدوق من السابعة خلط بعــد احتراق كتبه ،ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مســلم بعض شيء مقرون ،مات سنة ١٧٤/ م د ت ق.(١)

- قرة بن عبد الرحمن بن حيئويل :(٢) المعافري البصري يقال : اسمه يحيى : صدوق له مناكير من السابعة مات سنة ١٤٧ / م ٤(٣)

- ابن شهاب الزهري : ثقة حافظ .

درجة الاســناد :

في اسناده ابن لهيعة وشيخه قره بن عبد الرحمن متكلم فيهما ، وهما صدوقان ، الا أن ابن لهيعة خلط بعد احتراق كتبه فلم يتميز حديثه ، فالحديث اسناده ضعيف، وهو حسن لغيره بشواهده .

وأما ما قاله في الزوائد : هذا اسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة وشيخه ، ولكن للمتن شواهد صحيحة(٤) ، فليس بصحيح فان ابن لهيعة وشيخه قرة صدوقان فالحديث اسناده حسن وبالشواهد يكون صحيحا لغيره . والله أعلم .

وقال الدارقطني : رفعه غير ثابت .(٥)

الشــــواهد :

١- أخرج أحمد عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وســلم يقول :" اتقوا الملاعن الثلاث ،قيل ما الملاعن يارسول الله ؟ قال :أن يقعد أحدكم في ظل يستظل فيه ،أو في طريق ،أو في نقع ماء".(٦)

---

(١) التقريب (١ / ٤٤٤)، والميزان : (٢ / ٤٧٥) .

(٢) حيوئيل : بمهملة مفتوحة ثم تحتانية وزن جبرئيل (التقريب : ٢ / ١٢٥) .

(٣) التقريب : (٢ / ١٢٥) .

(٤) مصباح الزجاجه (١ / ٤٩) .

(٥) تلخيص الحبير: (١ / ١٠٥) .

(٦) المسند (١ / ٢٩٩) .

قال ابن حجر: وفيه ضعف لأجل ابن لهيعة والراوى عن ابن عباس مبهم.(١)

٢- وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن الشعبى مرسلا أنه صلى الله عليه وسلم قال: " اتقوا الملاعن وأعدوا النبل " .

ورواه أبو عبيد من وجه آخر عن الشعبى عمن سمع النبى صلى الله عليه وسلم.

قال ابن حجر: واسناده ضعيف، ورواه ابن أبى حاتم فى العلل من حديث سراقة مرفوعا وصحح أبوه وقفه .

والنبل : بضم النون وفتحها : الأحجار الصغيرة التى يستنجى بها.(٢)

---

(١) تلخيص الحبير: (١/١٠٥).

(٢) تلخيص الحبير: (١/١٠٧).

ما يؤخذ من الحديث :

١- التحذير من قضاء الحاجة في الموارد والظل وقارعة الطريق ، لما في ذلك من ايذاء الناس بالروائح الكريهه المسببة لانتشار الأوبئة والأمراض ، وحرمانهم من الانتفاع بظل الأشجار للقيلولة والاستراحة ، والنهى عنه في الموارد ، لأنه يؤدى الى افساد الماء وتعكير صفوه بالنجاسة والقاذورات التي تسبب انتشار الأوبئة والأمراض الفتاكه .

٢- اعتناء الدين بأمر النظافة ، والبعد عن سفاسف الأمور المخله بالمروءة ، فان التبرز في الطرقات والمجارى والظل فيه تشبه بالبهائم التي لا تعقل ، والانسان كرمه الله وزينه بالعقل الذى هو جوهرة يستضىء بها في الحياة ، يميز به بين النافع من الضار ، والحسن من القبيح فيجب على المسلم أن يحكم عقله ويبتعد عن كل مايضر بالناس في أمر دينهم ومعاشهم .

ويتحلى بالفضائل ويبتعد عن كل الرذائل التي تخل بمروءة الانسان ، وتحط من كرامته ، وتخرجه عن دائرة الانسان المكرم ، وتجعله في مصاف البهائم والأنعام .

٣- أن فاعل هذه الخصال أثم بهذا الفعل القبيح لأنه قد عرض نفسه للعن اذا هو مظنه لذلك .

* بـــاب ماجـاء في النهـي عن الغِيـلة (١) *

" لقد هممت عن أنهى عن الغيلة " جذامه بنت وهب الأسدية / م د ت ق

٤٤٤- أخرج مسلم في صحيحه بمسنده ، عن جذامة بنت وهب الأسدية أنهـا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لقد هممت عن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم ".

قال مسلم : وأما خلف فقال : عن جذامة الأسدية والصحيح ماقاله يحيى بالدال .

وفي رواية قالت : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم في أناس وهو يقـول : " لقد هممت أن أنهى عن الغيلة فنظرت في الروم وفارس ، فاذا هم يغيلون أولادهم ، فلا يضر أولادهم ذلك شيئا ، ثم سألوه عن العزل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوأد الخفي زاد عبيد الله في حديثه عن المقبرى وهي " واذا المؤودة سئلت ". (٢)

٤٤٥- وأخرجه أبو داود في سننه قال : حدثنا القعنبي عن مالك ، عن محمد ابن عبد الرحمن بن نوفل ، أخبرني عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن جذامة الأسدية أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقـول : وذكرت الحديث مثله .

وقال مالك : الغيلة : أن يمس الرجل امرأته وهي ترضع. (٣)

بيان حال رواتـه:

- القعنبي هو : عبد الله بن مسلمة : ثقة عابد تقدم رقم : (٩٧)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم ، فالاسناد صحيح .

---

(١) الغيلة بالكسر : الاسم من الغيل بالفتح ، وهو أن يجامع الرجل زوجته وهي مرضع ، وكذلك اذا حملت وهي مرضع ، وقيل : يقال فيه الغيلة : بالكسر ، والغيلة : بالفتح . (النهاية : ٣ / ٤٠٢) .

(٢) مسلم في النكاح باب ٢٤ جواز الغيلة (٢ / ١٠٦٦) .

(٣) أبو داود في الطب باب ١٦ في الغيل (٤ / ٩)

٤٤٦ - وأخرجه الترمذى فى سننه قال : حدثنا أحمدبن منيع ، حدثنا يحيى ابن اسحاق ، حدثنا يحيى بن أيوب ، عن محمدبن عبدالرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة عن ابنة وهب وهى جدامة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أردت أن أنهى عن الغيال فاذا فارس والروم يفعلون ولا يقتلون أولادهم.(١)

بيان حال رواته :

- أحمدبن منيع : ثقة حافظ تقدم رقم : (٢٢)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

فالحديث اسناده صحيح .

٤٤٧- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا عيسى بن أحمد ، حدثنا ابن وهب ، حدثني مالك عن أبى الأسود محمدبن عبدالرحمن بن نوفل عن عروة ، عن عائشة ، عن جذامة بنت وهب الأسدية أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، وذكر الحديث بمثله عند مسلم.(٢)

بيان حال رواته :

- عيسى بن أحمدبن عيسى بن وردان العسقلانى(٣) من عسقلان بَلْخ.(٤)

وثقه النسائي وابن حبان ، وقال أبو حاتم : صدوق ، وقال الخليلى : كان ثقة . .كبيرا فى العلماء وله أحاديث يتفرد بها.(٥)

---

(١) الترمذى فى الطب باب ٢٧ ماجاء فى الغيلة (٤ / ٤٠٦).

(٢) الترمذى فى الطب باب ٢٧ ماجاء فى الغيلة (٤ / ٤٠٦).

(٣) العسقلانى : بفتح العين وسكون السين وفتح القاف - هذه النسبة الى عسقلان مدينة بساحل الشام (اللباب : ٢/٣٣٩) .

(٤) بلخ : بفتح الباء وسكون اللام كما فى التقريب (٢ / ٩٧).

(٥) التهذيب : (٨ / ٢٠٥).

وقال ابن حجر: ثقة ، يغرب ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٦٨/ت س .(١)

- ابن وهب : هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي :

ثقة حافظ عابد تقدم رقم : (٧٦)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

فالحديث اسناده صحيح .

٤٤٨- وأخرجه النسائي في سننه قال : أخبرنا عبيد الله واسحاق بن منصور ، عن عبد الرحمن عن مالك ، عن أبي الأسود ، عن عروة عن عائشة ، أن جدامه بنت وهب حدثتها وذكر الحديث بمثل ما تقدم .(٢)

بيان حال رواتــه:

- عبيد الله بن عبد الكريم بن يزير بن فروخ الرازي : امام حافظ ثقة مشهور، من الحادية عشرة، مات سنة ٢٦٤م/ت س ق .(٣)

- اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب التميمي : ثقة ثبت تقدم (٣٦)

بقية رجال الاسند هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاســناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤٤٩- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن اسحاق ، حدثنا يحيى بن أيوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي عن عروة ، عن عائشة ، عن جدامة بنت وهب الأسدية بمثله وزاد " وسئل عن العــزل فقال هو الوأد الخفي) .(٤)

---

(١) التقريب (٢ / ٩٧) .

(٢) سنن النسائي في الغيلة (٦/١٠٦-١٠٧) .

(٣) التقريب (١ / ٥٣٦) .

(٤) ابن ماجة في النكاح باب ٦١ الغيل (١ /٦٤٨) .

بيان حال رواتـــه :

- أبو بكر بن أبى شـــيبة ثقة حافظ :

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

فالحديث : رجاله ثقات واسناده صحيح .

" لا تقتلوا أولادكم سرا ، فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه" أســـماء بنت يزيد بن السكن / د ق .

٤٥٠- أخرج أبو داود فى سننه قال : حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، حدثنا محمد بن مهاجر ، عن أبيه ، عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تقتلوا أولادكم سرا ، فان الغيل يدرك الفارس فيدعثره (١) عن فرســه ". (٢)

بيان حال رواتـــه :

- الربيع بن نافع أبو توبة الحلبى ، سكن طرسوس :

ثقة ، حجة ، عابد ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤١ / خ م د س ق (٣)

- محمد بن المهاجر الأنصارى الشامى أخو عمرو بن مهاجر مولى أسماء بنت يزيد الأشهلية :

ثقة ، من السابعة ، مات سنة ١٧٠ / بخ م ٤ (٤)

---

(١) (فيدعثره) : أى يصرعه ويهلكه ، والمراد النهى عن الغيلة . (النهاية : ٢/ ١١٨) .

(٢) أبو داود فى الطب باب ١٦ فى الغيل (٤ / ٩) .

(٣) التهذيب (٣ / ٢٥١) ، التقريب : (١ / ٢٤٦) .

(٤) التهذيب : (٩/ ٤٧٧) ، التقريب : (٢ / ٢١١) .

- مهاجر بن أبي مسلم ، واسمه دينار الشامي الأنصاري مولى أسماء بنت يزيد :
ذكره ابن حبان في الثقات ،(١) وقال ابن حجر: مقبول من الثالثة / بخ د ق.(٢)

د رجة الاسـناد :

في اسناده مهاجر مقبول ولكنه من التابعين الذين تقادم العهد بهم .
فالحديث اسناده حسن ، وسكت عنه أبو داود والمنذري(٣) .

٤٥١- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا يحيى بن حمزة عن عمرو بن مهاجر، أنه سمع أباه المهاجر بن أبي مسلم يحدث عن أسماء بنت يزيد بن السكن وكانت مولاته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تقتلوا أولادكم سرا فوالذي نفسي بيده إن الغيل ليدرك الفارس على ظهر فرسه حتى يصرعه ".(٤)

بيان حال رواته :

- هشام بن عمار : ثقة تقدم رقم : (٧)

- يحيى بن حمزه بن واقد الحضرمي أبو عبد الرحمن الدمشقي القاضي :
ثقة ، رمي بالقدر، من الثامنة ، مات سنة ١٨٣ /ع.(٥)

- عمرو بن المهاجر بن أبي مسلم الأنصاري ، أبو عبيد الدمشقي :
ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ١٣٩ /ى د ق .(٦)

---

(١) الثقات لابن حبان (٥/ ٤٢٧).
(٢) التهذيب (١٠/ ٣٢٣) ، التقريب (٢/ ٢٧٨) ، وانظر : الجرح والتعديل : (٨/ ٢٦١).
(٣) مختصر السنن (٥/ ٣٦١).
(٤) ابن ماجه في النكاح باب ٦١ الغيل (١/ ٦٤٨).
(٥) التقريب : (٢/ ٣٤٦).
(٦) التقريب (٢/ ٧٩).

درجـــة الاســـناد :

حسن كســابقه .

ذكر من أخرج الحديث من غير الســتة :

أخرجه أحمد(١) وابن سعد(٢) والطحاوى(٣) والبيهقى(٤) وابن حبان(٥) من طرق كلهم عن المهاجر عن مولاته أسماء بنت يزيد بن السكن .

---

(١) المسند (٦/٤٥٣).
(٢) طبقات ابن سعد (٧ / ٤٦٢).
(٣) شرح معانى الآثار (٣ / ٤٦).
(٤) السنن الكبرى للبيهقى (٧ / ٤٦٤).
(٥) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/٥٨٩) رقم (٥٩٥٢).

الفوائد المأخوذة من الحديث :

١- يؤخذ من حديث جذامة جواز الغيلة وأن فارس والروم يفعلونه فلا يضر بأولادهم .

٢- يؤخذ من حديث أسماء عكسه وهو النهى عن الغيلة وهو جماع الرجل امرأته وهي مرضعة .

قال الطحاوى : (فذهب قوم الى هذا فكرهوا وطء الرجل امرأته أوجاريته اذا كانت حبلى ، واحتجوا بهذا الحديث)(١) .

وقال أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادى : اذا حملت فسد لبنها ، فيترتب عليه اضرار بالطفل فى افساد مزاجه وارخاء قواه ، وأن ذلك لا يزال ماثلا فيه الى أن يشتد ويبلغ مبلغ الرجال ، فاذا أراد منازلة قرن فى الحرب وهن عنه وانكسر ، وسبب وهنه وانكساره الغيل ، وربما لا يظهر أثر هذا الضرر فى سن الطفولة ، ويظهر أثره عندما يصير رجلا فارسا فيسقطه ذلك الأثر عن فرسه فيموت(٢) .

٣- قال الامام النووى : (وفيه جواز الاجتهاد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبه قال جمهور الأصوليين وهو الصواب)(٣) .

٤- النهى عن العزل حيث شبهه بالوأد الخفى وهو منهى عنه ، وهذا يخالف الأحاديث الواردة فى جواز العزل منها - الحديث المتفق عليه " كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل(٤) .

---

(١) انظر: شرح معانى الآثار : (٤٦/٣) .

(٢) انظر: عون المعبود : (١٠ / ٣٦٥) .

(٣) شرح مسلم : (١٠ / ١٦) .

(٤) البخارى فى النكاح باب ٩٦ العزل (٩ / ٣٠٥) ، مسلم فى النكاح ، باب ٢٢ ، حكم العزل (٢ / ١٠٦٥) .

التوفيق بين حديث جدامة وحديث أسماء :

اختلف العلماء في التوفيق بين حديث جدامة وحديث أسماء بنت يزيد الى وجوه :

الوجه الأول : لابن القيم : رجح رواية جدامة على رواية أسماء وعلى فرض صحة رواية أسماء يكون النهي محمولا على الارشاد والكراهة لا التحريم.(١)

الوجه الثاني : قاله السندى : (أراد النهي عن ذلك لما اشتهر أنها تضر بالولد ثم رجع حين تحقق عنده عدم الضرر في بعض الناس ، وهذا يقتضي أنه فوض اليه في بعض الأمور ضوابط فكان ينظر في الجزئيات واندراجها في الضوابط ليحكم عليها بأحكام الضوابط).(٢)

قال المباركفوري : فالأقرب أنه صلى الله عليه وسلم نهى عنه بعد حديث جدامة حيث حقق أنه لا يضر الا أن الضرر قد يخفى الى الكبر)(٣)

قال أبو الطيب شمس الحق العظيم أبادى : (وهذا صنع ابن ماجة فانه ذكر أولا حديث جدامة ثم ذكر حديث أسماء والله أعلم).(٤)

الوجه الثالث : قاله الطيبي : (نفيه لأثر الغيل في حديث جدامه كان ابطالا لاعتقاد الجاهلية كونه مؤثرا ، واثباته له في حديث أسماء ، لأنه سبب في الجملة مع كون المؤثر الحقيقي هو الله تعالى).(٥)

وفي نظرى : أن هذا الجواب لا يتناسب مع سياق الحديث ، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : " أردت أن أنهى عن الغيال فاذا فارس والروم يفعلون ولا يقتلون أولادهم " والرواية الأخرى " لقد هممت حتى ذكرت " الخ فلو كان لمجرد نفي الاعتقاد لما كان

---

(١) تهذيب ابن القيم على مختصر السنن (٥ / ٣٦٢) بتصرف .

(٢) حاشية السندى على سنن النسائي : (٥/ ١٠٧) .

(٣) تحفة الأحوذى (٦ / ٢٥٠) .

(٤) عون المعبود (١٠/ ٣٦٦) .

(٥) تحفة الأحوذى (٦ / ٢٥٠) .

لهذه العبارة معنى ، فظاهر سياق الحديث يدل أنه أراد أن ينهى لضرر خشي وقوعه فلما تبين له عدم الضرر بفعل فارس والروم أباح الغيل .

الوجه الرابع : ذكره الطحاوى : فجعل حديث جدامه ناسخا لحديث أسماء .

فقال : في هذا الحديث - يعنى حديث جدامه - أن النبى صلى الله عليه وسلم هم بالنهى عن ذلك حتى بلغه ، أو حتى ذكر أن فارس والروم يفعلونه فلا يضر أولادهم ففى ذلك اباحة ماقد حذره الحديث الأول - يعنى حديث أسماء - واحتمل أن يكون أحد الأمرين ناسخا للآخر ، فنظرنا فاذا روح بن الفرج قد حدثنا قال : حدثنا يحيى بن عبدالله بن بكير، قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن الاغتيال ، ثم قال : " لو ضر أحدا لضر فارس والروم " فثبت بهذا الحديث الاباحة بعد النهى فهذا أولى من غيره ، وجاء نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك أنه كان من جهة خوفه الضرر من أجله ثم أباحه لما تحقق عنده أنه لا يضر .

ودل ذلك أنه لم يكن منع منه فى وقت ما منع فيه من طريق الوحى ، ولا من طريق مايحل ويحرم ، ولكنه على طريق ماوقع فى قلبه صلى الله عليه وسلم منه شيئ فأمر به على الشفقة منه ، على أمته لا غير ذلك كما قد كان أمر فى ترك تأبير النخل.(١)

قلت : وماذهب اليه الامام الطحاوى هو الأولى لا سيما وقد جاء حديث ابن عباس المؤيد له وهو حديث رجاله كلهم ثقات .

روح بن الفرج : ثقه(٢)

يحيى بن بكير: ثقه(٣)

سفيان بن عيينة : ثقه حافظ.

عمرو بن دينار المكى : ثقه ثبت.(٤)

عطاء بن أبى رباح : ثقه.(٥)

---

(١) شرح معانى الآثار (٣ / ٤٧-٤٨) .

(٢) التهذيب : (٣ / ٢٩٧) .

(٣) التقريب (٢ / ٣٥١) .

(٤) التقريب : (٢ / ٦٩) .

(٥) التهذيب (٧/ ١٩٩) .

* بـــاب النهـــى عن الأكـــل متكئـــا *

" انى لاآكل متكئا " أبوجحيفه / خ د ت ق .

٤٥٢- أخرج البخارى فى صحيحه بسنده قال : حدثنا أبو نعيم ، حدثنا مسعر عن على بن الأقمر، سمعت أبا جحيفه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " انى لاآكل متكئا ".(١)

وفى رواية قال : كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده " لاآكـــل وأنا متكئ ".(٢)

٤٥٣- وأخرجه أبو داود فى سننه قال : حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سـفيان عن على بن الأقمر قال : سمعت أبا جحيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم :" لاآكل متكئا ".(٣)

بيان حال رواتـه :

- محمد بن كثير العبدى : ثقه لم يصب من ضعفه تقدم رقم (٢٦) .

---

(١) المتكئ فى العربية كل من استوى قاعدا على وطاء متمكنا والعامة لا تعـــرف المتكئ الا من مال فى قعوده معتمدا على أحد شقيه ، والتاء فيــــه بدل من الواو ، وأصله من الوكاء وهو مايشد به الكيس وغيره ، كأنــــه أوقع مقعدته وشدها بالقعود على الوطاء الذى تحته ، ومعنى الحديث : انى اذا أكلت لم أقعد متمكنا فعل من يريد الاستكثار منه ، ولكن آكـــل بلغة ، فيكون قعودى له مستوفزا ، ومن حمل الاتكاء على الميل الى أحـد الشقين تأوله على مذهب الطب ، فانه لا ينحدر فى مجال الطعام سـهلا ، ولا يسيغه هنيئا وربما تأذى .

(النهاية : ١ / ١٩٣) .

(٢) البخارى فى الأطعمة باب ١٣ لا آكل متكئا (٦ / ٢٠١)

(٣) أبو داود فى الأطعمة باب ماجاء فى الآكل متكئا (٣ / ٣٤٨) .

- سفيان الثورى : ثقة حافظ حجة : تقدم رقم (٢٦) .

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند البخارى .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤٥٤- وأخرجه الترمذى فى سننه قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا شريك ، عن على بن الأقمر ، عن أبى جحيفه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما أنا فلا آكل متكئا ".(١)

بيان حال رواته :

- قتيبه بن سعيد : ثقه ثبت تقدم رقم (٢٧) .

- شريك بن عبدالله النخعى : صدوق اختلط أخيرا فغلط كثيرا ، تقدم رقم (٢١٦) .

درجة الاسناد :

فى اسناده شريك : صدوق اختلط أخيرا فغلط كثيرا لكنه فى هذا الحديث لم يغلط ، فقد تابعه فيه الثقات عن على بن الأقمر ، مسعر ومنصور عند البخارى ، وسفيان الثورى عند أبى داود ، فالاسناد حسن وبالمتابعات صحيح لغيره .

وقال الترمذى : حسن صحيح .

٤٥٥- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا محمد بن الصباح ، حدثنا سفيان ابن عيينة ، عن مسعر عن على بن الأقمر عنه به مثله.(٢)

---

(١) الترمذى فى الأطعمة باب ٢٨ ماجاء فى كراهية الأكل متكئا (٤/٢٧٣) .

(٢) ابن ماجة فى الأطعمة باب ٦ الأكل متكئا (٢ / ١٠٨٦) .

بيـان حال رواتـه :

- محمد بن الصباح الجرجائي : صدوق تقدم رقم (١٠) .

- سفيان بن عيينة : ثقة حافظ تقدم رقم (٧) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري .

درجـة الاسناد :

في اسناده محمد بن الصباح : صدوق .

لكن قد تابعه في روايته عن مسعر أبو نعيم عند البخاري فالاسناد صحيح .

" ماروى رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا " ابن عمرو / دق .

٤٥٦- أخرج أبوداود في سننه ،قال : حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنا حماد ،عن ثابت البناني ،عن شعيب بن عبد الله بن عمرو ،عن أبيه قال : " ماروى رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا قط ، ولا يطأ عقبه رجلان(١) ".(٢)

بيان حال رواته :

- موسى بن اسماعيل : ثقه ثبت تقدم رقم (٢٩٦)

- حماد بن سلمة : ثقة عابد أثبت الناس في ثابت تقدم رقم (١٥) .

- ثابت البناني : ثقة عابد تقدم رقم : (٢٨٧) .

- شعيب بن عبد الله : هو شعيب بن محمد : صدوق ثبت سماعه من جده عبد الله ابن عمرو تقدم رقم (٢٩)

---

(١) (يطأ عقبه رجلان) : أي لا يطأ الأرض خلفه رجلان ، والمعنى : أنه صلى الله عليه وسلم لا يمشي قدام القوم بل يمشي وسط الجمع أو في آخرهم تواضعا ، وقيل غير ذلك . (عون المعبود : ١٠ / ٢٤٦) .

(٢) أبوداود في الأطعمة باب ماجاء في الأكل متكئا (٣٤٨/٣) .

- أبوه : هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي الطائفي : مقبول من الثالثه / د ت س.(١)

درجة الاسناد :

في اسناده محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص مقبول من الثالثه .

فالحديث اسناده حسن . ان أراد بأبيه عبد الله لأنه متصل والا فهو مرسل لأن محمدا ليس بصحابي .

٤٥٧- وأخرجه ابن ماجة قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا سويد ابن عرو ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو ، عن أبيه مثله.(٢)

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبه : ثقة حافظ .

- سويد بن عمرو الكلبي أبو الوليد الكوفي العابد :

وثقه ابن معين(٣) والنسائي(٤) والعجلي وقال : كان رجلا صالحا سعيدا.(٥)

واتهمه ابن حبان بالوضع فبالغ.(٦)

قال ابن حجر: أفحش ابن حبان القول فيه ولم يأت بدليل من كبار العاشرة، مات سنة ٤ أو ٢٠٣ / م ت س ق .(٧)

---

(١) التقريب : (٢ / ١٧٩) .

(٢) ابن ماجة المقدمه باب ٢١ من كره أن يوطأ عقباه : (١ / ٨٩) .

(٣) تاريخ عثمان الدارمي : (ص ١١٩) .

(٤) التهذيب (٤ / ٢٧٧) .

(٥) الثقات للعجلي : (ص ٢١١) .

(٦) كتاب المجروحين لابن حبان (١ / ٣٥١) .

(٧) التقريب: (١ / ٣٤١) ، وانظر: معرفة الرواه المتكلم فيهم للذهبي : (ص ١١) .

النتيجة : أنه ثقه حيث وثقه ابن معين والنسائى والعجلى واعتمده مسلم فى الصحيح .

درجة الاسناد :

حسن كسابقه .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه الطحاوى[١] والبيهقى[٢] من رواية شعيب بن عبد الله عن أبيه .

وللحديث شواهد :

منها : حديث أبى جحيفه المتقدم فى الباب عند البخارى رقم (٤٥٢) .

ومنها : عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا تأكل متكئا " .

رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات.[٣]

ومنها : عن أبى اهاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،أو نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نأكل متكئين " .

ورواه البزار من رواية محمد بن عبيد الله بن أبي مليكة.[٤]

قال الهيثمى : ولم أعرف محمدا هذا،وبقية رجاله ثقات.[٥]

---

(١) مشكل الآثار (٣ / ١٠) .

(٢) شعب الايمان ،القسم الثانى : (٢/٢٩٩) .

(٣) مجمع الزوائد (٥ / ٢٤) .

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣ / ٣٣١) .

(٥) مجمع الزوائد : (٥/٢٤) .

مايؤخـــذ من الحديـــث :

١- كراهية الأكل متكئا بجميع أنواع الاتكاء وعلة النهى أمران :

أمر يتعلق بالناحية الأدبيـة ، وأمر يتعلق بالناحية الطبية .

أما الناحية الأدبية : فانه من فعل المتعظمين ولأن هذه الهيئة تستـــدعى كثرة الأكل ، وتقتضى الكبر المنافى للتواضع للنعمة .

وأما الناحية الطبية ، فان الاتكاء بمعنى الميل على أحد الشقين ، يمنع انحـــدار الطعام فى مجاريه سهلا ، ولا يسيغه هنيئا ، وربما تأذى ، وأقوى ماورد فى ذلـــك ماأخرجه ابن أبى شيبة من طريق ابراهيم النخعى قال : "كانوا يكرهون أن يأكلوا اتكاءة مخافة أن تعظم بطونهم".(١)

قال ابن حجر : اذا ثبت كونه مكروها أو خلاف الأولى ، فالمستحب فى صـــفة الجلوس للأكل أن يكون جاثيا على ركبتيه وظهور قدميه ، أو ينصب الرجل اليمنـــى ويجلس على اليسرى.(٢)

ســـبب حديث أبى جحيفه :

" أما أنا فلا أكل متكئـا " .

قال الحافظ ابن حجر : (كان سبب هذا الحديث قصة الأعرابى المذكور فـــى حديث عبدالله بن بسر عند ابن ماجة والطبرانى باسناد حسن قال : أهديـــت للنبى صلى الله عليه وسلم شاة فجثا على ركبتيه يأكل فقال له أعرابى : ماهـــذه الجلسة ؟ فقال : ان الله جعلنى عبدا كريما ولم يجعلنى جبارا عنيدا ، قـــال ابن بطال : انما فعل النبى صلى الله عليه وسلم ذلك تواضعا لله).(٣)

---

(١) المصنف (٨/١٢٦) رقم (٤٥٧١) من كان يأكل متكئا .

(٢) انظر : فتح البارى (٩/٥٤١-٥٤٢) ، عون المعبود : (١٠ / ٢٤٤)، تحفة الأحوذى : (٥ / ٨ ٥٥) .

(٣) فتح البارى (٩/٥٤١) .

التوفيق بين ماظاهره التعارض :

أحاديث الباب تفيد بعمومها النهى عن الأكل متكئا ، وحديث عبد الله بن عمرو يفيد أن الرسول صلى الله عليه وسلم ماأكل متكئا قط وهذا العموم يتعارض مع الأحاديث الدالة على أنه صلى الله عليه وسلم أكل متكئا وهى :

١- عن واثلة قال : لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر جعلت له مأدبة (١) فأكل متكئا وأطلى (٢) وأصابته الشمس فلبس الظلة ، قال الهيثمى : رواه الطبرانى من رواية بقية عن عمرو الشامى وبقية ثقة لكنه مدلس وعمرو لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. (٣)

٢- أخرج ابن أبى شيبة عن مجاهد قال : ماأكل النبى صلى الله عليه وسلم متكئا الا مرة ثم نزع ، فقال " اللهم إنى عبدك ورسولك " وهذا مرسل .

قال الحافظ ابن حجر : ويمكن الجمع بأن تلك المرة التى فى أثر مجاهد ما اطلع عليها عبد الله بن عمرو فقد أخرج ابن شاهين فى ناسخه من مرسل عطاء ابن يسار " أن جبريل رأى النبى صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه " .

ومن حديث أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم لما نهاه جبريل عن الأكل متكئا لم يأكل متكئا بعد ذلك (٤).

---

(١) (مأدبة) المأدبة : طعام صنع لدعوة أو عرس (ترتيب القاموس المحيط : ١/ ١٢٢) .

(٢) أطلى : أى مالت عنقه . (ترتيب القاموس المحيط : ٣ / ٩٥) .

(٣) انظر : مجمع الزوائد : (٥ / ٢٤) .

(٤) انظر : الفتح (٩ / ٥٤١) .

* بـــاب النهـــى عن الأكـــل منبطحـــا *

" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين عن الجلوس على مائـــــدة يشرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه " عبدالله بن عمر/ دق .

٤٥٨- أخرج أبوداود فى سننه قال : حدثنا عثمان بن أبى شيبه ، حدثنــــا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان ،عن الزهرى ، عن سالم ،عن أبيه ، قــــال : "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،عن مطعمين ،عن الجلوس على مائدة يشـــرب عليها الخمر، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه".(١)

بيـان حال رواتـــه:

- عثمان بن أبى شيبة : ثقة حافظ مشهور.

- كثير بن هشام الكلابى ،أبو سهل الرقى ،نزيل بغداد : ثقة ، من السابعة ، مات سنة ٢٠٧ وقيل ٢٠٨ / بخ م ٤.(٢)

- جعفر بن برقان ، الكلابى أبو عبدالله الرقى :

صدوق يهم فى حديث الزهرى ، من السابعة مات سنة ١٥٠ وقيل بعدها.(٣)

- الزهرى : هو محمد بن شهاب : ثقة حافظ .

- سالم بن عبدالله بن عمر : ثبت فاضل تقدم رقم (١١٣)

درجة الاسـنـاد :

فى اسناده جعفر: صدوق يهم فى الزهرى .

وقال أبو داود : (هذا الحديث لم يسمعه عن الزهرى وهو منكر).(٤)

---

(١) أبو داود فى الأطعمة باب ماجاء فى الجلوس على مائدة عليها بعض مايكــره : (٣٤٩/٣).

(٢) التقريب : (٢ / ١٣٤).

(٣) التقريب (١ / ١٢٩) .

(٤) أبوداود : (٣ /٣٤٩).

وقال أحمد : لم يسمع من الزهرى ، وقد أثبت له يحيى بن معين وغيره السماع منه ، وقالوا : انه ليس بذاك فى حديث الزهرى.(١)

فالاسناد معلول بالانقطاع فهو ضعيف .

٤٥٩- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا كثير ابن هشام ، حدثنا جعفر بن برقان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه ".(٢)

بيان حال رواته :

- محمد بن بشار : ثقة تقدم رقم (٣) .

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند أبى داود .

درجة الاسناد :

ضعيف كسابقه .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه النسائى (فى الكبرى) ، فى البيوع(٣) والبيهقى(٤)، من طريق جعفر بن برقان عن الزهرى .

وللحديث شاهد أخرجه الحاكم عن على رضى الله عنه قال : " نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آكل وأنا منبطح " وصحح اسناده وخالفه الذهبى فقال عمر واه.(٥)

---

(١) جامع التحصيل : (ص ١٨٥) .

(٢) ابن ماجة فى الأطعمة باب ٦٢ النهى عن الأكل منبطحا (٢/١١١٨) .

(٣) انظر : تحفة الأشراف (٥ / ٣٦٧) رقم (٦٨٠٩) .

(٤) شعب الايمان ، القسم الثانى (٢ / ٣٠١) .

(٥) المستدرك (٤/١١٩) فى الطب .

ما يؤخذ من الحديث :

١- تحريم الجلوس على مائدة يكون عليها ما يكره شرعا كشرب الخمر وغيره .

٢- النهي عن الأكل منبطحا.(١)

وعلة النهي أمران ، أمر يتعلق بالناحية الأدبية ، وأمر يتعلق بالناحية الطبية أما الناحية الأدبية ، فلما فيه من سوء الأدب فالانبطاح على البطن مكروه مطلقا في الأكل ، وفي النوم ، فانه ضجعة أهل النار.

أما الناحية الصحية ، فقد تحدث عنها الموفق عبد اللطيف البغدادي فقال : (وهذه الهيئة المنهي عنها تمنع من حسن الاستمراء فان المرى وأعضاء الازدراد تضيق ، وكذلك المعدة لا تبقى على وضعها الطبيعي ، لأنها تنعصر مما يلي الظهر بالحجاب الفاصل بين آلات الغذاء ، وآلات النفس ، فخير ما استعملت الأعضاء وهي على وضعها الطبيعي ، وانما تكون المعدة على وضعها الطبيعي المعتدل إذا كان الانسان قاعدا من غير ميل .(٢)

---

(١) انظر: عون المعبود : (١٠/ ٢٤٩-٢٥٠).

(٢) كتاب الأربعين الطبية : (ص : ٣٤).

* بـــاب النهـــى عن الكـــرع [١] *

" لا تكرعوا ولكن أغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها " ابن عمر / ق

٤٦٠- أخرج ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، حدثنا ابن فضيل ، عن ليث ، عن سعيد بن عامر ، عن ابن عمر ، قال : مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تكرعوا ولكن أغسلوا أيديكـــم ثم اشربوا فيها فانه ليس اناء أطيب من اليد [٢] ".

بيـان حال رواتـــه :

- واصل بن عبد الأعلى بن هلال الأسدى ، أبو القاسم أو أبو محمد الكوفـــــى .
ثقه ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٤ / م ٤ [٣] .

- ابن فضيل : هو محمد بن فضيل : ثقه تقدم رقم (٣٢٢)

- ليث بن أبى سليم : صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه تقدم رقم :(٣٠٧)

- سعيد بن عامر روى عن ابن عمر هذا الحديث وعنه ليث بن أبى سليم :
قال عثمان الدارمى : عن ابن معين ليس به بأس [٤] ، وذكره ابن حبان فى الثقات [٥] ، وقال أبو حاتم : لا يعرف [٦] ، وقال ابن حجر : مجهول من الرابعة / ق [٧] .

---

(١) الكرع : كرع الماء يكرع كرعا اذا تناوله بفيه من غير أن يشـــرب بكفه ولا بإناء كما تشرب البهائم ، لأنها تدخل فيه أكارعها . (النهاية : ٤ / ١٦٤) .

(٢) ابن ماجة فى الأشـــربة باب ٢٥ الشرب بالأكف والكرع : (٢ / ١٣٥) .

(٣) التهذيب (١١ / ١٠٤) ، التقريب : (٢ / ٣٢٨) .

(٤) تاريخ عثمان بن سعيد الدارمى : (ص ١١٦) .

(٥) الثقات لابن حبان : (٤ / ٢٨٩) .

(٦) الجرح والتعديل (٤ / ٤٨) .

(٧) التقريب (١ / ٢٩٩) .
وانظر : الميزان : (٢ / ١٤٦) ، الكاشف : (١ / ٢٨٩) ، التهذيـــب : (٤ / ٥١) .

قلت : الراوى قد وثقه غير من روى عنه ، فقد عرفه ابن معين ، ومن عرف حجة على من لم يعرف .

وذكره ابن حبان فى الثقات ، وترجم له البخارى فى التاريخ الكبير وسكت عنه.(١)

والراوى اذا وثقه غير من ينفرد عنه تقبل روايته على الأصح ، وكذا من ينفرد عنه اذا كان متأهلا لذلك.(٢)

درجة الاسناد :

فى اسناده ليث بن أبى سليم : صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه ، وبقية رجاله ثقات ، فالاسناد ضعيف .

قال فى الزوائد : هذا اسناد ضعيف ، ليث هو ابن أبى سليم.(٣)

وقال الحافظ ابن حجر: فى سنده ضعف.(٤)

ذكر من أخرجه من غير الستة:

أخرجه البيهقى.(٥)

وأخرجه أحمد عن رجل عن ابن عمر ، بلفظ " لا تشربوا الكرع ولكن ليشرب أحدكم فى كفه".(٦)

وأخرجه ابن أبى شيبة عن سعيد بن عامر مرسلا.(٧)

---

(١) التاريخ الكبير: (٣ / ٢ ٥٠٢) .

(٢) انظر : نزهة النظر شرح نخبة الفكر: (ص : ٥٠) .

(٣) مصباح الزجاجة : (٤ / ٤٨) .

(٤) الفتح : (١٠ / ٧٧) .

(٥) فى شعب الايمان ، القسم الثانى : (٢/ ٣٠٥) .

(٦) المسند : (٢ / ١٣٧) .

(٧) المصنف : (٨/ ٤١) ، فى الكرع فى الشراب .

" نهانا أن نشرب على بطوننا وهو الكرع ، ونهانا أن نغترف باليد الواحدة "
عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن أبيه عن جده / ق .

٤٦١- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا محمد بن المصفى، حدثنا بقية عن مسلم بن عبدالله عن زياد بن عبدالله ، عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبدالله ابن عمر، عن أبيه، عن جده قال : " نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشرب على بطوننا وهو الكرع ، ونهانا أن نغترف باليد الواحدة ، وقال : لا يلغ[1] أحدكم كما يلغ الكلب ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم ، ولا يشرب بالليل في اناء حتى يحركه الا أن يكون اناء مخمرا[2] ، ومن شرب بيده وهو يقدر على اناء يريد التواضع كتب الله له بعدد أصابعه حسنات ، وهو اناء عيسى بن مريم عليهما السلام ، اذ طرح القدح فقال : أف[3] ! هذا مع الدنيا[4] .

بيان حال رواته :

- محمد بن المصفى : صدوق له أوهام وكان يدلس تقدم رقم (٣٠)
- بقية بن الوليد : صدوق كثير التدليس عن الضعفاء تقدم رقم : (١٧٦)
- مسلم بن عبدالله عن زياد البكائي وعنه بقية .

قال الذهبي : مجهول[5] وذكره ابن حبان في الضعفاء وقال : لا يحل ذكره

---

(١) يلغ : ولغ الكلب اذا شرب منه بلسانه . (النهاية : ٥/٢٢٦) .
(٢) مخمرا : التخمير : التغطيه . (النهاية : ٢/ ٧٧) .
(٣) أف : هي صوت اذا صوت به الانسان علم أنه متضجر متكره ، وقيل : أصل الأف من وسخ الأصبع اذا فتل ، وقد أففت بفلان تأفيفا ، وأففت به اذا قلت له : أف لك ، وفيها لغات هذه أفصحها وأكثرها استعمالا (النهاية : ١/٥٥) .
(٤) ابن ماجه في الأشربة باب ٢٥ الشرب الأكف والكرع : (٢/ ١١٣٤) .
(٥) الكاشف : (٣ / ١٢٥) .

الا على سبيل القدح يروى الموضوعات عن الثقات[(١)] ، وقال ابن حجر: مجهـــــول من العاشرة / ق .[(٢)]

- زياد بن عبد الله الأنصارى :

قال الحافظ ابن حجر: مجهول من السابعة وأظنه الأنصاري الذى ذكره الخطيب أنه يروى عن الشعبى / ق .[(٣)]

- عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العمرى المدنى :
ثقة من السابعة/ع[(٤)]
- أبوه : هو محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوى المدنى :
ثقه من الثالثة / ع[(٥)]

درجـة الاسناد :

فى اسناده بقيه مدلس وقد عنعن الحديث

ومسلم بن عبد الله وزياد مجهولان ، فالاسناد ضعيف .

قال فى الزوائد : هذا اسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد وقد عنعنه.[(٦)]

وقال الدميرى : هذا حديث منكر انفرد به المصنف وزياد المذكور لا يكاد يعـــرف روى له المصنف هذا الحديث الواحد .[(٧)]

وضعف اسناده الحافظ ابن حجر.[(٨)]

---

(١) كتاب المجروحين لابن حبان (٣/ ٩) ، وانظر : الميزان (٤/ ١٠٤) ، التهذيب (١٠/ ١٣٣) .

(٢) التقريب : (ص ٥٣٠) .

(٣) التهذيب : (٣ / ٣٧٩) ، التقريب : (١ / ٢٦٩) .

(٤) التقريب : (١ / ٣٨٥) .

(٥) التهذيب : (٩/ ١٧٢) ، التقريب : (٢ / ١٦٢) .

(٦) مصباح الزجاجه : (٤ / ٤٧) .

(٧) ابن ماجه : (٢ / ١١٣٤) .

(٨) الفتح : (١٠ / ٧٧) .

* بــاب ماجـاء في الرخصة في الكـرع *

" ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة والا كرعنا " جابر / خ د ق .

٤٦٢- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه " أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ان كان عندك ماء بات هذه الليلة في شنة(١) والا كرعنا ، قال : والرجل يحول الماء في حائطه ، قال : فقال الرجل : يارسول الله عندي ماء بائت، فانطلق الى العريش(٢) قال : فانطلق بهما فسكب في قدح ، ثم حلب عليه من داجن(٣) له ، قال : فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم شرب الرجل الذي معه " .

وفي رواية " فسلم النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه فرد الرجل فقال : يارسول الله بأبي أنت وأمي وهي ساعة حارة "(٤).

٤٦٣- وأخرجه أبوداود في سننه قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا يونس بن محمد حدثني فليح ، عن سعيد بن الحارث ، عن جابر بن عبدالله ، قال : " دخل النبي صلى الله عليه وسلم ورجل من أصحابه على رجل من الأنصار ، وهو يحول الماء في حائطه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان كان عندك

---

(١) شنه : جمعها شنان ، وهي الأسقيه الخلقه ، وهي أشد تبريدا للماء من الجدد (النهاية : ٢ / ٥٠٦) .

(٢) العريش : كلمايستظل به . (النهاية : ٣ / ٢٠٦) .

(٣) داجن : هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم . (النهاية : ٢ / ١٠٢) .

(٤) البخاري في الأشربة باب ١٤ شرب اللبن : (٦ / ٢٤٧) ، وباب ٢٠ الكرع في الحوض (٦ / ٢٤٩) .

ماء بات هذه الليلة في شن والاكرعنا ، قال : بل عندي ماء بات في شن (١).

بيان حال رواته :

- عثمان بن أبي شيبة : ثقة حافظ .

- يونس بن محمد المؤدب : ثقه ثبت تقدم رقم (٢٧٨)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري .

درجة الاسناد :

صحيح .

٤٦٤- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أحمد بن منصور أبو بكر ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا فليح بن سليمان ، عن سعيد بن الحارث عن جابر ابن عبد الله ، وذكر الحديث بنحوه عند البخاري (٢).

بيان حال رواته :

- أحمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي (٣) أبو بكر :

ثقة حافظ ، طعن فيه أبو داود لمذهبه في الوقف في القرآن من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٦٥ /ق (٤).

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند البخاري .

درجة الاسناد :

صحيح كسابقه .

---

(١) أبو داود في الأشربة باب الكرع (٣ / ٣٣٧) .

(٢) ابن ماجه في الأشربة باب ٢٥ في الشرب بالأكف والكرع : (٢ / ١١٣٥) .

(٣) الرمادي : ينسب الى رماده بفتح الراء والميم وهو موضع باليمن منسوب الي رماده اليمن . (اللباب : ٢/ ٣٦) .

(٤) التقريب : (١/ ٢٦) .

مايؤخذ من أحاديث الباب :

١- قال محمد بن عبد الله العلوى : (فيه دليل على كراهة الكرع على النهر والحوض)[١] .

٢- استحباب الشرب باليد وأنه من التواضع الذى يثاب عليه العبد .

٣- النهى عن الشرب منبطحا على البطن وهو الكرع .

٤- النهى عن الشرب باليد الواحدة .

٥- النهى عن ولوغ الماء باللسان لما فيه من التشبه بالكلاب ، والمطلوب من المسلم الذى كرمه الله بالاسلام وزينه بالعقل الترفع عما من شأنه الاخلال بالمروءة والتشبه بالحيوانات المستقذره ، وفى الحديث النهى عن الشرب من الاناء المكشوف

٦- تضمن حديث جابر المخرج فى صحيح البخارى جواز الكرع .

٧- وفيه تواضع النبى صلى الله عليه وسلم وحسن خلقه حيث كان يأكل ماتيسر ، ويشرب ماتيسر ويخالط أصحابه فى مأكلهم ومشربهم ، ويزورهم فى دورهم وبساتينهم صلوات الله وسلامه عليه .

٨- وفيه تدبير الشراب بطلب الماء البائت فى الشنان .

قال المهلب : (الحكمة فى طلب الماء البائت أنه يكون أبرد وأصفى)[٢] .

٩- وفيه تدبير الشراب أيضا بمزج اللبن بالماء وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب مزج اللبن بالماء .

قال الحافظ ابن حجر : (أحضر لما طلب وزاد عليه من جنس جرت عادته بالرغبة فيه) .

١٠- قال المهلب : وفى الحديث أنه لا بأس بشرب الماء البارد فى اليوم الحار وهو من جملة النعم التى امتن الله بها على عباده)[٣] .

---

(١) مفتاح الحاجه : (ص : ٢٥٣) .

(٢) نقله عنه فى الفتح : (١٠/ ٧٧) .

(٣) الفتح : (١٠/ ٧٧-٧٨) .

التوفيق بين ماظاهره التعارض :

حديث ابن عمر يدل على النهى عن الكرع ، وحديث جابر يدل على جواز الكرع . لكن قد عرفت أن حديث ابن عمر ضعيف وحديث جابر مخرج فى صحيح البخارى وسنن أبى داود وابن ماجة .

وعند التعارض يرجح الصحيح على الضعيف وقد وفق الحافظ ابن حجر بين الحديثين ، فقال : على فرض أن يكون حديث ابن عمر محفوظا يحمل النهى فيه للتنزيه ، والفعل فى حديث جابر لبيان الجواز ، أو تحمل قصة جابر على أنها كانت قبل النهى ، وحديث ابن عمر بعد النهى ، أو النهى في غير حال الضرورة ، وهذا الفعل كان لضرورة شرب الماء الذى ليس ببارد ، فيشرب بالكرع لضرورة العطش لئلا تكرهه النفس اذا تكررت الجرع ، فقد لا يبلغ الغرض من الرى ، وحمل الزيادة الواردة منبطحا فى حديث ابن ماجه وهى النهى عن الشرب على أن النهى خاص بهذه الهيئة ، وهى كون الشارب يشرب وهو منبطح على بطنه ، وحمل حديث جابر على الشرب بالفم من مكان عال لا يحتاج معه الى الانبطاح ، هذا على فرض ثبوت الزيادة مع أنها ضعيفه كما عرفت. (١)

---

(١) انظر: الفتح : (١٠ / ٧٧) بتصرف قليل .

* باب ماجاء في كراهية الشرب من فم السقاء *

" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم القربه أو السقاء" أبوهريرة/خ ق

٤٦٥- أخرج البخارى فى صحيحه بسنده قال : حدثنا على بن عبدالله، حدثنا سفيان ، حدثنا أيوب قال لنا عكرمة : ألا أخبركم بأشياء قصار: حدثنا أبو هريرة " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم القربة أو السقاء وأن يمنع جاره أن يغرز خُشُبَهُ فى داره " .

وفى رواية عن أبى هريرة قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشرب من في السقاء ".(١)

٤٦٦- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا بشر بن هلال الصواف، حدثنا عبدالوارث بن سعيد ، عن أيوب عن عكرمة ، عن أبى هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فى السقاء (٢) .

بيان حال رواته :

- بشر بن هلال الصواف أبو محمد النميرى (٣) .

ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٧ / م ٤ (٤) .

- عبدالوارث بن سعيد بن ذكوان التميمى العنبرى التنورى ، أبو عبيدة البصرى أحد الأعلام :

ثقة ثبت ، رمى بالقدر، ولم يثبت عنه ، من الثامنة ، مات سنة ١٠٨ /ع (٥) .

(١) البخارى فى الأشربة باب ٢٤ الشرب من فم السقاء (٦ / ٢٥٠) . وأخرجه مسلم مقتصراً على ذكر منع الجار لجاره أن يمنع خشبة على جداره (٣ / ١٢٣٠) .

(٢) ابن ماجة فى الأشربة باب ٢٠ الشرب من فى السقاء (٢ / ١١٣٢) .

(٣) النميرى : بضم النون وفتح الميم وسكون الياء - هذه النسبة الى نمير بن عامر ابن صعصعه (اللباب : ٣٢٧/٣) .

(٤) التهذيب (١ / ٤٦٢) ، التقريب (١ / ١٠٢) .

(٥) التهذيب : (٦/ ٤٤١) ، التقريب (١ / ٥٢٧) .

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند البخارى .

د رجة الاسناد :

صحيـــح .

" رواية ابن عباس رضى الله عنه " / خ د ت س .

٤٦٧- أخرج البخارى فى صحيحه بسنده عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فى السقاء "(١) .

٤٦٨- وأخرجه أبو داود فى سننه قال : حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنـــا حماد ، أخبرنا قتادة عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : " نهى رسول الله صلى اللـــه عليه وسلم عن الشرب من فى السقاء وعن ركوب الجلالة والمجثمة "(٢) .

قال أبو داود : الجلالة التى تأكل العذره(٣) .

بيان حال رواتـــه :

- موسى بن اسماعيل المنقرى : ثقة ثبت تقدم رقم : (٢٩٦) .

- حماد بن سلمة : ثقة عابد تقدم رقم (١٥) .

- قتادة بن دعامة : ثقة ثبت من مدلسى المرتبة الثالثة تقدم رقم (٥٤) .

د رجة الاسناد :

رجاله ثقات ، الا أن فيه قتادة مدلس وقد عنعن الحديث لكن الحديث قد صـح عند البخارى من غير ذكر ركوب الجلالة والمجثمة .

---

(١) البخارى فى الأشربة باب ٢٤ الشرب من فم السقاء (٦/ ٢٥٠) .

(٢) المجثمة : بضم الميم وفتح الجيم وفتح الثاء هى : كل حيوان ينصب ويرمـــى ليقتل الا أنها تكثر فى الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم فى الأرض . (النهاية : (١/ ٢٣٩) .

(٣) أبو داود فى الأشربة باب الشراب من فى السقاء (٣ / ٣٣٦) .

٤٦٩- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا محمد بن بشار، حدثنا معاذ ابن هشام، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المجثمة ولبن الجلالة ، وعن الشرب من في السقاء "

قال محمد بن بشار : وحدثنا ابن أبي عدي ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه.(١)

بيان حال رواته :

- محمد بن بشار : ثقة تقدم رقم (٣) .

- معاذ بن هشام : صدوق ربما وهم تقدم رقم (٧٨)

- هشام بن عبد الله الدَّسْتُوائي : ثقة ثبت تقدم رقم (٦٤) .

- قتادة بن دعامة : ثقة ثبت مدلس تقدم رقم (٥٤) .

الاسناد الثاني :

- ابن أبي عدي : هو محمد بن ابراهيم : ثقة تقدم رقم : (٤١٠)

- سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ كثير التدليس تقدم رقم (٥٤) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات الا أن فيه عنعنة قتادة ، وسعيد بن أبي عروبة وهما مدلسان إلا أن الترمذي قال : حسن صحيح.(٢)

٤٧٠- وأخرجه النسائي في سننه قال : أخبرنا اسماعيل بن مسعود ، قال : حدثنا خالد قال : حدثنا هشام ، قال : حدثنا قتادة عن عكرمة ، عن ابن عباس قال :

---

(١) الترمذي في الأطعمة باب ٢٤ ماجاء في أكل لحوم الجلالة وألبانها : (٤/ ٢٧٠) .

(٢) الترمذي (٤/ ٢٧١) .

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المجثمة ولبن الجلالة ، والشرب من في السقا"(١).

بيان حال رواتـــه:

- اسماعيل بن مسعود الجحدرى : ثقة تقدم رقم (١٣٦) .
- خالد بن الحارث الهجيمي : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٤) .

درجة الاسناد :

كسابقه : حسن صحيح .

" نهى عن اختناث الأسقية . ." أبو سعيد الخدرى / خ م ت ق

٤٧١- أخرج البخارى في صحيحه بسنده ، عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث(٢) الأسقية - يعني أن تكسر أفواهها فيشرب منها ".

وفي رواية قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن اختنات الأسقية"(٣).

٤٧٢- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن أبي سعيد الخدرى أنه قال " نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اختناث الأسقية " .

زاد في رواية " أن يشرب من أفواهها " .

وفي رواية " واختناثها أن يقلب رأسها ثم يشرب منه"(٤).

---

(١) سنن النسائي في الأضحية النهى عن لبن الجلالة (٧/ ٢٤٠) .

(٢) (اختناث الأسقية) : خنثت السقاء اذا ثنيت فمه الى خارج وشربت منه ، وقبعته اذا ثنيته الى داخل . (النهاية : ٢/ ٨٢) .

(٣) البخارى في الأشربة باب ٢٣ اختناث الأسقية (٦/ ٢٥٠) .

(٤) مسلم في الأشربة باب ١٣ آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٣/ ١٦٠٠) .

٤٧٣- وأخرجه أبوداود في سننه قال : حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبد الله ابن وهب ، أخبرني قرة بن عبد الرحمن ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ابن عتبة ، عن أبي سعيد ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثُلْمة[١] القدح ، وأن ينفخ في الشراب[٢] .

بيان حال رواته :

- أحمد بن صالح المصري : ثقة حافظ تكلم فيه النسائي بلا حجة تقدم رقم (١٣٨) .

- عبد الله بن وهب : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٦) .

- قرة بن عبد الرحمن : صدوق له مناكير تقدم رقم : (٤٤٣)

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

درجة الاسناد :

فيه قرة بن عبد الرحمن : صدوق له مناكير وبقية رجاله ثقات

لكن قد تابع قرة في روايته عن الزهري ، ابن أبي ذئب ويونس عند البخاري ، وسفيان ابن عيينة ويونس ومعمر عند مسلم ، فهذا الحديث صحيح لغيره بالمتابعات .

٤٧٤- وأخرجه الترمذي في سننه ، قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي سعيد رواية أنه نهى عن اختناث الأسقية[٣] .

بيان حال رواته :

قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

وقال الترمذي : حسن صحيح .

---

(١) (ثلمة القدح) ثُلْمة : بضم الثاء وسكون اللام أي موضع الكسر منه . (النهاية ١ / ٢٢٠) .

(٢) أبو داود في الأشربة باب في النهي عن الشرب من ثلمة القدح (٣ / ٣٣٧) .

(٣) الترمذي في الأشربة باب ١٧ ماجاء في النهي عن اختناث الأسقية (٤ / ٣٠٥) .

سبب ورود الحديث :

أخرج البيهقي في شعب الايمان عن الزهري عن عبيد الله بن أبي سعيد قال : شرب رجل من فم السقاء ، فانساب في بطنه جان (حية) فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الأسقية.(١)

ما يؤخذ من الحديث :

١- النهي عن اختناث الأسقية .

قال الامام النووي : (واتفقوا على أن النهي عن اختناثها نهي تنزيه لا تحريم ، واستدل على ذلك بحديث كبشة بنت ثابت قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من قربة معلقة قائما ". الخ

قال : فهذا الحديث يدل على أن النهي للتنزيه ليس للتحريم).(٢)

وتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله : وفي نقل الاتفاق نظر، قال : ولم أر في شيء من الأحاديث المرفوعة ما يدل على الجواز إلا من فعله صلى الله عليه وسلم وأحاديث النهي كلها من قوله فهي أرجح إذا نظرنا إلى علة النهي عن ذلك ، فان جميع ماذكره العلماء في ذلك يقتضي أنه مأمون منه صلى الله عليه وسلم ، إما أولا فلعصمته ولطيب نكهته ، واما ثانيا فلرفقه في صب الماء ، وبيان ذلك بسياق ماورد في علة النهي.(٣)

العلة في النهي :

نهى الشارع الحكيم عن الشرب من فم السقاء ، لما ينشأ عن ذلك من الأضرار المتوقعة ، فلربما كان في داخل السقاء آفة سامة كما جاء مصرحا به في سبب ورود الحديث،

---

(١) البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث (٣ / ٢٦٣).

(٢) شرح مسلم (١٣ / ١٩٤).

(٣) الفتح (١٠ / ٩١) باختصار.

وهذا من حرص الاسلام على سلامة الأرواح ، فأمر الانسان بتوقي مالربما لحقه بسببه ضرر صحي ، هذا من ناحية الصحة .

ومن ناحية أخرى أن الشرب من فم السقاء يتنافى مع آداب الشرب لما فيه من تكريه الماء على الآخرين وحرمانهم منه .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر عدة أضرار للشرب من فم السقاء ونحن نلخص منها الأهم :

١- لا يؤمن دخول شيئ من الهوام مع الماء في جوف السقاء فيدخل في فم الشارب وهو لا يشعر .

٢- أنه ينتنه ويكرهه على الآخرين .

واستدل على ذلك بحديث أخرجه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي ، عن عائشة ، " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشرب من في السقاء لأن ذلك ينتنه ".(١)

قال ابن حجر: وهذا يقتضي أن يكون النهي خاصا بمن يشرب فيتنفس داخل الاناء ، أو باشر فمه باطن السقاء ، أما من صب القربة داخل فمه من غير مماسة فلا.(٢)

قلت : هذا اذا كانت العلة منحصرة في هاتين الخصلتين ، ولكن النهي لعلل كثيرة منها مايعود ضرره على الشارب ، ومنها مايعود ضرره على الآخرين وكلها تستوجب الكراهة ، فان الشرب من القربة من غير مماسه لفمها قد يؤدي الى الشرق .

٣- أن الذي يشرب من فم السقاء قد يغلبه الماء فينصب منه أكثر من حاجته فلا يأمن أن يشرق به ، أو تبتل ثيابه.(٣)

قال ابن العربي : واحدها يكفي ومجموعها أقوى في المعنى.(٤)

---

(١) المستدرك : (٤ / ١٤٠) .

(٢) انظر: الفتح (١٠/٩١) .

(٣) انظر الفتح : (١٠/٩١) بتصرف .

(٤) عارضة الأحوذي (٨/ ٨٢) .

٤- ماذكره ابن أبي جمره (*) بقوله : أو يقطع العروق الضعيفة التي بازاء القلب فربما كان سبب الهلاك ، أو بما يتعلق بفم السقاء من بخار النفس ، أو بما يخالط الماء من ريق الشارب فيتقذره غيره ، أو لأن الوعاء يفسد بذلك في العادة فيكون من اضاعة المال قال : والذي يقتضيه الفقه لا يبعد أن يكون النهي مجموع هذه الأمور، وفيها مايقتضي الكراهة ، وفيها مايقتضي التحريم ، والقاعدة في مثل ذلك القول بالتحريم .(١)

٥- وفي الحديث النهي عن اتخاذ الحيوان عرضا للسهام وهو حرام لما فيه من تعذيب نفس بغير حق ، وهذا من شمول رحمة الاسلام بجميع المخلوقات فقد أمر بالاحسان في كل شيء وشملت رحمته حتى البهائم والدواب والطير والأنعام .

٦- وفيه الحث على الاحسان الى الجار، وحسن معاملته والتسامح معه في الأمور التي تنفع جاره ولا تضره كغرس الخشبة على الجدار والانتفاع بظل الدار، والتستر بالحائط ونحو ذلك . والله أعلم .

---

(١) انظر : الفتح (١٠/٩١) .

(*) ابن أبي جمره : هو: علقمه بن أبي جمره نصر بن عمران الضبعي عن أبيه تفرد عنه مطهر بن الهيثم : بصري مستور . ميزان الاعتدال (٣/١٠٨) التهذيب (٧/٢٧٤) .

* باب ماجاء في الرخصة في الشرب من فم السقاء *

" أخنث فم الادارة ثم اشرب من فيها " عيسى بن عبد الله عن أبيه / د ت.

٤٧٥- أخرج أبو داود في سننه قال : حدثنا نصر بن علي ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن عيسى بن عبد الله ، رجل من الأنصار، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا باداوة يوم أحد ، فقال : " أخنث فم الاداوة[١] ثم شرب من فيها[٢].

بيان حال رواته :

- نصر بن علي بن نصر الجهضمي : ثقة تقدم رقم (١٣٧) .
- عبد الأعلى بن عبد الأعلى : ثقة تقدم رقم (٥٤) .
- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني ، أبو عثمان : ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين بعد المائة / ع.[٣]
- عيسى بن عبد الله بن أنيس - بالتصغير - الأنصاري المدني : مقبول من الرابعة / د ت.[٤]

درجة الاسناد :

اختلف في الراوي عن عبد الله بن أنيس .

جاء في بعض النسخ عبيد الله مصغرا وهو امام ثقة ، وجاء في بعضها عند الترمذي عبد الله مكبرا وهو ضعيف ، وقد ضعف الحديث الترمذي بناء على أن الراوي عن

---

(١) أخنث فم الاداوة : أي أكسر فم الاداوة ، والاداوة : اناء صغير يحمل فيه الماء ، جمعه أداوى . (المعجم الوسيط (١ / ١٠) .

(٢) أبو داود في الأشربة باب اختناث الأسقية (٣ / ٣٣٦-٣٣٧) .

(٣) التقريب (١ / ٥٣٧) .

(٤) التقريب (٢ / ٩٩) .

عبد الله بن أنيس هو عبد الله ، كما سيأتي معنا ورجحه المنذري كما يظهر من كلامه .(١)

٤٧٦- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا عبد الله بن عمر عن عيسى بن عبد الله بن أنيس ، عن أبيه قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم قام الى قربة معلقة فخنثها ثم شرب من فيها .(٢)

بيان حال رواته :

- يحيى بن موسى البلخي لقبه خَتّ - بفتح المعجمة وتشديد المثناة - أصله من الكوفة .

ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤ /خ د ت س .(٣)

- عبد الرزاق بن همام الصنعاني : ثقة حافظ شهير تقدم رقم (٢٤٢) .

- عبد الله بن عمر العمري : ضعيف عابد من السابعة تقدم رقم : (٤٢٧) .

- عيسى بن عبد الله بن أنيس : مقبول من الرابعة تقدم قريبا .(٤٧٥)

درجة الاسناد :

في اسناده عبد الله بن عمر العمري : ضعيف .

وقال الترمذي : هذا حديث ليس اسناده بصحيح وعبد الله بن عمر العمري يضعف في الحديث ولا أدري سمع من عيسى أم لا ؟.(٤) وهو غريب كبير

قلت : لكن الحديث يشهد له الحديث الذي بعده ، وحديث أم سليم وعائشة فهو بشواهده حسن لغيره .

---

(١) انظر : مختصر السنن للمنذري (٥ / ٢٨٤) ، عون المعبود : (١٠ / ١٨٨) .

(٢) الترمذي في الأشربة باب ١٨ ماجاء في الرخصة في ذلك (٤ / ٣٠٥-٣٠٦) .

(٣) التقريب (٢ / ٣٥٩) .

(٤) الترمذي (٤ / ٣٠٥-٣٠٦) .

" دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من قربة معلقة " كبشة / ت ق

٤٧٧- أخرج الترمذى فى سننه قال : حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن عبد الرحمن بن أبى عمرة ، عن جدته كبشة قالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب من قربة معلقة قائما فقمت الى فيها فقطعته (١)".

بيان حال رواته :

- ابن أبى عمر : هو محمد بن يحيى العدنى : صدوق تقدم رقم (٨) .

- سفيان بن عيينة : ثقة حافظ تقدم رقم (٧) .

- يزيد بن جابر: هو يزيد بن يزيد بن جابر الأزدى الدمشقى : ثقة فقيه من السادسة ، مات سنة ١٣٤ وقيل قبل ذلك / م د ت ق (٢) .

- عبد الرحمن بن أبى عمرة الأنصارى البخارى يقال : ولد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن أبى حاتم : ليست له صحبة /ع (٣) ، وقال ابن سعد : وكان ثقة كثير الحديث (٤) .

- كبشة ويقال : بالتصغير بنت ثابت بن المنذر الأنصارية ، أخت حسان لها صحبة وحديث وكان يقال : لها البرصاء / ت ق (٥) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وقال الترمذى : حسن صحيح غريب (٦).

---

(١) الترمذى فى الأشربة باب ١٨ ماجاء فى الرخصة فى ذلك (٤ / ٣٠٥-٣٠٦) .

(٢) التهذيب (١١ / ٣٧٠) ، التقريب (٢ / ٣٧٢) .

(٣) التهذيب (٦ / ٢٤٢) ، التقريب (١ / ٤٩٣) .

(٤) طبقات ابن سعد (٥ / ٨٣) .

(٥) التقريب : (٢ / ٦١٢) .

(٦) الترمذى : (٤ / ٣٠٥-٣٠٦) .

٤٧٨- وأخرجه ابن ماجه في سننه قال : حدثنا محمد بن الصباح ، أنبأنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن جدة له يقال لها : كبشة الأنصارية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها قربة معلقة فشرب منها وهو قائم فقطعت فم القربة تبتغي بركة موضع في رسول الله صلى الله عليه وسلم.(١)

بيان حال رواته :

- محمد بن الصباح الجرجائي : صدوق تقدم رقم (١٠) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند الترمذي .

درجة الاسناد :

صحيح كسابقه .

والحديث أخرجه ابن حبان (٢) وله شواهد .

الشواهد :

١- عن أم سليم أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وفي بيتها قربة معلقة قالت : فشرب من القربة قائما قال : فعمدت الى القربة فقطعتها" .

أخرجه أحمد (٣) والدارمي (٤) وابن الجارود (٥) والترمذي في الشمائل (٦) والطحاوي (٧)

---

(١) ابن ماجة في الأشربة باب ٢١ الشرب قائما (٢/ ١١٣٢) .

(٢) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٣٥٨) ، اباحة شرب الماء اذا كان قائما .

(٣) المسند (٣ / ١١٩) (٦/ ٣٧٦-٤٣١) .

(٤) الدارمي (٢ / ١٢٠) .

(٥) المنتقى (ص ٢٩٣) باب ماجاء في الأشربة .

(٦) الشمائل المختصر (ص ١١٦) ماجاء في صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٧) شرح معاني الآثار (٤ / ٢٧٤) باب الشرب قائما .

قال الهيثمي : وفيه البراء بن زيد ولم يضعفه أحد .(١)

٢- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على امرأة من الأنصار وعندها قربة معلقة فاجتذ بها فشرب وهو قائم " رواه أحمد ورجاله ثقات .(٢)

ما يؤخذ من أحاديث الباب :

دلت هذه الأحاديث على جواز اختناث الأسقية والشرب قائما من فم القربة وهذا يتعارض مع أحاديث الباب التي قبله الدالة على النهي عن اختناث الأسقية والشرب من فم القربة .

التوفيق بين أحاديث الباب والذي قبله :

ذهب العلماء في طريق الجمع بين أحاديث النهي عن الاختناث وبين الأحاديث الدالة على جوازه الى مذاهب .

١- ماذهب اليه الحافظ العراقي :

تأول أحاديث الجواز على ما اذا كان لعذر بحيث كانت القربة معلقة ، ولم يجد إناء يشرب به ولم يتمكن من التناول بكفه ، فلاكراهة حينئذ ، وحمل أحاديث النهي على ما إذا كان لغير عذر ، نقله عنه الحافظ ابن حجر ووافقه عليه .

فقال : ويؤيده أن أحاديث الجواز كلها فيها أن القربة كانت معلقة ، والشرب من فم القربة المعلقة أخص من الشرب من مطلق القربة ، ولا دلالة في أخبار الجواز على الرخصة مطلقا ، بل على تلك الصورة وحدها ، وحملها على الضرورة جمعا بين الخبرين أولى من النسخ .(٣)

وقد ذكر ابن العربي نحو ماذكره العراقي ، وزاد بقوله : ولعل النبي شرب من إداوة ، ويكون النهي محمولا على القربة الكبرى(٤) وقد سبقه الى مثل هذا

---

(١) مجمع الزوائد : (٥/ ٧٩) .

(٢) المصدر نفسه ولم أجد الحديث في مسند أحمد .

(٣) انظر: الفتح (١٠/ ٩٢) بتصرف .

(٤) عارضة الأحوذي (٨/ ٨٢) .

الامام الخطابي[١] وتعقبه الحافظ ابن حجر: بأن القربة الصغيرة لا يمتنع وجود شيء من الهوام فيها والضرر يحصل به ولو كان حقيرا والله أعلم.[٢]

٢- ماذهب اليه الامام الشوكاني :

لم يوافق الامام الشوكاني الحافظ العراقي فيما قاله بل تعقبه بقوله : (وقد عرفت أن كبشة وأم سليم صرحتا بأن ذلك كان في البيت وهو مظنة وجود الآنية ، وعلى فرض عدمها فأخذ القربة من مكانها وانزالها والصب منها إلى الكفين أو أحدهما ممكن ، فدعوى أن تلك الحالة ضرورية لم يدل عليها دليل ، ولا شك أن الشرب من فم القربة المعلقة أخص من الشرب مطلقا ، ولكن لا فرق في تجويز العذر وعدمه بين المعلقة وغيرها ، وليست المعلقة مما يصاحبها العذر دون غيرها حتى يستدل بالشرب منها على اختصاصه بحال الضرورة ، وعلى كل حال فالدليل أخص من الدعوى ، فالأولى الجمع بين الأحاديث بحمل الكراهة على التنزيه ، ويكون شربه صلى الله عليه وسلم بيانا للجواز)[٣].

وهناك أقوال أخرى حكاها الحافظ ابن حجر وهي مرجوحة.[٤]

وأرجح الأقوال السابقة هو رأى الامام الشوكاني .

لأنه الموافق لقواعد الأصول حيث اذا تعارض نهيه صلى الله عليه وسلم [مع فعله] يحمل النهي على التنزيه والفعل على الجواز.

قال صاحب مراقي السعود : وربما يفعل للمكروه ... مبينا أنه للتنزيه

فصار في جانبه من القرب ... كالنهي أن يشرب من فم القرب[٥]

والله أعلم.

---

(١) معالم السنن للخطابي (٥ / ٢٨٣) .

(٢) الفتح (١٠ / ٩٢) .

(٣) نيل الأوطار (٩ / ٨٦-٨٧) .

(٤) انظر: الفتح (١٠ / ٩١-٩٢) .

(٥) نشر البنود على مراقي السعود ، لعبد الله بن ابراهيم العلوي الشنقيطي : (٢ / ١٣) .

* باب ماجاء في النهي عن النفس في الانـــاء *

" اذا شرب أحدكم فلايتنفس في الاناء " أبو قتادة / خ م ت س

٤٧٩- أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيـــه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا شرب أحدكم فلايتنفس في الاناء ، واذا بال أحدكم فلايمسح ذكره بيمينه ، واذا تمسح أحدكم فلايتمسح بيمينه ".

وفي رواية " واذا أتى الخلاء فلايمسح ذكره بيمينه ، ولا يتمسح بيمينه " .

وفي رواية " إذا بال أحدكم فلايأخذن ذكره بيمينه ، ولا يستنج بيمينه ، ولا يتنفس في الاناء ".(١)

٤٨٠- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده بلفظ " نهى أن يتنفس في الاناء "

وفي رواية " نهى أن يتنفس في الاناء وأن يمس ذكره بيمينه ، وأن يستطيب (٢) بيمينه "

وفي رواية " لا يمسكن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول ، ولا يتمسح بيمينه ، ولا يتنفس في الاناء ".(٣)

٤٨١- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث حدثنا هشام الدَّسْتُوائي ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بـــن أبي قتادة ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اذا شرب أحدكم فلايتنفس في الاناء ".(٤)

---

(١) البخاري في الأشربة باب ٢٥ التنفس في الاناء (٦ / ٢٥٠) ، وفي الوضوء باب ١٨ النهي عن الاستنجاء باليمين (١ / ٤٧) ، وباب ١٩ لا يمس ذكره بيمينه (١ / ٤٧) .

(٢) " يستطيب " : أي يستنجي ، قال الفيروزآبادي : استطاب ، استنجى كأطاب وحلق العانة . ترتيب القاموس المحيط : ٣ / ١١٥) .

(٣) مسلم في الأشربة باب ١٦ كراهية النفس في نفس الاناء واستحباب التنفس ثلاثا خارج الاناء (٣ / ١٦٠٢) ، وفي الطهارة باب ١٨ النهي عـــن الاستنجاء باليمين (١ / ٢٢٥) .

(٤) الترمذي في الأشربة باب ١٦ ماجاء في كراهية التنفس في الاناء (٤ / ٣٠٤) .

بيان حال رواتـه :

- اسحاق بن منصور الكوسج : ثقة ثبت تقدم رقم (٣٦) .

- عبد الصمد بن عبد الوارث : صدوق وفى شعبة ثبت تقدم رقم (١٥٢) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخارى .

وعبد الصمد بن عبد الوارث تابعه معاذ بن فضالة عند البخارى فى روايته عن هشام ، وخالد بن الحارث عند النسائى ووكيع عند مسلم .

درجة الاسناد :

صحيح . وقال الترمذى : حسن صحيح .(١)

٤٨٢- وأخرجه النسائى قال : أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال : حدثنا خالد ، قال : أنبأنا هشام عن يحيى ، عن عبد الله بن أبى قتاده ، عن أبى قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وذكر الحديث بنحو حديث البخارى .(٢)

بيان حال رواتـه :

- اسماعيل بن مسعود الجحدرى : ثقة تقدم رقم (١٣٦) .

- خالد بن الحارث بن عبيد الهجيمى : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٤) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخارى ومسلم .

درجة الاسناد :

صحيح .

٤٨٣- وأخرجه من طريق آخر قال : أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن ، قال : حدثنا عبد الوهاب عن أيوب ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن ابن أبى قتادة ، عن أبيه

---

(١) سنن الترمذى (٤ / ٣٠٤) .

(٢) النسائى فى الطهارة فى النهى عن الاستنجاء (١ / ٤٣-٤٤) .

أن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر الحديث بمثله عند مسلم.[١]

بيان حال رواته :

- عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المِسْوَر[٢] بن مخرمة الزهري البصري : وثقه النسائي والدارقطني وذكره ابن حبان في الثقات[٣]، وقال ابن حجر : صدوق من صغار العاشرة مات سنة ٢٥٦/م ٤[٤]

النتيجة : أنه ثقة .

- عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت الثقفي : ثقة تقدم رقم (١٣٧) .

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسناد :

صحيح .

" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتنفس في الاناء " ابن عباس / د ت ق

٤٨٤- أخرج أبو داود في سننه قال : حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، حدثنا ابن عيينة ، عن عبد الكريم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتنفس في الاناء أو ينفخ فيه ".[٥]

بيان حال رواته :

- عبد الله بن محمد النفيلي : ثقة حافظ تقدم رقم (١٠٨)

---

(١) النسائي في الطهارة في النهي عن الاستنجاء (١/٤٣-٤٤) .

(٢) المسور : بكسر ميم وخفه واو (المغني في ضبط الأسماء : ص ٢٣١) .

(٣) التهذيب (٦/١١-١٢) .

(٤) التقريب (١/٤٤٧) .

(٥) أبو داود في الأشربة باب النفخ في الشراب والتنفس فيه (٣/٣٣٨) .

- ابن عيينة : ثقه حافظ (٧) .

- عبد الكريم بن مالك الجزرى ، أبو سعيد مولى بنى أمية وهو الخضرمى : (١) ثقة من السادسة مات سنة ١٢٧ / ع. (٢)

- عكرمة مولى ابن عباس : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٨٠) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤٨٥- وأخرجه الترمذى فى سننه قال : حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان بن عيينه، عن عبد الكريم الجزرى ، عن عكرمه عن ابن عباس مثله. (٣)

بيان حال رواته :

- ابن أبى عمر العدنى : صدوق تقدم رقم (٨) .

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند أبى داود .

درجة الاسناد :

صحيح كسابقه ، وقال الترمذى : حسن صحيح .

٤٨٦- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا أبو بكر بن خلاد الباهلى ، حدثنا سفيان ، عن عبد الكريم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينفخ فى الاناء ". (٤)

---

(١) الخضرمى : بكسر الخاء وسكون الضاد وكسر الراء - هذه النسبة الى خضرمه، (اللباب : ١/٤٥٠) .

(٢) التهذيب (٦/٣٧٣) ، التقريب (١ / ٥١٦) .

(٣) الترمذى فى الأشربة باب ١٥ ماجاء فى كراهة النفخ فى الشراب : (٤/٣٠٤) .

(٤) ابن ماجة فى الأشربة باب ٢٤ النفخ فى الشراب (٢/ ١١٣٣) .

بيـــان حال رواتـــه :

- أبو بكر محمد بن خلاد الباهلي : ثقة تقدم رقم :

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود والترمذي .

درجة الاسـناد :

صحيح كسـابقه .

٤٨٧- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا بكر بن خلف أبو بشر، حدثنا يزيد ابن زريع عن خالد الحذاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال : " نهى رسـول اللـه صلى الله عليه وسلم عن التنفس في الاناء ".(١)

بيان حال رواته :

- بكر بن خلف : ثقة تقدم رقم (١٢٧) .

- يزيد بن زريع البصري : ثقة ثبت تقدم رقم ١٣٦ .

- خالد الحذاء : ثقة يرسل تقدم رقم (٧٩) .

درجة الاسـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٤٨٨- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا أبو كريب، حدثنا عبد الرحيم بن عبد الرحمن المحاربي، عن شـريك، عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس، قـال : " لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفخ في الشراب ".(٢)

---

(١) ابن ماجة في الأشـربة باب ٢٣ النفس في الاناء (٢ / ١١٣٣) .

(٢) المرجع نفسه (٢ / ١١٣٤) .

بيـــان حال رواتـــه :

- أبو كريب محمد بن العلاء : ثقة حافظ تقدم رقم (٣٣)

- عبد الرحيم بن محمد المحاربي أبو زياد الكوفي :

ثقة من كبار العاشرة مات سنة (٢١١ / خ ق) (١) .

- شريك بن عبد الله النخعي : صدوق اختلط أخيرا فغلط كثيرا تقدم رقم (٢١٦)

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود والترمذي وابن ماجة وكلهـــم ثقات .

درجة الاسناد :

في اسناده شريك بن عبد الله النخعي : صدوق اختلط أخيرا فغلط كثيرا .

وهو قد خالف غيره في لفظ الحديث فغيره رواه بصيغة النهي ، وهو رواه من فعله صلى الله عليه وسلم فهذا الاسناد ضعيف لكنه مع أحاديث الباب التي قبله والتي بعده يرتقي الى درجة الحسن لغيره .

ذكر من أخرجه من غير الستة :

١- أخرجه الحاكم من طريق يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن ابن عبـــاس وقال : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي (٢) .

* نهى عن النفخ في الشراب * أبو سعيد الخدري / د ت

تقدمت لنا رواية أبي داود رقم ٥١٩ باب كراهية الشرب من فم السقاء .

٤٨٩- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا علي بن خشرم ، أخبرنا عيســى ابن يونس عن مالك بن أنس ، عن أيوب وهو ابن حبيب أنه سمع أبا المثنى الجهنـــي

---

(١) التقريب (١ / ٥٠٤) .

(٢) المستدرك (٤/ ١٣٨) .

يذكر عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب، فقال رجل : القذاة[١] أراها في الاناء؟ قال :أهرقها ،قال : فاني لأروى من نفس واحد قال : فابن[٢] القدح اذا عن فيك.[٣]

بيان حال رواته :

- على بن خشرم[٤] بن عبد الرحمن بن عطاء المروزي أبو الحسن الحافظ قريب بشر الحافي :

ثقة ،من صغار العاشرة ،مات سنة ٥٧ أو بعدها / م ت س.[٥]

- عيسى بن يونس السبيعي ، ثقة مأمون تقدم رقم (١٠٩)

- مالك بن أنس بن مالك الأصبحي إمام دار الهجرة تقدم رقم (١٦١) .

- أيوب بن حبيب الزهري المدني :

ثقة ،من السادسة مات سنة ١٣١ / ت كن[٦]

- أبو المثنى الجهني المدني : مقبول من الثالثة / ت ق.[٧]

درجة الاسناد :

في اسناده أبو المثنى مقبول من الثالثة والراوي المقبول ضعيف عند المحدثين

---

(١) القذاة : مايقع في الاناء من تبن أو عود ،أو ورق ونحوه .(جامع الأصول : ٥/ ٨٢)

(٢) (ابن القدح) ابانة القدح فصله عن فيه ،وذلك لئلا يبدو من فيه وريقه عند النفخ والتنفس (جامع الأصول : ٥/ ٨٢) .

(٣) الترمذي في الأشربة باب ١٥ ماجاء في كراهية النفخ في الشراب : (٤/ ٣٠٤) .

(٤) خشرم : بفتح معجمه وسكون شين معجمه وبراء (المغني في ضبط أسماء الرجال : ص ٩٢) .

(٥) التهذيب (٧ / ٣١٦) ،التقريب (٢ / ٣٦) .

(٦) التقريب (١ / ٨٩) .

(٧) التقريب (٢/ ٤٦٩) .

الا اذا كان من القرون المفضله كأبي المثنى المذكور فالاسناد حسن وله شواهد يرتقى بها الى درجة الصحيح لغيره منها أحاديث الباب التي قبله والتي بعده ، وقال الترمذى : حسن صحيح.(١)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة:

١- أخرجه مالك(٢)

٢- أخرجه الحاكم وصحح اسناده ووافقه الذهبى.(٣)

وأخرجه الدارمى.(٤)

" اذا شرب أحدكم فلايتنفس فى الاناء " أبوهريرة / ق

٤٩٠- أخرج ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا أبوبكر بن أبى شيبة ، حدثنا داود بن عبد الله عن عبد العزيز بن محمد عن الحارث بن أبى ذباب عن عمه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا شرب أحدكم فلايتنفس فى الاناء ، فاذا أراد أن يعود فلينح الاناء ثم ليعد ان كان يريد ".(٥)

بيان حال رواته:

- أبو بكر بن أبى شيبة : ثقة حافظ .

- داود بن عبد الله بن أبى الكرم محمد بن على بن عبد الله بن جعفر بن أبى طالب الهاشمي الجعفرى أبو سليمان المدنى :

وثقه عثمان بن أبى شيبة وأبو حاتم وذكره ابن حبان فى الثقات وقال يخطىء ،

---

(١) الترمذى (٤/٣٠٤).

(٢) الموطأ فى صفة النبى صلى الله عليه وسلم باب النهى عن الشراب فى آنية الفضة والنفخ فى الشراب (٢ / ٩٢٥).

(٣) المستدرك (٤/١٣٩).

(٤) سنن الدارمى (٢/١١٨) فى الأشربة باب من شرب بنفس واحد .

(٥) ابن ماجة فى الأشربة باب ٢٣ التنفس فى الاناء (٢/١١٣).

وقال الخليلي مقارب الحديث يخطئ أحيانا وكان جوادا أخطأ في حديث مالك عن نافع عن ابن عمر في رفع اليدين ، وقال العقيلي : في حديثه وهم [١] ، وقال الذهبي : ثقة نبيل ، [٢] وقال ابن حجر : صدوق ، ربما أخطأ ، من العاشرة / خت ق [٣].

- عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي : صدوق تقدم رقم (١٤١) .

- الحارث بن ذباب : هو الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب الدوسي المدني :

قال أبو زرعة : ليس به بأس ، وقال ابن معين مشهور ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كان من المتقنين ، وقال ابن سعد : كان قليل الحديث ، وقال ابن حزم ضعيف ، [٤] وقال الذهبي عن المقبري : ثقة [٥] ، وقال أبو حاتم : يروي عنه الدراوردي أحاديث منكره وليس بذاك القوي [٦].

وقال ابن حجر : صدوق يهم من الخامسة مات سنة ١٤٦ / عخ م مد ت س ق [٧].

- عمه المذكور : ذكره ابن منده في الصحابة وسماه عياضا [٨].

درجة الاسناد :

فيه الحارث بن أبي ذباب : صدوق يهم ، وعبد الله بن جعفر صدوق ربما أخطأ فالحديث اسناده ضعيف يعتبر بالمتابع والشاهد الا أنه قال في الزوائد : هذا اسناد صحيح رجاله ثقات وعم الحارث اسمه عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث [٩].

---

(١) التهذيب (٣ / ١٩٠) .

(٢) الكاشف (١ / ٢٢٢) .

(٣) التقريب (١ / ٢٣٢) ، وانظر : الضعفاء للعقيلي (٢ / ٣٦) ، المغني في الضعفاء (١ / ٢١٨) ، الميزان : (٢ / ١٠) .

(٤) التهذيب (٢ / ١٤٧) .

(٥) الميزان (١ / ٤٣٧) ، المغني : (١ / ١٤٢) .

(٦) الجرح والتعديل (٣ / ٨٠) .

(٧) التقريب (١ / ١٤٢) .

(٨) التهذيب (٢ / ١٤٨) .

(٩) مصباح الزجاجه (٤ / ٤٧) .

قلت : ذكره ابن حجر في التقريب فقال : ثقة من الثالثة / د ت س .[(١)]

ذكـــر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه الحاكم من طريق الحارث بن أبي ذباب عن عمه ، وقال : صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي .[(٢)]

وللحديث شواهد في غير الكتب الستة :

عن سهل بن سعد ، وعن أنس بن مالك وعن أبي هريرة ، وعن ابن عباس ذكرها الهيثمي .[(٣)]

وعن سماك ، وعن ابن عباس ذكرها ابن حجر في المطالب[(٤)]

والخلاصة أن النهي عن التنفس والنفخ في الشراب قد صح من عدة طرق عن عدة من الصحابة في الكتب الستة وغيرها من السنن والمصنفات ، ذكرت منها ماتيسر لي من أجل مناسبة هذا الباب للطب الوقائي .

مايؤخذ من الأحاديث :

اشتملت هذه الأحاديث على جمل من الفوائد المتعلقة بالناحية الأدبية والناحية الصحية أما مايتعلق بالناحية الصحية فهي :

١- النهي عن التنفس في الاناء الذي يشرب فيه لما في ذلك من الأضرار الكثيرة . المتعلقة بالشارب وبمن يشرب بعده وهي :

١- حرمان الآخرين من الشرب بعده ، لأن النفوس تعاف وتكره بطبعها الشرب بعد من هذا صنيعه في شربه .

---

(١) التقريب : (١/ ٤٢٨) .
(٢) المستدرك (٤ / ١٣٩) في الطب .
(٣) انظر : مجمع الزوائد (٥/ ٧٨) .
(٤) المطالب العالية (٢/ ٣٢٨) .

٢- أن التنفس داخل الاناء يعكر صفو الماء لمصاحبته للميكروبات التى تخرج من فم الشارب وأنفه فيضر بالآخرين وينقل اليهم الأمراض .

قال الحليمى (*) : وهذا لأن البخار الذى يرتفع من المعدة أو ينزل من الرأس قد يعلقان بالماء فيضران (١) .

٣- أنه يضر بالشارب نفسه فيجلب له الشرق ومرض الكباد .

٤- فيه تشبه بالحيوانات فى شربهم وهذا يتنافى مع الأدب والمروأة .

٥- النهى عن استعمال اليمين فى مس الذكر حالة البول وازالة الغائط ، لأن اليمين أعدت لاستعمال الطيبات كالأكل والشرب واللبس وماشابه ذلك من مباشرة الأشياء الكريمة فلايليق أن يباشر الانسان بها النجاسات والقاذورات ، فلربما علقت بها بعض الجراثيم عند مباشرتها للنجاسات والقاذورات فعندما يباشر بها الطعام والشراب تنقل تلك الجراثيم الى الطعام فتسبب للآكل أو الشارب الأمراض الفتاكة .

وبهذا يدرك المسلم حكمة التشريع الاسلامى فما أحسنه وماأجمله حيث ندب المسلم الى مايحفظ دينه وصحته ، فأمره بما ينفعه ونهاه عما يضره .

(*) الحليمى : هو : الحسن بن محمد بن حليم الشيخ الامام أبو عبد الله الحليمى أحد أئمة الدهر ، طبقات الشافعية الكبرى (٣ / ١٤٧) .

(١) المنهاج من شعب الإيمان للحليمى (٣ / ٦٨) ، وانظر : المنهل الروى : (١ / ٣٠٧) .

* باب ماجاء في استحباب التنفس خارج الاناء ثلاثـا *

" كان أنس يتنفس في الاناء مرتين أو ثلاثا " ثمامه بن عبد الله / خ م د ت ق

٤٩١- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن ثمامة بن عبد الله قال : كـــان أنس يتنفس في الاناء مرتين أو ثلاثا وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم كـــان يتنفس ثلاثا"(١).

٤٩٢- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن أنس أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا ".

وزاد في رواية عند مسلم " انه أروى(٢) وأبرأ وأمرأ(٣) .

٤٩٣- وأخرجه أبو داود في سننه قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم ، حدثنا هشام عن أبي عصام عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس ثلاثا ، وقال : هو أهنأ(٤) وأمرأ ، وأبرأ"(٥).

بيان حال رواتـه :

- مسلم بن ابراهيم الأزدي : ثقة تقدم رقم (١٣) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

---

(١) البخاري في الأشربة باب ٢٥ التنفس في الاناء (٦/ ٢٥١) .

(٢) أروى : من الري وهو ذهاب العطش .
أبرأ : من البرء وهو ذهاب المرض، فاما أن يريد به أنه يبرئه من ألم العطـش أو أنه لا يكون منه مرض فانه قد جاء في حديث آخر أنه يورث الكباد ، وهـــو مرض الكبد .
أمرأ : من الاستمراء وهو ذهاب كظة الطعام وثقله . (جامع الأصول ٥ / ٨٠)

(٣) مسلم في الأشربة باب ١٦ كراهة النفس في الاناء (٣ / ١٦٠٢) .

(٤) أهنأ : من الشيء الهنيء وهو اللذيذ الموافق للغرض (جامع الأصول : ٥/ ٨٠) .

(٥) أبو داود في الأشربة باب في الساقي متى يشرب (٣ / ٣٣٨) .

درجة الاسناد :

صحيح .

٤٩٤- وأخرجه الترمذى فى سننه قال : حدثنا قتيبة ، ويوسف بن حماد قالا : حدثنا عبدالوارث بن سعيد عن أبى عصام ، عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتنفس فى الاناء ثلاثا ويقول : هو أمرأ وأروى (١).

بيان حال رواته :

- قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧) .

- يوسف بن حماد المعنى بفتح الميم أبو يعقوب البصرى :
ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٥ / م ت س ق (٢).

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسناد :

صحيح .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

٤٩٥- ورواه هشام الدستوائى ، عن أبى عصام عن أنس وروى عزرة بن ثابت عن ثمامة ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتنفس فى الاناء ثلاثا حدثنا بذلك محمد بن بشار ، حدثنا عبدالرحمن بن مهدى حدثنا عزرة بن ثابت الأنصارى ، عن ثمامة عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتنفس فى الاناء ثلاثا (٣).

بيان حال رواته :

- محمد بن بشار : ثقة تقدم رقم (٣) .

---

(١) الترمذى فى الأشربة باب ١٣ ماجاء فى التنفس فى الاناء (٤ / ٣٠٢) .
(٢) التهذيب (١١ / ٤١٠) ، التقريب : (٢ / ٣٨٠) .
(٣) الترمذى فى الأشربة باب ١٣ ماجاء فى التنفس فى الاناء (٤ / ٣٠٢) .

- عبد الرحمن بن مهدى : ثقة ثبت (٣) .

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند البخارى .

د رجة الاسناد :

صحيح .

٤٩٦- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا ابن مهدى ، حدثنا عروة (١) بن ثابت الأنصارى عن ثمامه بن عبد الله ، عن أنس ، أنه كان يتنفس فى الاناء ثلاثا وزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس فى الاناء ثلاثا (٢) .

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبى شيبة : ثقة حافظ

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخارى .

د رجة الاسناد :

صحيح .

والحديث أخرجه النسائى فى الوليمة (فى الكبرى) عن قتيبة بن سعيد عن عبد الوارث به ، وعن اسحاق بن ابراهيم عن وكيع به (٣) ، وعن اسماعيل بن مسعود عن خالد ، وعن اسحاق بن ابراهيم عن وكيع ، عن عزرة بن ثابت الأنصارى عنه به .

وعن ابراهيم بن الحسن عن الحارث بن عطية عن هشام الدستوائى عن قتادة عنه نحوه . قال : س قتاده فى هذا الحديث خطأ (٤) .

---

(١) عروه : هكذا عند ابن ماجه وهو عند البخارى وغيره عزره وليس عروه ، فلعله تحريف أو تصحيف .

(٢) ابن ماجة فى الأشربة باب ١٨ الشرب بثلاثة أنفاس (٢/ ١١٣١) .

(٣) انظر: تحفة الأشراف (١/ ٤٤٦) (١٧٢٣) .

(٤) انظر: تحفة الأشراف (١/ ١٥٦-١٥٧) (٤٩٨) .

مايؤخذ من الحديث :

١- النهي عن الشرب على نفس واحد ، فان ذلك يسبب مرض الكباد ، ويحدث الشرق .

وطريق السلامة أن يشرب الانسان الماء على نفسين أو ثلاثة خارج الاناء ، ليسلم من الإضرار بنفسه والاضرار بالآخرين ، فأرشدنا صلى الله عليه وسلم الى أحسن الطرق وأنفعها في تناول المشروب ، وهو التنفس خارج الاناء مرتين أو ثلاثا ، وبين الحكمة بقوله " هو أمرأ وأروى وأهنأ " .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى فوائد التنفس خارج الاناء .

فقال : (إنه أقمع للعطش ، وأقوى على الهضم وأقل أثرا في ضعف الأعضاء ، وبرد المعده)(١)

وقال الامام النووي : (انه أبرأ من ألم العطش وقيل أبرأ أي أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب في نفس واحد ، ومعنى أمرأ أجمل انسياغا ، والله أعلم)(٢).

التوفيق بين ماظاهره التعارض :

ظاهر حديث أنس التعارض مع الأحاديث المتقدمة في الباب الذي قبله في النهي عن التنفس في الاناء ، وقد أحسن البخاري في صنيع ترجمته بقوله : باب الشرب بنفسين أو ثلاثا ، فأراد أن يجمع بين حديث الباب والذي قبله ، قال الحافظ ابن حجر: فحملها على حالتين ، فحالة النهي على التنفس داخل الاناء ، وحالة الفعل على من تنفس خارجه ، فالأول على ظاهره من النهي ، والثاني تقديره كان يتنفس في حالة

---

(١) الفتح (٩٤/١٠) .

(٢) شرح مسلم (١٩٩/١٣) .

الشـــرب من الاناء ،فجعل الاناء ظرفا للتنفس والنهى عنه لاستقذاره ، وقال في الثانى :" الشـــرب بنفسين " فجعل النفس الشرب ،أى لايقتصر على نفس واحد بل يفصل بين الشـــربين بنفسين ، أو ثلاث خارج الاناء فعـــــرف بذلك انتفاء التعارض.(١)

---

(١) الفتح (٩٣/١٠).

* بـاب الوقـايـة من السم بقتل الحيـات *

" أقتلوا ذا الطفيتين والأبتر " ابن عمر / خ م د ت ق

٤٩٧- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على المنبر يقول " أقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين (١) والأبتر (٢) ، فانهما يطمسان البصر ، ويستسقطان الحبل ، قال عبد الله : فبينا أنا أطارد حية لأقتلها فناداني أبو لبابة لا تقتلها ، فقلت : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بقتل الحيات ، قال : انه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت ، وهي العوامر وقال عبد الرزاق عن معمر : فرآني أبو لبابة ، أو زيد بن الخطاب ، وتابعه يونس وابن عيينة ، واسحاق الكلبي والزبيدي ، وقال صالح وابن أبي حفصه وابن مجمع عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رآني أبو لبابة وزيد بن الخطاب .

وفي رواية " أن ابن عمر كان يقتل الحيات كلها حتى حدثه أبو لبابه البدري أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل جنان البيوت فأمسك عنها (٣) .

٤٩٨- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده بلفظ " أقتلوا الحيات ، وذا الطفيتين والأبتر ، فانهما يستسقطان الحبل ، ويلتمسان البصر ، قال : فكان ابن عمر يقتل

---

(١) (الطفيتين) الطفية : خوصه المقل وجمعها طفى ، وجنسه طفي ، وكأنه شبه الخطين الأسودين اللذين على ظهر الحية بخوصتين من خوص المقل ، وقيل : الطفية : الحية ، فان صح هذا فلعل المراد أقتلوا كل حية ، ماكان منها له ولد ، ومالا ولد له ، وهو الأبتر ، وثنى الطفيتين - على هذا القول - لأن الغالب أن يفرخ زوجين ، والقول الأول .
(جامع الأصول : ١٠ / ٢٣٠-٢٣١) .

(٢) (الأبتر) : الحية الصغيرة الذنب (مجمع بحار الأنوار : ١ / ١٣٥) .

(٣) البخاري في بدأ الخلق باب ١٤ قول الله تعالى " وبث فيها من كل دابة " (٤/٩٧-٩٨-٩٩) ، وفي المغازي باب ١٢ (٥/١٩) .

كل حية وجدها ، فأبصره أبو لبابة بن عبد المنذر أو زيد بن الخطاب وهو يطارد حية ، فقال : انه قد نهى عن ذوات البيوت ".

وفي رواية " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلاب ، يقول : " أقتلوا الحيات والكلاب واقتلوا ذا الطفيتين ، والأبتر فانهما يلتمسان البصر ويستسقطان الحبالى ".

قال الزهري : ونرى ذلك من سميهما ، والله أعلم .

قال سالم : قال عبد الله : فلبثت لا أترك حية أراها الا قتلتها ، فبينا أنا أطارد حية يوما من ذوات البيوت ، مر بي زيد بن الخطاب أو أبو لبابة وأنا أطاردها فقال : مهلا يا عبد الله فقلت : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتلهن ، قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن ذوات البيوت " .

وفي رواية " حتى رآني أبو لبابة بن عبد المنذر ، وزيد بن الخطاب ، فقالا : انه قد نهى عن ذوات البيوت " .

وفي رواية " أقتلوا الحيات " ولم يقل " ذا الطفيتين والأبتر " .

وفي رواية : قال نافع : " ان أبا لبابة كلم ابن عمر ليفتح له بابا في داره يستقرب بها الى المسجد ، فوجد الغلمة جلد جان ، فقال عبد الله : التمسوه ، فاقتلوه فقال أبو لبابة : لا تقتلوه ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان (١) التي في البيوت ".

وفي أخرى عن نافع : " أن أبا لبابة بن عبد المنذر الأنصاري ، وكان مسكنه بقباء ، فانتقل الى المدينة ، فبينما عبد الله بن عمر جالسا معه ، يفتح خوخة (٢) له ،

---

(١) الجنان : جمع جان وهي الحية الدقيقة ، جامع الأصول : (١٠ / ٢٣١) .

(٢) (خوخه) الخوخه : النافذه بين البيتين ، والنافذه اللتي يدخل منها الضوء . جامع الأصول : (١٠ / ٢٣١) .

اذ هم بحية من عوامر البيوت ، فأرادوا قتلها ، فقال أبو لبابة : انه قد نهى عنهن - يريد عوامر البيوت - وأمر بقتل الأبتر وذى الطفيتين ، وقيل : هما اللذان يلتمعان البصر ويطرحان أولاد النساء ".

وفي أخرى قال : " كان عبد الله بن عمر يوما عند هدم له ، فرأى وبيص[(١)] جان ، فقال : اتبعوا هذا الجان فاقتلوه ، فقال أبو لبابة الأنصارى : انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التى تكون فى البيوت الا الأبتر وذا الطفيتين فانهما اللذان يخطفان البصر ويتبعان مافى بطون النساء ".

وفي أخرى : " أن أبا لبابة مر بابن عمر وهو عند الأطم[(٢)] الذى عند دار عمر بن الخطاب يرصد حية ... بنحو ذلك"[(٣)].

٤٩٩- وأخرجه أبو داود فى سننه قال : حدثنا مسدد ، حدثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وذكر الحديث بمثل حديث مسلم.[(٤)]

بيان حال رواتـه :

- مسدد بن مسرهد : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٤).

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسناد :

صحيح .

٥٠٠- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا القعنبى عن مالك ، عن نافع ، عن أبى لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التى تكون

---

(١) (وبيص) الوبيص : البريق واللموع . جامع الأصول : (١٠ / ٢٣١).

(٢) (الأطم) : البناء المرتفع . جامع الأصول : (١٠ / ٢٣١).

(٣) مسلم فى السلام باب ٣٧ قتل الحيات وغيرها : (٤ / ١٧٥٢-١٧٥٥).

(٤) أبو داود فى الأدب باب فى قتل الحيات (٤ / ٣٦٤).

في البيوت ، الا أن يكون ذا الطفيتين والأبتر فانهما يخطفان البصر، ويطرحان مافي بطون النساء.(١)

بيان حال رواته :

- القعنبي : هو عبدالله بن مسلمة : ثقه عابد تقدم رقم (٩٧) .

- مالك بن أنس الأصبحي : امام دار الهجرة تقدم رقم (١٦١) .

بقية رجاله هم رجال الحديث عند مسلم .

درجة الاسناد :

صحيح .

٥٠١- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبدالله ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وذكر الحديث بنحوه عند مسلم.(٢)

بيان حال رواته :

- قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧) .

- الليث بن سعد : ثقة ثبت فقيه تقدم رقم (١٤٢) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

درجة الاسناد :

صحيح

---

(١) أبوداود في الأدب باب في قتل الحيات (٤/ ٣٦٤) .

(٢) الترمذي في الأحكام والفوائد باب ٢ في قتل الحيات (٤/ ٧٦) .

قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح وقد روى عن ابن عمر عن أبي لبابة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى بعد ذلك عن قتل حيات البيوت وهى العوامر.

ويروى عن ابن عمر عن زيد بن الخطاب أيضا ، وقال عبد الله بن المبارك : انما يكره من قتل الحيات قتل الحية التي تكون دقيقة كأنها فضة ، ولا تلتوى في مشيتها.(١)

٥٠٢- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وذكر الحديث بنحوه عند مسلم.(٢)

بيان حال رواته :

- أحمد بن عمرو بن السرح : ثقة تقدم رقم (٧٦) .

- عبد الله بن وهب القرشي : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٦) .

- يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي : ثقة تقدم رقم (٧٦) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

" رواية عائشة " خ م ق .

٥٠٣- أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " أقتلوا ذا الطفيتين ، فانه يطمس البصر ويصيب الحبل ".

وفي رواية قالت : (أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتل الأبتر ، وقال : انه يصيب البصر ويذهب الحبل).(٣)

---

(١) المصدر السابق نفسه (٤/٧٧) .

(٢) ابن ماجه في الطب باب قتل ذى الطفيتين (٢/١١٦٩) .

(٣) البخاري في بدأ الخلق باب ١٥ خير مال المسلم غنم (٤/٩٨-٩٩) .

٥٠٤- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل ذي الطفيتين، فانه يلتمس البصر، ويصيب الحبل".

وفي رواية قال: "الأبتر وذو الطفيتين".(١)

٥٠٥- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبده بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة بمثل حديث مسلم.(٢)

بيان حال رواته:

رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم فقد أخرجه مسلم قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان وابن نمير عن هشام، وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، وعبد الله بن مسعود وابن عباس.

اكتفيت منها برواية ابن عمر وعائشة لتصريحها بطمس البصر واسقاط الحبل، فينبغي الوقاية من هذا الضرر بقتلها.

---

(١) مسلم في السلام باب ٣٧ قتل الحيات وغيرها (٤/١٧٥٢).

(٢) ابن ماجة في الطب باب ٤٢ قتل ذي الطفيتين (٢/١١٦٩).

مايؤخذ من الأحاديث :

١- الأمر بقتل الحيات ، وذى الطفيتين والأبتر ، قال الحافظ ابن حجر: قوله " والأبتر " يقتضى التغاير بين ذى الطفيتين والأبتر .

ووقع فى احدى طرق الحديث " لا تقتلوا الحيات الا كل أبتر ذى طفيتين " .

قال : وظاهره اتحادهما ، لكن لا ينفى المغايرة (١) .

قال الكرمانى : الواو للجمع بين الوصفين لا بين الذاتين ، فمعناه : أقتلوا الحية الجامعة بين وصف الأبترية وكونها ذات طفيتين ، كقولهم مررت بالرجل الكريم ، والنسمة المباركة وأيضا لا منافاة بين أن يرد الأمر بقتل ما اتصف باحدى الطفيتين وبقتل ما اتصف بهما معا ، لأن الوصفين قد يجتمعان فيها وقد يفترقان (٢) .

٢- قال الحافظ ابن حجر: وفى الحديث النهى عن قتل الحيات التى فى البيوت الا بعد الانذار، الا أن يكون أبتر أو ذا طفيتين فيجوز قتله بغير انذار (٣) .

وخص المازنى النهى عن قتل حيات مدينة النبى صلى الله عليه وسلم الا بانذارها فاذا أنذرها ولم تنصرف قتلها ، وأما حيات غير المدينة فى جميع الأرض والبيوت والدور فيندب قتلها من غير انذار لعموم الأحاديث الصحيحة فى الأمر بقتلها ، فأخذ بهذه الأحاديث فى استحباب قتل الحيات مطلقا وخصت المدينة بالانذار للحديث الوارد فيها وسببه صرح به فى الحديث أنه أسلم طائفة من الجن بها ، وقد سبقه فى هذا الامام مالك رحمه الله تعالى ، قال الحافظ ابن حجر: وظاهره التعميم فى جميع البيوت (٤) .

---

(١) الفتح (٦/٣٤٨) .

(٢) الكرمانى (١٣/٢١٧) . وانظر: شرح الزرقانى (٤/٣٨٦) .

(٣) الفتح (٦/٣٤٩) .

(٤) الفتح (٦/٣٤٩) .

قال مالك : يقتل ماوجد منها في المساجد (١) .

قال الحافظ ابن حجر : وزعم الداودي (*) أن الجن لا تتمثل بذى الطفيتين والأبتر فلذلك أذن في قتلهما (٢) .

قال ابن حجر : (ان كان الاستثناء متصلا ففيه تعقب على من زعم أن ذى الطفيتين والأبتر ليس من الجنان ، ويحتمل أن يكون منقطعا أى لكن كل ذى طفيتين فاقتلوه) (٣) .

قال الزرقاني (**) : وبه علم قول السيوطي : انما استثنيا لأن مؤمني الجن لا يتصورون في صورهما لأذيتهما بنفس رؤيتهما ، وانما يتصور مؤمنوا الجن بصورة من لا تضر رؤيته ، فان هذا كلام الداودي ، وقد علم مافيه ، وأيضا تعليله بهذا خلاف ظاهر تعليله صلى الله عليه وسلم (٤) .

٣- وفي الحديث : شدة خطورة هذين النوعين من الحياة فانهما يسقطان الحبل ويطمسان البصر .

قال الخطابي : في قوله " يلتمسان البصر " فيه وجهان : أحدهما أنهما يخطفان البصر ويطمسانه وذلك لخاصية في طباعهما اذا وقع بصرهما على بصر الانسان .

---

(١) نقله النووي في شرحه على مسلم (١٤ / ٢٣٠) .

(*) هو : محمد بن أحمد شمس الدين - الداودي المالكي شيخ أهل الحديث في عصره مصري من تلامذة جلال الدين السيوطي توفي سنة ٩٤٥ هـ .
انظر: شذرات الذهب (٨ / ٢٦٤) .

(٢) الفتح (٦ / ٣٤٩) .

(٣) الفتح (٦ / ٣٥٤) .

(**) الزرقاني : محمد عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن علوان الزرقاني المصري الأزهري المالكي ، أبو عبد الله خاتمة المحدثين بالديار المصرية ، توفي سنة ١١٢٢ هـ .
الأعلام للزركلي : (٦ / ١٨٤) .

(٤) شرح الزرقاني على موطأ مالك : (٤ / ٣٨٦) .

وقيل : معناه يقصدان البصر باللسع والنهش ورجح القول الأول : لرواية أبى أسامه " فانهما يخطفان البصر ويطرحان مافى بطون النساء " .

قال : وهو يؤكد التفسير الأول.(١)

قال المباركفورى : يعميان البصر بمجرد النظر اليهما لخاصية السمية فى بصرهما ، ويسقطان الحبل ، عند النظر اليهما بالخاصية السمية ، قال القاضى وغيره : جعل مايفعلان بالخاصية كالذى يفعل بقصد وطلب ، وفى خواص الحيوان عجائب لا تنكر ، وقد ذكر فى خواص الأفعى أن الحبل يسقط عند موافقة النظرين ، وفى خواص بعض الحيات أن رؤيتها تعمى ، ومن الحيات نوع يسمى الناظور متى وقع نظره على انسان مات من ساعته ، ونوع آخر اذا سمع الانسان صوته مات.(٢)

٤- استحباب الانذار ثلاثا فان خرجت من الدار والا قتلت .

قال الحافظ ابن حجر: " واختلف فى المراد بالثلاث فقيل ثلاث مرات ، وقيل : ثلاثة أيام ، ومعنى قوله : " حرجوا عليها أن يقال لها : أنت فى ضيق وحرج ان لبثت عندنا ، أو ظهرت لنا أو عدت الينا ".(٣)

قال العلماء معناه اذا لم يذهب بالانذار علمتم أنه ليس من عوامر البيوت ، ولا ممن أسلم من الجن ، بل هو شيطان ، فلا حرمة عليكم فاقتلوه ولن يجعل الله له سبيلا للانتصار عليكم بثأره بخلاف العوامر ، ومن أسلم ، والله أعلم(٤) .

قال القرطبى : والأمر فى ذلك - يعنى قتل الحيات - للارشاد نعم ما كان محقق الضرر وجب دفعه .(٥)

---

(١) معالم السنن (٨/١٠٥-١٠٦) .
(٢) تحفة الأحوذى (٥/٥٩) .
(٣) الفتح (٦/٣٤٩) .
(٤) شرح مسلم (١٤/٢٣٦) .
(٥) الفتح (٦/٣٥٠) .

* باب ماجاء في الوقاية من سم الذباب بغمسه في الاناء اذا وقع فيه *

" اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فليغمسه " أبو هريرة / خ د ق .

٥٠٦- أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فليغمسه كله ، ثم ليطرحه ، فان في أحد جناحيه شفاء وفي الآخر داء " .

وفي رواية " اذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه ، فان في أحد جناحيه داء ، وفي الآخر شفاء ".(١)

٥٠٧- وأخرجه أبو داود في سننه ، قال حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا بشر - يعني ابن المفضل - عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فامقلوه(٢) فان في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء ، وانه يتقي بجناحه الذي فيه الداء فليغمسه كله ".(٣)

بيان حال رواتـــه :

- أحمد بن حنبل : أحد الأئمة الأربعة ثقة حافظ تقدم رقم (٢١) .

- بشر بن المفضل بن لاحق الرَّقاشي(٤) أبو اسماعيل البصري :
ثقة ثبت عابد من الثامنة مات سنة ٦ أو ١٨٧ /ع.(٥)

---

(١) البخاري في الطب باب ٥٨ اذا وقع الذباب في الاناء (٧/ ٣٣) وفي بدأ الخلق باب ١٧ اذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه (٤/ ١٠٠) .

(٢) (امقلوه) : أي اغمسوه فيه . قال ابن الأثير : مقلت الشيء أمقله مقلا اذا غمسته في الماء ونحوه . (النهاية : ٤/ ٣٤٧) .

(٣) أبو داود في الأطعمة باب في الذباب يقع في الطعام (٣/ ٣٦٥) .

(٤) الرقاشي : بفتح الراء والقاف وفي آخرها شين - هذه النسبة الى امرأة اسمها رقاش بنت قيس كثر أولادها فنسبوا اليها . (اللباب : ٢/ ٣٣) .

(٥) التقريب (١ / ١٠١) .

- ابن عجلان : هو محمد بن عجلان المدني : صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة تقدم رقم (٢٣) .

- سعيد المقبري : ثقة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله تقدم رقم (٢٣) .

درجة الاسناد :

في اسناده ابن عجلان : صدوق وبقية رجاله ثقات فهذا الاسناد حسن .

لكن المتن قد صح عند البخاري من طرق .

٨٠٥- وأخرجه ابن ماجه في سننه قال : حدثنا سويد بن سعيد ، حدثنا مسلم ابن خالد ، عن عتبة بن مسلم ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اذا وقع الذباب في شرابكم فليغمسه فيه ، ثم ليطرحه ، فان في أحد جناحيه داء ، وفي الآخر شفاء "(١) .

بيان حال رواته :

- سويد بن سعيد الهروي : صدوق عمى فصار يلقن تقدم رقم : (٤٣٨) .

- مسلم بن خالد بن فروة ، ويقال أبي فروة المخزومي مولاهم أبو خالد الزنجي(٢) المكي الفقيه :

قال ابن عدي : حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به(٣) ، واختلف فيه قول ابن معين فوثقه مرة وضعفه مرة ، ووثقه الدارقطني ، وقال ابن المديني : ليس بشيء ، وقال البخاري : منكر الحديث يكتب ولا يحتج به(٤) ، وقال ابن سعد : كان كثير الحديث كثير الغلط

---

(١) ابن ماجة في الطب باب ٣١ يقع الذباب في الاناء (٢/١١٥٩) .

(٢) الزنجي : بفتح الزاي وسكون النون وفي آخرها جيم - هذه النسبة الى الزنج ، وهم نوع من السودان . (اللباب : ٢/٧٧) .

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٦ / ٢٣١٣) .

(٤) التهذيب (١٠ / ١٢٨) .

والخطأ في حديثه [١] ، وقال أبو حاتم : امام في الفقه تعرف وتنكر [٢] ، وذكره ابن حبان في الثقات [٣] ، وضعفه أبوداود [٤] .

وقال ابن حجر: صدوق كثير الأوهام من الثامنة مات سنة ١٧٩ أو بعدها /دق [٥] .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري .

درجة الاسناد :

في اسناده سويد بن سعيد الهروي : صدوق ومسلم بن خالد الزنجي : صدوق كثير الأوهام لكنه في هذا الحديث لم يهم فقد تابعه في روايته عن عبيد بن حنين اسماعيل بن جعفر وسليمان بن بلال عند البخاري ، فهذا الاسناد حسن ، وبالمتابعات صحيح لغيره والمتن أصله صحيح مخرج عند البخاري بأسانيد صحيحة .

" رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه " س ق .

٩٠٥- أخرج النسائي في سننه ، قال : أخبرنا عمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا ابن أبي ذئب ، قال حدثني سعيد بن خالد عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " اذا وقع الذباب في اناء أحدكم فليمقله " [٦] .

بيان حال رواته :

- عمرو بن علي بن بحر بن كثير الفلاس: ثقة حافظ تقدم رقم (٢٠٨) .

---

(١) طبقات ابن سعد (٥/٤٩٩) .
(٢) الجرح والتعديل (٨ / ١٨٢) .
(٣) الثقات لابن حبان (٧/٤٤٨) .
(٤) التهذيب (١٠/١٢٨) .
(٥) التقريب (٢ / ٢٤٥) .
وانظر: الكاشف (٣/١٢٣) ، والخلاصة : (ص ٣٧٥) .
(٦) النسائي في الفرع والعتيرة ، الذباب يقع في الاناء (٧/١٧٨-١٧٩) .

- يحيى بن سعيد القطان : ثقة حافظ متقن امام تقدم رقم (٢٥٦) .

- ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن : ثقة فقيه تقدم رقم (٢٧) .

- سعيد بن خالد بن عبد الله بن قارظ (١) القارظي الكناني المدني حليف بني زهرة له صحبة .

قال الدارقطني : مدني يحتج به ، وذكره ابن حبان في الثقات (٢)

وقال ابن حجر : صدوق من الثالثة / د س ق . (٣)

- أبوسلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ثقة مكثر تقدم رقم (٩٠) .

درجة الاسناد :

في اسناده سعيد بن خالد صدوق وبقية رجاله ثقات فالاسناد حسن ، ويشهد له حديث أبي هريرة المتقدم معنا عند البخاري فهو به صحيح لغيره .

٥١٠- وأخرجه ابن ماجه في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يزيد بن هارون ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن أبي سلمة ، حدثني أبو سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " في أحد جناحي الذباب سم وفي الآخر شفاء ، فاذا وقع في الطعام فامقلوه فيه ، فانه يقدم السم ويؤخر الشفاء " (٤).

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ

- يزيد بن هارون : ثقة متقن تقدم رقم (١١)

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند النسائي .

---

(١) قارظ : بقاف وكسر راء وبظاء معجمة ، (المغني : ص ٢٠٠) ، والقارظ نسبة اليه .

(٢) التهذيب (٤ / ٢٠) .

(٣) التقريب (١ / ٢٩٤) .

وانظر الجرح والتعديل (٤ / ١٦) ، الميزان : (٤ / ١٣٢) ، الكاشف : (١ / ٨٤)

(٤) ابن ماجة في الطب باب ٣١ يقع الذباب في الاناء (٢ / ١١٥٩) .

درجة الاسناد :

صحيح كسابقه .

ذكر من أخرج الحديث من غير أصحاب الكتب الستة :

أخرجه أحمد [١] وابن حبان في صحيحه [٢] وأبو داود الطيالسي [٣] والامام الطحاوي [٤] والبيهقي [٥] وأبو عبيد القاسم بن سلام، [٦] والبغوي [٧] وابن عبد البر. [٨] من عدة طرق بألفاظ متقاربة وبعضها مختلفة كلهم عن ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري .

الشواهد :

والحديث شاهد من حديث أنس .

قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ورواه الطبراني في الأوسط [٩] وأخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه الكبير، قال الحافظ واسناده صحيح. [١٠] وأخرجه أبويعلى في مسنده وابن حبان في الثقات نقله الشيخ ناصرالدين الألباني [١١]

---

(١) مسند أحمد (٣/٦٧) .

(٢) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢/٢٧٣) رقم (١٢٤٤) .

(٣) مسند الطيالسي (١/٤٤-٤٥) رقم (١٣٤) .

(٤) مشكل الآثار (٤/٢٨٢) .

(٥) السنن الكبرى (١/٢٥٣) .

(٦) غريب الحديث (٢/ ٢١٤-٢١٥) .

(٧) شرح السنة كتاب الصيد باب الذباب يقع في الطعام (١١/٢٦١) رقم (٢٨١٥)

(٨) التمهيد لابن عبد البر (١/٣٣٧) .

(٩) مجمع الزوائد (٥/٣٨) .

(١٠) انظر: تلخيص الحبير (١/٢٨) ، نيل الأوطار (١/٦٨) .

(١١) سلسلة الصحيحة (١/٦٠) .

وله شاهد من حديث علي رضي الله عنه أخرجه ابن النجار رحمه الله تعالى بلفظ : " في الذباب أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء ، فاذا وقع في الاناء فارسبوه فيذهب شفاؤه بدائه ".(١)

والخلاصة : أن الحديث قد ورد عن أربعة من الصحابة ، عن أبي هريرة عند البخاري وأبي داود وابن ماجة ، وأبي سعيد الخدري عند النسائي وابن ماجة ، وأنس عند البزار والطبراني وأبي يعلى وابن حبان وابن أبي خيثمة باسناد صحيح ، وعلي ، عند ابن النجار.

---

(١) انظر: الفتح الكبير للسيوطي (٢/ ٢٧٣).

ما يؤخذ من الحديث :

١- أن الماء القليل لا ينجس بوقوع ما لا نفس له سائلة فيه ، وقد رجح جماعة من المتأخرين أن ما يعم وقوعه في الماء كالذباب والبعوض لا ينجس الماء ، وما لا يعم كالعقارب ينجس وهو قوي .

٢- في قوله " ثم لينزعه " استدل به على أنها تنجس بالموت كما هو أصح القولين للشافعي ، والقول الآخر كقول أبي حنيفة أنها لا تنجس.

٣- فيه بيان التداوي من ضرر الذباب بغمسه في الاناء الذي سقط فيه.(١)

٤- فيه معجزة نبوية باثبات الداء والدواء في جناحي الذباب ، فقد قرر الطب الحديث هذه الحكمة بواسطة المجهر (الميكرسكوب) أن في الجناح الأيسر مادة سامة لا دواء لها الا المادة الأخرى التي في الجناح الأيمن.(٢)

الاعتراض الوارد على الحديث والجواب عليه :

قال الامام الخطابي : وقد تكلم على هذا الحديث بعض من لا خلاق له . وقال : كيف يجتمع الداء والشفاء في جناحي الذبابة ؟ وكيف تعلم ذلك من نفسها حتى تقدم جناح الداء وتؤخر جناح الشفاء وما أربها الى ذلك ؟

قال الخطابي : (وهذا سؤال جاهل أو متجاهل . وإن الذي يجد نفسه ونفوس عامة الحيوان قد جمع فيها بين الحرارة والبرودة ، والرطوبة واليبوسة ، وهي أشياء متضادة اذا تلاقت تفاسدت ، ثم ان الله سبحانه قد ألف بينهما وقهرها على الاجتماع) ... الى أن قال : (الجدير ألا ينكر اجتماع الداء والشفاء في جزأين من حيوان واحد ، وأن الذي ألهم النحلة أن تتخذ البيت العجيب الصنع

---

(١) انظر: الفتح (١٠/ ٢٥١-٢٥٢) بتصرف .

(٢) ابانه الأحكام شرح بلوغ المرام للسيد علوى مالكى (١/ ٥٠) .

وأن تعسل فيه ، وألهم الذرة أن تكتسب قوتهـا وتدخره لأوان حاجتها هو الـذى خلق الذبابة وجعل لها الهداية الى أن تقدم جناحا وتؤخر جناحا)[1].

وقال الحافظ ابن حجر: وقد ذكر بعض حذاق الأطباء أن فى الذباب قوة سمية يدل عليها الورم والحكة العارضة عن لسعه ، وهى بمنزلة السلاح له فاذا سقط الذباب فيما يؤذيه تلقاه بسلاحه ، فأمر الشارع أن يقابل تلك السميه فيزول الضرر باذن الله تعالى[2].

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : (وهذا طب لا يهتدى اليه كبار الأطباء وأئمتهم بل هو خارج من مشكاة النبوة ، ومع هذا فالطبيب العالم العارف الموفق يخضع لهذا العلاج ويقر لمن جاء به بأنه أكمل الخلق على الاطلاق ، وأنه مؤيد بوحى إلهى خارج عن القوى البشرية)[3]

ما أثبته الطب الحديث :

أثبت الطب الحديث ما أخبر عنه الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم فى حديثه عن الذبابة ، وكشف اللثام عما خفى على كثير من الجهلة أو المتجاهلين .

يقول الطبيب محمد سعيد السيوطى : ومن معجزاته الطبية صلى الله عليه وسلم التى يجب أن يسجلها له تاريخ الطب بأحرف ذهبية ذكره لعامل المرض وعامل الشفاء ، محمولين على جناحى الذباب ، قبل اكتشافهما بأربعة عشر قرنا ، وذكره لتطهير الماء اذا وقع الذباب فيه ، وتلوث بالجراثيم المرضية الموجودة فى أحد جناحيه ، بغمس الذبابة فى الماء لادخال عامل الشفاء الذى يوجد فى الجناح الآخر ، الأمر الذى يؤدى إلى ابادة الجراثيم المرضية الموجودة فى الماء المذكور ، بواسطة عامل الشفاء ، فى عصر لا يوجد فيه اشارة من علم الباكتريولوجيا ، والتشريح

---

(١) معالم السنن (٥/ ٣٤١).

(٢) الفتح (١٠/ ٢٥٢).

(٣) الطب النبوى (ص : ١١٢).

المرضى ، وفي عصر كانت مجهولة فيه أسباب وعوامل الأمراض ، فأماط اللثام صلى الله عليه وسلم عن حقيقتي المرض والشفاء ، بصورة لم يوفق لها العلم الا في القرنين التاسع عشر والعشرين الميلاديين . . . الى أن قال : وقد أثبتت التجارب الفنية الحيوية الحديثة الأسرار الغامضة التي في هذا الحديث ، وذلك غب كشف وظيفة الذباب الطبيعية وخواصه وفوائده العظمى للانسانية . . . الخ.(١)

وقد نقل الشيخ ناصر الدين الألباني محاضرة ألقاها أحد الأطباء في مصر، يحسن ايرادها في هذا المقام قال : "(يقع الذباب على المواد القذرة المملوءة بالجراثيم التي تنشأ منها الأمراض المختلفة فينقل بعضها بأطرافه ، ويأكل بعضا ، فيتكون في جسمه من ذلك مادة سامة يسميها علم الطب بـ" مبعد البكتريا " وهي تنقل كثيرا من جراثيم الأمراض ، ولا يمكن لتلك الجراثيم أن تبقى حية أو يكون لها تأثير في جسم الانسان في حال وجود مبعد البكتريا . وأن هناك خاصية في أحد جناحي الذباب هي أنه يحول البكتريا إلى ناحيته ، وعلى هذا فاذا سقط الذباب في شراب أو طعام ، وألقى الجراثيم العالقة بأطرافه في ذلك الشراب ، فان أقرب مبيد لتلك الجراثيم وأول واق منها هو مبعد البكتريا الذي يحمله الذباب في جوفه قريبا من أحد جناحيه ، فاذا كان هناك داء فدواؤه قريب منه ، وغمس الذباب كله وطرحه كاف لقتل الجراثيم التي كانت عالقة وكاف في ابطال عملها).(٢)

وقد ذكر الدكتور خليل ابراهيم ملا خاطر ما أثبتته الاكتشافات الطبية الحديثة عن حديث الذبابه ، فذكر مقالات عديدة عن مجموعة من الأطباء المحدثين من مسلمين وغير مسلمين ، تثبت ما تقدم لنا ذكره من وجود الداء والشفاء في جناحي الذباب ، وتدحض الاعتراض الوارد على حديث المصطفى صلى الله عليه وسلم فمن أراد المزيد من الاطلاع فليرجع الى ماكتبه الدكتور خليل ابراهيم.(٣)

---

(١) معجزات في الطب (ص : ٦٤-٦٥) .
(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة : (١ / ٦١) .
(٣) انظر: الاصابة في صحة حديث الذبابه (ص : ١٤٩-١٦٣) .

* باب ماجاء فى غسل الاناء سبعا من ولوغ الكلب *

" اذا شرب الكلب فى اناء أحدكم " أبو هريرة / خ م د ت س ق

٥١١- أخرج البخارى فى صحيحه بسنده عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اذا شرب الكلب فى اناء أحدكم فليغسله سبعا "(١) .

٥١٢- وأخرجه مسلم فى صحيحه بسنده ، من عدة طرق بألفاظ مختلفه ، ففى رواية " اذا ولغ الكلب فى اناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرار " .

وفى رواية " طهور اناء أحدكم اذا ولغ(٢) فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولا هن بالتراب " .

وفى رواية : " طهور اناء أحدكم اذا ولغ الكلب فيه أن يغسله سبع مرات "(٣) .

٥١٣- وأخرجه أبو داود فى سننه ، قال : حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زائدة فى حديث هشام عن محمد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " طهور اناء أحدكم اذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرار أولا هن بالتراب " .

قال أبو داود : وكذلك قال أيوب وحبيب بن الشهيد عن محمد(٤) .

بيان حال رواته :

- أحمد بن عبد الله بن يونس : ثقة حافظ تقدم رقم (١٠٠) .

- زائدة بن قدامة الثقفى : ثقه ثبت تقدم رقم : (٤٣٠) .

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

---

(١) البخاري فى الوضوء باب اذا شرب الكلب فى اناء أحدكم (١ / ٥١) .

(٢) (ولغ) أى شرب فيه بلسانه (النهاية : ٥ / ٢٢٦) .

(٣) مسلم فى الطهارة باب ٢٧ حكم ولوغ الكلب (١ / ٢٣٤-٢٣٥) .

(٤) أبو داود فى الطهارة باب الوضوء بسؤر الكلب (١ / ١٩) .

درجة الاســـناد :

صحيـــح .

٥١٤- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا سوار بن عبد الله العنبري ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، قال : سمعت أيوب يحدث عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يغسل الاناء اذا ولغ فيه الكلب سبع مرات أولاهن أو أخراهن بالتراب ، واذا ولغت فيه الهرة غسل مرة "(١).

بيان حال رواتــه :

- سوار بن عبد الله بن سوار ، أبو عبد الله بن قدامة التميمي العنبري ، أبو عبد الله البصري قاضي الرصافه وغيرها : ثقة ، من العاشرة ، غلط من تكلم فيه مات ســـنة ٢٤٥ / د ت س.(٢)

- المعتمر بن سليمان التيمي أبو محمد البصري ، يلقب بالطفيل : ثقة ، مـــن كبار التاسعة ، مات سنة ١٨٧ / ع.(٣)

- أيوب بن كيسان السختياني ،(٤) أبو بكر البصري ثقة ، ثبت ، حجة ، من كبـار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة (١٣١ / ع.(٥)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم وأبي داود .

درجة الاسناد :

صحيح . وقال الترمذي : حسن صحيح .(٦)

---

(١) الترمذي في الطهارة باب ٦٨ ماجاء في سؤر الكلب : (١/ ١٥١) .

(٢) التقريب (١/ ٣٣٩) .

(٣) التقريب (٢/ ٢٦٣) .

(٤) السختياني : بفتح السين وسكون الخاء وفتح التاء - هذه النسبة الى سختان ، وهو جد أبي عبد الله . (اللباب : ٢/ ١٠٧) .

(٥) التقريب (١/ ٨٩) .

(٦) الترمذي (١/ ١٥٢) .

٥١٥- وأخرجه النسائي في سننه، قال: أخبرنا علي بن حجر، قال: أنبأنا علي بن مسهر عن الأعمش، عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات"(١).

بيان حال رواته:

- علي بن حجر: ثقة حافظ تقدم رقم (١٠٤).

- علي بن مسهر: ثقة تقدم رقم (٢٥٨).

- الأعمش سليمان بن مهران: ثقة حافظ تقدم رقم (٩٣).

- أبو رزين: هو مسعود بن مالك الأسدي الكوفي: ثقة، فاضل، من الثانية، مات سنة ٨٥ وهو غير أبي رزين عبيد، الذي قتله عبيد الله بن زياد بالبصرة ووهم من خلطهما / بخ م ٤(٢).

- أبو صالح: هو ذكوان السمان: ثقة ثبت تقدم رقم: (٣٥٦).

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند مسلم.

درجة الاسناد:

صحيح.

٥١٦- وأخرجه من طريق آخر قال: أخبرنا اسحاق بن ابراهيم قال: أنبأنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي عن قتادة عن خلاس، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فليغسله سبع مرات، أولا هن بالتراب"(٣).

---

(١) النسائي في المياه باب سؤر الكلب (١/١٧٦).

(٢) التقريب (٢/ ٢٤٣).

(٣) النسائي باب تعفير الاناء بالتراب من ولوغ الكلب فيه (١/١٧٧).

بيان حال رواتـــه :

- اسحاق بن ابراهيم بن حبيب بن الشهيد الشهيدى أبو يعقوب البصـرى : ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٥٧ / مد ت س ق .[(١)]

- معاذ بن هشام الدستوائي : صدوق ربما وهم تقدم رقم (٧٠) .

- هشام الدستوائي : ثقة ثبت تقدم رقم (٧٨) .

- قتادة بن دعامة السدوسي : ثقه ثبت ومن مدلسى المرتبة الثالثة تقدم رقم (٥٤) .

- خلاس - بكسر أوله وتخفيف اللام - ابن عمرو الهجرى[(٢)] البصرى : ثقـــه ، وكان يرسل ، من الثانية ، وكان على شرطة على وقد صح أنه سمع من عمار / ع[(٣)]

درجة الاسناد :

فى اسناده معاذ بن هشام صدوق ربما وهم ، وقتاده بن دعامة مدلس وقد عنعـن الحديث فهذا الاسناد ضعيف ، ولكن متن الحديث أصله صحيح ، قد صح من عـــدة طرق عند البخارى ومسلم وغيرهما .

٥١٧- وأخرجه من طريق آخر قال : أخبرنا اسحاق بن ابراهيم قال : حدثنـا عبدة بن سليمان عن ابن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن ابن سيرين عن أبى هريـــرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " اذا ولغ الكلب فى اناء أحدكم فليغسله ســبع مرات أولا هن بالتراب " .

بيان حال رواتـــه :

- ابراهيم بن اسحاق : ثقة تقدم رقم : (٣٩٤) .

---

(١) تهذيب الكمال (٢ / ٣٦١) ، التقريب (١ / ٥٣) .

(٢) الهجرى : بفتح الهاء والجيم وكسر الراء - هذه النسبة الى هجر وهى بلدة من بلاد اليمن (٣ / ٣٨١) .

(٣) التقريب (١ / ٢٣٠) .

(٤) النسائى باب تعفير الاناء بالتراب من ولوغ الكلب : (١ / ١٧٧-١٧٨) .

- عبدة بن سليمان الكلابي : ثقة ثبت تقدم رقم (٤٤٠) .

- ابن أبي عروبه : هو سعيد : ثقة حافظ كثير التدليس تقدم رقم (٥٤) .

- قتاده بن دعامه : ثقة ثبت مدلس تقدم رقم (٥٤) .

- ابن سيرين : هو محمد : ثقة ثبت عابد تقدم رقم : (٣١٦) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات ، لكن فيه ابن أبي عروبة وقتادة رويا الحديث بالعنعنة وهما مدلسان فيكون هذا الاسناد ضعيفا غير أن متن الحديث صحيح صح من طرق عند البخاري ومسلم وغيرهما .

٥١٨- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي رزين قال : رأيت أبا هريرة يضرب جبهته بيده ويقول : ياأهل العراق أنتم تزعمون أني أكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون لكم المهنأ وعلى الاثم ، أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فليغمسه سبع مرات".(١)

بيان حال رواته :

- أبوبكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ مشهور.

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم : ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش تقدم رقم (٢١)

- الأعمش : سليمان بن مهران : ثقة حافظ تقدم رقم (٩٣) .

- أبو رزين مسعود بن مالك : ثقة فاضل تقدم رقم :

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

---

(١) ابن ماجة في الطهارة باب ٣١ غسل الاناء من ولوغ الكلب (١ / ١٣٠) .

٥١٩- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا محمد بن يحيى ، حدثنا روح بن عبادة حدثنا مالك بن أنس ، عن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة مثله.(١)

بيان حال رواته :

- محمد بن يحيى بن عبد الكريم بن نافع الأزدي :

ثقة من كبار الحادية عشرة مات سنة ٢٥٢/ قد ت ق .(٢)

- روح بن عبادة : ثقة ، فاضل ، تقدم رقم (٥٥) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم ، فالاسناد صحيح .

---

(١) ابن ماجة في الطهارة باب ٣١ غسل الاناء من ولوغ الكلب (١/ ١٣٠) .

(٢) التقريب : (٢/ ٢١٧) .

مايؤخذ من الحديث :

١- نجاسة الكلب ،قال الامام النووى رحمه الله تعالى : لأن الطهارة تكون عن حدث أو نجس ، وليس هنا حدث فتعين النجس .

٢- نجاسة ماولغ فيه الكلب لأمره باراقته فلو كان طاهرا لم يأمرنا باراقته ، اذ قد نهينا عن اضاعة المال .

٣- وجوب غسل نجاسة ولوغ الكلب سبع مرات واحدة منهن بالتراب.(١)

٤- حكم النجاسة يتعدى عن محلها الى مايجاورها بشرط كونه مائعا .

٥- تنجيس المائعات اذا وقع في جزء منها نجاسة .

٦- تنجيس الاناء الذى يتصل بالمائع .

٧- الماء القليل ينجس بوقوع النجاسة فيه وان لم يتغير،لأن ولوغ الكلب لا يغير الماء الذى في الاناء غالبا.(٢)

الجمع بين الروايات :

الحديث ورد بروايات مختلفه كما تقدم لنا .

قال الامام النووى : هذه الروايات كلها فيها دليل على أن التقييد بالأولى وبغيرها ليس على الاشتراط بل المراد احداهن ، وأما رواية "وعفروه الثامنة بالتراب" فمذهبنا ومذهب الجماهير أن المراد غسلوه سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء ، فكأن التراب قائم مقام غسلة فسميت ثامنة . والله أعلم.(٣)

---

(١) شرح النووى على مسلم (١٨٥/٣) .

(٢) انظر: الفتح (٢٧٦/١) .

(٣) شرح النووى على مسلم (١٨٥/٣) .

وسلك ابن حجر في طريق الجمع مسلكا آخر فقال : طريق الجمع أن يقال : احداهن مبهمة ، وأولا هن والسابعة معينة ، و(أو) ان كانت في نفس الخبر فهي للتخيير ، فمقتضى حمل المطلق على المقيد أن يحمل على أحدهما ، لأن فيه زيادة على الرواية المعينة وهو الذي نص عليه الشافعي في الأم والبويطي (*) وصرح به المرعشي (**) وغيره من الأصحاب ،

وذكره ابن دقيق العيد والسبكي بحثا ، وهو منصوص كما ذكرنا ، وان كانت (أو) شكا من الراوي فرواية من عين ولم يشك أولى من رواية من أبهم أو شك ، فيبقى النظر في الترجيح بين رواية أولا هن ، ورواية السابعة ، ورواية أولا هن أرجح من حيث الأكثرية والأحفظية ، ومن حيث المعنى أيضا ، لأن تتريب الأخير يقتضي الاحتياج الى غسلة أخرى لتنظيفه ، وقد نص الشافعي في حرمله على أن الأولى أولى . والله أعلم (١).

وهذا هو اختيار الامام الشوكاني (٢). وهو أرجح لكون أولا هن في الصحيح ولكثرة رواتها .

وقوله في رواية الترمذي (واذا ولغت الهرة غسل مرة) هذه الجملة مدرجة ليست من الحديث المرفوع ، أدرجها بعض الرواة في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في ولوغ الكلب ، ووهموا فيه ، وقد روى الحديث من غير وجه عن أبي هريرة ، ولم يذكر فيه (اذا ولغت الهرة غسل مرة) (٣).

(*) البويطي : هو: يوسف بن يحيى القرشي أبو يعقوب البويطي المصري الفقيه ، صاحب الشافعي : ثقة فقيه من أهل السنة مات في المحنة ببغداد سنة ١- أو ٢٣٢ هـ . التهذيب (١١ / ٤٢٧) ، التقريب (٢ / ٣٨٣) .

(**) المرعشي : هو : أبو منصور الحسين بن محمد كان من جملة من تقرب من السلطان محمود الغزنوي فاتح بلاد الهند وناشر الاسلام بها (اعجام الاعلام : ص١٨٢).

(١) الفتح (١/ ٢٧٥-٢٧٦)

(٢) انظر: نيل الأوطار (١/ ٤٦) .

(٣) انظر: تحفة الأحوذي (٨/ ٣٠٦) .

الحكمة من غسل الاناء الذى ولغ فيه الكلب سبع مرات :

لما كان الكلب من الحيوانات المستقذرة التى تنقل الجراثيم والأمراض الفتاكة ، أمر الشارع الحكيم بالمبالغة فى تطهير الاناء الذى ولغ فيه الكلب بغسله سبع مرات احداهن بالتراب وقد خفيت الحكمة على العلماء قديما حتى قال البعض انها تعبديه ، وقد جاءنا الطب الحديث باكتشافاته ، فأثبت بواسطة (المجهر) أن الكلب يحمل فى لعابه جراثيم وأمراض فتاكه لا يقتلها الماء وحده.(١)

قال الدكتور محمود ناظم النسيمى فى قوله صلى الله عليه وسلم : " فليرقه ثم ليغسله سبع مرات " ، " والحكمة فى ذلك سلوك سبيل الوقاية فقد يتلوث الاناء أو الشراب ، أو الطعام ببيوض تلك الدودة الشريطية فيأتى حيوان أهلى أو انسانى لا علم له بولوغ الكلب أو طفل غافل فيبتلع منه فيتعرض للاصابة بالكيسة المائية ، ولو أن هذه الحكمة مكتشفة قديما لما اختلف العلماء فى وجوب الاراقة لعينها ، فان براز الكلب ولعابه أثبت الطب خطرهما فى نقل بيوض الديدان الشريطية العكورة المشوكة التى تسبب للانسان ولحيواناته الأهليه الاصابة بالكيسة المائية.(٢)

---

(١) انظر: تيسر العلام شرح عمدة الأحكام (١ / ٢١).

(٢) الطب والعلم الحديث (٢ / ١٧٢-١٧٣).

* باب ماجاء فى الأمر بتغطية الاناء وكف الصبيان عند الغروب *

" اذا استنجح الليل فكفوا صبيانكم " جابر / خ م د ت ق .

٥٢٠- أخرج البخارى فى صحيحه بسنده عن جابر رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : اذا استنجح (١) الليل أو كان جنح الليل فكفوا صبيانكم ، فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من العشاء فحلوهم (٢) وأغلق بابك واذكر اسم الله ، وأطفئ مصباحك واذكر اسم الله ، وأوك سقاءك (٣) واذكر اسم الله وخمر (٤) آنيتك واذكر اسم الله ، ولو تعرض عليه شيئا ".

وفى رواية " أو أمسيتم " ، وفيه " فان الشيطان لا يفتح مغلقا ".

وفى رواية " وأوكئوا قربكم " .

وفى رواية " خمروا الآنية وأجيفوا (٥) الأبواب وأطفئوا المصابيح ، فان الفويسقة ربما جرت الفتيلة فأحرقت أهل الدار (٦) ".

٥٢١- وأخرجه مسلم فى صحيحه بسنده من عدة طرق بألفاظ بعضها متقاربة وبعضها مختلفة .

---

(١) " استنجح الليل " جنح الليل أوله ، وقيل : قطعة منه ، نحو النصف ، والأول أشبه ، وهو المراد هنا . (مجمع بحار الأنوار : ١/ ٣٩٩) .

(٢) " فحلوهم " : بضم مهملة وروى بفتح معجمه . (الفتح : ٦/ ٣٥٦) .

(٣) " وأوك سقاءك " أى أربطها وشدها والوكاء اسم مايسد به فم القربة ، (الفتح : ٦/ ٣٥٦) .

(٤) " خمر اناءك) التخمير : التغطيه ، والمعنى غط الاناء . (النهاية ٢/ ٧٧) .

(٥) " أجيفوا الأبواب " : أى ردوها . (النهاية : ١/ ٣١٧) .

(٦) البخارى فى بدأ الخلق باب ١١ صفة ابليس (٤ / ٩٣) ، وفى الأشربة باب ٢٢ تغطيه الاناء : (٦/ ٢٤٩) .
وفى الاستئذان باب ٤٩ لا تترك النار (٧ / ١٤٣) ، وفى باب ٥٠ غلق الأبواب (٧ / ١٤٣) .

ففي رواية مثل حديث البخاري غير أنه قال : " خلوهم " بالخاء بدل الحـــاء .

وفي رواية " غطوا الاناء وأوكوا السقاء ، وأغلقوا الباب ، وأطفئوا السراج ، فـــان الشيطان لايحل سقاء ولايفتح بابا ، ولا يكشف اناء ، فان لم يجد أحدكم الا أن يعرض على اناءه عودا ، ويذكر اسم الله ، فليفعل ، فان الفويسقه [١] تضرم [٢] على أهل البيـت بيتهم ، ولم يذكر قتيبة في حديثه وأغلقوا الباب " .

وفي رواية قال : " تضرم على أهل البيت ثيابهم " .

وفي رواية : " والفويسقه تضرم البيت على أهله " .

وفي رواية : " غطوا الاناء ، وأوكوا السقاء ، فان في السنة ليلة ينزل فيها وبـــاء [٣] لا يمر باناء ليس عليه غطاء ، أو سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء " .

وفي رواية " فان في السنة يوما ينزل فيه وباء " .

وزاد في آخر الحديث ، قال : قال الليث : فالأعاجـم عندما يتقون ذلك فـــي كانون الأول " .

وفي رواية " لا ترسلوا فواشيكم [٤] وصبيانكم اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمـة [٥]

---

(١) الفويسقه : الفأرة ، لخروجها من جحرها على الناس وافسادها سميت بذلك ، لأن الفسق في اللغة الخروج . (النهاية : ٣/٤٤٦) .

(٢) تضرم : تحرق ، أضرم النار اذا أوقدها . (النهاية : ٣/٨٦) .

(٣) وباء : الوباء بالقصر والمد والهمز الطاعون والمرض العام . (النهاية : ٥/١٤٤) .

قال الجوهري : وجمع المقصور أوباء أوباء ، وجمع الممدود أوبئه . (الصحاح : ١/٧٩) .

(٤) فواشيكم : جمع فاشيه ، وهي كل شئ ينتشر من الابل والبقر والغنم فـــي المراعي وغيرها . (جامع الأصول : ١١/٧٦٠) .

(٥) فحمة العشاء : بفتح فسكون : هي اقباله وأول سواده ، يقال : للظلمة التي بين صلاتي العشاء الفحمة ، والظلمه التي بين العتمه والغداه ، العسعسه (النهاية : ٣/٤١٧) .

العشاء فان الشياطين تنبعث اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشـــاء"[١].

٥٢٢- وأخرجه أبو داود في سننه قال : حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحراني ، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا ترسلوا فواشيكم اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء ، فان الشـــياطين تعيث[٢] اذا غابت الشمس حتى تذهب فحمة العشاء " .

قال أبو داود : الفواشي مايفشوا من كل شيء[٣].

بيان حال رواتــه :

- أحمد بن عبد الله بن أبي شعيب مسلم الحراني أبو الحسن مولى قريـــش : ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٣٣ وقيل غير ذلك / خ د ت س[٤].

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسناد :

صحيــح .

٥٢٣- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا أحمد بن حنبل حدثنا يحيى عـــن ابن جريج ، أخبرني عطاء ، عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أغلق بابـــك واذكر اسم الله ، فان الشيطان لا يفتح بابا مغلقا وأطف مصباحك واذكر اسم الله ، وخمر اناءك ولو بعود تعرضه عليه واذكر اسم الله"[٥].

بيان حال رواته :

- أحمد بن حنبل : امام حجة ثقة حافظ .

---

(١) مسلم في الأشربة باب ١٢ الأمر بتغطية الاناء (٣/١٥٩٤-١٥٩٦) .

(٢) تعيث : أي تفسد ، انظر : مجمع بحار الأنوار : (٣/٥٢٠) .

(٣) أبو داود في الجهاد باب كراهية السير في أول الليل : (٣/٣٥) .

(٤) التقريب : (١/١٨) .

(٥) أبو داود في الأشربة باب في ايكاء الآنية (٣/٣٣٩) .

- يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموى ، أبو أيوب الكوفى ، نزيل بغداد لقبه الجمل :

وثقه أبوداود وابن معين والدارقطني .

وقال أحمد : ليس به بأس ولم تكن له حركة فى الحديث وعنده عن الأعمش غرائب ، وقال النسائى : ليس به بأس ، وقال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث (١) ، وقال الذهبى صالح الحديث وأنكر من روايته حديثه عن الأعمش عن أبى وائل عن عبد الله " لا يزال المسروق " (٢) .. الخ .

وذكر ابن حجر : أن له فى البخارى أربعة أحاديث كلها قد توبع عليها (٣) ؛ وقال : صدوق يغرب من التاسعة مات سنة ١٩٤/ع (٤) البخارى متابعة .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخارى ومسلم .

درجة الاسناد :

فى اسناده يحيى بن سعيد بن أبان : صدوق يغرب ولكنه فى هذا الحديث لم يغرب ، فقد تابعه الثقات فى روايته عن ابن جريج عند البخارى ومسلم .

فالاسناد صحيح .

٥٢٤- وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا

---

(١) التهذيب (١١/ ٢١٣) .

(٢) الميزان (٤ / ٣٨٠) .

(٣) مقدمة الفتح (ص : ٤٥١) .

(٤) التقريب (٢ / ٣٤٨) .
وانظر : رجال مسلم لابن منجويه : (٢ / ٣٤٠) رقم (١٨٢٩) التعديل والتجريح للباجى : (٣/ ١٢٢٠) رقم (١٤٧٧) .

الخبر، وليس بتمامه ،قال " فان الشيطان لا يفتح (بابا) غلقا ،ولا يحل وكاء ، ولا يكشف اناء وان الفويسقه تضرم على الناس بيتهم " أو بيوتهم "(١).

بيان حال رواته :

- عبدالله بن مسلمه القعنبى : ثقه .

- مالك بن أنس الأصبحى امام دار الهجرة :

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسناد :

صحيح .

٥٢٥- وأخرجه أيضا قال : حدثنا مسدد وفضيل بن عبدالوهاب السكرى ، قالا : حدثنا حماد عن كثير بن شظير، عن عطاء عن جابر بن عبد الله رفعه ، قال : " واكفتوا صبيانكم عند العشاء " .

وقال مسدد : " عند المساء " " فان للجن انتشارا وخطفة "(٢).

بيان حال رواته :

- مسدد بن مسرهد : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٤) .

- فضيل بن عبدالوهاب بن ابراهيم الغطفانى ،أبو محمد القناد ،السكرى ، الكوفى ،أصله من أصبهان ثقة ،من العاشرة / د(٣).

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند البخارى .

---

(١) أبو داود فى الأشربة باب فى ايكاء الآنية (٣/٣٣٩) .

(٢) أبو داود فى الأشربة باب فى ايكاء الآنية (٣ / ٣٣٩) .

(٣) التقريب (٢/١١٣) .

درجـة الاسـنـاد :

صحيـح .

٥٢٦- وأخرجه الترمذى فى سننه قال : حدثنا قتيبة ، عن مالك بن أنس ، عن أبى الزبير عن جابر قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " أغلقوا الباب وأوكئوا السقاء ، وأكفئوا الاناء أو خمروا الاناء ، وأطفئوا المصباح فان الشيطان لا يفتح غلقا ، ولا يحل وكاء ، ولا يكشف آنية ، وان الفويسقه تضرم على الناس بيتهم.(١)

بيان حـال رواتـه :

رجال الاسناد : كلهم ثقات وهم من رجال الحديث عند مسلم .

درجة الاسـنـاد :

صحيـح .

وقال الترمذى : حسن صحيح.(٢)

٥٢٧- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا محمد بن رمح أنبأنا الليث بن سعد ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله بمثل حديث مسلم.(٣)

بيان حال رواتـه :

رجال الاسناد : هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

---

(١) الترمذى فى الأطعمة باب ١٥ ماجاء فى تخمير الاناء واطفاء السراج والنـار عند المنام (٤ / ٢٦٣).

(٢) الترمذى (٤ / ٢٦٣) .

(٣) ابن ماجة فى الأشربة باب ١٦ تخمير الاناء (٢/١١٢٩).

مايؤخذ من الأحاديث :

اشتملت هذه الأحاديث على أنواع من الخير والأدب الجامعة لمصالح الدين والدنيا :

١- اهتمام الاسلام بالحفاظ على الأنفس والأموال وأخذ الحيطة مما ربما ينشأ بسببه ضرر صحي أو مادي .

٢- التمشي مع آداب الاسلام وتعاليمه الخيرة به صلاح الحال والمآل ، وصيانة الأبدان والأموال من التعرض للأخطار والأضرار.

٤- من محاسن الدين الاسلامي أنه قد شمل بتعاليمه الخيره جميع جوانب الحياة مما يتعلق بصحة الأبدان والحفاظ على الأموال .

٥- الارشاد الى كف الصبيان عند الغروب لأنه وقت انتشار الشياطين .

قال ابن الجوزي كما نقله عنه الحافظ ابن حجر: انما خيف على الصبيان في تلك الساعة ، لأن النجاسة التي تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالبا ، والذكر الذي يحرز منهم مفقود من الصبيان غالبا ، والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به ، فلذلك خيف على الصبيان في ذلك الوقت ، والحكمة في انتشارهم حينئذ أن حركتهم في الليل أمكن لهم منها في النهار لأن الظلام أجمع للقوى الشيطانية من غيره ، وكذلك كل سواد (١) .

٦- أن للشياطين تسلطا على بني آدم ببعض الأضرار كالاختطاف والصرع والجنون ونحوه والتحرز من أضرارهم يكون بكمال الطهارة وبذكر الله عز وجل .

٧- ينبغي الحفاظ على الأطفال من قبل الأمهات بنظافة الطفل من النجاسات والقاذورات ، والمحافظة عليهم من اللعب في الأماكن النجسة ، لأنها مأوى الشياطين .

---

(١) الفتح (٦/ ٣٤١-٣٤٢) .

٨- الارشاد الى تغطية الأواني ،قال النووي : قال العلماء (الأمر بتغطية الاناء) لفوائـــــد :

أ - صيانة له من الشيطان ،فان الشيطان لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء .

ب - صيانة له من الوباء الذى ينزل به في ليلة من السنة .

ت - صيانة له من النجاسات والقاذورات .

ث - صيانة له من الهوام والحشرات .

قال أبو حميد وهو الساعدى راوى هذا الحديث انما أمر بالأسقية أن توكـــأ ليلا وبالأبواب أن تغلق ليلا .

وتعقبه النووى بأن هذا التخصيص ليس في اللفظ مايدل عليه ،والمختار عنـــد الأكثرين من الأصوليين وهو مذهب الشافعي وغيره رضي الله عنهم أن تفسير الصحابي اذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة الى أن قال :. . . والأمر بتغطية الاناء عام فلا يقبل تخصيصه بمذهب الراوى بل يتمسك بالعموم.(١)

٩- قال القرطبي كما نقله عنه الحافظ ابن حجر: الأمر والنهي في هذا الحديث للارشاد ،قال : وقد يكون للندب ، وجزم النووى بأنه للارشاد لكونه لمصلحة دنيوية ، وتعقب بأنه قد يفضي الى مصلحة دينية ،وهي حفظ النفس المحرم قتلها والمـــال المحرم تبذيره ، وقال القرطبي :في هذه الأحاديث أن الواحد اذا بات ببيت ليـــس فيه غيره وفيه نار فعليه أن يطفئها قبل نومه ،أو يفعل بها مايؤمن معه الاحـــتراق ، وكذا اذا كان في البيت جماعة ،فانه يتعين على بعضهم وأحقهم بذلك آخرهم نومـــا ، فمن فرط في ذلك كان مخالفا للسنة ،ولآدابها تاركا.(٢)

---

(١) انظر: شرح النووى على مسلم (١٣/ ١٨٣) .

(١) الفتح (١١/٨٦) .

١٠- بركة التسمية عند كل فعل من الأفعال ، فهي الحرز الواقي من تسلط الشيطان ، فلا يجد سبيلا الى الوصول الى ماذكر اسم الله عليه .

قال المباركفوري : (والمعنى أن الشيطان لا يقدر على فتح باب أغلق مع ذكر الله عليه ، لأنه غير مأذون فيه ، بخلاف ما اذا كان مفتوحا أو مغلقا لم يذكر اسم الله عليه)(١).

---

(١) تحفة الأحوذي : (٥/٥٣١) .

* بـــاب ماجاء في الأمر بالعشـــاء *

" تعشوا ولو بكف من حشف فان ترك العشاء مهرمة " أنس / ت

٥٢٨- أخرج الترمذى في سننه ، قال : حدثنا يحيى بن موسى ، حدثنا محمد ابن يعلى الكوفي ، حدثنا عنبسة بن عبد الرحمن القرشي، عن عبد الملك بن علاق ، عن أنس بن مالك قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " تعشوا ولو بكف من حشف (١) فان ترك العشاء مهرمه " (٢)(٣).

بيان حال رواتـــه :

- يحيى بن موسى أبو زكريا البلخي (٤) السختياني المعروف بخت - بفتح المعجمة وتشديد المثناة - أصله من الكوفة :

ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٠ (٥) / خ د ت س .

- محمد بن يعلى السلمي أبو ليلى الكوفي ، لقبه زنبور : قال البخاري : يتكلم فيه وهو ذاهب الحديث (٦) ، وقال أبو حاتم متروك الحديث (٧) ، وقال النسائي : ليس بثقة ،

---

(١) (حشف) : بفتح الحاء والشين اليابس الفاسد من التمر ، وقيل : الضعيف الذى لا نوى له كالشيص . (النهاية : (١ / ٣٩١) .

(٢) (مهرمة) : بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الراء والميم : أى مظنه للهرم ، قال القتيبي : هذه الكلمة جارية على ألسنة الناس ، ولست أدرى أرسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدأها أم كانت تقال قبله . (النهاية : ٥ / ٢٦١) .

(٣) الترمذى في الأطعمة باب ٤٦ ماجاء في فضل العشاء (٤ / ٢٨٧) .

(٤) البلخي : بفتح الباء الموحدة وسكون اللام ، وفي آخرها الخاء - هذه النسبة الي بلد من بلاد خراسان يقال لها بلخ (اللباب : (١ / ١٧٢) .

(٥) التهذيب (١١ / ٢٨٩) ، التقريب : (٢ / ٣٥٩) .

(٦) الضعفاء الصغير للبخاري (ص ٢١٩) .

(٧) الجرح والتعديل (٨ / ١٣٠-١٣١) .

كما ضعفه العقيلي (١) والساجي وقال : منكر الحديث يتكلمون فيه (٢) ، وقال ابن عدي : لا يتابع في حديثه (٣) ، وشذ أبوكريب فروى عنه وقال : ثقة (٤) ، وقال ابن حجر : ضعيف من التاسعة مات بعد المئتين / ت ق . (٥)

- عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي :

قال ابن معين : ليس بشيء (٦) ، وقال أبوزرعة : واهي الحديث منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : متروك وكان يضع الحديث (٧) ، وقال البخاري : تركوه (٨) وضعفه النسائي والدارقطني وغيرهم . (٩) وقال ابن حجر : متروك رماه أبوحاتم بالوضع من الثامنة / ت ق . (١٠)

- عبد الملك بن عَلَّاق - بمهملة ولام مثقلة - قال الأزدي : متروك ، وقال الترمذي : مجهول ، وقال ابن حجر : مجهول من الخامسة / ت . (١١)

درجة الاسناد :

في اسناده محمد بن يعلى السلمي : ضعيف ، وعنبسة بن عبد الرحمن : متروك ورمي بالوضع ، وعبد الملك بن علاق : مجهول .

فالاسناد ضعيف جدا .

---

(١) الضعفاء للعقيلي (٤/١٤٩) .
(٢) التهذيب (٩/٥٣٣) .
(٣) الكامل في ضعفاء الرجال (٦/٢٢٧١) .
(٤) التهذيب (٩/٥٣٣) .
(٥) التقريب (٢/٢٢١) ، وانظر : الميزان (٤/٧٠) .
(٦) تاريخ ابن معين (٢/٤٥٨) .
(٧) الجرح والتعديل (٦/٤٠٢-٤٠٣) .
(٨) الضعفاء الصغير للبخاري (ص : ١٨٣) رقم (٢٨٧) .
(٩) التهذيب (٨/١٦٠) .
(١٠) التقريب (٢/٨٨) .
وانظر : الميزان (٢/٦٦٠) ، الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث (ص : ٣٢٩) (٥٧٩) ، التقريب (١/٥٢١) ، وانظر : التهذيب (٦/٤١٣) ، الميزان : (٢/ ٦٦٠) .

وقال الترمذي : هذا حديث منكر لا نعرفه الا من هذا الوجه وعنبسة يضعف في الحديث وعبد الملك بن علاق مجهول .(١)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة:

١- أخرجه الخطيب البغدادي بلفظ " لا تتركوا عشاء الليل ولو بكف من حشف فانه تركه مهرمة ".(٢)

٢- وأخرجه أبو نعيم بلفظ " لا تدعوا عشاء الليل ولو بكف من حشف فان تركه مهرمه ".(٣)

كلاهما من طريق ابن السماك عن عنبسة بن عبد الرحمن عن مسلم عن أنس ، وأخرجه القضاعي من طريق عبيدة بن الحارث عن عنبسة بن عبد الرحمن عن علاق بن أبي مسلم (٤) .

٣- وأخرجه ابن الجوزي من الطريق الذي أخرجه به الترمذي (٥)

وأورده السيوطي في اللآلئ وقال : ورد من حديث جابر، ووجدت لحديث أنس طريقا آخر قال : قال ابن النجار في تاريخه وساق اسناده ، من طريق أبي الهيثم القرشي عن موسى بن عقبة عن أنس.(٦)

قلت : وهذا الاسناد أيضا لا يغتر به ، أبو الهيثم القرشي عن موسى بن عقبة قال أبو الفتح الأزدي : كذاب .(٧)

---

(١) الترمذي (٤/٢٨٧) .

(٢) تاريخ بغداد (٣/٣٩٦) .

(٣) حلية الأولياء (٨/٢١٤-٢١٥) .

(٤) مسند الشهاب (١/٤٢٨-٤٢٩) .

(٥) الموضوعات (٣/٣٦) .

(٦) اللآلئ المصنوعة (٢/٢٥٥) .

(٧) الميزان (٤/ ٥٨٤) .

وأورده ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قال أبو زرعة : هذا حديث ضعيف.[1]

وأورده السخاوي في المقاصد ، وقال : حكم عليه الصغاني بالوضع وفيه نظر.[2]

" لا تدعوا العشاء ولو بكف من تمر فان تركه يهرم " جابر / ق .

٥٢٩- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا محمد بن عبد الله الرقي ، حدثنا ابراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه المخزومي ، حدثنا عبد الله بن ميمون عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تدعوا العشاء ولو بكف من تمر ، فان تركه يهرم ".[3]

بيان حال رواته :

- محمد بن عبد الله الرقي : صدوق تقدم رقم (٩٣) .

- ابراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه المخزومي المكي :

قال ابن عدي : ليس بمعروف حدث بالمناكير وهو عندي يسرق الحديث،[4] وقال ابن حجر : ضعيف من الثامنة/ق.[5]

- عبد الله بن ميمون شيخ لابراهيم بن عبد السلام .

قال ابن حجر : هو عندي القداح المخزومي المكي :

قال أبو حاتم : منكر الحديث[6] وقال البخاري : ذاهب الحديث ،[7]

---

(١) علل الحديث (١١/٢) .

(٢) المقاصد الحسنة (ص: ١٥٧) رقم (٣٣٨) .
وانظر : فيض القدير للمناوي : (٣/ ٢٥١-٢٥٢) ، الفوائد المجموعة للشوكاني (ص : ١٥٧) رقم (١١) ، سلسلة الضعيفة للألباني (١٤٨/١) رقم (١١٦) .

(٣) ابن ماجة في الأطعمة باب ٥٤ ترك العشاء (١١١٣/٢) .

(٤) الكامل لابن عدي : (٢٥٨/١) .

(٥) التقريب (٣٩/١) ، وانظر : الميزان (٤٦/١) ، التهذيب (١٤١/١) .

(٦) الجرح والتعديل (٥ / ١٧٢) .

(٧) التاريخ الكبير (٥/ ٢٠٦) .

وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به اذا انفرد[١] ، وقال ابن حجر : منكر الحديث متروك من الثامنه / ت ق .[٢]

- محمد بن المنكدر : ثقه فاضل تقدم رقم (١١٤) .

درجة الاسناد :

فى اسناده ابراهيم بن عبد السلام ضعيف وعبد الله بن ميمون : متروك . فالحديث اسناده ضعيف جدا .

وقال فى الزوائد : هذا اسناد فيه ابراهيم بن عبد السلام وهو ضعيف .[٣]

وأورده السخاوى فى المقاصد وقال : ورا ويه عن ابن ميمون وهو ابراهيم بن عبد السلام ضعيف يسرق الحديث وحكم عليه الصغانى بالوضع وفيه نظر.[٤]

وأورده السيوطى فى الدرر المنتثرة ، وقال : ضعيف .[٥]

والخلاصة : أن حديث أنس وحديث جابر كلاهما فى غاية من الضعف فلا يصلح أن يشهد كل منهما للآخر ولا تقوم بهما حجة .

---

(١) كتاب المجروحين لابن حبان (٢ / ٢١) .
(٢) التقريب (١ / ٤٥٥) .
وانظر : الميزان : (٢ / ٥١٢) ، التهذيب (٦ / ٤٩) .
(٣) مصباح الزجاجه (٤ / ٣٢) .
(٤) المقاصد الحسنة (ص : ١٥٧) .
(٥) الدرر المنتثره (ص : ٨٩) رقم (١٦٣) من حديث أنس .

ما يؤخذ من الحديث :

١- الأمر بتناول وجبات العشاء والنهي عن النوم بدون عشاء ، لأنه سبب للضعف والهرم .

قال المناوي رحمه الله : (لأن النوم والمعدة خالية من الطعام يورث تحليلا للرطوبات الأصلية لقوة الهاضمة ، وذلك لما فيه من هجوم المرة ، وهيجان الصفراء سيما في الصيف وشدة الحر)(١) .

٢- التحذير عن كل ما من شأنه ضعف الجسم ويكون سببا للهرم والشيخوخة .

٣- حث الانسان على المحافظة على صحته واستدامة قوته للتقوى على طاعة الله .

٤- تدبير الطعام بتناول الوجبات في أوقاتها بانتظام من غير تفريط وافراط ، فان الجسم يحتاج الى قدر معين من الطعام ليستديم قواه ونشاطه وحيويته ، فان نقص أدى به الى الضعف وسرعة الشيخوخة ، وان زاد أثقل جسمه وعرضه الى أمراض عسره .

قال الشيخ اسماعيل العجلوني(*) : ولما ذكر العسكري حديث " ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن " قال : قد حث عليه الصلاة والسلام بهذا على قلة المطعم وما أكثر من يغلط في قوله عليه الصلاة والسلام " تعشوا ولو بكف من حشف ، ويتوهم أنه صلى الله عليه وسلم حث على الاكثار من المطعم ، وأنه أمر بالعشاء من ضره ونفعه ،

---

(١) فيض القدير : (٣/ ٢٥١) .

(*) اسماعيل العجلوني : اسماعيل بن محمد بن عبدالهادي العجلوني الدمشقي أبو الفراء محدث الشام في أيامه توفي سنة ١١٦٢ هـ .
(الأعلام : ١/ ٣٢٥) .

وهذا غلط شديد ،لأن من أكل فوق شبعه فقد أكل مالا يحل له ،فكيف يأمره بذلك ،وانما معنى قوله صلى الله عليه وسلم :" ترك العشاء مهرمة" أن القوم كانوا يخففون في المطعم ،ويدع المتغذى منهم الغذاء ، ولم يبلغ الشبع ،ويتواصون بذلك أهـ.

قال العجلوني : وفي تعليله بما ذكره نظر ،لأنه ليس في الأمر بالعشاء أنه يأكل فوق مايحل له ،بل المراد العشاء الشرعي فتدبر.(١)

---

(١) كشف الخفاء (٣٦٧/١).

* باب ماجاء فى النهى عن مجامعة الحائض واتيان الزوجة فى الدبر وماينشأ عنهما من أضــرار *

" ملعون من أتى امرأته فى دبرها " أبو هريرة / د

٥٣٠- أخرج أبو داود فى سننه قال : حدثنا هناد ،عن وكيع ،عن سـفيان ، عن سهيل بن أبى صالح ،عن الحارث بن مخلد ،عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ملعون من أتى امرأته فى دبرها ".[١]

بيان حال رواته :

- هناد بن السرى : ثقة تقدم رقم (٣٤) .
- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدم رقم (١٨) .
- سفيان الثورى : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٦) .
- سهيل بن أبى صالح : ثقة تقدم رقم (٣٥٦) .
- الحارث بن مخلّد -بتشديد اللام- الزرقى الأنصارى : مجهول الحال من الثالثة أخطأ من زعم أنه صحابى[٢] وذكره ابن الأثير فى أسد الغابة وقال : وهو تابعى.[٣]

درجة الاسناد :

فى اسناد الحارث بن مخلّد مجهول الحال ، وبقية رجاله ثقات ، ولكنه من كبار التابعين فلا يقل حديثه عن درجة الحسن ان شاء الله ، وله شواهد يتقوى بها الى درجة الصحيح لغيره ، والحديث أخرجه أحمد من طريق وكيع به.[٤]

---

(١) أبو داود فى النكاح باب جامع النكاح (٢/٢٤٩) .

(٢) التقريب (١ / ١٤٤) .

(٣) أسد الغابة (١/٣٤٦) ، وانظر : تهذيب الكمال (٥/٢٧٨) ، رقم : (١٠٤٢) .

(٤) المسند (٢ / ٤٤٤-٤٧٩) .

الشـــواهد :

١- عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لعن اللـــه الذين يأتون النساء في محاشهن "، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوســـط وفيه عبد الصمد بن الفضل وثقه الذهبي وقال : له حديث يستنكر وهو صالح الحال ان شاء الله (١) .

٢- عن علي بن أبي طالب قال : جاء أعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله إنا نكون في البادية وتكون من أحدنا الرويحة (٢) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان الله لايستحي من الحق اذا فعل أحدكم ذلك فليتوضأ ، ولا تأتوا النساء في أعجازهن ، وقال مرة " في أدبارهن " رواه أحمد (٣) .

قال الهيثمي : ورجاله ثقات (٤) .

٣- وعن جابر بن عبد الله " أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن محاش النساء" قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات (٥) .

٤- وأخرج الدارقطني عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله صلى اللــه عليه وسلم قال : " استحيوا فان الله لا يستحيي من الحق ، لا يحل مأتاك النساء فـــي حشوشهن " .

قال صاحب التعليق المغني : وأخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان عن علـــي ابن طلق بلفظ : " ان الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أعجازهن " .

---

(١) مجمع الزوائد (٤/٢٩٩) .

(٢) الرويحة : تصغير الريح وجمعها رياح وأرواح .
انظر: لسان العرب (٢/٤٥٥) والمراد بها في الحديث مايخرج من الانسان .

(٣) المسند : (١/٨٦) .

(٤) مجمع الزوائد (٤/٢٩٩) .

(٥) المصدر نفسه .

وفي الباب عن جابر عند الجماعة الا النسائي وعن أم سلمة عند أحمد والترمذي ، وعن ابن عباس عند أبي داود وأحمد[١] .

٥ - وأخرج أبوداود والترمذي وابن ماجة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من أتى كاهنا فصدقه بما يقول ، أو أتى امرأة في دبرها . وفي رواية امرأة حائضا - فقد برئ مما أنزل على محمد " وهو حديث صحيح .

وسيأتي معنا الحديث بتخريجه مستوفي في باب الكهانة ان شاء الله تعالى

ما يؤخذ من الحديث :

١- النهي عن جماع الحائض وهو حرام بنص القرآن والسنة واجماع الأمة .

قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾[٢] .

٢ - تحريم اتيان المرأة في دبرها وهو مذهب الجمهور . قال تعالى : ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾[٣]

قال ابن عباس : في الفرج لا في غيره ، فمن فعل شيئا من ذلك فقد اعتدى[٤] .

٣- ان اتيان دبر المرأة سبب للعن فاعله وطرده من رحمة الله .

٤- ان اتيان دبر المرأة كفر بالله مخرج من الملة ان كان فاعله مستحلا لذلك ، والا فيحمل الكفر على كفران النعمة قاله المباركفوري[٥] .

---

(١) سنن الدارقطني مع التعليق المغني (٣/ ٢٨٨) رقم (١٦٠) .

(٢) البقرة : ٢٢٢ .

(٣) البقرة : ٢٢٢ .

(٤) مختصر ابن كثير (١/ ١٩٧) .

(٥) انظر : تحفة الأحوذي (١/ ٤١٩) .

الأضرار الناشئة عن اتيان الحائض :

قد ذكر الأطباء ماينشأ عن جماع الحائض من أضرار تلحق بالمرأة والرجل .

وقد تحدث عن هذه الأضرار الدكتور محمود ناظم النسيمي بكلام يحسن ايراده في هذا المقام .

١- أولا عند المرأة :

قال :-

١- ان احتقان الأعضاء الجنسية الخارجية والداخلية في فترات الحيض يجعلها أكثر حساسية وأسرع تعرضا للتسلخ والالتهاب خاصة اذا وجد عدم التناسب بين أعضاء الرجل والمرأة ، أو استعمل الرجل ضراوته نتيجة تهيجه .

٢- ان معظم الجراثيم ترحب بالوسط الذى تتيحه افرازات الحيض حيث ان الدم يجعل وسط المهبل معتدلا أو قلويا بعد أن كان حامضا فتتكاثر بسرعة عظيمة ونشاط عجيب وذلك حال الجراثيم الكامنة في أعضاء المرأة والرجل والجراثيم التى تدخل من الخارج أثناء المباضعه واضافة الى ذلك فان مقاومة المرأة للأمراض تنقص الى حدها الأدنى أثناء الحيض .

وكثيرا مايستفيق في الطمث التهاب كامن في أعضاء المرأة الجنسية ، ويزيد في امكانية ذلك ، وفي اشتداد الالتهاب حدوث المباضعه وقت الحيض .

٣- ان التهييج المرافق للمناسبة الجنسية يزيد في احتقان وتوارد الدم الى الأعضاء الجنسية وقد يؤدى الى زيادة ألم الطمث ، فاذا كان عند المرأة ميل للنزف الطمثي أو لاشتداد آلام الطمث فعلى بعلها أن يمتنع حتى عن الاقتراب النفسي والملاعبة الزائدة .

٤- يتقلص الرحم أثناء الارتعاش الجنسي عند المرأة ، ثم يرتخي مرتشفا محتويات المهبل من مني ومفرزات ، وما تحوى من جراثيم ، وقد يؤدى ذلك الى التهاب البطانه الرحميه أو التهاب الملحقات ، خاصة وأن أعضاء المرأة الجنسية تكون أكثر استعدادا للالتهاب في فترة الحيض .

٥- ان التوعك والآلام والحالة شبه المرضيه أو المرضيه التى تصيب كثيرا من النساء فى فترة الحيض تجعل المرأة غير مستعدة نفسيا للمناسبة الجنسية فى ذلك الظرف على الغالب ، خاصة وأنها تشعر فى تلك الفترة بالهبوط والضيق والزهد .

٦- واذا كانت المرأة على استعداد نفسى للمناسبة الجنسية أثناء طمثها فلتذكر أنها معصية لله تعالى ، وأن أغلبية الرجال يشعرون بالاشمئزاز والنفور من الرائحة الشهرية المرافقة للطمث ، وقليل منهم الذين يشعرون ببهجة وانجذاب .

ان شم هذه الرائحة الشهرية لا يقتصر على منطقة الأعضاء الجنسية بل يمتد فى معظم النساء الى افرازات الجلد والنفس .

فالذوق الفنى الجميل يهيب بالمرأة أن تأخذ حذرها فى فترة الطمث من اثارة اشمئزاز زوجها لتظل بهيجة فى نظره محببة الى نفسه وليزداد شوقه .

ثانيا : عند الرجل :

١- ان النفور والاشمئزاز الذى يعرض للرجل من الرائحة الشهرية ومنظر الدم السائل قد يؤدى به الى بروده تجاه زوجته .

٢- قد يحدث عند الرجل التهاب الاحليل بعد البضاع فى أثناء الطمث بتسرب مفرزات الحيض اليه وعوامل هذا الالتهاب جراثيم مختلفه قد تكون كامنه فى أعضاء المرأة التناسلية فتعود الى نشاطها وحيويتها أثناء الطمث ، وقد تصل جراثيم التهاب الاحليل الى سائر الجهاز البولى التناسلى ، فتسبب فى بعض أقسامه التهابا قد يزمن .

٣- ان الجماع فى أثناء الحيض اسراف من جانب الرجل فى وقت مقطوع فيه بعدم حدوث الحمل ، وهو الغرض الأسمى من الجماع ، والحيض على كل حال يمكن اعتباره فترة استجمام للرجل أيا كانت قوته يكون بعدها أشد رغبة فى الجماع وأكثر لذة فيه.(١)

---

(١) الطب النبوى والعلم الحديث (٢/ ١١٥-١١٧) .

وصدق الله العظيم اذ يقول : * قل هو أذى * فالأذى المشار اليه في الآية اجمالا ،كشفه الطب الحديث وفصله أجمل تفصيلي ،وهذا من الاعجاز العلمي في القرآن الكريم .

وأما الوطء في الدبر ،فقد تحدث ابن القيم رحمه الله تعالى عما ينشأ عنه من أضرار صحية ودينية في حق الرجل والمرأة .

١- الأضرار الصحية في حق الرجل :

١- ان للفرج خاصية في اجتذاب الماء المحتقن وراحة الرجل منه ، والوطء في الدبر لا يعين على اجتذاب جميع الماء ولا يخرج كل المحتقن لمخالفته للأمر الطبيعي .

٢- فانه يحوج الى حركات متعبة جدا لمخالفته للطبيعة .

٣- فانه محل القذر والنجوى فيستقبله الرجل بوجهه ويلابسه .

٤- يحدث الهم والغم والنفرة عن الفاعل والمفعول .

٥- يفسد حال الفاعل والمفعول فسادا لايكاد يرجى بعده صلاح الا أن يشاء الله بالتوبة النصوح .

٦- فانه يذهب بالمحاسن ويكسوهما ضدهما كما يذهب بالمودة بينهما ، ويبدلهما تباغضا وتلاعنا .

٢- الأضرار في حق المرأة :

أما اضراره بالمرأة فلأنه وارد غريب بعيد عن الطباع منافر لها غاية المنافره

الأضرار الدينية:

أما أضراره الدينية فهي كما يلي :

١- يسود الوجه ويظلم الصدر، ويطمس نور الايمان من القلب ، ويكسو الوجه وحشة تصير عليه كالسيماء يعرفها من له أدنى فراسه .

٢- فانه من أكبر أسباب زوال النعم وحلول النقم ، فانه يوجب اللعنة والمقت من الله .

٣- يذهب الحياء جمله ، والحياء وهو حياة القلب ، فاذا فقدها استحسن القبيح واستقبح الحسن .

٤- انه انتكاس في الطبع واذا انتكس الطبع انتكس القلب .

٥- يورث من الوقاحة والجرأة مالا يورثه سواء .

٦- يورث من المهانة والسفال والحقارة مالا يورثه غيره .

٧- يكسو العبد ثوب المقت والغضب وبغض الناس وازدرائهم له .(١)

---

(١) انظر : الطب النبوي لابن القيم : (ص ٢٦٢-٢٦٣) .

* باب ماجاء فى الأضرار الناشئة عن الجلوس فى الشمس *

" اذا كان أحدكم فى الشمس ... " أبو هريرة / د

٥٣١- أخرج أبو داود فى سننه قال : حدثنا ابن السرح ومخلد بن خالد قالا : حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر، قال : حدثنى من سمع أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم : " اذا كان أحدكم فى الشمس " .

وقال مخلد : " فى الفيئ(١) فقلص(٢) عنه الظل فصار بعضه فى الشمس وبعضه فى الظل فليقم(٣) .

بيان حال رواته :

- ابن السرح : هو أحمد بن عمرو بن عبد الله : ثقة تقدم رقم (٧٦) .
- مخلد بن خالد بن يزيد الشَّعِيرى(٤) أبو محمد العسقلانى نزيل طرسوس . ثقة ، من العاشرة / م .(٥)
- سفيان بن عيينة : ثقة تقدم رقم (٧) .
- محمد بن المنكدر : ثقة فاضل تقدم رقم (١١٤) .
- من سمع أبا هريرة : مجهول .

درجة الاسناد :

فيه مجهول وبقية رجاله ثقات، فالاسناد ضعيف وسكت عنه أبو داود وقال المنذرى : فيه مجهول .(٦)

---

(١) الفيئ : أصله الرجوع ومنه قيل للظل الذى بعد الزوال فيئ لأنه يرجع من جانب الغرب الى جانب الشرق . (مجمع بحار الأنوار : ٤/١٨٦) .

(٢) قلص : أى ارتفع وذهب . (مجمع بحار الأنوار : ٤/٣١٣) .

(٣) أبو داود فى الأدب باب الجلوس بين الظل والشمس (٤/٢٥٧) .

(٤) الشعيرى : بفتح الشين وكسر العين - نسبة الى بيع الشعير والى باب الشعير وهى محله معروفة بالكرخ . (اللباب : ٢/٢٠٠) .

(٥) التقريب (٢/٢٣٥) ، وانظر : تبصير المنتبه لابن حجر : (٢/٨١٤)

(٦) مختصر السنن (٧/١٨١) .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه أحمد قال : ثنا عفان ، ثنا عبد الوارث ثنا محمد بن المنكدر عن أبي هريرة .(١)

قال أحمد شاكر في تحقيقه : صحيح .(٢)

قلت : محمد بن المنكدر : لم يسمع من أبي هريرة ، قاله ابن معين وأبو زرعة .(٣)

٢- وأخرجه الحاكم من طريق آخر عن أبي هريرة بلفظ : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجلس الرجل بين الشمس والظل " .

وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .(٤)

٣- وأورده المنذري في الترغيب وقال : وتابعيه مجهول .(٥)

قلت : الحديث له شواهد صحيحة ، فقد صح من حديث قيس بن حازم عند أبي داود ، وهو الحديث الذي بعده رقم (٥٣٢) .

ومن حديث بريدة عن أبيه عند ابن ماجة باسناد حسن رقم (٥٣٣) ، وله شواهد أخرى في غير الستة كلها ستأتي معنا في الباب ان شاء الله تعالى فهو بها حسن لغيره .

" أنه جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب " قيس بن أبي حازم / د

٥٣٢- أخرج أبو داود في سننه قال : حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن اسماعيل ، قال : حدثني قيس ، عن أبيه أنه جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقام في الشمس ، فأمر به فحول الى الظل " .(٦)

---

(١) المسند (٢ / ٣٨٣) .
(٢) تحقيق المسند (١٧ / ٩١) رقم (٤٨٢١) المصدر من المنهل الروى .
(٣) انظر : جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص : ٣٣٢) رقم (٧١٣) .
(٤) المستدرك (٤ / ٢٧١) .
(٥) الترغيب والترهيب : (٤ / ٥٨-٥٩) .
(٦) أبو داود في الأدب باب الجلوس بين الظل والشمس (٤ / ٢٥٧) .

بيان حال رواتـــه :

- مسدد بن مسرهد : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٤) .

- يحيى بن سعيد بن فروخ القطان : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٥٦) .

- اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي (١) : ثقة ثبت من الرابعة مات سنة ١٤٦ /ع (٢).

- قيس بن أبي حازم البجلي أبو عبد الله الكوفي :

ثقة ، من الثانيه ، مخضرم ، ويقال : له رؤية وهو الذى يقال : انه اجتمع لـــه أن يروى عن العشرة ، مات بعد ٩٠ أو قبلها وقد جاوز المائة وتغير /ع (٣).

- أبو حازم البجلي الأحمسي والد قيس :

صحابي له حديث ، قيل اسمه حصين وقيل عوف وقيل عبد عوف / بخ د (٤).

درجة الاســـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وسكت عنه أبو داود .

وقال المنذرى : وفي اسم والد قيس بن أبي حازم خلاف مشهور (٥)

قلت : لا يضير الاسناد الاختلاف في اسم صاحبيه ما دام ثبتت صحبته .

ذكر من أخرجه من غير الستة :

أخرجه الحاكم من طريقين متصلا ومرسلا .

الأول : بسنده قال : ثنا منجاب بن الحارث ، ثنا علي بن مسهر ، عن اسماعيـــل ابن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم عن أبيه رضي الله عنه قال : رآني النـــبي صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد في الشمس فقال تحول الى الظل فانه مبارك " .

---

(١) الأحمسي : بفتح الألف وسكون الحاء - نسبة الى أحمس وهي طائفة من بجلية : (اللباب : ١/ ٣٢) .

(٢) التقريب (١/ ٦٨) .

(٣) التقريب (٢/ ١٢٧) .

(٤) التقريب (٢/ ٤٠٢) .

(٥) مختصر السنن (٧/ ١٨٢) .

الثاني : بسنده قال : وحدثنا شعبة عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم رضي الله عنه قال : رأى النبي صلى الله عليه وسلم أبي وهو قاعد في الشمس فقال : تحول الى الظل فانه مبارك ".

وقال : هذا صحيح الاسناد وان أرسله شعبة فان منجاب بن الحارف وعلي بن مسهر ثقتان ووافقه الذهبي .(١)

٢- وأخرجه أحمد من طريق شعبة ووكيع كلاهما عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس به .(٢)

" نهى أن يقعد بين الظل والشمس " بريدة / ق .

٥٣٣- أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا زيد بن الحباب عن أبي المنيب ، عن بريدة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم : " نهى أن يقعد بين الظل والشمس ".(٣)

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ .

- زيد بن الحباب : ثقة في غير الثوري تقدم رقم (١٢٢) .

- أبو المنيب : هو عبيد الله بن عبد الله العتكي وثقه ابن معين (٤) وقال الحاكم : ثقة يجمع حديثه ، وقال أبو داود : ليس به بأس ،(٥) وقال ابن عدي : وهو عندي لا بأس به ،(٦) وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وأنكر على البخاري كونه أدخله في الضعفاء .(٧)

---

(١) المستدرك (٤/ ٢٧١-٢٧٢) .

(٢) المسند (٣/ ٤٢٦-٤٢٧) .

(٣) ابن ماجة في الأدب باب الجلوس بين الظل والشمس (٢/ ١٢٢٧) .

(٤) التاريخ لابن معين (٢/ ٣٨٣) .

(٥) التهذيب (٧/ ٢٦) .

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال (٤ / ١٦٣٧) .

(٧) الجرح والتعديل (٥/ ٣٢٢) .

وقال ابن حجر: صدوق يخطئ من السادسة / د س ق.[١]

- ابن بريدة : هو عبد الله بن بريدة بن الحُصيب[٢] أبو سهل المروزي، قاضيها : ثقة، من الثالثة، مات سنة ١٠٥ وقيل بل ١١٥ / ع.[٣]

درجة الاسناد : في اسناده أبو المنيب : صدوق يخطئ، لكنه لم يخطئ في هذا الحديث حيث يشهد له حديث أبي هريرة وقيس بن حازم المتقدمان قبله في الباب رقم (٥٣١-٥٣٢) فالحديث حسن الاسناد.

وقال في الزوائد : هذا اسناد حسن.[٤]

قلت : هو حسن بشواهده ومن شواهده أحاديث الباب المتقدمة رقم (٥٣١-٥٣٢) والتي ستظهر عند التخريج.

ذكر من أخرجه من غير الستة :

أخرجه الحاكم بسنده عن أبي المنيب قال : حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم : عن مجلسين وملبسين، فأما المجلسان : فجلوس بين الظل والشمس، والمجلس الآخر أن تحتبي في ثوب يفضي الى عورتك، والملبسان : أحدهما أن تصلي في ثوب ولا توشح به، والآخر أن تصلي في سراويل ليس عليك رداء".

وسكت عنه الحاكم وقال الذهبي : أبو المنيب عبيد الله قواه أبو حاتم واحتج به النسائي[٥]

---

(١) التقريب (١ / ٥٣٥).
وانظر: الضعفاء الصغير للبخاري (ص : ١٤٥)، (٣/٢)، والمجروحين لابن حبان (٢ / ٦٤)، الضعفاء للعقيلي : (٣ / ١٢١)، الميزان : (٣ / ١١)، معرفة الرواة المتكلم فيهم للذهبي (ص : ١٤٢)(٢٢٦).

(٢) الحصيب : بضم ففتح فسكون (التقريب : (١ / ٤٠٣).

(٣) المرجع نفسه.

(٤) مصباح الزجاجه (٤ / ١١٦).

(٥) المستدرك : (٤/ ٢٧٢).

الشـــواهد :

١- منها ماأخرجه أحمد بسنده عن أبى عياض عن رجل من أصحاب النـــبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم :" نهى أن يجلس بين الضِّـح (١) والظل ، وقال : مجلس الشيطان (٢)".

قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح غير كثير بن أبى كثير وهو ثقة (٣).

٢- ومنها حديث جابر :" لا ينام أحدكم بعضه فى الظل وبعضه فى الشمس " .

أخرجه أبو نعيم من طريق عبد الجبار بن عمر أن محمد بن المنكدر أخبره عـــن جابـــر (٤).

وأخرجه ابن عدى من وجه آخر فى ترجمة عبد الله بن محمد بن المغيرة وقـــال : عامة أحاديثه لا يتابع عليها وهو مع هذا يكتب حديثه (٥).

وأخرجه البزار بلفظ " نهى أن يقعد أو يجلس الرجل بين الظل والشمس " . وقال : اسماعيل لين الحديث ولم يتابع عليه وقد روى عنه الأعمش والثورى وغيرهما (٦).

---

(١) الضـح : بالكسر ضوء الشمس اذا استمكن من الأرض وهو كالقمراء للقمـــر : (النهاية : ٣/ ٧٥) .

(٢) المسند : (٣ / ٤١٤) .

(٣) مجمع الزوائد :" ٨/ ٦٠) .

(٤) الطب النبوى لأبى نعيم : (ص ٣١-٣٢) .

(٥) الكامل فى الضعفاء : (٤/ ١٥٣٣-١٥٣٥) .

(٦) كشف الأستار عن زوائد البزار : (٢/ ٤٢٣-٤٢٤) .

مايؤخذ من الحديث :

١- النهي عن الجلوس في الشمس والظل .

قال أبو الطيب شمس الحق العظيم آبادي : (لأن الانسان اذا قعد ذلك المقعد فسد مزاجه لاختلاف حال البدن من المؤثرين المتضادين ،كذا قيل قال : والأولى أن يعلل بما علله به الشارع بأنه مجلس الشيطان)(١).

قلت : ولا يمنع من وجود العلتين ، وهو أن يتعلق بالحديث حكمان ، حكم من الناحية الأدبية وهو أنه مجلس الشيطان ، وحكم من الناحية الطبية ،لما فيه من الأضرار بالصحة ويؤيد ذلك ما جاء عن عمر رضي الله عنه أنه كان يقول : " لا تطيلوا الجلوس في الشمس ،فانها تغير اللون وتفيض الجلد ، تبلي الثوب وتبعث الداء الدفين ". أخرجه أبو نعيم .(٢)

فأثر عمر الموقوف بين العلة في النهي ، بأن التعرض للشمس تترتب عليه أضرار صحية من تغير اللون ونتن الريح من شدة العرق ، وظهور الداء الدفين من جلب الصداع والحمى والغشيان وغير ذلك من الأضرار ولا سيما اذا كان البدن بعضه في الظل وبعضه في الشمس ،فتكون الخطورة أشد لاجتماع الضدين من الحرارة والبرودة المؤثرتين على البدن ، فيسبب ذلك فساد البدن .

والله أعلم .

---

(١) عون المعبود : (١٣/ ١٧١) .

(٢) الطبي النبوي لأبي نعيم : (ص ٣٠) .

* باب ماجاء في الحث على السواك وبيان فوائده *

" لولا أن أشق على أمتي " أبو هريرة / خ م د ت س ق

٥٣٤- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لولا أن أشق (١) على أمتي ، أو على الناس لأمرتهم بالسّواك (٢) مع كل صلاة (٣) ".

٥٣٥- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده ، عن أبي هريرة بمثله ، وفي رواية : " لولا أن أشق على المؤمنين (٤) ".

٥٣٦- وأخرجه أبو داود في سننه ، قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن سفيان ، عن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي هريرة يرفعه قال : " لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة (٥) ".

بيان حال رواته :

رجال الاسناد ، هم رجال الحديث نفسه عند مسلم فقد أخرجه من طريق قتيبة بن سعيد مقرونا بعمرو الناقد وزهير بن حرب .

---

(١) أشق : أي أثقل عليهم من المشقة وهي الشدة . (النهاية : ٢ / ٤٩١) .

(٢) السواك : بالكسر ، والمسواك ماتدلك به الأسنان من العيدان ، يقال : ساك فاه يسوكه اذا دلكه بالسواك ، فاذا لم تذكر الفم قلت : استاك . (النهاية : ٢ / ٤٢٥)

(٣) البخاري في الجمعة باب ٨ السواك يوم الجمعة : (٢ / ٣٧٤) مع الفتح ، وفي التمني باب ٩ مايجوز من اللو (١٣ / ٢٢٤) .

(٤) مسلم في الطهارة باب ١٥ السواك (١ / ٢٢٠) .

(٥) أبو داود في الطهارة باب السواك (١ / ١٢) .

٥٣٧ - وأخرجه الترمذى فى سننه ، قال : حدثنا أبو كريب ، حدثنا عبدة بن سليمان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة بنحوه عند البخارى ومسلم.(١)

بيان حال رواتـه :

- أبو كريب : هو محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٥٢)
- عبدة بن سليمان الكلابى : ثقة ثبت تقدم رقم (٤٤) .
- محمد بن عمرو بن علقمة : صدوق له أوهام تقدم رقم (٩٠) .
- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى : ثقة مكثر من الثالثة تقدم رقم (٩٠) .

درجة الاسناد :

فى اسناده محمد بن عمرو : صدوق له أوهام وبقية رجاله ثقات لكنه فى هـذا الحديث لم يهم ، فقد صح الحديث من طريق أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عند البخارى ومسلم وأبى داود والترمذى .

٥٣٨- وأخرجه النسائى فى سننه قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، عن مالـك ، عن أبى الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة بمثل حديث الترمذى.(٢)

بيان حال رواتـه :

رجال الاسناد كلهم من رجال البخارى ومسلم فى الحديث نفسه .

٥٣٩- وأخرجه ابن ماجة فى سننه ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، بمثل حديث النسائى.(٣)

---

(١) الترمذى فى الطهارة باب ١٨ ماجاء فى السواك (١ / ٣٤) .
(٢) النسائى فى الطهارة ، الرخصة فى السواك (١ / ١٢) .
(٣) ابن ماجه فى الطهارة باب ٧ السواك (١ / ١٠٥) .

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ .

- أبو أسامة : حماد بن أسامة : ثقة ثبت تقدم رقم (٣٤) .

- عبد الله بن نمير : ثقة صاحب حديث تقدم رقم (٤٥) .

- عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم : ثقة ثبت تقدم رقم :(٤٧٥)

- سعيد بن أبي سعيد المقبري : ثقة من الثالثة تقدم رقم (٢٣) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

والحديث قد رواه غير أبي هريرة عدد من الصحابة ، زيد بن خالد ، وعلي بن أبي طالب ، والعباس بن عبد المطلب ، وابن عمر ، ورجل من الصحابة ، وعبد الله بن حنظلة وقد استوفى تخريج الحديث من جميع طرقه الشيخ ناصر الدين الألباني[(١)] .

" السواك مطهرة للفم مرضاة للرب " عائشة / س

٥٤٠- أخرج النسائي في سننه ، قال : أخبرنا حميد بن مسعدة ومحمد بن عبد الأعلى ، عن يزيد وهو ابن زريع ، قال : حدثني عبد الرحمن بن أبي عتيق قال : حدثني أبي قال : سمعت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " السواك مطهرة للفم مرضاة للرب "[(٢)] .

بيان حال رواته :

- حميد بن مسعدة الباهلي : صدوق تقدم رقم : (٣٠٢)

- محمد بن عبد الأعلى الصنعاني البصري :

ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٥ م قد ت س ق[(٣)] .

---

(١) انظر : ارواء الغليل : (١ / ١٠٨ - ١١٠) .

(٢) النسائي في الطهارة باب في الترغيب في السواك : (١ / ١٠) .

(٣) التقريب : (٢ / ١٨٢) .

- يزيد بن زريع البصري : ثقة ثبت تقدم رقم (١٣٦) .

- عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق ، محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق أبو عتيق :

قال أحمد : لا أعلم الا خيرا[(١)]، وذكره ابن حبان في الثقات[(٢)]، وقال ابن حجر: مقبول من السابعة / بخ س .[(٣)]

- عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق المعروف بابن أبي عتيق :

قال العجلي : مدني ثقة[(٤)]، وقال ابن حجر: صدوق فيه مزاح من الثالثة/خم س ق[(٥)]

النتيجة: أنه ثقة حيث اعتمده البخاري ومسلم في الصحيح والنسائي وابن ماجة في السنن ووثقه العجلي .

درجة الاسناد :

في اسناده عبد الرحمن بن أبي عتيق مقبول من السابعة .

فالاسناد ضعيف .

لكن الحديث له متابعات وشواهد يرتقي بها الى درجة الحسن لغيره تظهر عند التخريج .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه أحمد من طريق اسماعيل وعبدة بن سليمان ويزيد بن زريع كلهم عن محمد بن اسحاق قال : حدثني عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن عائشة به .

---

(١) التهذيب (٦ / ٢١٢) .

(٢) الثقات لابن حبان (٧/٦٥) .

(٣) التقريب (١ / ٤٨٧) ، وانظر: التاريخ الكبير (٥ / ٣٠٢) .

(٤) الثقات للعجلي : (ص : ٢٧٧) .

(٥) التقريب (١ / ٤٤٧) .
وانظر: التهذيب (٦ / ١١) .

ومن طريق يزيد بن زريع قال : ثنا عبد الرحمن بن أبى عتيق عن أبيه أنه سمع عائشة [١] ، فقد وجد لعبد الرحمن بن أبى عتيق متابع وهو محمد بن اسحاق فى روايته عن أبيه .

ومحمد بن اسحاق بن يسار : ثقة لم يعب عليه سوى أنه مدلس ولكنه قد صرح بالسماع فزال ماكان يخشى من تدليسه .

٢- وأخرجه الشافعى من طريق ابن عيينة عن محمد بن اسحاق عن ابن أبى عتيق عنه بـه [٢].

٣- وأخرجه الحميدى من طريق سفيان قال : ثنا محمد بن اسحاق عن ابن أبى عتيق عنه به [٣].

٤- وأخرجه أحمد [٤] والدارمى [٥] من طريق داود بن الحصين عن القاسم بن محمد عن عائشة .

٥- وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه قال : أخبرنا أبو طاهر حدثنا أبو بكر حدثنا الحسن بن قزعة بن عبيد الهاشمى حدثنا سفيان بن حبيب ، عن ابن جريج ، عن عثمان بن أبى سليمان ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة به [٦].

٦- وأخرجه ابن حبان من طريق يزيد بن زريع عن عبد الرحمن بن أبى عتيق عن أبيه عن عائشة [٧].

---

(١) المسند (٦/٤٧-٦٢-١٢٤-٢٣٨) .

(٢) ترتيب المسند (١/٣٠) الباب الخامس فى صفة الوضوء .

(٣) مسند الحميدى (١/٨٧) رقم (١٦٢) .

(٤) مسند أحمد (٦ / ١٤٦) .

(٥) سنن الدارمى (١ / ١٧٤) باب السواك مطهرة للفم .

(٦) صحيح ابن خزيمة (١/٧٠) باب فضل السواك وتطهير الفم .

(٧) موارد الظمآن : (ص: ٦٥) باب ماجاء فى السواك .

٨- وأخرجه البيهقي من ثلاث طرق ، من طريق ابن عيينة عن محمد بن اسحاق عن ابن أبي عتيق عن عائشة .

ومن طريق ابن أبي عتيق عن القاسم بن محمد عن عائشة .

ومن طريق ابن خزيمة .

قال : ورواه محمد بن يحيى بن أبي عمر عن ابن عيينة عن مسعر عن محمد بن اسحاق ، عن عبد الله بن أبي عتيق عن عائشة رضي الله عنها.(١)

قال صاحب الجوهر النقي : ذكر صاحب الامام أنه رآه في مسند ابن أبي عمر كما رواه الشافعي عن ابن عيينة ، وكذا رأيته في نسخة جيده مسموعه من مسند ابن أبي عمر ، ورويناه في مسند الحميدي وساق الاسناد كما تقدم لنا .

قال : فصرح ابن عيينة بالسماع من ابن اسحاق فزالت الواسطة.(٢)

الشواهد :

عن أبي هريرة بلفظ " عليكم بالسواك فانه مطهرة للفم مرضاة للرب " .

أخرجه ابن حبان.(٣)

قال الحافظ ابن حجر: وأخرجه الطبراني من وجهين آخرين ضعيفين عن أبي أمامه ، ورواه أيضا من طرق ضعيفه عن ابن عباس أيضا بزيادة مجلاة للبصرة.(٤)

وحديث عائشة أخرجه البخاري تعليقا بصيغة الجزم قال : وقالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم :" السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ".(٥)

---

(١) السنن الكبرى (١/ ٣٤)، باب فضل السواك .
(٢) الجوهر النقي مع السنن الكبرى (١/ ٣٤-٣٥) .
(٣) موارد الظمآن (ص: ٦٥) باب ماجاء في السواك .
(٤) انظر: تلخيص الحبير (١/ ٦٠) رقم (٦٣) .
(٥) البخاري في الصوم باب ٢٧ السواك الرطب واليابس للصائم (٢ / ٢٣٤) .

ما يؤخذ من الحديث :

١- دل حديث أبي هريرة على أن الأمر للوجوب .

ووجه الدلالة انتفاء الأمر من أجل المشقة .

قال الامام النووي رحمه الله تعالى : (وهو مذهب أكثر الفقهاء وجماعات من المتكلمين وأصحاب الأصول)[١].

٢- فيه دلالة أن المندوب ليس مأمورا به ، وفيه خلاف بين الأصوليين ، قال صاحب المفهم كما حكاه عنه الزين العراقي : والصحيح أنه مأمور به ، لأنه قد اتفق على أنه مطلوب[٢].

٣- فيه جواز الاجتهاد للنبي صلى الله عليه وسلم فيما لم يرد فيه نص من الله تعالى ، ووجهه أنه جعل المشقة سببا لعدم أمره ، فلو كان الحكم متوقفا لكان سبب انتفاء أمره عدم ورود النص لا ورود المشقة[٣].

قال الامام النووي رحمه الله تعالى : (وهذا مذهب أكثر الفقهاء وأصحاب الأصول ، وهو الصحيح المختار)[٤].

٤- استحباب السواك للصائم بعد الزوال عند صلاة الظهر والعصر وهو قول الأئمة الثلاثة أبي حنيفة ومالك وأحمد .

---

(١) شرح مسلم (٣ / ١٤٣) .
(٢) انظر: طرح التثريب (٢ / ٦٤) .
(٣) انظر: المصدر نفسه .
(٤) شرح النووي على مسلم (٣ / ١٤٤) .

كما استدل به البخارى والنسائى وغيرهما واختاره النووى فى المهذب[(١)].

٥- فيه بيان ماكان عليه النبى صلى الله عليه وسلم من الرفق بأمته[(٢)].

٦- فيه دليل على أن السواك ليس بواجب لأنه لو كان واجبا لأمرهم به شق عليهم أولم يشق .

٧- وفيه استحباب السواك للفرائض والنوافل .

٨- وفيه أن المندوبات ترتفع اذا خشى منها الحرج[(٣)].

الحكمة من استحباب السواك عند كل صلاة :

اشتملت الأوامر والنواهى فى الشريعة الاسلامية على حكم وأسرار ، فالأمر لا يكون الا لما فيه مصلحة والنهى لا يكون الا عما فيه مضرة ، فقد ندب الشارع الحكيم الى استعمال السواك عند كل صلاة ، لما فيه من المنافع الدينية والبدنية .

قال ابن دقيق العيد : (والسر فيه أنا مأمورون فى كل حالة من أحوال التقرب الى الله عز وجل أن نكون فى حالة كمال ونظافة ، اظهارا لشرف العبادة ، وقد قيل : ان ذلك الأمر يتعلق بالملك ، وهو أنه يضع فاه على فى القارئ ويتأذى بالرائحة الكريهة ، فسن السواك لأجل ذلك[(٤)]) .

وفى حديث عائشة بيان فضل السواك ، وأنه مطهرة للفم بتنقيته له من فضلات الطعام التى تنشأ عنها الرائحة الكريهة ، وتسوس الأسنان ، وتراكم الديدان ، هذا بجانب أن فيه رضى الله ، لأن الله يحب من عبده أن يطيعه ويمتثل أمره ، فاذا استجاب العبد لأمر الله رضى الله عنه وأرضاه .

---

(١) انظر: طرح التثريب (١/ ٦٤-٦٥)

(٢) شرح مسلم. (٣/١٤٤).

(٣) الفتح (٢ / ٣٧٥ - ٣٧٦) .

(٤) أحكام الأحكام (١ / ٦٥) .

وقد تحدث الأطباء عن فوائد السواك وما ينشأ عن اهماله من الأضرار الصحية لا على الأسنان فقط بل يتعدى ذلك الضرر الى أجزاء كثيرة من البدن ، لأن الفم هو الطريق الذى يصل الطعام عن طريقه الى المعدة .

ويحسن أن نورد ماذكره الدكتور النسيمى عن أضرار اهمال السواك :

١- نخر الأسنان .

٢- الرعال : أو التقيح السنخي ، وهو داء يصيب الحافة السنخية للسن .

٣- القلح : وهو رسوب بعض الأملاح الكلسية على سطوح الأسنان ، وبازدياد تراكمه يصبح قاسيا ، ويشكل طبقة كثيفة مصفرة ، ولا شك أن السواك يمنع تراكم هذه الأملاح .

٤- التهاب الفم واللثة .

٥- التهاب الفم القرحي .

٦- التهاب الفم القلاعي .

٧- التهاب اللوزات والتهاب البلعوم .

ومن الاختلاطات الجسمية الناشئة عن أمراض الأسنان :

١- التهاب المعدة وتقيحها .

٢- الالتهابات الرئوية .

٣- الآلام العصبية الوجهية بسبب وجود تقيح فى الأسناخ السنية .

٤- التهاب الشبكية العينية بسبب النخر فى الأسنان .

٥- انتانات عامة كانت جراثيمها أو حمايتها الراشحة فى الفم.(١)

---

(١) الطب النبوى والعلم الحديث (١ / ١٨٤-١٨٥) .
وانظر ماكتبه كل من الدكتور نبيل الطويل فى كتابه أحاديث فى الصحة : (ص ٤٣ - ٤٥) .
نجيب الكيلانى فى رحاب الطب النبوى (ص ٢٣ - ٢٤) .

* باب ماجاء في حفظ الصحة بالرقى والعـــوذ *

وفيه فصـــول :-

- الفصــل الأول -
في
* فضل الآيتيـن من آخر ســورة البقـــرة *

" من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه " أبومسعود /خ م د ت ق .

٥٤١- أخرج البخاري في صحيحه بسنده ، عن أبي مسعود رضي الله عنه قـــال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ".(١)

وفي رواية " الآيتان من آخر سورة البقرة من قرأ بهما في ليلة كفتاه ".(٢)

٥٤٢- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحـــوه.(٣)

٥٤٣- وأخرجه أبو داود في سننه قال : حدثنا حفص بن عمر، أخبرنا شعبـــة ، عن منصور عن ابراهيم ، عن عبدالرحمن بن يزيد ، قال : سألت أبا مسعود وهـــو يطوف بالبيت فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر الحديث بنحـــو حديث البخاري ومسلم.(٤)

---

(١) كفتاه : قال ابن حجر: أي أجزأتا عنه من قيام الليل بالقرآن ، وقيـــل : أجزأتا عنه عن قراءة القـــرآن ، وقيل : أجزأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتملتا عليه من الايمان والأعمال اجمالا ، وقيل : كفتاه كل ســـوء وقيل : كفتاه شر الشيطان ، وقيل : غير ذلك ، قال : ويجوز أن يــــراد جميع ماتقدم . (الفتح : ٩/ ٥٦) وكذا قال النووي في شرحه عـــل مسلم : (٦ / ٩١-٩٢) .

(٢) البخاري في الغزوات باب ١١ شهود الملائكة بدرا (٥ /١٧- ١٨) ، وفي فضائل القرآن باب ١٠ فضل البقرة (٦ / ١٠٤) .

(٣) مسلم في صلاة المسافرين باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقـــرة : (١/٥٥٥) .

(٤) أبو داود في الصلاة باب تحزيـــب القرآن (٢ / ٥٦ - ٥٧) .

بيان حال رواتـــه:

رجال الاسناد كلهم ثقات من رجال البخارى ومسلم وهم الذين عليهم مـــدار الحديث نفسه عند البخارى ومسلم .

٥٤٤- وأخرجه الترمذى فى سننه ،قال : حدثنا أحمدبن منيع ، حدثنا جريـر ابن عبدالحميد ،عن منصور بن المعتمر ، عن ابراهيم ،عن عبدالرحمن بن يزيـد ، عن أبى مسعود الأنصارى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قـــرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه " (١) .

بيان حال رواتـــه:

- أحمدبن منيع : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٢) .

- جريربن عبدالحميد بن قرط الضبى : ثقة صحيح الكتاب تقدم رقم (٢١١) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخارى ومسلم ، فالحديث اسناده صحيح .

وقال الترمذى : حسن صحيح (٢) .

٥٤٥- وأخرجه ابن ماجة فى سننه ،قال : حدثنا محمدبن عبدالله بن نميـر، حدثنا حفص بن غياث وأسباط بن محمد ،قالا : حدثنا الأعمش ،عن ابراهـــيم ، عن عبدالرحمن بن يزيد ،عن علقمة ،عن أبى مسعود بنحو حديث البخارى .

قال حفص فى حديثه : قال عبدالرحمن : فلقيت أبا مسعود وهو يطوف فحدثنى به (٣) .

---

(١) الترمذى فى فضائل القرآن باب ٤ ماجاء فى آخر سورة البقـــرة : (٥ / ١٥٩) .

(٢) المرجع نفسه .

(٣) ابن ماجة فى الصلاة باب ١٨٣ ماجاء فيما يرجى أن يكفى من قيـــام الليل (١ / ٤٣٥) .

بيـان حال رواتــه :

- محمدبن عبدالله بن نمير : ثقة تقدم رقم (٤١) .

- أسباط بن محمد : ثقة وضعف في الثوري تقدم رقم (٩٣) .

بقية رجال الاسناد : هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

درجــة الاسـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

كما أخرجه النسائي في (الكبرى) في فضائل القرآن من عدة طرق . (١)

وأخرجه في اليوم والليلة من طريق منصور وسليمان والأعمش كلهم عن ابراهيم عنه به . (٢)

مايؤخذ من الحديــث :

١- استحباب قراءة آخر سورة البقرة كل ليلة ، والأفضل قراءتها في البيــت قبل النــوم .

٢- مافي قراءتها من دفع البلاء والشرور وطرد الشياطين .

٣- فضــل آخر سورة البقرة ، وهي من قوله تعالى : ﴿ آمَنَ الرَّسُوْلُ بِمَا أُنْــزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُوْنَ ﴾ الآية . (٣)

---

(١) انظر : تحفة الأشراف : (٧ / ٣٣٥-٣٣٦) رقم (٩٩٩) .

(٢) عمل اليوم والليلة (ص : ٤٣٧-٤٣٨) رقم (٧١٨-٧١٩-٧٢٠-٧٢١) .

(٣) البقرة : آية ٢٨٥ .

– الفصل الثاني –

* في فضل آية الكرسي *

" اذا أويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي " أبو هريرة / خ .

٥٤٦- أخرج البخاري في صحيحه تعليقا قال : وقال عثمان بن الهيثم ، حدثنا عوف عن محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : وكلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان ، فأتاني آت فجعل يحثوا من الطعام ، فأخذته ، فقلت لأرفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقص الحديث فقال : اذا أويت الى فراشك فأقرأ آية الكرسي ، لن يزال معك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " صدقك وهو كذوب ذاك شيطان "(١).

قال الحافظ ابن حجر : كذا أورد البخاري هنا ولم يصرح فيه بالتحديث ، وزعم ابن العربي أنه منقطع وأعاده كذلك في صفة ابليس وفي فضائل القرآن ، لكن باختصار ، وقد وصله النسائي والاسماعيلي وأبونعيم من طرق الى عثمان المذكور .

وذكرته في تغليق التعليق ، من طريق عبد العزيز بن منيب وعبد العزيز بن سلام وابراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، وهلال بن بشر الصواف ، ومحمد بن غالب الذي يقال له : تمتام ، وأقربهم لأن يكون البخاري أخذ عنه اذا كان ما سمعه من ابن الهيثم هلال بن بشر فانه من شيوخه ، أخرج عنه في جزء القراءة خلف الامام ، وله طريق أخرى عند النسائي أخرجها من رواية أبي المتوكل الناجي ، عن أبي هريرة ، ووقع مثل ذلك لمعاذ بن جبل ، أخرجه الطبراني ، وأبوبكر الروياني(٢).

---

(١) البخاري في فضائل القرآن باب ١٠ فضل البقرة (٦ / ١٠٤) .
وأخرجه مطولا في الوكالة باب ١٠ اذا وكل رجلا فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل (٣ / ٦٣-٦٤) . وفي بدأ الخلق مختصرا باب ١١ صفة ابليس وجنوده : (٤ / ٩٢) .

(٢) الفتح (٤ / ٤٨٧-٤٨٨) ، وانظر : تغليق التعليق : (٣ / ٢٩٥-٢٩٦) ، رقم (١١٢٣) .

ما يؤخذ من الحديـــــث :

١- أن الشيطان قد يعلم ما ينتفع به المؤمن .

٢- أن الحكمة قد يتلقاها الفاجر فلا ينتفع بها وتؤخذ منه وينتفع بها .

٣- أن الشخص قد يعلم الشيئ ولا يعمل به .

٤- أن الكافر قد يصدق ببعض ما يصدق به المؤمن ولا يكون بذلك مؤمنا ، وبـــأن الكذاب قد يصدق ، وبأن الشيطان من شأنه أن يكذب .

٥- أن الشيطان قد يتصور ببعض الصور فتمكن رؤيته ، وأمـا قوله تعالـــى : ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ (١) فمخصوص بما اذا كان على صورته التـــي خلق عليها .

٦- من أقيم على حفظ شيئ سمى وكيلا .

٧- وأن الجن يأكلون من طعام الانس ، وأنهم يظهرون للانس لكن بالشرط المذكور.

٨- وأنهم يتكلمون بكلام الانس ، وأنهم يسرقون ويخدعون .

٩- وفيه فضل آية الكرسي ، وفضل آية البقرة ، وأن الجن يصيبون من الطعـــام الذى لا يذكر اسم الله عليه .

١٠- وفيه أن السارق لا يقطع فى المجاعه .

١١- وفيه قبول العذر والستر على من يظن به الصدق .

١٢- وفيه جواز جمع زكاة الفطر قبل ليلة الفطر وتوكيل البعض لحفظها وتفرقتها .(٢)

١٣- وفى الحديث أيضا أن العلم وحده لا يشرف صاحبه ويرفع قدره الا اذا قرن بالعمل فان ابليس أعلم المخلوقات على ما ذكر ، ومع ذلك فهو مطرود من رحمة الله .

١٤- وفيه أن آيات القرآن الكريم تتفاضل بحسب ما تحمله من المعانى العظيمة ، فقد اشتملت آية الكرسى على افراد الله بالوحدانية والحياة الدائمة ، وأنه القائـــم

---

(١) الأعراف : ٢٧ .

(٢) انظر : الفتح (٤ / ٤٨٩-٤٩٠) .

بتدبير الأمور، لا يسهو ولا ينام ، وأن كل من فى السموات والأرض تحت ملكه وقبضته وتصرفه ، ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له ورضى عن المشفوع له ، وأن علمه قد أحاط بكل شيء لا يخفى عليه شيء فى الأرض ولا فى السماء .

١٥ـ الحث على قراءة آية الكرسى كل ليلة وأنها سبب للحفظ والوقاية من تسلط الشياطين .

ـ الفصــــل الثالــــث ـ

* مايقـــول مـن نـــزل منـــزلا *

" من نزل منزلا ثم قال : أعوذ بكلمات الله التامه " خوله بنت حكيم / م ت ق .

٥٤٧- أخرج مسلم في صحيحه بسنده أن خولة بنت حكيم رضى الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :" من نزل منزلا ثم قال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق لم يضره شيئ حتى يرتحل من منزله ذلك " .

وفي رواية :" اذا نزل أحدكم منزلا فليقل : أعوذ بكلمات الله التامات من شـــر ماخلق فانه لا يضره شيئ حتى يرتحل منه ".(١)

٥٤٨- وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا قتيبة حدثنا الليث ، عن يزيـــد ابن أبي حبيب ، عن الحارث بن يعقوب ، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بســر ابن سعيد ، عن سعد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم السلمية ، بمثل حديث مسلم.(٢)

بيان حال رواتـــه:

رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم ، فقد أخرجه مسلم من طريق قتيبة بن سعيد مقرونا بمحمد بن رمح كلاهما عن الليث .

وقال الترمذي : حسن صحيح غريب .(٣)

٥٤٩- وأخرجه ابن ماجة في سننه ، قال : حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ، حدثنا عفان ، حدثنا وهب ، حدثنا محمد بن عجلان ، عن يعقوب بن عبد الله بن الأشـــج ، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد بن بن مالك ، عن خولة بنت حكيم بنحوه عند مســـلم والترمذي.(٤)

---

(١) مسلم في الذكر والدعاء باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء (٤ / ٢٠٨٠) .

(٢) الترمذي في الدعوات باب ٤١ ماجاء مايقول اذا نزل منزلا (٥ / ٤٩٦) .

(٣) المرجع نفسه.

(٤) ابن ماجة في الطب باب ٤٦ الفزع والأرق ومايتعوذ به (٢ / ١١٧٤) .

بيان حال رواتـــه :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقه حافظ .

- عفان بن مسلم الصفار : ثقة ثبت تقدم رقم (١٣٥) .

- وهب بن خالد الحميري أبوخالد الحمصي : ثقه من السابعة / د ت ق .(١)

- محمد بن عجلان : صدوق الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة تقدم رقم (٢٣)

رجال الحديث نفسه عند مسلم والترمذي .

د رجة الاسناد :

فيه محمد بن عجلان : صدوق وبقية رجاله ثقات فالاسناد حسن .

لكنه صح من غير هذا الطريق عند مسلم والترمذي فقد تابع محمد بن عجـــلان الحارث بن يعقوب عند مسلم والترمذي . فالاسناد صحيح .

" يا أرض ربي وربك الله . . . " عبد الله بن عمر(٢) /د

٥٥٠- أخرج أبود اود في سننه قال : حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا بقيـــة ، حدثني صفوان ، حدثني شريح بن عبيد الله ، عن الزبير بن الوليد ، عن عبيد اللـــه ابن عمر، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فأقبل الليل قـــال : " يا أرض ربي وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك ، ومن شر ما يدب عليك وأعوذ بالله من أسد وأسود(٣) ومن الحية والعقرب ، ومن ساكن البلد(٤)

---

(١) التقريب : (٢ / ٣٣٨) .

(٢) في بعض النسخ (عمرو) وهو خطأ ، والصواب عمر كما في مختصر السنن للمنذري : (٣ / ٤١٠) فان الزبير بن الوليد لم يذكر له في تحفة الأشراف رواية عن ابن عمـــرو وانما ذكر له عن ابن عمر، وأورد له هذا الحديث، أنظر: تحفة الأشـــراف : (٥ / ٣٤٥) رقم (٦٧٢٠) .

(٣) " أسود " الأسود : الحية العظيمة (ترتيب القاموس (٢ / ٦٤٢) .

(٤) ساكن البلد : قيل الساكن هو الانس سماهم لأنهم يسكنون البلد غالبـــا ، وقيل هو الجن ، والمراد بالبلد الأرض، (عون المعبود : ٧ / ٢٦٣)

وقال الخطابي : يريد بهم الجن الذين هم سكان الأرض والبلد من الأرض ما كان ====

ومن والـــد وماولـد .[١] (٢)

بيان حال رواتــــه :

- عمرو بن عثمان القرشي : صدوق تقدم رقم (٣٠) .

- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي صدوق كثير التدليس عن الضعفاء تقدم رقم (١٧٦) .

- صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي[٣] :

ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ١٥٥ أو بعدها / خت م ٤ .[٤]

- شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي الحمصي :

ثقة ، من الثالثة ، وكان يرسل كثيرا مات بعد المائة / د س ق .[٥]

- الزبير بن الوليد الشامي :

ذكره ابن حبان في الثقات ،[٦] وقال الذهبي : تفرد عنه شريح بن عبيــــد ،[٧] وقال ابن حجر : مقبول من الرابعة / د س .[٨]

=== فيه مأوى للحيوان ، وان لم يكن فيه بناء ومنازل ، معالم السنن (٣/ ٤١٠) .

(١) (من والد وماولد) قال الخطابي : يحتمل أن يكون أراد بالوالد : ابليس ، وماولد : الشياطين . معالم السنن (٣/ ٤١٠) ، وقيل : هما عامــــان لكل مايوجد في التوالد من الحيوانات . (عون المعبود : ٧/ ٢٦٣) .

(٢) أبو داود في الجهاد باب مايقول الرجل اذا نزل منزلا (٢/ ٣٤-٣٥) .

(٣) السكسكي : بفتح السين وسكون الكاف وفتح السين الثانية ، وفي آخرها كاف أخرى - هذه النسبة الى سكاسك وهم بطن من كنده (اللباب : ٢ / ١٢٣) . (٤) التقريب (١/ ٣٦٨)

(٥) التقريب : (١/ ٣٤٩) .

(٦) الثقات لابن حبان (٤ / ٢٦١) .

(٧) الميزان (٢ / ٦٨) .

(٨) التقريب (١/ ٢٥٩) ، وانظر التاريخ الكبير للبخاري (٣ / ٤١٠) .

درجة الاسناد :

في اسناده الزبير بن الوليد لم يوثقه غير ابن حبان وباقي رجاله ثقات ، والحديث سكت عنه أبو داود .

وقال المنذرى : أخرجه النسائي وفي اسناده بقية بن الوليد وفيه مقال .(١)

وتعقبه أحمد شاكر في هذا الحكم فقال : غير سديد ، لأن المقال في بقية أنه يدلس وهو هنا صرح بالتحديث وانتفت تهمة التدليس .

ثانيا لم ينفرد بقية بروايته عن صفوان حتى يكون ذلك علة له فقد رواه هنا أبو المغيره عبد القدوس بن الحجاج عن صفوان أيضا .(٢)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه أحمد من طريق أبي المغيرة ، حدثنا صفوان عن شريح بن عبيد ، وذكر بقية الاسناد كما هو عند أبي داود وذكر الحديث نحوه .

قال أحمد محمد شاكر : اسناده صحيح والزبير بن الوليد : ثقة ترجمه البخاري في الكبير فلم يذكر فيه جرحا وذكره ابن حبان في الثقات .(٣)

٢- وأخرجه النسائي من طريق اسحاق بن ابراهيم أخبرنا بقية وذكر بقية السند والمتن بمثل ما عند أبي داود .

وقال أبو عبد الرحمن : الزبير بن الوليد شامي ما أعرف له غير هذا الحديث .(٤)

٣- وأخرجه الحاكم من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج ثنا صفوان ابن عمرو ، عن شريح بن عبيد الحضرمي أنه سمع الزبير بن الوليد يحدث عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذكر الحديث بنحو ما تقدم .

وصحح اسناده ووافقه الذهبي .(٥)

---

(١) مختصر السنن (٣/٤١١) .
(٢) المسند تحقيق أحمد محمد شاكر (٩/١٩) رقم (٦١٦١) .
(٣) المسند تحقيق أحمد شاكر (٩/١٩) رقم (٦١٦١) .
(٤) عمل اليوم والليله (ص : ٣٧٨) ما يقول اذا كان في سفر فأقبل الليل .
(٥) المستدرك (٢/١٠٠) في الجهاد .

ما يؤخذ من الحديث :

١- أنه سبحانه وتعالى هو المستحق أن يتعوذ به من كل الشرور.

٢- مشروعية هذا الدعاء عندما ينزل الانسان منزلا .

٣- فى المحافظة على الأدعية المأثورة عن النبى صلى الله عليه وسلم حفظ للصحة ووقاية للنفس من الشرور والآفات .

٤- أن ذكر الله والاستعاذة به والاعتماد عليه هو الحصن الحصين ، الذى يقى به الانسان نفسه من تسلط شياطين الجن والانس .

٥- وفيه ما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى أن الرقى والأذكار تنفع من الداء بعد حصوله وتمنع من وقوعه وان وقع لم يقع وقوعا مضرا ، وان كان مؤذيا فهى تحول بينها وبين تأثيرها بحسب كمال التعوذ وقوته وضعفه ، فهى تستعمل لحفظ وازالة المرض ، والأدوية الطبيعية انما تنفع بعد حصول المرض.(١)

---

(١) انظر: الطب النبوى (ص : ١٨٢) بتصرف .

ـ الفصـــل الرابــــــع ـ

* مايقول اذا خاف شيئا من الهوام حين يمســـى *

" أما انك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات " ذكوان / د

١٥٥- أخرج أبوداود في سننه، قال حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهـــير، حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه ،قال : سمعت رجلا من أسلم (١) قال : كنــت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل من أصحابه ، فقال : يارسول الله ! لدغت الليلة فلم أنم حتى أصبحت قال : " ماذا " ؟ قال : عقرب ، قال : " أما انـــك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق لم تضرك ان شاء الله ". (٢)

بيـان حال رواتــه :

- أحمد بن عبد الله بن يونس : ثقة حافظ تقدم رقم (١٠٠) .
- زهير بن معاوية الجعفي : ثقة ثبت تقدم رقم :(٣٧٩) .
- سهيل بن أبي صالح : ثقة تقدم رقم :(٣٥٦) .
- ذكوان السمان : ثقة ثبت تقدم رقم :(٣٥٦) .
- رجل من أسلم صحابي لتصريحه بالسماع من النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي لا تضر جهالته .

درجة الاسناد : رجاله ثقات واسناده صحيح .

والحديث سكت عنه أبوداود ، والمنذري . (٣)

---

(١) أسلم : حي من جذام من القحطانية ، كانت منازلهم بلاد غزة ، وقد اختلطوا مع جذيمة ، جرم من طئ (معجم قبائل العرب : (١/ ٢٥-٢٦) .

(٢) أبو داود في الطب باب كيف الرقى (٤ / ١٣) .

(٣) مختصر السنن (٥ /٣٦٨) .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه النسائي من عدة طرق ، من طريق وهيب وزهير، وسفيان كلهم عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم .

وأخرجه من طريق شعبة عن سهيل وأخيه عن أبيهما عن رجل من أسلم .

وأخرجه بسنده عن أبي صالح مرسلا.(١)

٢- وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن رجل من أسلم قال : لدغت رجلا عقرب فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : لو قال حين أمسى : أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم تضره قال : فقالتها امرأة من أهلي فلدغتها حية فلم تضرها.(٢)

٣- وأخرجه مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رجلا من أسلم قال : ما نمت هذه الليلة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أي شيء؟ " فقال : لدغتني عقرب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما انك لو قلت حين أمسيت : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك ".(٣)

" رواية أبي هريرة رضي الله عنه " / م د ت ق .

٥٥٢- أخرج مسلم في صحيحه بسنده ، عن أبي هريرة أنه قال : جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله ! مالقيت من عقرب لدغتني البارحة قال " أما لو قلت حين أمسيت : " أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ".(٤)

---

(١) عمل اليوم والليلة (ص : ٣٩١) مايقول اذا خاف شيئا من الهوام حين يمسى .

(٢) مصنف عبد الرزاق (١١/٣٦) باب القول حين يمسى وحين يصبح .

(٣) الموطأ (٢ / ٩٥١) باب مايؤمر به من التعوذ .

(٤) مسلم في الذكر والدعاء باب ١٦ في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره (٤ / ٢٠٨١) معلقا وموصولا .

٥٥٣- وأخرجه أبوداود فى سننه قال : حدثنا حيوة بن شريح ، حدثنا بقية، حدثني الزبيدي عن الزهري ، عن طارق (يعني ابن مخاشن) عن أبي هريرة قال : أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلديغ لدغته عقرب ، فقال : " لو قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يلدغ ، أو " لم تضره ".(١)

بيان حال رواته :

- حيوة(٢) بن شريح بن يزيد الحضرمي ، أبو العباس الحمصي :

ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢٤/ خ د ت ق.(٣)

- بقية بن الوليد : صدوق كثير التدليس تقدم رقم (١٧٦) .

- الزبيدي : هو محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي - مصغرا - أبو الهذيل الحمصي ، القاضي :

ثقة ، ثبت ، من كبار أصحاب الزهري ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع أو تسع وأربعين بعد المائة / خ م د س ق.(٤)

- الزهري : محمد بن شهاب : ثقة حافظ امام تقدم رقم (٨) .

- طارق بن مخاشن(٥) حجازي :

ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: صحح الذهلي أنه مخاشن ، وقال عنه : مقبول ، من الثالثة / د س.(٦)

---

(١) أبو داود فى الطب باب كيف الرقى (٤ / ١٣-١٤) .

(٢) حيوة : بفتح أوله وسكون التحتانية وفتح الواو . (التقريب : ١/ ٢٠٨)

(٣) التقريب : (١ /٢٠٨) .

(٤) التقريب (٢ / ٢١٥) .

(٥) مخاشن : بمهملتين وقيل بمعجمتين وضم أوله . (التقريب : ١/ ٣٧٧) .

(٦) انظر: التهذيب (٥/٧) ، التقريب : (١ / ٣٧٧) .

درجة الاسـناد :

في اسناده بقية صدوق كثير التدليس ، ولكنه صرح بالتحديث فزال مايخشى من تدليسه .

فالاسناد حسن . والمتن صحيح أصله في صحيح مسلم .

والحديث سكت عنه أبو داود ، وقال المنذري : في اسناده بقية بن الوليد وفيه مقال[1]. وربما يرى أن بقيه ضعيف لكثرة تدليسه .

قلت: هذا المقال غير سديد ، فان بقية بن الوليد لم يعب عليه سوى كونه مدلسا وهو هنا صرح بالتحديث فزال مايخشى من تدليسه .

٥٥٤- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا اسماعيل بن بهرام ، حدثنا عبيدالله الأشجعي ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : لدغت عقرب رجلا فلم ينم ليلته فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم إن فلانا لدغته عقرب فلم ينم ليلته ، فقال " أما انه لو قال حين أمسى : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ماضره لدغ عقرب حتى يصبح[2].

بيان حال رواته :

- اسماعيل بن بهرام بن يحيى الهمداني ثم الخبذعي[3] :

قال أبو حاتم : شيخ صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يغرب ، وقال الذهبي في شيوخ الأئمة روى عنه البخاري في الضعفاء بواسط[4].

وقال ابن حجر: صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٤١/ ق[5].

---

(١) مختصر السنن (٥ / ٣٦٩).

(٢) ابن ماجة في الطب باب ٣٥ رقية الحية والعقرب (٢ / ١١٦٢).

(٣) الخبذعي : بكسر الخاء وسكون الباء الموحدة وفتح الذال المعجمة وفي آخره عين مهملة - هذه النسبة الى بطن من همدان . (اللباب : ١/٤١٨).

(٤) التهذيب (١ / ٢٨٥-٢٨٦).

(٥) التقريب (١ / ٦٧).

- عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي أبو عبد الرحمن الكوفي :

ثقة مأمون أثبت الناس كتابا في الثوري من كبار التاسعة ، مات سنة ١٨٢ / خ م ت س ق (١)

- سفيان الثوري : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٦) .

- سهيل بن أبي صالح : ثقة تقدم رقم (٣٥٦) .

- أبو صالح ذكوان : ثقه ثبت تقدم رقم (٣٥٦) .

درجة الاسناد :

في اسناده اسماعيل بن بهرام صدوق ، وبقية رجاله ثقات فالاسناد حسن ، ولكن المتن أصله صحيح مخرج عند مسلم وأبي داود كما تقدم لنا رقم (٥٥٢-٥٥٣) .

وقال في الزوائد : هذا اسناد صحيح رجاله ثقات . (٢)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه النسائي من طريق ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال : أخبرني طارق بن مخاشن ، عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أتى بلديغ ، فقال : " لو قال أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يلدغ ولم يضار " .

وأخرجه من طريق الزبيدي عن ابن شهاب عن طارق بن مخاشن عن أبي هريرة **مثله** .

قال أبو عبد الرحمن : الزبيدي أثبت من ابن أخي الزهري وابن أخي الزهري ، ليس بذاك القوي . عنده غير ما حديث منكر عن الزهري .

خالفه يونس ، قال : أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح عن حديث بن وهب عن يونس عن ابن شهاب بلغنا أن أبا هريرة . . . نحوه . (٣)

---

(١) التقريب (١ / ٣٥٦) .

(٢) مصباح الزجاجه (٤ / ٧٢) .

(٣) عمل اليوم والليلة (ص : ٣٩٢) ، ما يقول اذا خاف شيئا من الهوام حين يمسى .

٢- وأخرجه أحمد من طريق يزيد أخبرنا هشام عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من قال اذا أمسى ثلاث مرات : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضره حمة تلك الليلة، قال : فكان أهلنا قد تعلموها فكانوا يقولونها فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا "(١)

قال أحمد شاكر: اسناده صحيح.(٢)

٣- وأخرجه الحاكم بسنده من طريق جرير بن حازم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من قال : حين يمسي أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث مرات لم يضره حية تلك الليلة، وكان اذا لدغ من أهله انسان قال ما قال الكلمات " .

قال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة ، وسكت عنه الذهبي.(٣)

٤- وأخرجه ابن حبان بسنده من طريق جرير بن أبي حازم قال : حدثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة بنحو حديث الحاكم.(٤)

وعزا هذه الرواية ابن الأثير الى الترمذي فقال : وفي رواية الترمذي ، قال : من قال : حين يمسي ثلاث مرات : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضره حمة تلك الليلة " .

قال سهيل : فكان أهلنا يعلمونها ، فكانوا يقولونها كل ليلة ، فلدغت جارية منهم فلم تجد لها وجعا.(٥)

كما عزاها الى الترمذي أيضا السيوطي في الفتح الكبير ضمن الزيادات الى الجامع الصغير.(٦)

لكن لم أجد الحديث في جامع الترمذي . والحديث أورده الألباني في صحيح الجامع وقال : صحيح.(٧)

---

(١) المسند : (٢/ ٢٩٠).

(٢) المسند تحقيق أحمد محمد شاكر (١٥/ ١٥) رقم (٧٨٨٥).

(٣) المستدرك : (٤/ ٤١٥-٤١٦) الرقى والتمائم.

(٤) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢/ ١٨٠-١٨١) ذكر التعوذ الذي يعاذ الانسان منه.

(٥) جامع الاصول (٤/ ٣٦٨). (٦) الفتح الكبير (٣/ ٢١٩).

(٧) صحيح الجامع (٥/ ٣٣٠).

ما يؤخذ من الحديث :

١- فيه أن الاستعاذة بالله واللجوء اليه وقاية للنفس من الأضرار.

٢- استحباب المحافظة على الأدعية المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصباح والمساء فانها الحرز الحصين لوقاية النفس من تسلط الشياطين، وكل مؤذ من الهوام والحشرات .

٣- استحباب التعوذ بهذه الكلمات في المساء ، قال ابن علان : (قيل : هي الكاملات ومعنى كمالها أنه لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل في كلام الناس ، وهي صفة كاشفة اذ كلماته جميعها أي أقضيته ، وشؤونه لا يتطرق اليها نقص بوجه كيف وهي أقضية الحكيم العليم ، كذا قيل .

وقيل : هي النافعات الشافيات من كل ما يتعوذ منه فينتفع بها المتعوذ وتحفظه من الآفات ، ويكفي ببركتها من أذى سائر المخلوقات .

ونقل عن القرطبي أنه قال : هذا خبر صحيح ، وقول صادق علمنا صدقه دليلا وتجربة فاني منذ سمعت هذا الخبر عملت به فلم يضرني شيء الى أن تركته لدغتني عقرب بالمهدية ليلا فتفكرت في نفسي فاذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات، فقلت لنفسي ذا مالها وموبخا ما قاله عليه السلام للرجل الملدوغ أما انك لو قلت..الخ (١)

٤- هذا الدعاء من جوامع الكلم التي أوتيها صلى الله عليه وسلم ، فقد اشتمل على الاستعاذة بالله من شر ما خلق من انس وجن وحيوان وحشرات وغير ذلك من المؤذيات .

٥- أن العبد كلما كان من الذاكرين لله العابدين المطيعين له المتعلقة قلوبهم به كان محفوظا بحفظ الله محاطا بعناية الله يحفظه الله من كل الشرور والأضرار.

---

(١) الفتوحات الربانية على الأذكار النووية (٣/ ٩٤) .

* باب ماجاء في هديه صلى الله عليه وسلم في الحركة والسكون *

وفيــه فصــــول :

ـ الفصـل الأول ـ

* في المصــــارعــة *

" أن النبي صلى الله عليه وسلم صارع ركانه " ركانه / د ت

٥٥٥- أخرج أبو داود في سننه قال : حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ، حدثنا محمد بن ربيعة حدثنا أبو الحسن العسقلاني ، عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة ، عن أبيه ، أن ركانة صارع النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ركانة : وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلانس (١) " (٢)

بيان حال رواته :

- قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧) .

- محمد بن ربيعة الكلابي الكوفي أبو عبد الله ابن عم وكيع :

وثقه ابن معين وأبو داود ، والدارقطني (٣) وذكره ابن حبان في الثقـــات (٤) ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث (٥) ، وقال الساجي : فيه لين وتبعه الأزدي ، ونقل عن عثمان بن أبي شيبة ، قال : جاءنا محمد بن ربيعة فطلب الينا أن نكتب عنه فقلنا نحن لا ندخل في حديثنا الكذابين ، قال ابن حجر : وهذا جرح غير مفسر لا يقدح في من ثبتت عدالته (٦) وقال : صدوق ، من التاسعة ، مات بعد التسعين / بخ ٤ (٧)

---

(١) القلانس: جمع قلنسوه لباس للرأس مختلف الأنواع والأشكال ، انظر: المعجم الوسيط (٢/ ٧٥٤) .

(٢) أبو داود في اللباس باب في العمائم (٤/ ٥٥) .

(٣) التهذيب : (٩/ ١٦٢) . (٤) الثقات لابن حبان (٧/ ٤٤٣) .

(٥) الجرح والتعديل (٧/ ٢٥٢) . (٦) التهذيب (٩/ ١٦٢) .

(٧) التقريب: (٢/ ١٦٠) .

- أبو الحسن العسقلاني : مجهول من السابعة / د ت.(١)

- أبو جعفر بن محمد بن ركانه : مجهول من السادسة / د ت.(٢)

- محمد بن علي بن يزيد بن ركانه :

ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : صدوق ، من السادسة/د .(٣)

درجة الاسناد :

في اسناده أبو الحسن العسقلاني وأبو جعفر محمد بن ركانه مجهولان فالاسناد ضعيف ، وسكت عنه أبو داود .

٥٥٦- وأخرجه الترمذي في سننه ، قال : حدثنا قتيبة حدثنا محمد بن ربيعة ، عن أبي الحسن عن أبي جعفر بن محمد بن ركانة ، عن أبيه أن ركانه وذكر الحديث بمثل حديث أبي داود .(٤)

بيان حال رواتـــه :

رجال اسناده هم رجال اسناد الحديث نفسه عند أبي داود .

درجة الاسناد :

ضعيف كسابقه .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب واسناده ليس بالقائم ولا نعرف أبا الحسن العسقلاني ولا ابن ركانه.(٥)

---

(١) التقريب (٢ / ٤١٢) .

(٢) التقريب (٢ / ٤٠٦) .

(٣) التهذيب (٩/ ٣٥٦) ، التقريب (٢ / ١٩٣) .

(٤) الترمذي في اللباس باب ٤٢ العمائم على القلانس (٤/ ٢٤٧) .

(٥) الترمذي (٤ / ٢٤٨) .

وفي تحفة الأحوذي قال : هذا حديث غريب ... الخ (١) ولم يذكر (حسن) ، وهو الذي نقله عنه المنذري (٢) وهو الصحيح لأنه لا يناسب مع قوله بعده واسناده ليس بالقائم أن يكون حسنا فهو تناقض .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أورده ابن القيم في الفروسية ، وقال : مرسل جيد ، وقال : رواه البيهقي عن ابن عباس متصلا وهو جيد . (٣)

وأخرجه البيهقي في الشعب عن ركانه . (٤)

---

(١) تحفة الأحوذي (٥ / ٤٨٣) .

(٢) مختصر السنن (٦ / ٤٥) .

(٣) كتاب الفروسية (ص: ٣٣) .

(٤) شعب الايمان ، القسم الثاني : (٢ / ٣٣٠) .

ما يؤخذ من الحديث :

١- جواز المصارعة لغلبة أحد الطرفين الآخر وأنها من اللهو الحق، لفعله صلى الله عليه وسلم، وهو لا يفعل ولا يقول الا حقا لما في المصارعة من تدبير الحركة والسكون المفيدة لتقوية البدن وتخفيف الوزن الناشئ عنه خفة الجسم، والقيام بالحركات السريعة في مزاولة الأعمال وتحمل مشاق الأسفار ومنازلة الأعداء في ساحة القتال .

٢- وفيه النهي عن التشبه بالمشركين في زيهم .

٣- النهي عن لبس القلنسوة وحدها فانها زي المشركين .

٤- مخالفة المشركين بلبس القلنسوة وفوقها العمامة .

وقيل : أي نحن نتعمم على القلانس وهم يكتفون بالعمائم، ذكره الطبري وغيره من الشراح وتبعهما ابن الملك كذا قال القاري بالمرقاة .(١)

---

(١) نقله صاحب عون المعبود (١١/١٢٩)، وانظر: تحفة الأحوذي : (٥/ ٤٨٣) .

- الفصـــل الثانـــــى -

* فــى الســـــابقـــة *

" هذه بتلك السبقه عائشـة / د ق .

٥٥٧- أخرج أبوداود فى سننه، قال : حدثنا أبو صالح الأنطاكى محبــــوب ابن موسى ،أخبرنا أبو اسحاق - يعنى الفزارى - عن هشام بن عروة ،عن أبيــــه ، وعن أبى سلمة عن عائشة رضى الله عنها ،أنها كانت مع النبى صلى الله عليه وســـــلم فى سفر، قالت : فسابقته فسبقته على رجلى ،فلما حملت اللحم سابقته فســـبقنى ، فقال :" هذه بتلك السبقة".(١)

بيان حال رواتـــه :

- أبو صالح الأنطاكى ،محبوب بن موسى الفراء:(٢)

وثقه العجلى(٣) وأبو داود وذكره ابن حبان فى الثقات، وقال : متقن فاضل.(٤) وقال الدارقطنى : صويلح وليس بالقوى(٥) ، وقال ابن حجر: صدوق من العاشرة لم يصح أن البخارى أخرج له مات سنة ٢٣١هـ وله ثمانون سنة / د س.(٦)

- أبو اسحاق الفزارى : هو ابراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة ابن حفص بن حذيفة الامام :

---

(١) أبو داود فى الجهاد باب فى السبق على الرجل (٣ /٢٩-٣٠).

(٢) الفراء : بفتح الفاء والراء المشدده - هذه النسبة الى خياطة الفــــراء وبيعها . (اللباب : ٢ / ٤١٣) .

(٣) الثقات للعجلى (ص: ٤٢١)(١٥٤٠).

(٤) الثقات لابن حبان (٩/٢٠٥).

(٥) التهذيب (١٠ / ٥٢-٥٣) .

(٦) التقريب : (٢ / ٢٣١).

ثقة حافظ له تصانيف من الثامنة مات سنة ٨٥ وقيل بعدها / ع.[1]

- هشام بن عروة : ثقة فقيه ربما دلس تقدم رقم (١٤٠) .

- أبوه : هو عروة بن الزبير : ثقة فقيه مشهور تقدم رقم (١٤٠) .

- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ثقة مكثر تقدم رقم (٩٠) .

درجة الاسناد :

في اسناده أبو صالح الأنطاكي : صدوق وبقية رجاله ثقات فالاسناد حسن ، وسكت عنه أبو داود والمنذري .[2]

٨٥٥- وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : "سابقني النبي صلى الله عليه وسلم فسبقته".[3]

بيان حال رواته :

- هشام بن عمار بن نصير : ثقة تقدم رقم (٧) .

- سفيان بن عيينة : ثقة حافظ تقدم رقم (٧) .

بقية رجاله هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وعزا محمد فؤاد عبد الباقي الى صاحب الزوائد أنه قال : صحيح على شرط البخاري ، وعزاه المزي في الأطراف الى النسائي أنه أخرجه في عشرة النساء (الكبرى) .[4]

ولم أجده في مصباح الزجاجه .

---

(١) التقريب (١ / ٤١) .

(٢) مختصر السنن (٣ / ٣٩٩) .

(٣) ابن ماجة في النكاح باب ٥٠ حسن معاشرة النساء (١ / ٦٣٦) .

(٤) ابن ماجه (١ / ٦٣٦) ، وانظر : تحفة الاشراف : (١٢ / ١٥١) .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه ابن حبان من طريق سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة بنحو حديث أبي داود .(١)

ما يؤخذ من الحديث :

١- حسن معاشرة النبي صلى الله عليه وسلم لأزواجه .

٢- الحث على حسن معاشرة النساء تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم في مداعبتهن وادخال السرور عليهن .

٣- جواز المسابقة ، وهي من الرياضة البدنية المقوية للبدن .

وقد تكلم الأطباء عن الحركة والسكون وبيان ما لها من فوائد .

قال في الموجز : وهي تعود البدن الخفة والنشاط ، وتجعله قابلا للغذاء وتصلب المفاصل ، وتقوي الأوتار والرباطات وتؤمن من جميع الأمراض المادية ، وأكثر المزاجية ، اذا استعملت المعتدله منها وفي وقتها ، وكان باقي التدبير صوابا .(٢)

كما تحدث عن فوائدها ابن القيم رحمه الله تعالى فقال : وأما ركوب الخيل ورمي النشاب - يعني النبل - والصراع والمسابقة على الأقدام .

فرياضة للبدن كله ، وهي قالعة لأمراض مزمنة كالجذام والاستسقاء والقولنج .(٣)(٤)

---

(١) الاحسان بترتيب ابن حبان (٧/٩٦) ذكر اباحة المسابقة بالأقدام .

(٢) الموجز (ص : ٤١)

(٣) القولنج : بضم القاف واسكان الواو ، ويقال فيه : قولون وليس بعربي ، وهو مرض يحدث بالأمعاء (تهذيب الأسماء واللغات : ٤/١٠٠-١٠١) .

(٤) الطب النبوي (ص : ٢٤٧) .

ـ الفصـــل الثالـــث ـ

* النهـى عن الاضطجاع على البطن *

عن أبيه
" ان هذه ضجعة يبغضها الله " يعيش بن طخفه الغفارى / د ق

٥٥٩- أخرج أبو داود فى سننه ،قال : حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثنى أبى ،عن يحيى بن أبى كثير،قال حدثنا أبو سلمة ابن عبد الرحمن ، عن يعيش بن طخفة بن قيس الغفارى ،قال : كان أبى من أصحاب الصفة ،فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" انطلقوا بنا الى بيت عائشة" رضى الله عنها ،فانطلقنا ،فقال :" ياعائشة أطعمينا" فجاءت بحشيشة (١) فأكلنا ، ثم قال "ياعائشة أطعمينا" فجاءت بحيسه (٢) مثل القطاه (٣) فأكلنا ،ثم قال" ياعائشة أسقينا" فجاءت بعس (٤) من لبن فشربنا ،ثم قال :" ياعائشة أسقينا" فجاءت بقدح صغير فشربنا ،ثم قال :" ان شئتم بتم ،وان شئتم انطلقتم الى المسجد" قال : فبينما أنا مضطجع فى المسجد من السَّحَر (٥) على بطنى اذا رجل يحركنى برجله فقال :" ان

---

(١) " حشيشة " هو طعام يصنع من الحنطة قد طحنت بعض الطحن وطبخت، وتلقى فيه لحم أو تمر. (مجمع بحار الأنوار: ١/ ٥٢١)وذكرها فى حرف الجيم (جشيشة) فقال : هى أن تطحن الحنطة طحنا جليلا ثم تجعل فى القدور ويلقى عليها لحم أو تمر ويطبخ ويقال لها دشيشه (مجمع بحار الأنوار: ١/ ٣٦٠) ، وابن الجزرى لم يذكرها الا فى حرف الجيم فقط. (النهاية: ١/ ٢٧٣) .
وعلى هذا فيقال لها : حشيشه وجشيشه ، والمعنى واحد .

(٢) "حيسة" الحيس: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن ، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق ،أو الفتيت . (النهاية : ١/ ٤٦٧) .

(٣) القطاة: بفتح القاف طائر معروف ، واحده قطاه والجمع قطوات. (عون المعبود : (١٣/ ٣٨١) .

(٤) عس : بضم العين المهملة وتشديد السين ،قدح ضخم . (عون المعبود : ١٣ / ٣٨٢).

(٥) " من السَّحَر" بفتحتين وهو الرئه ،
قال المقرى الفيومى : السحر : الرئة، وقيل ما لصق بالحلقوم والمرئ من أعلى ====

هذه ضجعة يبغضها الله " قال : فنظرت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم"(١).

بيان حال رواته :

- محمد بن المثنى بن عبيد العنزى : ثقة ثبت تقدم رقم (١٤١) .

- معاذ بن هشام الدستوائي : ثقة تقدم رقم (٧٨) .

- هشام الدستوائي : ثقة مدلس ويرسل تقدم رقم (٢٠٨) .

- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ثقة مكثر تقدم رقم (٨٢) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات ، ولا يضيره تدليس يحيى فانه صرح بالتحديث .

٥٦٠- وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا محمد بن الصباح ، حدثنا الوليد ابن مسلم عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبى كثير عن قيس بن طخفه الغفارى ، عن أبيه قال : أصابني رسول الله صلى الله عليه وسلم نائماً [في المسجد] على بطني فركضني برجله ، وقال : " مالك ولهذا النوم هذه نومة يكرهها الله أو يبغضها الله"(٢).

=== البطن ، وقيل : هو كل ما تعلق بالحلقوم من قلب وكبد ورئه . (المصباح المنير : ١ / ٢٦٧) .

والجمع أسحار وسحر وسحور ، وقد يحرك فيقال : سحر مثل نهر ونهر ، والسحر أيضا الكبد ، والسحر سواد القلب ونواحيه ، وقيل : هو القلب . لسان العرب : (٤/ ٣٥١) .

قال محمد شمس الحق العظيم [أبادي] والمعنى أن طخفة بن قيس كان له ذات الرئة فلذا كان مضطجعا على بطنه ، وأن صاحب ذات الرئة لا يستطيع أن ينام مستلقيا لأجل الوجع والله أعلم .

(عون المعبود : ١٣ / ٣٨٣) .

(١) أبو داود فى الأدب باب فى الرجل ينبطح على بطنه (٤/ ٣٠٩) .

(٢) ابن ماجة فى الأدب باب ٢٧ النهى عن الاضطجاع على الوجه : (٢/ ١٢٢٧) .

بيـان حال رواتـه :

- محمد بن الصباح الجرجائي : صدوق تقدم رقم (١٠) .

- الأوزاعي : عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، أبو عمر الفقيه : ثقة، جليل ، من السابعة ، مات سنة ١٥٧/ع.(١)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث عند أبي داود .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات ، الا أن يحيى بن أبي كثير أرسل الحديث عن قيس وأسقط الواسطة بينه وبين قيس وهو أبو سلمة بن عبد الرحمن المصرح به في رواية أبي داود ، وأبو سلمة ثقة ، وهذا لا يضير الحديث مادام قد عرف الساقط منه وهو ثقة .

وقد اضطرب في اسم صحابيه اضطرابا شديدا واختلف اختلافا كثيرا ، فقيل : طهفه بن قيس بالهاء ، وقيل : طخفه بن قيس بالخاء ، وقيل : طغفه بالغين ، وقيل : طقفه بالقاف والفاء ، وقيل : قيس بن طخيفه ، وقيل : يعيش بن طخفه عن أبيه ، وقيل : عبد الله بن طخفه عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقيل : طهفه عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديثهم كلهم واحد : كنت نائما ...)

ورجح البخاري طخفه .

لكن الرجل متفق على صحبته وعلى أنه هو صاحب الحديث المذكور، كما رجحه البخاري(٢) والدارقطني(٣) وابن الأثير(٤) وابن حجر(٥) وغيرهم وعلى هذا فلا يضر الاضطراب في اسمه، مادام ثبتت صحبته.

---

(١) التقريب : (٤٩٣/١) .

(٢) البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٣٦٥-٣٦٦) .

(٣) المؤتلف والمختلف للدارقطني (١٤٩٢/٣-١٤٩٣) .

(٤) أسد الغابة (٣/ ٦٧ -٦٨) .

(٥) الاصابة (٢/ ٢٣٥) .

ذكر من أخرج الحديث من غيرالستة :

١- أخرجه أحمد من طريق اسماعيل بن ابراهيم عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن يعيش بن طخفه بن قيس الغفاري عنه به (١) .

٢- وأخرجه البخاري في تاريخه من طريق معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن يحيى نا أبو أسامة نا يعيش بن طخفه بن قيس الغفاري عن أبيه عنه به (٢) .

٣- وأخرجه ابن حبان من طريق الوليد بن مسلم قال : حدثنا الأوزاعي ، قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن ابن قيس بن طخفه الغفاري عن أبيه (٣) .

٤- وأخرجه الحاكم من طريق الأوزاعي قال : أخبرني يحيى بن أبي كثير عن محمد ابن ابراهيم عن قيس الغفاري عن أبيه ، وقال : هذا حديث مختلف في اسناده على يحيى بن أبي كثير ، وآخره أن الصواب قيس بن طخفه الغفاري ، وشاهده حديث أبي هريرة ، وسكت عنه الذهبي (٤) .

٥- وأخرجه النسائي في الوليمة (الكبرى) عن محمد بن مثنى به ، وعن محمد بن عبد الأعلى عن خالد عن هشام به ، وعن ابراهيم بن يعقوب عن الحسن بن موسى ، عن شيبان ، عن يحيى ، عن أبي سلمة أن يعيش بن قيس بن طخفه حدثه عن أبيه به .

وعن شعيب بن شعيب بن اسحاق عن عبد الوهاب بن سعيد ، عن شعيب بن اسحاق عن الأوزاعي ، عن يحيى حدثني أبو سلمة حدثني قيس بن طخفة الغفاري ، حدثني أبي نحوه ، وعن محمود بن خالد ، عن الوليد بن مسلم ، عن أبي عمرو الأوزاعي ، عن يحيى ، عن ابن القيس بن طخفه الغفاري ، عن أبيه نحوه ، وعن العباس بن الوليد بن مزيد ،

---

(١) المسند (٣/٤٢٩-٤٣٠) .

(٢) التاريخ الكبير للبخاري (٤/٣٦٥-٣٦٦) رقم (٣١٦٧) .

(٣) الاحسان بترتيب ابن حبان (٧/٤٣٠) ذكر بغض الله جل وعلا النائمين على بطونهم .

(٤) المستدرك (٤/٢٧١) في الأدب .

عن أبيه عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن محمد بن ابراهيم حدثني ابن العيش بن طخفه ، عن أبيه وكان من أصحاب الصفه فذكره .

وعن موسى بن عبد الرحمن ، عن مبشر بن اسماعيل الحلبي ، عن الأوزاعي ، عن يحيى ، عن محمد بن ابراهيم التيمي ، حدثني عطية بن قيس عن أبيه نحوه .

كذا قال : وهو وهم ، وفيه اختلاف غير هذا.(١)

" مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مضطجع على بطني " أبو ذر/ ق

٥٦١- أخرج ابن ماجة في سننه ، قال : حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب ، حدثنا اسماعيل بن عبد الله ، حدثنا محمد بن نعيم بن عبد الله الجمري ، عن أبيه ، عن ابن طخفة الغفاري ، عن أبي ذر ، قال : مر بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مضطجع على بطني فركضني برجله وقال : يا جنيدب انما هذه ضجعة أهل النار".(٢)

بيان حال رواته:

- يعقوب بن حميد بن كاسب المدني نزيل مكة وقد ينسب لجده :
صدوق ربما وهم من العاشرة مات سنة ٢٤١/عنح ق.(٣)

- اسماعيل بن عبد الله بن أبي أويس المدني حليف بني تيم بن مرة ، وهو أخو أبي بكر عبد الحميد بن أبي أويس ، وابن أخت مالك بن أنس :

قال ابن معين وأحمد : لا بأس به ، وقال ابن معين مرة : صدوق ضعيف العقل ليس بذاك ، وقال مرة : هو وأبوه يسرقان الحديث ، وقال مرة : مخلط يكذب ليس بشيء .

وقال أبو حاتم : محله الصدق وكان مغفلا وبالغ النسائي في تضعيفه ، وقال : روى عن خاله أحاديث غرائب لا يتابع عليها.(٤)

---

(١) انظر: تحفة الأشراف : (٤/ ٢٠٩-٢١٠) .
(٢) ابن ماجة في الأدب باب ٢٧ النهي عن الاضطجاع على الوجه (٢/ ١٢٢٧) .
(٣) التقريب (٢/ ٣٧٥) .
(٤) التهذيب (١/ ٣١٠) .

وقال الذهبي : صدوق مشهور له غرائب وسمع منه الشيخان.(١)

وقال ابن حجر: صدوق ،أخطأ في أحاديث من حفظه ،من العاشرة ،مات سنة ٢٢٦/خ م ت ق.(٢)

النتيجة : انه صدوق أخطأ في أحاديث وما أخرجه الشيخان فانه منتقى من حديثه .

قال ابن حجر: روينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن اسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه ، وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه لأنه كتب من أصوله ، وعلى هذا لا يحتج بشئ من حديثه غير ما في الصحيح ،من أجل ماقدح فيه النسائي وغيره ،الا ان شاركه فيه غيره فيعتبر فيه.(٣)

- محمد بن نعيم بن عبد الله المجمري المدني : مجهول الحال ،من السابعة/ق(٤)

- نعيم بن عبد الله المدني مولى آل عمر يعرف بالمُجْمِر(٥) وكذا أبوه : ثقة ، من الثالثة / ع.(٦)

درجة الاسناد :

في اسناده محمد بن نعيم مجهول الحال ، فالحديث اسناده ضعيف .

---

(١) معرفة الرواة المتكلم فيهم : (ص ٦٧)رقم (٣٣) .

(٢) التقريب (١ / ٧١) . وانظر: الجرح والتعديل (٢/ ١٨١) رقم (٦١٣) الميزان (١/ ٢٢٢) ، تهذيب الكمال (٣ / ١٢٤-١٢٧) .

(٣) مقدمة الفتح : ص (٣٩١) .

(٤) التقريب (٢ / ٢١٣) .

(٥) المجمر : بسكون الجيم وضم الميم الأولى وكسر الثانية . التقريب: (٢/ ٣٠٥) .

(٦) المصدر نفسه .

وقال في الزوائد : هذا السناد فيه مقال محمد بن نعيم لم أر من جرحه ولا من وثقه ويعقوب بن حميد مختلف فيه وباقي رجال الاسناد ثقات.(١)

قلت : الحديث يشهد له ماقبله ومابعده فهو بهما حسن لغيره .

" قم واقعد فانها نومة جهنمية " أبو أمامة / ق .

٥٦٢- أخرج ابن ماجة في سننه ،قال : حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب حدثنا سلمة بن رجاء ،عن الوليد بن جميل الدمشقي أنه سمع القاسم بن عبد الرحمن يحدث عن أبي أمامة ،قال : مر النبي صلى الله عليه وسلم على رجل نائم في المسجد منبطح على وجهه فضربه برجله ،وقال : " قم واقعد فانها نومة جهنمية "(٢)

بيان حال رواته :

- يعقوب بن حميد بن كاسب : صدوق ربما وهم تقدم(١٩٩) .

- سلمة بن رجاء التميمي أبو عبد الرحمن الكوفي :

قال يحيى بن معين : ليس بشيء ،(٣) وقال أبو زرعة صدوق ،(٤) وقال أبو حاتم : مابحديثه بأس(٥) ، وقال ابن عدى : أحاديثه أفراد وغرائب حدث بأحاديث لا يتابع عليها ،(٦) وذكره ابن حبان في الثقات ،(٧) وضعفه النسائي ، وقال الدارقطني: ينفرد

---

(١) مصباح الزجاجه (٤/ ١١٦) .

(٢) ابن ماجة في الأدب باب ٢٧ النهى عن الاضطجاع على الوجه (٢/ ١٢٢٨) .

(٣) التاريخ لابن معين (٢ / ٢٢٤) .
ليس بشيء : تعني عند ابن معين أن الراوي قليل الحديث فلاتعد جرحا في الراوي . انظر: الرفع والتكميل للكنوى : (ص ٢١٢) .

(٤) التهذيب : (٤/ ١٤٤) .

(٥) الجرح والتعديل (٤ / ١٦٠) .

(٦) الكامل في ضعفاء الرجال (٣ / ١١٧٨-١١٧٩) .

(٧) الثقات لابن حبان (٨/ ٢٨٧) .

عن الثقات بأحاديث .[١] وقال ابن حجر: صدوق يغرب من الثامنة / خ ت ق[٢]

البخاري أخرج له حديثا واحدا توبع فيه من طريق آخر .[٣]

- الوليد بن جميل بن قيس القرشي ، ويقال : الكندي ويقال : الكنانى ، أبو الحجاج الفلسطيني ، يماني الأصل :

قال أبو زرعة: شيخ لين الحديث ، وقال أبو حاتم : شيخ روى عن القاسم أحاديث منكره ، وقال الآجري عن أبي داود : دمشقي مابه بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات،[٤] وقال ابن حجر: صدوق يخطئ من السادسة / بخ ت ق .[٥]

- القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي أبو عبد الرحمن صاحب أبي أمامه :

صدوق يرسل كثيرا من الثالثة مات سنة ١١٢ / بخ ٤ .[٦]

قال العلائي : قال بعضهم : لم يسمع من أحد من الصحابة سوى أبي أمامة الباهلي .[٧]

درجة الاسناد :

في اسناده : الوليد بن جميل : صدوق يخطئ وسلمة بن رجاء : صدوق يغرب ، ويعقوب بن حميد : صدوق ربما وهم .

فالاسناد ضعيف ، قال في الزوائد : هذا اسناد فيه مقال .[٨]

---

(١) التهذيب (٤/١٤٤) .

(٢) التقريب (١/٣١٦) ، وانظر : معرفة الرواة المتكلم فيهم : (ص ١٠٢) ، (١١٨) .

(٣) انظر: مقدمة الفتح (ص : ٤٠٧) .

(٤) التهذيب (١١/١٣٢) .

(٥) التقريب (٢/ ٣٣٢) .

(٦) التقريب (٢/١١٨) .

(٧) جامع التحصيل (ص : ٣١٠)

(٨) مصباح الزجاجة : (٤/١١٧) .

ويشهد له حديث طخفة وحديث أبي الذر، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن حبان .

فالحديث بماله من شواهد حسن لغيره .

الشاهد : أخرجه ابن حبان في صحيحه قال : أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدثنا اسحاق بن ابراهيم ، قال : أخبرنا عيسى بن يونس ، قال : حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل مضطجع على بطنه فغمزه برجله ، وقال : " ان هذه ضجعة لا يحبها الله ".(١)

ما يؤخذ من الحديث :

١- النهي عن الاضطجاع على البطن لما فيه من التشبه بأهل النار.

٢- قال شمس الحق العظيم أبادي : وفي الحديث أن النوم على البطن لا يجوز ، وأنه ضجعة الشيطان .(٢)

وفي شرح كتاب التقدم لبقراط : النوم على البطن هيئة رديئة .(٣)

قال عبد اللطيف البغدادي : (وأنفع النوم أن ينام على الشق الأيمن ليستقر الطعام بهذه الهيئة في المعدة استقرارا حسنا لا سيما المعدة على الكبد ثم يستقر نومه على الجانب الأيمن ، ليكون الغذاء أسرع انحدارا عن المعدة ، فيكون النوم على الجانب الأيمن بداءة نومه ونهايته ، وكثرة النوم على الجانب الأيسر مضر بالقلب بسبب ميل الأعضاء اليه ، فتنصب اليه المواد ، وأردأ النوم النوم على الظهر ولا يضر الاستلقاء عليه للراحة من غير نوم ، وأردأ منه : أن ينام منبطحا على وجهه) .(٤)

---

(١) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٤٣٠) ذكر الزجر عن نوم الانسان على بطنه .

(٢) عون المعبود : (١٣/ ٣٨٣) .

(٣) انظر: شرح التقدمة (ص : ٨) .

(٤) الطب من الكتاب والسنة : ص ٢٧ .

* باب ماجاء في تغـيير المزاج بسبب مفارقـة الوطـن *

" لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال "/خ م .

٥٦٣- أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها ، قالـت: لما قدم رسـول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال ، فكان أبو بكـر اذا أخذته الحمى يقول : كل امرئ مصبح في أهله.:.والموت أدنى من شراك نعـلـه وكان بلال اذا أقلع عنه الحمى يرفع عقيرته (١) يقول :

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلـة

بواد وحولي اذ خر وجليـل (٢)

وهل أردن يوما ميـاه مجنة (٣) .:. وهل يبدون لي شامة وطفيل (٤)

وقال : اللهم العن شيبة بن ربيعة ، وعتبة بن ربيعة وأمية بن خلف ، كمـا أخرجونا من أرضنا الى أرض الوباء ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة أو أشد ، اللهم بارك لنا في صاعنا ، وفي مدنا ، وصححها لنا ، وانقل حماها الى الجحفة ، قالت : وقدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله ، قالـت : فكان بطحان (٥) يجري نجلا تعني ماء آجنا (٦) ".

---

(١) يرفع عقيرته : أي يرفع صوته ببكاء أو بغناء .

(٢) اذ خر وجليل : نوع من النبات يحشى به خصاص البيوت .

(٣) مياه مجنة : موضع على أميال من مكة وكان به سوق .

(٤) شامة وطفيل : جبلان بقرب مكة .
وقال الخطابي : كنت أحسب أنهما جبلان حتى ثبت عندي أنهما عينـان ، انظر ماتقدم تعريفه من ١-٤ في الفتح : (٧ / ٢٦٣) .

(٥) بطحان : وادي المدينة.

(٦) يجري نجلا : ماء آجنا : هو تفسير الراوي - يعني به متغيرا ، قال عياض : هو خطأ ممن فسره فليس المراد هنا الماء المتغير ، وتعقبه الحافظ بن حجر : فقال : وليس كما قال : فان عائشة قالت ذلك في مقام التعليل لكون المدينـة كانت وبئة ، وقيل : النجل النزر بنون وزاي ، يقال : استنجل الوادي اذا ظهـر نزره وقيل : غير ذلك . (الفتح : ٤ / ١٠١) .

البخاري في عدة مواضع من عدة طرق كلها عن هشام عن عروة عن عائشـة ===

٥٦٤- وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قدمنا المدينة وهي وبئة فاشتكى أبو بكر واشتكى بلال ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شكوى أصحابه ، قال : " اللهم حبب الينا المدينة كما حببت مكة أو أشد ، وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وحول حماها الى الجحفة " (١)

ما يؤخذ من الحديث :

١- الترغيب في سكنى المدينة. (٢)

٢- جواز رفع الصوت بالبكاء الصادر من غير تكلف ولا تضجر ولا تسخط .

٣- حب الانسان لوطنه وأهله وتحسره على فراقها .

٤- جواز لعن الكافر المعين المحارب لدين الله .

٥- مالاقاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام من الابتلاء والايذاء من قبل المشركين مما اضطرهم الى مفارقة الأهل والأوطان ، والتعرض للأوجاع والأسقام .

٦- استحباب الدعاء برفع الوباء ، والحمى والأوجاع .

قال الحافظ ابن حجر : (وقد استشكل بعض الناس الدعاء برفع الوباء ، لأنه يتضمن الدعاء برفع الموت ، والموت حتم مقضي فيكون ذلك عبثا .

=== في فضائل المدينة باب ١٢ (٢ / ٢٢٤ - ٢٢٥) ، وفي مناقب الأنصار : باب ٤٦ مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة (٤/ ٢٦٣ - ٢٦٤) ، وفي المرضى باب ٢٢ من دعا برفع الوباء والحمى (٧/ ١١) وفي الدعوات باب ٤٣ الدعاء برفع الوباء والوضع (٧ / ١٦٠) .

(١) مسلم في الحج باب ٨٦ الترغيب في سكنى المدينة من عدة طرق كلها عن هشام عن عروة عن عائشة (٢ / ١٠٠٣) .

(٢) انظر: الفتح (٤ / ١٠٠) .

وأجيب بأن ذلك لا ينافي التعبد بالدعاء لأنه قد يكون من جملة الأسباب في طول العمر ، أو رفع المرض ، وقد تواترت الأحاديث بالاستعاذة من الجنون والجذام وسيئ الأسقام ومنكرات الأخلاق والأهواء والأدواء . . . " الى قوله : ففي الدعاء مزيد فائدة ليست في التداوي بغيره لما فيه من الخضوع والتذلل للرب سبحانه.(١)

٧- قال الخطابي وغيره كما نقله الامام النووي : كان ساكنو الجحفة في ذلك الوقت يهودا ففيه دليل للدعاء على الكفار بالأمراض والأسقام والهلاك .

٨- وفيه الدعاء للمسلمين بالصحة وطيب بلادهم والبركة فيها وكشف الضر والشدائد عنهم ، وهذا مذهب العلماء كافة .

قال القاضي : وهذا خلاف قول بعض المتصوفه ان الدعاء قدح في التوكل والرضا وأنه ينبغي تركه ، وخلاف قول المعتزلة انه لا فائدة في الدعاء مع سبق القدر ، ومذهب العلماء كافة أن الدعاء عبادة مستقلة ولا يستجاب منه الا ما سبق به القدر .

٩- وفي الحديث : علم من أعلام نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم فان الجحفة من يومئذ مجتنبة ولا يشرب أحد من مائها الا حم.(٢)

١٠- وفيه : أن المزاج قد يتغير لمفارقة الوطن بسبب تغير الماء والهواء .

الجمع بين ماظاهره التعارض :

ظاهر هذا الحديث التعارض مع نهيه صلى الله عليه وسلم عن دخول الأرض التي وقع بها الطاعون .

والجواب عنه من وجهين ذكرهما الامام النووي والحافظ ابن حجر رحمهما الله تعالى .

---

(١) الفتح (١٠/ ١٣٣) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٩/ ١٥٠) .

١- أن هذا كان قبل النهى ، لأن النهى كان بالمدينة بعد استيطانها .

٢- أن المنهى عنه هو القدوم على الوباء الذريع والطاعون لا المرض ولو عم ، وأما هذا الذى كان فى المدينة فانما كان وخما يمرض بسببه كثير من الغرباء.(١)

---

(١) انظر: شرح النووى على مسلم (٩/١٥٠) ، الفتح (٤/١٠١) .

* باب ماجاء في الترغيب في زواج الأبكار *

" عليكم بالأبكار " عتبة بن عويم / ق .

٥٦٥ - أخرج ابن ماجة في سننه، قال : حدثنا ابراهيم بن المنذر الخزامى ، حدثنا محمد بن طلحة التيمى ، حدثنى عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصارى عن أبيه ،عن جده ،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عليكم بالأبكار ،فانهن أعذب أفواها ، وأنتق(١) أرحاما ، وأرضى باليسير"(٢).

بيان حال واته :

- ابراهيم بن المنذر بن عبدالله بن المنذر بن المغيرة بن عبدالله بن خالد ابن حزام الأسدى الحِزامى(٣) ، وثقه ابن معين والدارقطني وابن وضاح ، وذكره ابن حبان فى الثقات .

وقال النسائي : ليس به بأس ،وقال أبو حاتم وصالح بن محمد : صدوق .

وتكلم فيه أحمد : من أجل تخليطه فى القرآن ، وماذكره الساجى من أنه قدم الى أبى داود قاصدا من المدينة وعنده مناكير رده الخطيب ،فقال : قلما توجد المناكير فى حديثه الا أن يكون عن المجهولين(٤).

وقال ابن حجر : اعتمده البخارى وانتقى من حديثه(٥) .

---

(١) أنتق :أى أكثر أولادا يقال للمرأة الكثيرة الولد ناتق ،لأنها ترمى بالأولاد رميا . (النهاية : ٥ / ١٣).

(٢) ابن ماجة فى النكاح باب ٧ تزويج الأبكار (١/ ٥٩٨) .

(٣) الحزامى : بكسر الحاء وبالزاى ، وبالميم بعد الألف ـ هذه النسبة الى الجد الأعلى . (اللباب : ١/ ٣٦٢).

(٤) انظر: تاريخ عثمان بن سعيد الدارمى (ص: ٧٨) ،الجرح والتعديل : (٢/ ١٣٩) ،الثقات لابن حبان (٨/ ٧٣)، التهذيب (١ / ١٦٦) ، التقريب (١ / ٤٣) .

(٥) مقدمة الفتح (ص : ٣٨٨).

النتيجة : أنه صـــدوق .

- محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة بن عبد الله بن عثمان بن عبيد اللـه التيمي المعروف بابن الطويل ، وجده عثمان ، هو أخو طلحة ، أحد العشرة :

قال أبو حاتم : محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به.(١)

وذكره ابن حبان في الثقات.(٢)

وقال ابن حجر : صدوق يخطئ من الثامنة مات سنة ١٠٨ / س ق .(٣)

- عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة ويقال : اسم جد أبيـــه عبد الله ، أو عبد الرحمن مجهول ، من السادسة / ق .(٤)

- سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري المدني ، ويقال : اسم أبيـــه عبيد الله ، وعبد الرحمن مقبول ، من السادسة / ق .(٥)

- عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري في اسناد حديثه اضطراب ، وقد ذكر عبد الله ابن أبي داود أنه شهد بيعة الرضوان فهو صحابي / ق .(٦)

درجة الاســـناد :

في اسناده : عبد الرحمن بن سالم مجهول فالاسناد : ضعيف .

وقال في الزوائد : في اسناده محمد بن طلحة ، قال فيه أبو حاتم : لا يحتج بـــه ، وعبد الرحمن بن سالم بن عتبة قال البخاري : لم يصح حديثه.(٧)

---

(١) الجرح والتعديل (٧/ ٢٩٢) .

(٢) التهذيب (٩/ ٢٣٧) .

(٣) التقريب (٢ / ١٧٣) .

(٤) التقريب (٢ / ٤٨٠) .

(٥) التقريب (١ / ٢٨٠) .

(٦) التقريب (٢ / ٥) .

(٧) مصباح الزجاجه (٢/ ٩٨) .

قلت: للحديث شواهد يتقوى بها فيصير بها حسنا لغيره كما ستظهر عند التخريج .

ذكر من أخرج الحديث من غيرالستة:

١- أخرجه البيهقي من طريق الفيض بن وثيق عن محمد بن طلحة بن الطويل التيمي ، أخبرني عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده بمثل حديث ابن ماجة .

وأخرجه من طريق عبد الله بن الزبير الحميدى حدثنا محمد بن طلحة ، حدثني عبد الرحمن بن سالم بن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة فذكر باسناده نحوه .

قال : وعبد الرحمن بن عويم : ليست له صحبة (١) .

٢- وأخرجه الطبراني (٢) وأبو نعيم (٣) .

وأخرجه البغوى من طريق ابراهيم بن حمزة الزبيرى ، حدثنا محمد بن طلحة ، حدثني عبد الرحمن بن سالم ، عن أبيه ، عن جده عنه به .

وقال : عبد الرحمن بن سالم : هو ابن عبد الرحمن بن عويم بن ساعدة ، وعبد الرحمن ابن عويم ليست له صحبه (٤) .

فهذا الحديث بجانب ما في اسناده من الجهالة ففيه اضطراب ، فقد أورده بعضهم في مسند عويم بن ساعدة ، وهو صحابي ، وجعله بعضهم في مسند عبد الرحمن بن عويم وليست له صحبه وللحديث شواهد .

---

(١) سنن البيهقي الكبرى (٧ / ٨١) في النكاح باب استحباب الزواج بالأبكار .

(٢) معجم الطبراني الأوسط (١/ ٢٨) .

(٣) أبو نعيم في الطب النبوى (ص ٧٩) .

(٤) شرح السنة في النكاح باب نكاح الأبكار (٩/ ١٥) .

١- عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عليكم بالأبكار فانهن أنتق أرحاما وأعذب أفواها وأقل خبا وأرضى باليسير " رواه الطبراني وفيه أبو بلال الأشعرى ضعفه الدارقطني .(١)

٢- عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تزوجوا الأبكار، فانهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما وأرضى باليسير."

قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه أبو بلال الأشعرى ضعفه الدارقطني .(٢)

هكذا ذكر العلة في حديث ابن مسعود كما في حديث جابر.

ويحتمل أن يكون خطأ من الناسخ .

فان المناوى بعد أن ذكر حديث جابر نقل عن الهيثمي أنه قال : فيه يحيى بن كثير السقاء وهو متروك .(٣)

٣- عن ابن عمر " عليكم بالأبكار فانهن أعذب أفواها وأنتق أرحاما وأسخن أقبالا ، وأرضى باليسير من العمل ".

أخرجه ابن السني وأبو نعيم ، ورمز له السيوطي بالضعف .

قال المناوى : قال ابن حجر : وفيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : ضعيف .(٤)

٤- عن يسير بن عاصم عن أبيه عن جده " عليكم بشواب النساء ، فانهن أطيب أفواها وأنتق بطونا ، وأسخن أقبالا ".

أخرجه الشيرازى في الألقاب .

قال الكمال بن شريف في كتاب من روى عن أبيه عن جده : لم أعرف يسيرا ولا أباه ولا جده أيضا في ثقات التابعين لابن حبان .

---

(١) مجمع الزوائد للهيثمي (٢٥٩/٤).

(٢) مجمع الزوائد (٤ / ٢٥٩).

(٣) فيض القدير (٣٣٦/٤).

(٤) المصدر نفسه .

قال المناوى : وهذا بناء على أنه يسير بمثناه ومهملة ، أما على أنه بشر بموحدة فمعجمه ، وهو مافى التقريب كأصله فهو معروف من ثقات الطبقة الثالثة.(١)

٥- وأخرجه ابن أبى شيبة موقوفا على عمر بن الخطاب فقال : عليكم بالأبكار من النساء فانهن أعذب أفواها وأصح أرحاما ، وأرضى باليسير.(٢)

٦- وأخرجه سعيد بن منصور بسنده ، عن عمرو بن عثمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عليكم بأبكار النساء ، فانهن أعذب أفواها وأسخن جلودا ".

وعن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عليكم بالجوارى الشباب ، فانهن أطيب أفواها وأغر أخلاقا ، وأفتح أرحاما ألم تعلموا أنى مكاثر " وزاد فى رواية ، " ان ذرارى المؤمنين أرواحهم فى عصافير فى شجر الجنة يكفلهم أبوهم ابراهيم عليه الصلاة والسلام.(٣)

والنتيجة : أن الحديث كل طرقه لا تخلو من مقال ، ولكن بعضها ليس شديد الضعف فيقوى بعضها بعضا فالحديث فى مرتبة الحسن لغيره والله أعلم .

---

(١) فيض القدير (٤/ ٣٥٠) .

(٢) المصنف فى النكاح ماقالوا فى تزويج الأبكار (٤ / ٤١٦) .

(٣) سنن سعيد بن منصور (١/ ١٤٤) رقم (٥١٢-٥١٣) .

(٤) مفتاح الحاجه (ص : ١٣٥) .

ما يؤخذ من الحديـــث :

١- فيه استحباب نكاح الأبكار لما فيهن من الصفات المذكورة في الحديث وهي :-

أ - نتق الرحم ، وهو كثرة الأولاد وهو الهدف المقصود من الزواج .

ب - عذوبة الأفواه .

قال الشيخ محمد بن عبد الله العلوي:(*) وهو كناية عن نفي الفحش والبذاء لبقاء حيائها ، فانها ما خالطت زوجا ، وهي لا تنافي ارادة الحقيقة وهي طيب النكهــة ، ولذيذة الريق(١) .

قلت : وحمله على المعنى الثاني وهي الحقيقة أولى ، لأن الأصل في الكلام الحقيقة لا المجاز ولا يحمل على المجاز الا اذا تعذر حمله على الحقيقة . ثانيا : أنه لا دخـــل للبكارة والثيوبة في نفي الفحش ، فان هذا راجع الى حسن التربية وسلامة البيئـــة من الفحش والتفحش والقسمة الالهية في التحلي بمكارم الأخلاق .

ج - أقل خبا ، قال المناوي : (وهي قلة المخادعة) .

د - الرضى باليسير ، قال المناوي : (من الارفاق لأنها لم تتعود في سائر الأزمان من معاشرة الأزواج ما يدعوها الى استقلال ما تصادفه(٢))

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : وفي جماع البكر من الخاصية وكمال التعلق بينها وبين مجامعها ، وامتلاء قلبها من محبته ، وعدم تقسيم هواها بينه وبين غــــيره ما ليس للثيب ، وجماع المرأة المحبوبة في النفس يقل اضعافه للبدن مع كثرة استفراغه للمني وجماع البغيضة يحل البدن ، ويوهن القوى مع قلة استفراغه(٣) .

---

(١) مفتاح الحاجة شرح سنن ابن ماجة (ص: ١٣٥) .
(*) هو : أبو الفضل محمد بن عبد الله المعروف بجيون بن نور الدين الفنجابي ، وكان أصله من بلاد بكلي من بلاد هزاره ، وكان رجلا صالحا عالما متبحرا فاضلا ، توفي سنة ١٣٦٦ هـ . مقدمة مفتاح الحاجه : ص ١ .
(٢) فيض القدير (٤/٣٣٦) .
(٣) الطب النبوي (ص: ٢٥٤-٢٥٥) .

القسم الثالث

الطب النفسي

– القسم الثالث –

* الطب النفسي *

وفيه أبواب :

– باب –

* ماجاء في الطيرة والفأل ومايكون فيه من الشؤم *

وفيه فصول :

– الفصل الأول –

* كراهية الطيرة وأنها من الشرك *

" الطيره شرك . . . " ابن مسعود / د ت ق .

٥٦٦- أخرج أبوداود في سننه ، قال : حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن عيسى بن عاصم ، عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال " الطيرة شرك " ثلاثا " ومامنا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل ".(١)

بيان حال رواته :

- محمد بن كثير العبدي البصري : ثقة تقدم رقم (٢٦) .
- سفيان الثوري : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٦) .
- سلمة بن كهيل الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي : ثقة ، من الرابعة / ع.(٢)
- عيسى بن عاصم الأسدي الكوفي : ثقة ، من السادسة .(٣)
- زر بن حبيش - مصغرا - ابن حباشة ، الأسدي الكوفي أبو مريم : ثقة ، جليل ، مخضرم ، مات سنة احدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين / ع.(٤)

---

(١) أبو داود في الطب باب في الطيرة (٤/ ١٧) .
(٢) التهذيب (٤ / ١٥٥) ، التقريب (١/ ٣١٨) .
(٣) التهذيب (٨/ ٢١٦) ، التقريب (٢/ ٩٩) .
(٤) التهذيب (٣/ ٣٢٢) ، التقريب (١ / ٢٥٩) .

درجة الاسـناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٥٦٧- وأخرجه الترمذى فى سننه ، قال : حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبدالرحمن بن مهدى ، حدثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن عيسى بن عاصم ، عن زر، عن عبدالله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الطيرة من الشرك ومامنا ولكن الله يذهبه بالتوكل ".(١)

بيان حال رواتـه :

- محمد بن بشار: ثقة تقدم رقم (٣) .

- عبدالرحمن بن مهدى : ثقة ثبت حافظ تقدم رقم (٣) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند أبى داود .

درجة الاسناد :

صحيح كسابقه .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه الا من حديث سلمة بن كهيل . وروى شعبة أيضا عن سلمة هذا الحديث قال : سمعت محمد بن اسماعيل يقـول : كان سليمان بن حرب يقول : فى هذا الحديث " ومامنا ولكن الله يذهبه بالتوكل " قال سليمان : هذا عندى قول عبدالله بن مسعود : " ومامنا ".(٢)

والمعنى أن هذه العبارة مدرجة من كلام ابن مسعود ، وليست من جملة الحديث.

قال المناوى : لكن تعقبه ابن القطان بأن كل كلام مسوق فى سياق لا يقبل دعوى درجة الا بحجة.(٣)

---

(١) الترمذى فى السير باب ٤٧ ماجاء فى الطيرة (٤ / ١٦٠) .

(٢) الترمذى (٤ / ١٦١) .

(٣) فيض القدير (٤ / ٢٩٤) .

٥٦٨- وأخرجه ابن ماجة في سننه ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود بنحوه.(١)

بيان حال رواته:

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ.

- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدم رقم (١٨).

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود والترمذي.

درجة الاسناد :

صحيح كسابقه.

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة:

١- أخرجه أحمد من طريق وكيع وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان عن سلمة بن كهيل عنه به.(٢)

٢- وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق أبي نعيم الفضل ، عن سفيان ، عن سلمة بن كهيل عنه به(٣).

٣- وأخرجه الطحاوي من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل عنه به.(٤)

٤- وأخرجه ابن حبان من طريق محمد بن كثير العبدي ، قال : أخبرنا سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عنه به.(٥)

---

(١) ابن ماجة في الطب باب ٤٣ من كان يعجبه الفأل والطيرة (٢ / ١١٧٠).

(٢) المسند (١/٣٨٩).

(٣) الأدب المفرد (ص ٣٠٤) باب مايقول الرجل اذا رأى غيما.

(٤) شرح معاني الآثار (٤ / ٣١٢) ومشكل الآثار (٢/ ٣٠٤).

(٥) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧ / ٦٤٢) ذكر الزجر عن تطير المرء في الأشياء.

٥- وأخرجه الحاكم من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل ، وقال : حديث صحيح سنده ثقات رواته ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .(١)

ما يؤخذ من الحديث :

١- النهي عن الطيرة وأنها من الشرك اذا اعتقد أنها تجلب له نفعا أو تدفع عنه ضرا .

قال المناوي : " الطيرة شرك " أي من الشرك ، لأن العرب كانوا يعتقدون أن ما يتشاءمون به سبب يؤثر في حصول المكروه ، وملاحظة الأسباب في الجملة شرك خفي فكيف اذا انضم اليها جهالة فاحشة وسوء اعتقاد ، ومن اعتقد أن غير الله ينفع أو يضر استقلالا فقد أشرك .(٢)

٢- من خطر له من جهة الطيرة شيء لتعود النفوس عليه ، فعليه أن يصرف ذلك عنه بالتوكل على الله ، والاعتماد عليه وحاصله أن الخطرة ليس بها عبرة ، فان وقعت غفلة لابد من رجعة والله أعلم.(٣)

قال الخطابي : " ومامنا الا " أي الا من قد يعتريه التطير ويسبق الى قلبة الكراهة فيه ، فحذف اختصارا للكلام ، واعتمادا على فهم السامع.(٤)

---

(١) المستدرك (١/١٧-١٨) .

(٢) فيض القدير (٤ / ٢٩٤) .

(٣) انظر: عون المعبود (١٠/٤٠٥-٤٠٦) ، وتحفة الأحوذي (٥/٢٣٨-٢٣٩) بتصرف قليل .

(٤) معالم السنن (٥ / ٣٧٤) .
وانظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد فقد استوفى الكلام حول هذا الحديث (ص : ٢٥١- ٢٥٢) .

ـ الفصـــل الثانـــــي ـ

* كراهة الطيرة واستحباب الفـــــأل *

عن أبيه

" أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شئ " عبد الله بن بريده / د .

٥٦٩ـ أخرج أبوداود في سننه ، قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم ، حدثنا هشام عن قتادة ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيئ ، وكان اذا بعث عاملا سأل عن اسمه ، فاذا أعجبه اسمه فرح به ، ورؤى بشر (١) ذلك في وجهه ، وان كره اسمه رؤى كراهية ذلك في وجهه ، واذا دخل قرية ســـأل عن اسمها ، فان أعجبه اسمها فرح بها ، ورؤى بشر ذلك في وجهه ، وان كره اسمهـــا رؤى كراهية ذلك في وجهه (٢) .

بيان حال رواتـــه :

- مسلم بن ابراهيم الأزدي : ثقة مأمون مكثر تقدم رقم (١٣) .
- هشام بن عبد الله الدستوائي : ثقة ثبت رمي بالقدر . تقدم رقم (٦٤) .
- قتاده بن دعامه السدوسي : ثقة ثبت مدلس تقدم رقم (٥٤) .
- عبد الله بن بريدة بن الحُصَيْب ـ بضم ففتح فسكون ـ وهو ثقة من الثالثـــة ، مات سنة ١٠٥ /ع (٣) .

---

(١) (بشر) : البشر : طلاقة الوجه وبشاشته وأمارات الفرح التي تظهــــر على الانسان عند رؤية مايسر أو سماعه .
(النهاية : (١ / ١٢٩) ، جامع الأصول : (٧ / ٦٢٩) .

(٢) أبوداود في الطب باب الطيره (٤ / ١٩) .

(٣) التقريب (١ / ٤٠٣) ، مقدمة الفتح (ص : ٤١٣) .
وانظر : الضعفاء للعقيلي (٢ / ٢٣٨) ، الميزان (٢ / ٣٩٦) ، والتهذيب (٥ / ١٥٧) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات ، الا أن فيه قتادة بن دعامة مدلس وقد عنعن الحديث ، وسكت عنه أبو داود والمنذرى ، وحسن اسناده الحافظ ابن حجر[١].

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة:

أخرجه أحمد[٢] والنسائي في الكبرى[٣] وابن حبان[٤] والبغوى.[٥]

كلهم عن هشام عن قتادة ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه .

" لا طيرة وخيرها الفأل " أبو هريرة / م ق .

٥٧٠- أخرج مسلم في صحيحه بسنده ، عن أبى هريرة رضي الله عنه ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " لا طيرة وخيرها الفأل "[٦] قيل يارسول الله وما الفأل ؟ قال : " الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم ".[٧]

٥٧١- وأخرجه ابن ماجة في سننه ، قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدثنا عبدة بن سليمان ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه الفأل الحسن ويكره الطيره ".[٨]

---

(١) الفتح (١٠/٢١٥) .
(٢) المسند (٥/٣٤٧-٣٤٨) .
(٣) انظر: تحفة الأشراف (٢/٨٩) رقم (١٩٩٣) .
(٤) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/٥٣٠) ذكر خبر ثان يصرح بأن استعمال المصطفى صلى الله عليه وسلم ما وصفنا كان على سبيل التفاؤل لا التطير.
(٥) شرح السنة (١٢/١٧٦) باب ما يكره من الطيره .
(٦) الفأل : مهموز فيما يسر ويسوء ، والطيرة لا تكون الا فيما يسوء ، وربما استعملت فيما يسر، يقال : تفاءلت بكذا ، وتفألت على التخفيف والقلب وقد أولع الناس بترك همزه تخفيفا (النهاية : ٣/ ٤٠٥) .
(٧) مسلم فى السلام باب ٣٤ الطيره والفأل وما يكون فيه من الشؤم (٤/١٧٤٥) .
(٨) ابن ماجة فى الطب باب ٤٣ من كان يعجبه الفأل ويكره الطيره : (٢/١١٧٠) .

بيان حال رواتـــه :

- محمد بن عبد الله بن نمير: ثقة حافظ تقدم رقم (٤١) .

- عبدة بن سليمان الكلابي : ثقة ثبت تقدم رقم (٤٤) .

- محمد بن عمرو بن علقمة : صدوق له أوهام تقدم رقم (٩٠) .

- أبو سلمة بن عبد الرحمن : ثقة تقدم رقم (٩٠) .

درجة الاسناد :

في اسناده محمد بن عمرو بن علقمة : صدوق له أوهام ، وبقية رجاله ثقـــات ، لكنه في هذا الحديث لم يهم فقد صح من طريق آخر عند مسلم .

وقال في الزوائد : اسناده صحيح رجاله ثقات (١)

والحديث أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة الا قوله : " ويكره الطيرة " من أجـل ذلك ذكره البوصيري في زوائد ابن ماجة .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه ابن حبان من طريق أحمد بن علي بن المثنى قال : حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير، وذكر بقية الاسناد كما هو عند ابن ماجه. (٢)

" ذكرت الطيرة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " أحسنها الفأل ولا ترد مسلما " عروة بن عامر/ د .

٥٧٢- أخرج أبو داود في سننه ،قال : حدثنا أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبـي شيبة ،قالا : حدثنا وكيع ،عن سفيان ،عن حبيب بن أبي ثابت ،عن عروة بن عامـر، قال أحمد : القرشي قال : ذكرت الطيرة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقـــال :

---

(١) مصباح الزجاجه : (٤/٧٧) .

(٢) الاحسان بترتيب ابن حبان (٧/ ٦٤٢ . ذكر الزجر عن تطير المرء فـــي الأشياء .

" أحسنها الفأل ، ولا ترد مسلما ، فاذا رأى أحدكم مايكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات الا أنت ، ولا يدفع السيئات الا أنت ، ولا حول ولا قوة الا بك ".(١)

بيان حال رواته:

- أحمد بن حنبل : شيخ الاسلام .

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ .

- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدم رقم (١٨) .

- سفيان بن عيينة : ثقة حافظ تقدم رقم (٧) .

- حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار ، ويقال : قيس بن هند ، وقيل : ان اسم أبي ثابت هند الأسدي ، مولاهم أبو يحيى الكوفي :

ثقة فقيه جليل وكان كثير الارسال والتدليس ، من الثالثة ، مات سنة ١١٩/ع (٢)

- عروة بن عامر القرشي : مختلف في صحبته تقدم رقم (٢٢٥) .

درجة الاسناد :

في اسناده حبيب بن أبي ثابت مدلس ، وقد عنعن الحديث ، ولم يثبت له سماع من عروة .

قال يحيى بن معين وأحمد بن حنبل : لم يسمع حبيب من عروة.(٣)

ونقل المنذري عن أبي القاسم الدمشقي أنه قال : عروة لا صحبة له تصح ، وذكر البخاري وغيره أنه سمع من ابن عباس ، فعلى هذا يكون الحديث مرسلا.(٤)

---

(١) أبو داود في الطب باب الطيرة (١٨/٤ ، ١٩) .

(٢) التقريب : (١٤٨/١) ، وانظر: التهذيب (١٧٨/٢) . تعريف أهل التقديس (ص : ٨٤) ، جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص: ١٢٠) .

(٣) انظر: المراسيل لابن أبي حاتم : (ص ٣٤) رقم (٤٧) .

(٤) انظر: مختصر السنن (٣٧٩/٥) .

فقد اتضح أن الحديث فيه علتان :

الأولى : الانقطاع بين حبيب وعروة حيث لم يثبت لحبيب سماع من عروة .

الثانية : الارسال حيث لم تصح صحبة عروة بن عامر.

ذكر من أخرجه من غير الستة :

١- أخرجه ابن السني (١) والبيهقي (٢) كلاهما من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عروة .

" أخذنا فألك من فيك " أبو هريرة / د

٥٧٣- أخرج أبو داود في سننه ،قال : حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنا وهيب عن سهيل ،عن رجل ،عن أبي هريرة ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع كلمة فأعجبته ،فقال : " أخذنا فألك من فيك ". (٣)

بيان حال رواته :

- موسى بن اسماعيل المنقري : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٩٦) .
- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي : ثقة ثبت تغير قليلا تقدم رقم (٢١٠) .
- سهيل بن أبي صالح : ثقة تغير حفظه تقدم رقم (٣٥٦) .
- رجل : مجهول

درجة الاسناد :

في اسناده مجهول فهو ضعيف .

---

(١) عمل اليوم والليلة : (ص ١١٨) باب مايقول اذا تطير من شيئ .
(٢) السنن الكبرى في القسامة باب العيافه والطيرة والطرق (٨/ ١٣٩) .
(٣) أبوداود في الطب باب في الطيرة (٤ / ١٨) .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه أحمد[(١)] وابن السني[(٢)] من طريق وهيب عن سهيل بن أبي صالح عن رجل عن أبي هريرة .

وأخرجه أبو الشيخ من طريقين آخرين عن وهيب عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه[(٣)] ، وأبوه هو صالح واسمه ذكوان وهو ثقة من رجال الشيخين ، فتبين أن الرجل المجهول هو ذكوان أبو سهيل ، فارتفعت الجهالة وصح السند . والله أعلم .

وللحديث شاهد عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يقول : هاكها خضرة فقال : لبيك نحن أخذنا فألك من فيك ،

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط وكثير بن عبد الله ضعيف جدا وقد حسن الترمذي حديثه ، وبقية رجاله ثقات.[(٤)]

وأورده السيوطي في الجامع الصغير عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده ، وعن ابن عمر ورمز له بالحسن .

قال المناوي : ولعله لاعتضاده وإلا فقد سمع القول في كثير على أن فيه أيضا من لا يخلو عن مقال .[(٥)]

---

(١) المسند (٢/٣٨٨) .

(٢) عمل اليوم والليلة (ص ١١٧) ، رقم (٢٩٢) .

(٣) أخلاق النبي لأبي الشيخ (ص : ٢٧٠) .

(٤) مجمع الزوائد (٥/١٠٦) .

(٥) فيض القدير (١/ ٢١٣) .

ما يؤخذ من الأحاديث:

١- استحباب اختيار الأسماء الحسنه .

٢- تجنب الأسماء القبيحة ، فقد توافق القدر.

٣- قال القارى كما نقله عنه محمد شمس الحق العظيم آبادى فالحديث في الجملة يرد على مافي الجاهلية من تسمية أولادهم بأسماء قبيحة ككلب وأسد وذئب ، وعبيدهم براشد ونجيح ونحوهما معللين بأن أبناءنا لأعدائنا ، وخدمنا لأنفسنا (١).

٤- استحباب التفاؤل بالخير والبشارة بما يسمع الانسان من كلمات طيبة ، كأن يسمع المريض من يقول : ياسالم ، أو يسمع من له ضالة من يقول : ياواجد ، فيتفاءل المريض بالعافية ، وصاحب الضالة بوجود ضالته ، لما فيه من حسن الظن بالله والثقة به ، فان الناس اذا أملوا فائدة الله تعالى ورجوا عائدته عند سبب ضعيف أو قوى فهم على خير، ولو غلطوا في جهة الرجاء ، فان الرجاء لهم خير.

٥- كراهية التطير لما فيه من سوء الظن بالله وتوقع البلاء وقطع الرجاء من الله ، فلا يجوز للمسلم اذا رأى أو سمع مايكره أن يتشاءم ويرجع بل عليه أن يمضي في طلب حاجته متوكلا على الله ، ويأتي بهذا الدعاء " اللهم لا يأتي بالحسنات الا أنت ولا يدفع السيئات الا أنت ولا حول ولا قوة الا بالله " (٢).

٦- وفيه : مانقله الحافظ ابن حجر عن ابن بطال قال : (جعل الله في فطر الناس محبة الكلمة الطيبة والأنس بها ، كما جعل فيهم الارتياح بالمنظر الأنيق والماء الصافي ، وان كان لا يملكه ولا يشربه) (٣).

---

(١) عون المعبود (١٠/٤١٧-٤١٨).

(٢) انظر: عون المعبود (١٠/١٤٥-١٤٦) بتصرف .

(٣) الفتح (١٠/٢١٥).

ـ الفصـــل الثالـــث ـ

* مفارقـة الأرض الموبوءة فانهـــا شـــؤم *

" دعها عنك فان من القرف التلف . . " فروة بن مسيك / د

٥٧٤ - أخرج أبو داود في سننه ، قال : حدثنا مخلد بن خالد وعياش العنبري قالا : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر عن يحيى بن عبد الله بن بجير ، قـــال : أخبرني من سمع فروة بن مسيك ، قال : قلت : يارسول الله ، أرض عندنا ، يقال لهـــا أرض أبين (١) هي أرض ريفنا (٢) وميرتنا (٣) وانها وبئة (٤) أو قال : وباؤها شـــديد ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " دعها عنك فان من القرف (٥) التلف " (٦).

بيان حال رواتـــه :

- مخلد بن خالد الشعيري : ثقة تقدم رقم (٥٣١) .

- عباس بن عبد العظيم العنبري : ثقة حافظ (٢١٧) .

---

(١) أبين : بفتح أوله وبكسر ، بوزن أحمر ، ويقال : يبين ، ولا يعرف أهل اليمن غير الفتح : مخلاف باليمن ، منه عدن (مراصد الاطلاع : ١ / ٢٢) .

(٢) ريف : هي كل أرض فيها زرع ونخل ، وقيل : ماقارب الماء من أرض العرب ، ومن غيرها . (النهاية : ٢ / ٢٩٠) .

(٣) الميره : بكسر الميم : وهي الطعام ونحوه مما يجلب للبيع ، ولا يؤخذ منهـــا زكاة لأنها عوامل . (النهاية : ٤ / ٣٧٩) .

(٤) وبئه : الوباء بالقصـــر والمد والهمز : الطاعون والمرض العـــام . (النهاية : ٥ / ١٤٤) .

(٥) القرف : ملابســة الداء ، ومداناة المرض والتلف : الهلاك . النهاية (٤ / ٤٦) .

(٦) أبو داود في الطب باب الطيرة (٤ / ١٩ - ٢٠) .

- عبد الرزاق بن همان الصنعاني : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٤٢) .

- معمر بن راشد الأزدي : ثقة ثبت تقدم رقم (٣٠٢) .

- يحيى بن عبد الله بن بجير[(١)] ابن ريسان المرادي اليماني بن أبي وائل القاص:
قال الذهبي : فيه جهالة ما حدث عنه سوى معمر بن راشد[(٢)] ، وقال ابن حجر: مستور من السادسة / د[(٣)].

- من سمع فروة: مجهول .

درجة الاسناد :

في اسناده راو مجهول ، فالاسناد ضعيف ، والحديث سكت عنه أبو داود .

وقال المنذري : في اسناده رجل مجهول ، ورواه عبد الله بن معاذ الصنعاني ، عن معمر بن راشد عن يحيى بن عبد الله بن بجير بن ريسان ، عن فروة وأسقط المجهول ، وعبد الله بن معاذ : وثقه يحيى بن معين وغيره ، وكان عبد الرزاق يكذبه[(٤)]

---

(١) بحير: بفتح الموحدة وكسر المهملة . (التقريب : ٢ / ٣٥١) .
(٢) الميزان (٤/٣٨٨) .
(٣) التقريب (٢ / ٣٥١) .
وانظر: التهذيب (١١ / ٢٣٧) .
(٤) مختصر السنن (٥ / ٣٨١) .
انظر الحديث في مصنف عبد الرزاق باب الوباء والطاعون (١١ / ١٤٨) .

ما يؤخذ من الحديث :

١- التحذير من دخول الأرض الموبوءة والتردد اليها لأنها بمنزلة بلد الطاعون .

٢- ان ملابسة الداء ومداناة الوباء تحصل بها هلاك النفس ، فالدخول في أرض بها وباء ومرض لا يليق .(١)

٣- ان جودة هواء البلد وتربتها وعذوبة ماءها له تأثير في صحة البدن .

قال الخطابي ، وابن الأثير : ليس هذا من باب الطيرة والعدوى ، وانما هذا من باب الطب ، لأن استصلاح الهواء من أعون الأشياء على صحة الأبدان ، وفساد الهواء من أضرها وأسرعها الى اسقام البدن عند الأطباء ، وكل ذلك باذن الله تعالى ومشيئته ولا حول ولا قوة الا بالله.(٢)

قال الامام الشوكاني : (واعلم أن في المنع من الدخول الى الأرض الوبيئة حكما ، أحدهما : تجنب الأسباب المؤذية والبعد منها ،

الثاني : الأخذ بالعافية التي هي مادة مصالح المعاش والمعاد .

الثالث : ألا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد فيكون سببا للتلف .

الرابع : ألا يجاور المرضى الذين قد مرضوا بذلك فيحصل له بمجاورتهم من جنس أمراضهم.(٣)

---

(١) انظر : عون المعبود (١٠ / ٤٢١) بتصرف .

(٢) مختصر السنن (٥ / ٣٨١) ، النهاية (٤ / ٤٦) .

(٣) نيل الأوطار : (٧ / ٣٧٥) .

- الفصـــل الرابـــع -

* ماجـاء فى شـؤم الفرس والمرأة والـــدار *

" ان كان فى شيئ ففى الفرس والمرأة والمسكن " سهل بن سعد / خ م

٥٧٥- أخرج البخارى فى صحيحه بسنده عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان كان فى شيئ ففى الفرس والمرأة والمسكن ".(١)

٥٧٦- وأخرجه مسلم فى صحيحه بسنده مثله.(٢)

" ان كان فى شيئ ففى الربع(٣) والخادم والفرس " جابر/ م س

٥٧٧- أخرج مسلم فى صحيحه عن أبى الزبير أنه سمع جابرا يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "ان كان فى شيئ ففى الربع والخادم والفرس ".(٤)

٥٧٨- وأخرجه النسائى فى سننه قال : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قــال : حدثنا خالد قال : حدثنا ابن جريج ،عن أبى الزبير عن جابر أن رســول اللــه صلى الله عليه وسلم قال : " ان يك فى شيئ ففى الربعة والمرأة والفرس ".(٥)

بيان حال رواته :

- محمد بن عبد الأعلى : ثقة تقدم رقم (٢٤) .

- خالد بن الحارث الهجيمى : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٤) .

---

(١) البخاري مع الفتح فى الجهاد باب ٤٧ مايذكر فى شؤم الفرس : (٦ / ٦٠) ، وفى النكاح باب ١٧ مايتقى من شؤم المرأة (٩ / ١٣٧) .

(٢) مسلم فى السلام باب الطيره والفأل (٤ / ١٧٤٨) .

(٣) الربع : المنزل ودار الاقامة ، وربع القوم محلتهم والرباع جمعــــه . (النهاية : ٢/ ١٨٩) .

(٤) مسلم فى السلام باب الطيره والفأل (٤ / ١٧٤٨) .

(٥) سنن النسائى فى الخيل باب شؤم الخيل (٦ / ٢٢٠-٢٢١) .

- ابن جريج عبد الملك : ثقة فقيه فاضل مدلس تقدم رقم (٢٩) .

- أبو الزبير المكى محمد بن مسلم : ثقة يدلس تقدم (٣٢٨) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

ولا يضر تدليس أبي الزبير لأنه صرح بالسماع عن جابر عند مسلم ،كذلك ابن جريج صرح بالاخبار عن أبي الزبير عند مسلم .

" ذروها ذميمة " أنس / د

٥٧٩- أخرج أبو داود في سننه، قال : حدثنا الحسن بن يحيى ، حدثنا بشر بن عمر عن عكرمة بن عمار ،عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ،عن أنس بن مالك ،قال : قال رجل : يارسول الله! انا كنا في دار كثير فيها عددنا ، وكثير فيها أموالنا ، فتحولنا الى دار أخرى فقل فيها عددنا ،وقلت فيها أموالنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ذروها ذميمة "(١) (٢)

بيان حال رواته :

- الحسن بن يحيى بن هشام الرُزِّى(٣) أبو على البصرى ،

قال الذهبى : حافظ صادق،(٤) وقال ابن حجر: صدوق ،من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٥٧/د.(٥)

- بشر بن عمر بن الحكم الزهرانى الأزدى أبو محمد البصرى :

ثقة ،من التاسعة ،مات سنة ٧ وقيل ٢٠٩/ع.(٦)

- عكرمة بن عمار العجلى أبو عمار اليمانى أصله من البصرة :

---

(١) ذروها ذميمه : أى أتركوها مذمومه .(النهاية : ٢/ ١٦٩) .

(٢) أبوداود فى الطب باب فى الطيره (٤/ ٢٠) .

(٣) الرزى : بضم الراء وتشديد الزاى- هذه النسبة الى الرز (اللباب : ٢/ ٢٤) .

(٤) الميزان (١ / ٥٢٦) .

(٥) التقريب (١ / ١٧٢) .

(٦) التهذيب (١/ ٤٥٥) ، التقريب (١ / ١٠٠) .

وثقه ابن معين والعجلى والدارقطني وأبو داود ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : في روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب كان يحدث من غير كتابه .

وقال النسائي : ليس به بأس الا في حديث يحيى بن أبي كثير

وقال ابن حجر: صدوق يغلط وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ولم يكن له كتاب من الخامسة مات قبل الستين / خت م ٤ .(٣)

وقال : وصفه أحمد والدارقطني بالتدليس .

النتيجة : أنه ثقة الا في يحيى بن أبي كثير فمضطرب ومن مدلسي المرتبة الثالثة.

- اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني ، أبو يحيى :

ثقة ، حجة ، من الرابعة ، مات سنة ١٣٢ وقيل بعدها .(٤)

درجة الاسناد :

فيه : عنعنة عكرمة بن عمار وهو مدلس .

فالاسناد ضعيف وسكت عنه أبو داود والمنذري . (٥)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة:

١- أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، من طريق بشر بن عمر عن عكرمة بن عمار عنه به قال : وفي اسناده : نظر.(٦)

وللحديث شواهد .

---

(١) التهذيب (٧/ ٢٦١-٢٦٢) .

(٢) التقريب (٢ / ٣٠) .

(٣) تعريف أهل التقديس (ص: ٩٨) رقم (٨٨)
وانظر: الميزان (٣/ ٩٠) الكاشف (٢/ ٢٤٠) ، المغني (٢ / ٤٣٨) ، مقدمة الفتح (ص : ٤٥٨) .

(٤) التهذيب (١/ ٢٣٩) ، التقريب (١/ ٥٩) .

(٥) مختصر السنن (٥/ ٣٨١-٣٨٢) .

(٦) الأدب المفرد (ص : ٣٠٧) رقم (٩٢١) .

١- عن يحيى بن سعيد أنه قال : جاءت امرأة الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله دار سكناها والعدد كثير والمال وافر، فقل العدد ، وذهب المال ، فقال صلى الله عليه وسلم : " دعوها ذميمة " أخرجه مالك.(١)

٢- عن عبد الله بن شداد بن الهاد أن امرأة من الأنصار قالت : يارسول الله ماسكنا دارنا ونحن كثير فهلكنا ، وحسن ذات بيننا ، فساءت أخلاقنا ، وكثيرة أموالنا فافتقرنا ، قال : " أفلا تنتقلون (عنها) ذميمه " ، قالت : فكيف نصنع بها يارسول الله! قال : " تبيعونها ، أو تهبونها " أخرجه عبد الرزاق(٢) .

قال الامام الشوكانى : اسناده صحيح.(٣)

٣- وعن ابن عمر رضى الله عنه أن قوما جاؤوا الى النبى صلى الله عليه وسلم، فقالوا : يارسول الله! دخلنا هذه الدار ونحن ذو وفر فافتقرنا وكثير عددنا فقل عددنا ، وحسن ذات بيننا فساءت ذات بيننا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "دعوها وهى ذميمة " فقالوا : يارسول الله كيف ندعها ؟ قال " بيعوها أو هبوها " أخرجه البزار وقال : أخطأ عندى صالح انما يرويه الزهرى ، عن عبد الله بن الحارث ، عن عبد الله بن شداد مرسلا.(٤)

قال الهيثمى : وصالح ضعيف يكتب حديثه ، وفيه أيضا سعيد بن سفيان ضعفه ابن المدينى وذكره ابن حبان فى الثقات ، ونقل تضعيف ابن المدينى .

٤- عن سهل بن حارثة قال : اشتكى قوم الى النبى صلى الله عليه وسلم أنهم سكنوا دارا وهم عدد فقلوا فقال " فهلا تركتموها وهى ذميمة .(٥)

---

(١) الموطأ مع شرح الزرقانى (٤ / ٣٨١) .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب الشؤم (١٠ / ٤١١) .

(٣) نيل الأوطار (٧ / ٣٧٤) .

(٤) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣ / ٤٠٢-٤٠٣) .

(٥) مجمع الزوائد (٥ / ١٠٤) .

قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه يعقوب بن حميد بن كاسب وثقه ابن حبان وغيره وضعفه جماعة (١) .

والخلاصة : أن مجموع طرق الحديث يقوى بعضها بعضا ، فيرتقي الى درجة الحسن لغيره .

ما يؤخذ من الأحاديث :

١- بيان أن من الدار ومن الزوجات ومن الخيل ما يكون شؤما على صاحبه فيستحب مفارقته وقد اختلف العلماء في المراد بالشؤم وسيأتي معنا تفصيله ان شاء الله في آخر الباب عند الجمع بينه وبين حديث " لا طيرة " .

٢- استحباب التحول من الدار الموبوءة التي هواها غير موافق .

قال شمس الحق العظيم أبادى عند قوله صلى الله عليه وسلم (دعوها ذميمة : (والمعنى أتركوها بالتحول عنها حال كونها مذمومة ، لأن هواها غير موافق (٢)) .

٣- التخلص من سوء الظن ورؤية البلاء بالبعد عنه .

قال الخطابي وابن الأثير : (انما أمرهم بالتحول عنها ابطالا لما وقع في نفوسهم من أن المكروه انما أصابهم بسبب السكنى ، فاذا تحولوا عنها انقطعت مادة ذلك الوهم ، وزال عنهم ما خامرهم من الشبهة " (٣) .

وقال ابن العربي : (اخبار بأن وصفها بذلك جائز ، وذكرها بقبيح ما جرى فيها سائغ من غير أن يعتقد ذلك كائنا منها ، وليس يمتنع ذم محل المكروه ، وان كان ليس منه شرعا ، ألا ترى أنا نذم العاصي على معصيته ، وان كان ذلك بقضاء الله فيه لأن قضاء الله عليه بالمعصية حكم عقلي وجواز ذمه حكم شرعي ، فاتفقا واجتمعا) (٤)

---

(١) مجمع الزوائد (٥/ ١٠٤) .

(٢) عون المعبود (١٠/ ٤٢٣) .

(٣) معالم السنن (٥/ ٣٨١) ، النهاية (٢/ ١٦٩-١٧٠) .

(٤) عارضة الأحوذي : (١٠/ ٢٦٦-٢٦٧) .

ـ الفصل الخامس ـ

* ماجاء فى يمن المرأة والفرس والمسكن *

" لا شؤم وقد يكون اليمن فى الدار والمرأة والفرس" حكيم بن معاوية / ت ق

٥٨٠- أخرج الترمذى فى سننه، قال : وقد روى عن حكيم بن معاوية قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " لا شؤم ، وقد يكون اليمن فى الدار والمرأة والفرس".

حدثنا بذلك على بن حجر ، حدثنا اسماعيل بن عياش ، عن سليمان بن سليم ، عن يحيى بن جابر الطائى ، عن معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا.(١)

بيان حال رواته :

- على بن حجر: ثقة حافظ تقدم رقم (١٠٤).
- اسماعيل بن عياش : ثقة فى الشاميين مخلط فى غيرهم تقدم رقم (١١).
- سليمان بن سُلَيْم الكلبى : ثقة عابد تقدم رقم :(٢٧٢)
- يحيى بن جابر بن حسان الطائى ، أبو عمرو الحمصى القاضى : تقدم رقم (٣٧٢)

معاوية بن حكيم النميرى(٢) مقبول من الثالثة / ت.(٣)

- حكيم بن معاوية النميرى : مختلف فى صحبته ، قال البخارى : سمع النبى صلى الله عليه وسلم،(٤) ونقل الحافظ ابن حجر عن الباوردى أن البخارى قال : فى صحبته نظر.(٥)

---

(١) الترمذى فى الأدب باب ٥٨ ماجاء فى الشؤم (١٢٧/٥).
(٢) النميرى : بضم النون وفتح الميم وسكون الياء ـ نسبة الى نمير بن عامر بن صعصعه (اللباب : ٣ / ٣٢٧).
(٣) التقريب (٢ / ٢٥٨).
(٤) التاريخ الكبير للبخارى : (١١/٣).
(٥) الاصابة (٣٥٠/١)، التقريب (١٩٥/١).

وقال ابن أبي حاتم : له صحبة ، روى عنه ابن أخيه معاوية بن حكيم(١) ، وقال ابن حجر: والصواب أنه تابعي من الثانية/ت س .(٢)

درجة الاسناد :

في اسناده معاوية بن حكيم مقبول من الثالثة وبقية رجاله ثقات الا أنه مختلف في اسم صحابيه ورجح ابن أبي حاتم في العلل أنه حكيم بن معاوية.(٣)

غير أن حكيم هذا مختلف في صحبته كما سبق معنا في ترجمته .

وفي نظري أنه صحابي حيث صرح بالسماع من النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث وأثبت له البخاري السماع من النبي صلى الله عليه وسلم والمثبت مقدم على النافي وعلى هذا فالحديث يكون اسناده حسنا .

وقال الحافظ ابن حجر: في اسناده ضعف مع مخالفته للأحاديث الصحيحة(٤)، ولم أر له وجها في تضعيفه والاختلاف في اسم صحابيه لا يضر مازال وقد ترجحت صحبته فالصحابة كلهم عدول ، وأما اسماعيل بن عياش فهو ثقة في الشاميين مخلط في غيرهم وهو هنا يروي عن الشاميين .

٥٨١- وأخرجه ابن ماجة في سننه ،قال : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا اسماعيل بن عياش حدثني سليمان بن سليم الكلبي ،عن يحيى بن جابر عن حكيم بن معاوية ،عن عمه محمد بن معاوية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا شؤم ، وقد يكون اليمن في ثلاثة : في المرأة والفرس والدار.(٥)

بيان حال رواته:

- هشام بن عمار: ثقة تقدم رقم (٧) .

---

(١) الجرح والتعديل (٣/ ٢٠٧) .

(٢) التقريب (١/ ١٩٥) .

(٣) العلل (٢/ ٢٩٩) .

(٤) الفتح (٦/ ٦٢) .

(٥) ابن ماجة في النكاح باب ما يكون فيه اليمن والشؤم (١/ ٦٤٢) .

بقيةرجاله هم رجال الحديث نفسه عند الترمذى الا أنه قال عن حكيم بن معاوية بدل معاويه بن حكيم عن عمه مخمر بدل عمه حكيم .

وأورده فى الزوائد فقال : عن حكيم بن معاوية عن عمه محمد بن معاوية بدل عن عمه مخمر بن معاوية ، وقال : اسناد حديث محمد بن معاوية صحيح رجاله ثقات .(١)

والحديث أخرجه الطحاوى عن معاوية بن حكيم عن عمه محصن بن يحيى عن معاوية .(٢)

وأورده الألبانى فى صحيح الجامع وقال : صحيح .(*)

مايؤخذ من الحديث :

فيه نفى الشؤم وأن البركة قد تكون فى هذه الثلاث المذكورة فى الحديث ، وهى الدار والمرأة والفرس .

أما مايتعلق بمخالفته للأحاديث الصحيحة فلا تعارض فكما أن من الزوجات من تكون شؤما فمنهن ماتكون يمنا وبركة ، وكذلك الدار والفرس . والله أعلم .

التوفيق بين ماظاهره التعارض :

اختلف العلماء فى الجمع بين حديث أبى هريرة والأحاديث الدالة على نفى الطيرة .

وقد ذهب العلماء فى طريق الجمع بينهما الى أقوال أطال الحديث عنها الحافظ ابن حجر فى الفتح ونحن نورد أظهر هذه الأقوال مع بيان الراجح منها ان شاء الله تعالى .

١- ذهب ابن قتيبة والطحاوى والخطابى(٣) الى أن حديث أبى هريرة مردود بحديث عائشة الدال على أن ذلك كان من فعل الجاهلية .

---

(١) مصباح الزجاجه فى النكاح باب مايكون فيه اليمن والشؤم : (٢/ ١٢٠) .

(٢) مشكل الآثار (١ / ٣٤١) .

(٣) انظر: معالم السنن للخطابى (٥ / ٣٨٠) .

(*) صحيح الجامع (٦ / ١٩٢) .

وأخرج ابن قتيبة حديثا بسنده عن أبي حسان الأعرج أن رجلين دخلا على عائشة رضي الله عنها، فقالا : ان أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : انما الطيرة في المرأة والدابة والدار، فطارت شفقا - ثم قالت: كذب والذي أنزل القرآن على أبي القاسم من حدث بهذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان أهل الجاهلية يقولون : ان الطيرة في الدابة والمرأة والدار "[1] ثم قرأت ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا﴾[2].

وحمل ابن قتيبة معنى حديث أبي هريرة على الوهم والغلط،[3] واستدل الطحاوي بأنه لا يوجد شؤم في الثلاثة ، بحديث أورده بسنده ، عن أبي سعيد مرفوعا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا عدوى ولا طيرة ، وان كان في شيئ ففي المرأة والفرس والدار " قال : فلم يخبر أنها فيهن ، وانما قال :" ان تكن في شيئ ففيهن " أي لو كانت تكون في شيئ لكانت في هؤلاء الثلاثة فليست في شيئ[4] فجعل كان تامه وليست ناقصة ، غير أن الخطابي مع موافقته لهم في أنه ابطال لما كان عليه أهل الجاهلية الا أنه يقول : ان كانت لأحدكم دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها ، أو فرس لا يعجبه ارتباطه فليفارقها ، بأن ينتقل عن الدار ويبيع الفرس وكان محل هذا الكلام محل استثناء الشيئ من جنسه وسبيله سبيل الخروج من كلام الى غيره[5].

وتعقبهم الحافظ ابن حجر، فقال : لا معنى لانكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك[6] كما تعقبه ابن الجوزي بأنه رد خبر رواته ثقات.[7]

---

(١) مختلف الحديث : (ص ٧١) . (٢) سورة الحديد : ٢٢ .

(٣) مختلف الحديث (ص ٧١) .

(٤) شرح معاني الآثار (٤ / ٣١٤) ، وانظر: مشكل الآثار (١ / ٣٤٠) .

(٥) معالم السنن (٥ / ٣٨٠) . (٦) الفتح (٦ / ٦١) .

(٧) نقله عنه بدر الدين العيني في (عمدة القاري : ٢١ / ٢٧٣) .

كما تعقبهم ابن العربي لكونهم حملوه على أن اخبار عما كانت تعتقده الجاهلية .
فقال : وهذا جواب ساقط ،لأنه صلى الله عليه وسلم لم يبعث ليخبرعن الناس بما كانوا يعتقدونه وانما بعث ليعلم الناس مايلزمهم أن يعلموه ويعتقدوه.(١)

٢- وذهب الامام مالك وابن القيم وغيرهم الى الأخذ بظاهر الحديث، وأن هذا ليس من الطيرة فى شيء، وانما غايته أن الله سبحانه وتعالى قد يخلق أعيانا منها مشئومة على من قاربها وسكنها ،فقد يجعل سبحانه وتعالى سكنى بعض الدار سببا للضر أو الهلاك ،وكذا اتخاذ المرأة المعينة ، أو الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله وقدره ، ويخلق أعيانا مباركة لا يلحق من قاربها شؤم ولا شر، وهذا كما يعطى سبحانه الوالدين ولدا مباركا يريان الخير على وجهه ، ويعطى غيرهما ولدا مشئوما يريان الشر على وجهه ، وكذلك مايعطاه العبد من ولاية أو غيرها ،فكذلك الدار والمرأة والفرس.(٢)

واختار هذا القول ابن العربي والحافظ ابن حجر ،قال ابن العربي : وقد روى أن مالكا رحمه الله حمل هذا الحديث على ظاهره ،فقال حين سئل عنه : رب دار سكنها قوم فهلكوا .

ثم قال : وليس هذا من اضافة الشؤم الى الدار، ولا تعليقه بها ، وانما هو عبارة عن جرى العادة فيها فيخرج المرء عنها صيانة لاعتقاده عن تعلق بباطل ، والاهتمام بغيرهم وعلى هذا وقع الخبر.(٣)

ووافقه على هذا الحافظ ابن حجر، فقال : وماأشار اليه ابن العربي فى تأويل قول مالك أولى وهو نظير الأمر بالفرار من المجذوم مع صحة نفى العدوى ، والمراد بذلك حسم المادة ، وسد الذريعة ، لئلا يوافق شيء من ذلك القدر فيعتقد

---

(١) عارضة الأحوذى (١٠/ ٢٦٤-٢٦٥) .
(٢) انظر: شرح النووى على مسلم (١٤/ ٢٢٠-٢٢١) ، تيسير العزيز الحميد : (ص ٣٧٦-٣٧٧) ، اعلام الموقعين لابن القيم (٤ / ٣٩٧-٣٩٨) .
(٣) عارضة الأحوذى (١٠ / ٢٦٦) .

من وقع له أن ذلك من العدوى أو من الطيرة ، والطريق فيمن وقع له ذلك في الدار أن يتحول عنها ، لأنه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم.(١)

قلت : وماذهب اليه الامام مالك وابن القيم رحمهما الله ، هو الأرجح لما فيه من الجمع بين معنى الحديث ، وما تقرر من نفي الطيرة والتشاؤم والنهي عنهما .

ويؤيده حديث أنس بن مالك المتقدم معنا قال رجل : يارسول الله ! انا كنا في دار كثير فيها عددنا ، وكثير فيها أموالنا فتحولنا الى دار أخرى فقل فيها عددنا وقلت فيها أموالنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ذروها ذميمه " .

فيحمل معنى هذا الحديث على ماذهب اليه مالك وابن القيم وغيرهم .

أما الطيرة التي نهى عنها الرسول صلى الله عليه وسلم هي الطيرة التي كان يعتقدها المشركون ، لأنها رمي بالغيب ، وهي التشاؤم قبل الاقبال على الشيء ، فهو يتنافى مع مبدأ التوكل على الله والاعتماد عليه في جلب المصالح ودفع المضار والله سبحانه وتعالى يقول : * وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ(٢) * ومن أجل ذلك علمنا الرسول صلى الله عليه وسلم الاستخارة ، وهو أن يصلي الانسان ركعتين غير فريضة ، ويدعو بالدعاء المأثور وماعلمنا الرسول صلى الله عليه وسلم الاستخارة الا لحكمة وهي وجود الشؤم في بعض الأشياء ، ووجود البركة في أشياء أخرى ، فعندما يستخير العبد ربه ويفوض أمره اليه ، يشرح صدره للاقبال على ما فيه البركة والسعادة ، ويصرفه عما فيه الشؤم والنحاسة .

وكذلك علم صلى الله عليه وسلم الانسان ماذا يقول اذا تزوج امرأة أو ملك أمة أو دابة أو دارا ، قال : " اذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادما فليقل: اللهم اني أسألك

---

(١) انظر: الفتح (٦ / ٦٢) .

(٢) البقرة ، آية ٢١٦.

خيرها وخير ماجبلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها وشر ماجبلتها عليه ، واذا اشترى بعيرا فليأخذ بذروة سنامه (وليقل) مثل ذلك[١] .

وهذا دليل على أن من الحيوانات والجمادات ماجعل الله الخير كامن فى أصل خلقته ، ومنها ماالشر كامن فى أصل خلقته .

ومن أجل ذلك اذا تزوج الانسان امرأة وكره عشرتها فله أن يفارقها ، واذا ملك سيارة وكرهها لعلة فيها فله بيعها ، واذا سكن دارا ورأى نفسه غير منشرح لسكناها لعلل اعترته فيها فله التحول عنها ، وهذا هو الذى قصده الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله : " ذروها ذميمه " وهو خلاف ماكان يفعله ويعتقده الجاهليون . والله أعلم .

---

(١) أخرجه أبوداود فى النكاح باب فى جامع النكاح (٢ / ٢٤٨) .

(٢) النسائى فى عمل اليوم والليلة ، مايقول اذا أفاد امرأة (ص : ٢٥٥) .

(٣) ابن ماجه فى النكاح باب مايقول الرجل اذا دخلت عليه أهله (١ / ٦١٧ - ٦١٨) .

(٤) وأخرجه الحاكم فى النكاح (٢ / ١٨٥ - ١٨٦) وصححه ووافقه الذهبى .

* باب ماجاء في نفي الغول والتشاؤم بصفر *

وفيه فصول :

— الفصل الأول —

* ماجاء في نفي الغول *

" لاغول " أبو هريرة / د .

٥٨٢ - أخرج أبوداود في سننه ، قال : حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن البرقي ، أن سعيد بن الحكم حدثهم ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، حدثني ابن عجلان حدثني القعقاع بن حكيم وعبيد الله بن مقسم وزيد بن أسلم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا غول "(١)(٢)

بيان حال رواته :

- محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم بن سعيد المصري بن البَرْقي (٣) : ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٤٩ / د س.(٤)

- سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم ، المعروف بابن أبي مريم الجُمَحي (٥) أبو محمد المصري مولى أبي الصنيع مولى بني جمح : ثقة ، ثبت ، فقيه ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٢٢٤ هـ.(٦)

---

(١) الغول : واحد الغيلان ، وهي جنس من الشياطين والجن ، كانوا يزعمون أن الغول في الفلاة تتراءى للناس فتتغول تغولا - أي تتلون في صور شتى وتغولهم أي تضلهم عن الطريق ، وتهلكهم ، فنفاه صلى الله عليه وسلم ، وأبطله (مجمع بحار الأنوار : ٤ / ٧٦-٧٧)

(٢) أبو داود في الطب باب الطيرة (٤ / ١٧) .

(٣) البرقي : بفتح الباء وسكون الراء - هذه النسبة الى برقه ، وهي بلدة بالمغرب (اللباب : ١ / ١٤٠) .

(٤) التقريب (٢ / ١٧٨) .

(٥) الجمحي : بضم الجيم وفتح الميم ، وفي آخرها الحاء المهملة نسبة الى بني جمح ابن عمرو . (اللباب : ١ / ٢٩١) .

(٦) التهذيب (٤ / ١٧) ، التقريب (١ / ٢٩٣) .

- يحيى بن أيوب الغافِقي[(١)] ، أبو العباس المصرى :

وثقه ابن معين ، والبخارى ويعقوب بن سفيان وابراهيم الحربى ، وذكره ابن حبان في الثقات[(٢)] .

وقال أبو حاتم : محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به[(٣)] ، وقال أبو داود : هو صالح[(٤)] ، وقال ابن عدى : وهو عندى صدوق[(٥)] ، وقال النسائي : ليس بالقوى ، وقال الدارقطني : في بعض حديثه اضطراب ، وقال أحمد : سيئ الحفظ ، وقال ابن القطان الفاسى : هو ممن علمت حاله وأنه لا يحتج به[(٦)] ، وقال ابن حجر : صدوق ، ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ١٦٨/ع[(٧)] .

- ابن عجلان هو محمد : صدوق الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة تقدم رقم (٢٣) .

القعقاع بن حكيم الكنانى : ثقة ، من الرابعة ، خد م ٤[(٨)] .

---

(١) الغافقى : بفتح الغين وكسر الفاء والقاف - هذه النسبة الى غافق بن العاص قاله خليفة بن خياط ، وقال غيره : غافق بن شاهد . (اللباب : ٢/٣٧٣) .

(٢) التهذيب : (١١/١٨٦) .

(٣) الجرح والتعديل (٩/١٢٨) .

(٤) التهذيب (١١/ ١٨٦) .

(٥) الكامل فى ضعفاء الرجال (٧ / ٢٦٧٣) .

(٦) التهذيب (١١/ ١٨٦) .

(٧) التقريب (٢ / ٣٤٣) .
وانظر: التاريخ الكبير (٨/ ٢٦٠) ، التاريخ الصغير : (٢ / ١٤٦) ، الضعفاء للعقيلي (٤ / ٣٩١) ، التعديل والتجريح : (٣ / ١٢٠٣) ، الميزان (٤ / ٣٦٢) ، المغنى (٢ / ٧٣) مقدمة الفتح : (ص : ٤٥٠) .

(٨) التهذيب : (٨/ ٣٨٣) ، التقريب (٢ / ١٢٧) .

- عبيد الله بن مقسم القرشي مولى ابن أبي نمر المدني ثقة مشهور من الرابعة / خ م د س ق.(١)

- زيد بن أسلم العدوي أبو أسامة، ويقال : أبو عبد الله المدني الفقيه مولى عمر: ثقة، عالم، وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ١٣٦/ع.(٢)

وذكر ابن عبد البر: أنه كان يدلس،(٣) ووضح ابن حجر :أن تدليسه لا يؤثر وذكره في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين.(٤)

- أبو صالح ذكوان السمان : ثقة ثبت تقدم رقم : (٣٥٦).

درجة الاسناد :

في اسناده يحيى بن أيوب : صدوق ربما أخطأ لكنه في هذا الحديث لم يخطئ فقد صح الحديث عند مسلم من رواية جابر، فاسناد الحديث حسن، ومع حديث جابر يكون صحيحا لغيره والحديث سكت عنه أبو داود، والمنذري.(٥)

(رواية جابر) م.

٥٨٣ - أخرج مسلم بسنده ،عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا عدوى ولا طيره ولا غول ".(٦)

---

(١) التهذيب (٧/ ٥٠)، التقريب : (١/ ٥٣٩).

(٢) التهذيب (٣/ ٣٩٥)، التقريب (٢/ ٢٧٢).

(٣) التمهيد لابن عبد البر (١/ ٣٦).

(٤) تعريف أهل التقديس (ص : ٣٧).

(٥) مختصر السنن (٥/ ٣٧٧).

(٦) مسلم في السلام باب لا عدوى ولا طيره (٤/ ١٧٤٤).

ما يؤخذ من الحديـــث :

١- ابطاله صلى الله عليه وسلم ماكانت تزعمه العرب من أن الغول فى الفلاة تتـــرا وتتلون فى صور شـتى وتضلهم عن الطريق ، فنفى صلى الله عليه وسلم وجود الغول .

وقيل : ليس فى قوله " لا غول " نفيا لعين الغول ووجوده ، وانما فيه ابطال زعـــم العرب فى تلونه بالصور المختلفه فيكون معنى " لا غول " تستطيع أن تضل أحدا.(١)

---

(١) انظر: عون المبعود (١٠ / ٤١١-٤١٢) .

ـ الفصل الثاني ـ

* نفي التشاؤم بصفر *

" لا صفر " مالك بن أنس / د .

٥٨٤ ـ قال أبو داود في سننه : قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد : أخبركم أشهب ، قال : سئل مالك عن قوله : " لا صفر " قال : ان أهل الجاهلية كانوا يحلون صفر ، يحلونه عاما ويحرمونه عاما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم " لا صفر ".(١)

بيان حال رواته :

ـ الحارث بن مسكين : ثقة فقيه تقدم رقم (١٦١) .

ـ أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي ، أبو عمرو المصري يقال : اسمه مسكين : ثقة ، فقيه ، مات سنة ٢٠٤ من العاشرة / د س.(٢)

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

رواية محمد بن راشد / د

٥٨٥ ـ أخرج أبو داود في سننه قال : حدثنا محمد بن المصفى ، حدثنا بقية ، قال : قلت : لمحمد ـ يعني ـ ابن راشد ـ قوله " هام " قال : كانت الجاهلية تقول : ليس أحد يموت فيدفن الا خرج من قبره هامة ، قلت : فقوله : صفر ، قال : سمعت أن أهل الجاهلية يستشئمون بصفر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا صفر ".

قال محمد : وقد سمعنا من يقول : هو وجع يأخذ في البطن ، فكانوا يقولون : هو يعدى ، فقال : " لا صفر ".(٣)

---

(١) أبو داود في الطب باب الطيره (٤ / ١٨) .

(٢) التقريب (١ / ٨٠) .

(٣) أبو داود في الطب باب في الطيرة (٤ / ١٨) .

بيان حال رواتـــه :

- محمد بن المصفى بن بهلول القرشي : صدوق تقدم رقم (٣٠) .

- بقية بن الوليد : صدوق كثير التدليس تقدم رقم (١٧٦) .

- محمد بن راشد المكحولي الخزاعي الدمشقي ، أبو عبد الله ويقال : أبو يحيى سكن البصرة .

وثقه ابن معين وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني وتناقضت فيه أقوال النسائي ، قال فيه : مرة ثقة ، ومرة لا بأس به ومرة ليس بالقوى .

وقال شعبة : صدوق لكنه شيعي أو قدري .

وقال أبو حاتم : كان صدوقا حسن الحديث .

وقال الساجي : صدوق وانما تكلموا فيه لموضع القدر لا غير ،

وقال ابن عدي : يروى عن مكحول أحاديث وليس بروايته بأس اذا حدث عن ثقــة فحديثه مستقيم .(١)

والنتيجة : ما قاله ابن حجر : صدوق يهم ، ورمي بالقدر من السابعة ، مات بعد ١٦٠ م/ع(٢)

درجة الاســناد :

فيه : محمد بن راشد : صدوق يهم ورمي بالقدر ، لكنه في هذا الحديث لم يهــم حيث قد صح الحديث من عدة طرق عند مسلم من حديث جابر رقم (٤٠٢) وعند أبي داود من حديث أبي هريرة رقم (٣٩٦) تقدمت لنا في باب نفي العدوى فيكون هذا الاســناد حسنا وبالشواهد صحيحا لغيره .

" رواية عطاء بن أبي رباح " / د

٥٨٦ـ حدثنا يحيى بن خلف ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا ابن جريج ، عن عطــاء ، قال : يقول الناس الصفر وجع يأخذ في البطن ، قلت : فما الهامه ؟ قال يقول النـاس :

---

(١) التهذيب : (٩/١٥٨) .

(٢) التقريب (٢ / ١٦٠) .

وانظر : الجرح والتعديل (٧/٢٥٣) ، الكامل لابن عدي (٦ / ٢٢٠٩) ، والميزان (٣/٥٤٣) ، المغني في الضعفاء (٢/٥٧٨) ، الكاشــف : (٣/ ٣٧) .

الهامة التى تصرخ هامه الناس ، وليس بهامة الانسان انما هى دابة .(١)

بيان حـال رواتـه :

- يحيى بن خلف الباهلى : ثقة تقدم رقم (٥٤) .

- أبو عاصم الضحاك بن مخلد : ثقة ثبت تقدم رقم (١٠٦)

- عبد الملك بن جريج : ثقة فقيه فاضل يدلس ويرسل تقدم رقم (٢٩) .

- عطاء بن أبى رباح ، واسم أبى رباح أسلم القرشى ، مولا هم المكى : ثقة فقيه فاضـل لكنه كثير الارسال من الثالثة مات سنة ١١٤ على المشهور وقيل : انه تغـير بآخـره ولم يكن ذلك منه / ع.(٢)

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

---

(١) أبوداود فى الطب باب فى الطيره (١٨/٤) .

(٢) التقريب : (٢٣/٢) .

ما يؤخذ من الحديث :

١- ابطال ماكانت تفعله أهل الجاهلية من استحلالهم شهر صفر مرة ، وتحريمهم له مرة أخرى ، واستحلال المحرم وهو النسيء ، فجاء الاسلام بابطال ذلك في قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾(١) فقد كان اذا جاء شهر حرام ، وهم محاربون أحلوه وحرموا بدله شهرا من أشهر الحل حتى رفضوا خصوص الأشهر الحرم ، واعتبروا مجرد العدد وهذا كفر ضموه الى كفرهم.(٢)

وفيه تأويل آخر قاله مالك وأبوعبيدة وهو أن الصفر دواب في البطن وهي دود وكانوا يعتقدون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها ، وكانت العرب تراها أعدى من الجرب(٣)،

قال الامام النووي : وهذا التفسير هو الصحيح ، وبه قال: مطرف(*) وابن وهب(**) وابن حبيب(***) وأبو عبيد وخلائق من العلماء ، وقد ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله راوى الحديث فيتعين اعتماده ، ويجوز أن يكون المراد هذا والأول جميعا وأن الصفر جميعا باطلان لا أصل لهما ولا تصريح على واحد منهما.(٤)

---

(١) التوبه : ٣٧.

(٢) انظر: عون المبعود : (١٠/ ٤١٢).

(*) مطرف بن عبد الله بن الشخير : ثقة عابد فاضل تقدمت ترجمته رقم ٣٠٠.

(**) ابن وهب عبد الله : ثقة حافظ تقدم رقم ٦٨.

(***) ابن حبيب : المحدث الحافظ أبوالقاسم عمر بن حسن بن عمر بن حبيب الدمشقي ثم الحلبي توفي سنة ٧٢٦ هـ . طبقات الحفاظ للسيوطي :ص ٥٣٠.

(٣) النووي على شرح مسلم (١٤/ ٢١٤).

(٤) النووي على مسلم (١٤/ ٢١٥).

* باب ما جاء في السحر والنجوم ، والكهانة والتنجيم والعرافه والخط وزجر الطير *

وفيه فصول :

ـ الفصل الأول ـ

* في السحر[1] *

" سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه " عائشة /خ م ق .

٥٨٧ ـ أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه أنه يفعل الشيء ومافعله ، حتى اذا كان ذات يوم وهو عندي ، دعا الله ودعاه ، ثم قال : أشعرت ياعائشة أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه ؟ قلت: وماذاك يارسول الله ؟ قال : قد جاءني رجلان فجلس أحدهما عند رأسي ، والآخر عند رجلي ، ثم قال أحدهما لصاحبه : ماوجع الرجل ؟ قال : مطبوب[2] قال : ومن طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم اليهودي من بني زريق ، قال : فيما ذا قال : في مُشْط ومشاطه[3] وجُفّ طلعة ذكر[4] قال : فأين هو؟

---

(١) السحر: يطلق على معان :
أحدها : مالطف ودق ، ومنه سحرت الصبي خادعته وكل من استمال شيئا فقد سحره .
الثاني : مايقع بخداع وتخيلات لا حقيقة لها نحو مايفعله المشعوذ من صرف الأبصار عما يتعاطاه بخفة يده .
الثالث: مايحصل بمعاونة الشياطين بضرب من التقرب اليهم .
الرابع : مايحصل بمخاطبة الكواكب ، واستنزال روحانياتها بزعمهم .
انظر: الفتح (١٠/ ٢٢٢) .

(٢) مطبوب : أي مسحور كني به عن السحر تفاؤلا بالبرء (مجمع بحار الأنوار: ٤ / ٥٨٤).

(٣) مشط ومشاطة: هي شعر يسقط من الرأس واللحية عند التسريح ، والمشاطة بضم ميم شعر ساقط عند التسريح بالمشط ، وهو بضم وسكون شين ، وبضمها ، وبكسر ميم مع سكون شين . (مجمع بحار الأنوار: ٤/ ٥٨٤) .

(٤) جف طلعة ذكر: بالاضافة بضم جيم وشدة فاء ، وعاء طلع النخل ، وهو الغشاء الذي عليه ويطلق على الذكر والأنثى ، ولذا قيده بالذكر (مجمع بحار الأنوار: ٢ /٣٦٧-٣٦٨).

قال : في بئر ذي أروان [١] قال : فذهب النبي صلى الله عليه وسلم في أناس من أصحابه الى البئر، فنظر اليها ، وعليها نخل ، ثم رجع الى عائشة ، فقال : والله لكأن ماءها نقاعة الحناء ، ولكأن نخلها رؤس الشياطين ، قلت : يارسول الله أفأخرجته ؟ قال : لا ، أما أنا فقد عافاني الله ، وشفاني وخشيت أن أثوِّرَ [٢] على الناس منه شرا وأمر بها فدفنت .

وفي رواية ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن ، قال سفيان : وهذا أشد مايكون من السحر اذا كان كذا .

وفيه " قال : ومن طبه ؟ قال : لبيد بن أعصم رجل من بني زريق حليف اليهود ، كان منافقا ، قال وفيم ؟ قال في مشط ومشاقة ، قال : وأين ؟ قال : في جف طلعة ذكر تحت راعوفه [٣] في بئر ذروان قالت : فأتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه فقال : هذه البئر التي أريتها وكأن ماءها نقاعة الحناء ، وكأن نخلها رؤس الشياطين ، قال : فاستخرج قالت : قلت : أفلا أي تنشرت [٤] قال : أما والله فقد شفاني وأكره أن أثير على أحد من الناس شرا ، وفي أخرى قالت : فقلت : يارسول الله أفلا أحرقته ؟ قال : لا ، أما أنا فقد عافاني الله وكرهت أن أثير على الناس شرا ، فأمرت بها ، فدفنت [٥] .

---

(١) بئر ذي ذروان : بفتح الذال وسكون الراء : وهي بئر لبني زريق بالمدينة ، وأما تقدم الواو على الراء فهو موضع بين قديد والجحفه (النهاية : ٢ / ١٦٠) .

(٢) أثور : بفتح مثلثه وشدة واو مكسوره ، وروى أثير على الناس شرا ، مثل تعلم المنافقين من ذلك فيؤذي المسلمين . (مجمع بحار الأنوار : ١ / ٣١٢) .

(٣) راعوفة : راعوفة البئر : هي صخرة تترك في أسفل البئر اذا حفرت تكون ناتئة هناك ، فاذا أرادوا تنقية البئر ، جلس المنقي عليها ، وقيل : هي حجر يكون على رأس البئر يقوم المستقي عليه . (النهاية : ٢ / ٢٣٥) .

(٤) تنشرت : أي رقيت ، قال ابن الأثير : النشره بالضم ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظن أن به مسا من الجن ، سميت نشره لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء ، أي يكشف ويزال . (النهاية : ٥ / ٥٤) ، وانظر مجمع بحار الأنوار (٥ / ٦٣٧) .

(٥) البخاري في عدة مواضع من عدة طرق بألفاظ متقاربه في الطب باب ٤٩ هل يستخرج السحر (٧ / ٢٩-٣٠) وباب السحر (٧ / ٣٠) ، وفي الجهاد باب ١٤ هل يعفى عن الذمي اذا سحر (٤ / ٦٨) ، وفي الأدب باب ٥٦ قول الله تعالى * ان الله يأمر بالعدل والاحسان * (٨ / ٨٨) ، وفي الدعوات باب ٥٧ تكرير الدعاء (٧ / ١٦٤) ، وفي بدء الخلق باب صفة ابليس (٤ / ٩١) .

قا البخارى : المشاطة : مايخرج من الشعر اذا مشط ومشاقة من مشاقة الكتان .

٥٨٨ - وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحوه.(١)

٥٨٩ - وأخرجه ابن ماجة في سننه ،قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنا عبدالله بن نمير، عن هشام ،عن أبيه عن عائشة بنحو حديث البخارى ومسلم.(٢)

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبى شيبة : ثقة حافظ .

- عبدالله بن نمير: ثقة صاحب حديث تقدم رقم (٤٥) .

- هشام بن عروة : ثقة فقيه ربما دلس تقدم رقم (١٤٠) .

- عروة بن الزبير: ثقة فقيه مشهور تقدم رقم (١٤٠) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

" سحر النبى صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود فاشتكى لذلك أياما " زيد بن أرقم / س

٥٩٠ - أخرج النسائي في سننه ،قال : أخبرنا هناد بن السرى ،عن أبى معاوية ، عن الأعمش عن أبى حيان - يعني يزيد - عن زيد بن أرقم قال : سحر النبى صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود فاشتكى لذلك أياما ،فأتاه جبريل عليه السلام ،فقال :ان رجلا

---

(١) مسلم في السلام باب ١٧ السحر (٤/ ١٧١٩-١٧٢٠-١٧٢١) .

(٢) ابن ماجه في الطب باب ٥٤ السحر (٢/ ١١٧٣) .

من اليهود سحرك عقد لك عقدا فى بئر كذا وكذا ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستخرجوها ، فجيء بها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما نشط من عقال[١] فما ذكر ذلك لذلك اليهود ، ولا رآه فى وجهه قط "[٢].

بيـان حال رواته :

- هناد بن السرى : ثقة تقدم رقم (٣٤) .
- أبو معاوية محمد بن خازم : ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش تقدم رقم (٢١) .
- الأعمش سليمان بن مهران : ثقة حافظ من مدلسى المرتبة الثانية تقدم رقم (٩٣) .
- ابن حبان : هو يزيد بن حبان التيمى الكوفى ثقة ، من الرابعة ، /م د س.[٣]

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

" اجتنبوا السبع الموبقات " أبو هريرة / خ م د

٥٩١ - أخرج البخارى فى صحيحه بسنده ، عن أبى هريرة رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " اجتنبوا السبع الموبقات[٤] قالوا : يارسول الله وما هـن ؟ قال : الشرك بالله والسحر ، وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات .

---

(١) (كأنما نشط من عقال) ، قال فى النهاية : أنشط من عقال : أى حل ، وكثيرا ما يجيء فى الرواية كأنما نشط وليس بصحيح يقال : نشطت العقدة اذا عقدتها وأنشطتها اذا حللتها . النهاية : (٥/٥٧) .

(٢) سنن النسائى فى الدم باب سحرة أهل الكتاب (٧ / ١١٢-١١٣) .
(٣) التقريب (٢ / ٣٦٣) .
(٤) الموبقات : المهلكات ، سميت بذلك لأنها سبب لاهلاك مرتكبيها ، والمراد بالموبقة هنا الكبيرة (الفتح : ١٢ / ١٨٢) .

وفي رواية : " اجتنبوا الموبقات ، الشرك بالله والسحر ".(١)

٥٩٢ - وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحوه.(٢)

٥٩٣ - وأخرجه أبوداود في سننه ، قال : حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، حدثنا ابن وهب عن سليمان بن بلال بن زيد ، عن أبي الغيث عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وذكر الحديث بنحوه عند البخاري ومسلم.(٣)

بيان حال رواته :

- أحمد بن سعيد بن بشر بن عبيد الله الهمداني ، أبو جعفر المصري :

وثقه العجلي والساجي وذكره ابن حبان في الثقات وقال النسائي : ليس بالقوي لو رجع عن حديث بكير بن الأشج في الغار لحدثت عنه ، وذكره في أسماء شيوخه الذين سمع منهم ، وذكر عبد الغني بن سعيد عن حمزة الكناني أن أحمد بن محمد بن الحجاج ابن رشدين هو أدخل على الهمداني حديث الغار.

وقال ابن حجر : صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٥٣/د.(٤)

- ابن وهب : هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ثقة حافظ تقدم رقم (٧٦).

- سليمان بن بلال التيمي مولاهم أبو محمد وأبو أيوب المدني : ثقة من الثامنة ، مات سنة ١٧٧/ع.(٥)

- ثور بن زيد الديلي المدني : ثقة ، من السادسة ، مات سنة ١٣٥/ع.(٦)

---

(١) البخاري في الوصايا باب ٢٣ قول الله تعالى : * ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما * .. الخ (٣ / ١٩٥). وفي المحاربين باب ٤٤ رمي المحصنات (٨/٣٣) ، وفي الطب باب ٤٨ الشرك والسحر من الموبقات (٧ / ٢٩).

(٢) مسلم في الايمان باب ٣٨ بيان الكبائر وأكبرها (١ / ٩٢).

(٣) أبوداود في الوصايا باب ماجاء في التشديد في أكل مال اليتيم (٣/١١٥).

(٤) التهذيب (١/٣١) ، التقريب (١/٥١).

(٥) التقريب : (١/٣٢٢). وانظر: تاريخ الثقات للعجلي (ص : ٤٧) ، رقم (٣) الميزان : (١/١٠٠).

(٦) الديلي : بكسر الدال وسكون الياء - هذه النسبة الى الديل (اللباب : ١ / ٥٢٤).

- سالم أبو الغيث المدني مولى ابن قطيع : ثقة ، من الثالثة / ع.[١]

درجة الاسناد :

في اسناده أحمد بن سعيد الهمداني : صدوق ، وبقية رجاله ثقات فالاسناد حسن .

ولكن المتن صحيح مخرج في الصحيحين كما تقدم لنا .

" ان من البيان لسحرا " عبد الله بن عمر / خ د ت .

٥٩٤ - أخرج البخاري في صحيحه ، بسنده ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، أنه قدم رجلان[٢] من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان من البيان[٣] لسحرا ، أو ان بعض البيان سحر " .

وفي رواية سفيان " ان من البيان سحرا "[٤] ولم يذكر فعجب الناس .

٥٩٥ - وأخرجه أبو داود في سننه ، قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر ، بمثل حديث البخاري[٥] .

بيان حال رواته :

- عبد الله بن مسلمة القعنبي : ثقة عابد تقدم رقم (٩٧) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري .

فالحديث اسناده صحيح .

---

(١) التقريب (١ / ٢٨١) .

(٢) رجلان : هما الزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم ولهما صحبه ، وقد كان قدومهما سنة (٩) (مختصر السنن للمنذري (٧ / ٢٨٩) .

(٣) ان من البيان لسحرا : البيان الافصاح والكشف ، والمعنى : أن الرجل قد يكون عليه الحق وهو أقوم بحجته من خصمه ، فيقلب الحق ببيانه الى نفسه الخ . (جامع الاصول : ٥ / ٦٤١) .

(٤) البخاري في الطب باب ٥١ أن من البيان لسحرا (٧ / ٣٠) ، وفي النكاح باب ٤٧ الخطبه (٦ / ١٣٧) .

تنبيه : أدخل البخاري حديث ابن عمر في الطب تحت باب ان من البيان لسحرا لما في البيان من استمالة قلوب السامعين وهو الذي يشبه بالسحر اذا خلب القلب وغلب على النفس حتى يحول الشيء عن حقيقته ويصرفه عن جهته فيلوح للناظر في معرض غيره . انظر الفتح : (١٠ / ٢٣٧) .

(٥) أبو داود في الأدب باب ماجاء في المتشدق في الكلام (٤ / ٣٠٢) .

٥٩٦ - وأخرجه الترمذى فى سننه ، قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر ، بنحو ما تقدم.(١)

بيان حال رواتـه :

- قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧) .

- عبد العزيز بن محمد الدراوردى : صدوق تقدم رقم (١٤١) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخارى .

درجة الاسـناد :

فى اسناده عبد العزيز بن محمد : صدوق .

ولكن تابعه مالك فى روايته عن زيد بن أسلم عند البخارى وأبى داود كما تقدم لنا .

فالاسناد صحيح لغيره .

وقال الترمذى : حسن صحيح وفى الباب عن عمار وابن مسعود ، وعبد الله بن الشخير.(٢)

---

(١) الترمذى فى البر والصلة باب ٨١ ما جاء فى أن من البيان لسحرا (٤/٣٧٦) .

(٢) المرجع نفسه .

مايؤخذ من الأحاديث :

١- أن ساحر أهل العهد لا يقتل ، لكن يعاقب الا ان قتل بسحره ، فيقتل ، أو أحدث حدثا ، فيؤخذ به ، وهو قول الجمهور ، وفي المسألة اختلاف بين العلماء أشار اليه الحافظ ابن حجر (١) .

٢- استحباب الدعاء عند حصول الأمور المكروهات وتكريره ، وحسن الالتجاء الى الله تعالى في دفع ذلك البلاء (٢) .

٣- فيه مسلك التفويض وتعاطي الأسباب ففي أول الأمر فوض وسلم صلى الله عليه وسلم لأمر ربه ، فاحتسب الأجر في الصبر على بلائه ثم لما تمادى به ذلك وخشي من تماديه أن يضعفه عن فنون عباداته جنح الى التداوي ثم الى الدعاء ، وكل من المقامين غاية في الكمال .

٤- وفيه : أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يعلم الغيب الا بما علمه به ربه .

٥- وفي قوله صلى الله عليه وسلم : " أستفتيته وأفتاني " دلالة من دلائل نبوته صلى الله عليه وسلم .

٦- وفيه : اشارة الى أن الملكين جاءاه بالمنام إذ لو جاء اليه في اليقظة لخاطباه وسألاه .

٧- وفيه : فضل المعوذتين في حل السحر عن المسحور (٣) .

٨- فيه : قاعدة درأ المفاسد مقدم على جلب المصالح حيث خشي صلى الله عليه وسلم من اخراجه واشاعته ضررا على المسلمين من تذكر السحر وتعلمه وشيوعه والحديث فيه ، أو ايذاء فاعله فيحمله ذلك ، أو يحمل بعض أهله ومحبيه ، والمتعصبين له من المنافقين على سحر الناس وأذاهم (٤) .

---

(١) انظر: الفتح (٦/٢٧٧) .

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/١٧٦) .

(٣) انظر: الفتح (١٠/٢٢٨-٢٣٠) بتصرف .

(٤) انظر: شرح النووي على مسلم (١٤/١٧٨) بتصرف .

٩- حلمه وحسن خلقه صلى الله عليه وسلم فى تغاضيه عن ظاهره الاسلام ولو صدر منه ماصدر خشية أن يثير بسبب قتله فتنة، أو لئلا ينفر الناس عن الدخول فى الاسلام، وهو من جنس ماراعاه النبى صلى الله عليه وسلم من منع قتل المنافقين حيث قال : " لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه ".(١)

١٠- فيه : مسلك الاحسان فى عدم انتقامه لنفسه فقد كان من محاسن أخلاقه صلى الله عليه وسلم أنه لا ينتقم الا لله ، ولا يغضب الا لله .

١١- فيه : اثبات السحر وأن له حقيقة، كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة وهو مذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة ، خلافا لمن أنكره ، وأعده من الخيالات الباطلة.(٢)

١٢ - وفيه : هديه صلى الله عليه وسلم فى علاج السحر باستخراجه ، وابطاله حيث سأل ربه سبحانه ، فدله عليه ، فاستخرجه من بئر، فلما استخرجه ذهب مابه كأنما أنشط من عقال ، وهذا من أبلغ مايعالج به المطبوب.(٣)

١٣- وفيه : أن الأدوية الالهية من أنفع أنواع العلاج للسحر، لأن السحر من الأرواح الخبيثة ودفع تأثيرها بما يضادها من الأذكار والآيات القرآنية .

١٤- أن الأمراض جائزة على الأنبياء ، وكونها بعد سحر هو سبب عادى لا يضر، ولا يوجب نقصا فى مرتبتهم العلية .(٤)

١٥- التحذير من تعلم السحر، وأنه من الكبائر المهلكات .

١٦- تسمية البيان سحرا ، لما فيه من استمالة القلوب ، وغلبه على النفس حتى يحول الشيئ عن حقيقته ، ويصرفه عن جهته ، فان كان صرفه الى الحق فممدوح وان كان صرفه الى الباطل فمذموم وقد حمل بعضهم الحديث على المدح ، والحث على تحسين الكلام وتحبير الألفاظ.

---

(١) انظر: الفتح (١٠/٢٣١) بتصرف .

(٢) انظر: شرح النووى على صحيح مسلم (١٤/١٧٤) بتصرف .

(٣) انظر: الطب النبوى لابن القيم (ص : ١٢٤-١٢٥) .

(٤) حاشية السندى على سنن النسائى (٧ / ١١٣) .

قال الحافظ ابن حجر: وهذا واضح ان صح أن الحديث ورد في قصة عمرو ابن الأهتم ، وحمله بعضهم على الذم لمن تصنع في الكلام ، وتكلف لتحسينه ، وصرف الشيئ عن ظاهره.(١)

قلت: البيان نعمة من الله سبحانه وتعالى وقد امتن به في محكم كتابه ، فقال تعالى: ﴿ خَلَقَ ٱلإِنْسَانَ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ ﴾(٢).

وموسى عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام طلب من ربه عز وجل أن يشرح صدره ، وييسر أمره ، ويفصح لسانه ، فقال ﴿ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي ، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي ، وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي ، يَفْقَهُوا قَوْلِي ﴾(٣).

وما أرسل الله نبيا ولا رسولا الى قومه الا وهو أفصحهم لسانا ، وأحسنهم بيانا ، وأكملهم قريحة ، وأحسنهم خلقا وخلقا.

ولكن كما هو معلوم أن اللسان ترجمان القلب فهو المعبر عما يكنه من خير أو شر ، فاذا رزق الله الانسان فصاحة اللسان وقوة البيان ، مع سلامة القلب من أمراض الشبهات والشهوات استعمل الفصاحة وقوة البيان في قول الحق ، ودحض الباطل ، كان البيان نعمة من الله في حقه ، وان كان مريض القلب ، استعمل فصاحته وبيانه في المغالطة وقول الباطل كان في حقه نقمه. والله أعلم.

التوفيق بين ما ظاهره التعارض:

جاء الحديث بروايتين رواية تدل على أنه صلى الله عليه وسلم لم يستخرج السحر.

والرواية الثانية تدل على أنه استخرجه.

---

(١) انظر: الفتح (١٠/٢٣٧).

(٢) سورة الرحمن: (٣-٤).

(٣) سورة طه: ٢٥.(٢٦-٢٧-٢٨).

أجاب ابن القيم رحمه الله تعالى عن هذا التعارض فقال : لا تنافى بينهما ، فانه استخرجه من البئر حتى رآه وعلمه ، ثم دفنه بعد أن شفى .

وقول عائشة : هلا استخرجته ؟ أى هلا أخرجته للناس حتى يروه ويعاينوه ، فأخبرها بالمانع له من ذلك ، وهو أن المسلمين لم يكونوا ليسكتوا عن ذلك ، فيقع الانكار ويغضب للساحر قومه فيحدث الشر ، وقد حصل المقصود بالشفاء والمعافاة فأمر بالبئر فدفنت ، ولم يستخرجه للناس ، فالاستخراج الواقع غير الذى سألت عنه ، والذى يدل عليه أنه صلى الله عليه وسلم انما جاء ليستخرجه منها ، ولم يجيء اليه لينظر اليها ثم ينصرف اذ لا غرض له فى ذلك ، والله أعلم.(١)

---

(١) بدائع الفوائد (٢/ ٢٢٣) .

الـرد على من أنكر سحر النبى صلى الله عليه وسلم :

أنكر طائفة سحر رسول الله صلى الله عليهوسلم وظنوا أنه يتنافى مع مقام نبوتـــه صلى الله عليه وسلم .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : (وليس كما زعموا بل هو من جنس مايعتريــه صلى الله عليه وسلم من الأسقام والأوجاع ، وهو مرض من الأمراض واصابته به ، كاصابتـه بالسم لا فرق بينهما) (١) .

وقد رد على المنكرين الظانين أن فيه نقصا وعيبا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنه يتنافى مع عصمته .

قال : ولا نقص فى ذلك ولا عيب بوجه ما فان المرض يجوز على الأنبياء ، وكذلــك الاغماء فقد أغمى صلى الله عليه وسلم فى مرضه ، ووقع حين انفكت قدمه وجحش شــقه ، وهذا من البلاء الذى يزيده الله به رفعة فى درجاته ، ونيل كرامته) الى أن قـال . . . (فليس ببدع أن يبتلى النبى صلى الله عليه وسلم من بعض أعدائه بنوع من الســحر ، كما ابتلى بالذى رماه فشجه ، وابتلى بالذى ألقى على ظهره السلا (٢) فلا نقص عليهم ولا عار فى ذلك بل هذا من كمالهم وعلو درجتهم عند الله) (٣) .

كما رد الامام النووى على شبهتهم فقال :-

وهذا الذى ادعاه هؤلاء باطل ، لأن الدلائل القطعية قد قامت على صدقـــه وصحته وعصمته فيما يتعلق بالتبليغ ، والمعجزة شاهدة بذلك ، وتجويز ماقـــام الدليل بخلافه باطل .

---

(١) الطب النبوى (ص : ١٢٤) .

(٢) السلا : الجلد الرقيق الذى يخرج فيه الولد من بطن أمه ملفوفا ، وقيل : هو فى الماشية السلى ، وفى الناس المشيمه ، والأول أشبه ، لأن المشيمة تخـرج بعد الولد ولا يكون فيها الولد حين يخرج . مجمع بحار الأنــوار : (٣ / ١١٢) .

(٣) بدائع الفوائد لابن القيم (٢ / ٢٢٤) .

فأما مايتعلق ببعض أمور الدنيا التي لم يبعث بسببها ، ولا كان مفضلا من أجلها ، وهو مما يعرض للبشر، فغير بعيد أن يخيل اليه من أمور الدنيا مالا حقيقة له ، وقد قيل : انه انما كان يخيل اليه أنه وطئ زوجاته وليس بواطئ ، وقد يتخيل الانسان مثل هذا في المنام فلا يبعد تخيله في اليقظة ولا حقيقة له ، وقيل : انه يخيل اليه أنه فعله ، ولكن لا يعتقد صحة مايتخيله ، فتكون اعتقاداته على السداد)(١)

وقال القاضي عياض رحمه الله : (قد استبان من مضمون الروايات أن السحر انما تسلط على ظاهره وجوارحه لا على قلبه واعتقاده وعقله ، وأنه انما أثر في بصره ، وحبسه عن وطئ نساءه وطعامه ، وأضعف جسمه وأمرضه ، ويكون معنى قوله : يخيل اليه أنه يأتي أهله ولا يأتيهن أي يظهر له من نشاطه متقدم عادته القدرة على النساء ، فاذا دنا منهن أصابته أخذة السحر فلم يقدر على اتيانهن كما يعتري من أخذ واعترض ، ولعله لمثل هذا أشار سفيان بقوله : هذا أشد مايكون من السحر ، ويكون قول عائشة في الرواية الأخرى (ليخيل اليه أنه فعل الشيئ ومافعله من باب مااختل من بصره)(٢) .

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم : (١٤ / ١٧٤-١٧٥) .

(٢) الشفاء في حقوق المصطفى (٢ / ١٨١-١٨٣) .

ـ الفصــــل الثانـــى ـ

* فـي النشـــــره (١) *

" سئل عن النشرة فقال : هو من عمل الشيطان " جابر / د

٩٧ - أخرج أبو داود فى سننه ، قال : حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا عقيل بن معقل ، قال : سمعت وهب بن منبه يحدث عن جابر بن عبد الله قـال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النشرة ، فقال : " هو من عمل الشيطان " (٢).

بيان حال رواتـــه :

- أحمد بن حنبل : امام حافظ ثقة .

- عبد الرزاق بن همام الصنعانى : ثقة حافظ مصنف شهير تقدم رقم (٢٤٢) .

- عقيل بن معقل بن منبه اليمانى :

وثقه أحمد وابن معين وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال أحمد : كان قد قـــرأ التوراة والانجيل (٣).

وقال ابن حجر : صدوق ، من السابعة / (٤)

- وهب بن منبه بن كامل بن سيج بن ذى كناز اليمانى الصنعانى الذمارى ، أبو عبد الله الأنبساوى :

ثقة ، من الثالثة ، مات سنة بضع عشرة ومائة / م د ت س ق (٥).

---

(١) (النشرة) : بالضم : ضرب من الرقية والعلاج يعالج به من كان يظــن أن به مسا من الجن ، سميت نشرة لأنه ينشر بها عنه ماخامره من الـداء ، أى يكشف ويزال . (النهاية : ٥ / ٥٤) .

(٢) أبو داود فى الطب باب فى النشرة (٤ / ٦) .

(٣) التهذيب (٧ / ٢٥٥) .

(٤) التقريب (٢ / ٢٩) .

(٥) التقريب (٢ / ٣٣٩) ، وانظر : التهذيب (١١ / ١٦٦) .

درجة الاســـناد :

فى اسناده عقيل بن معقل صدوق وبقية رجاله ثقات فالاسناد حسن .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة:

١- أخرجه أحمد من الطريق الذى أخرجه به أبوداود .(١)

٢- وأخرجه عبد الرزاق من الطريق نفسه.(٢)

وقال ابن مفلح : اسناده جيد .(٣)

وحسنه الحافظ ابن حجر.(٤)

وللحديث شاهد أخرجه البزار بسنده ،قال : سئل أنس عن النشرة،قال : ذكر لى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها قال :" هى من عمل الشيطان ".(٥)

قال الهيثمى : رواه البزار والطبرانى فى الأوسط الا أنه قال : ذكروا أنها من عمـل الشيطان ،

ورجال البزار رجال الصحيح .(٦)

---

(١) المسند (٣/٢٩٤) .

(٢) المصنف (١١/١٣) باب النشرة وماجاء فيه .

(٣) الآداب الشرعية (٣ / ٧٣) .

(٤) الفتح (١٠/ ٢٣٣) .

(٥) كشف الأستار عن زوائد البزار (٣/٣٩٣) رقم (٣٠٣٤) .

(٦) مجمع الزوائد (٥/١٠٢) .

مايؤخذ من الحديث :

١- النهى عن النشرة ، والمراد بها النشرة التى كان أهل الجاهلية يصنعونها هى من عمل الشيطان .

قال ابن القيم رحمه الله : النشرة حل السحر عن المسحور ، وهى نوعان :

حل بسحر مثله ، وهو الذى من عمل الشيطان ، فان السحر من عمله فيتقرب اليه الناشر والمنتشر بما يحب فيبطل عمله عن المسحور .

الثاني : النشرة بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة ، فهذا جائز ، بل مستحب ، وعلى النوع المذموم " لا يحل السحر الا ساحر ".(١)

---

(١) اعلام الموقعين (٤ / ٣٩٦) .

ـ الفصل الثالث ـ

* ماجاء في النجوم *

" من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر " ابن عباس / د ق .

٥٩٨- أخرج أبوداود في سننه ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومسدد المعنى قالا : حدثنا يحيى عن عبيد الله بن الأخنس عن الوليد بن عبد الله ، عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من اقتبس (١) علما من النجوم (٢) اقتبس شعبة (٣) من السحر زاد مازاد (٤) ".

بيان حال رواته :

- أبوبكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ .

- مسدد : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٤) .

- يحيى القطان : ثقة حافظ امام تقدم رقم (٢٥٦) .

- عبيد الله بن الأَخْنَس (٥) النخعي ، أبو مالك الكوفي ، الخزاز ، ويقال : مولى الأزد : وثقه أحمد وأبوداود والنسائي (٦) وابن معين . (٧) وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطئ كثيرا . (٨)

---

(١) اقتبس : قبست العلم واقتبسته اذا تعلمته .
والقبس : الشعلة من النار ، واقتباسها الأخذ منها . (النهاية : ٤/٤) .

(٢) علم النجوم : هو علم يتعرف منه الاستدلال بالتشكلات الفلكية من أوضاعها ، وهي أوضاع الأفلاك والكواكب من المقابله والمقارنة ، والتثليث والتسديس والتربيع على الحوادث الواقعة في علم الكون والفساد من أحوال الجو والمعادن والنبات

(٣) شعبه : الشعبه طائفة من كل شئ والقطعة منه . (النهاية ٢/٤٧٧) .

(٤) أبو داود في الطب باب في النجوم (٤/ ٥/١-٦٠١) . أورد أبوداود هذا الحديث وترجم له باب ماجاء في النجوم وأدرجه تحت كتاب الطب لما يعتقده البعض من التأثير للنجوم في جلب بعض المنافع ودفع بعض الأضرار ، وهذا من الأمراض النفسية التي ينبغي معالجتها باليقين والتوكل . والله أعلم .

(٥) الأخنس : بمفتوحة فساكنة معجمة وفتح نون فسين مهملة . (التقريب : ١/ ٥٣٠) .

(٦) التهذيب : (٧/٢) .

(٧) تاريخ ابن معين (٢/ ٣٨٠) .

(٨) الثقات لابن حبان : (٧/ ١٤٧) .

وقال ابن حجر: صدوق ، من السابعة/ ع.[(١)]

النتيجة : أنه ثقة .

حيث اعتمده البخاري ومسلم في الصحيحين ووثقه الأئمة من أهل الجرح والتعديل . روى عنه يحي القطان وأبو معشر في الطب والحج عند البخاري.[(*)]

- الوليد بن عبيد الله بن أبي مغيث مولى بني عبد الدار حجازي : ثقة ، من السادسة / د ق.[(٢)]

- يوسف بن ماهك[(٣)] بن مهران الفارسي المكي مولى قريش ، والصحيح أنه غير يوسف بن مهران : ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٦ /ع.[(٤)]

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٥٩٩ - وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يحيى ابن سعيد عن عبيد الله بن الأخنس ، عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس بمثل حديث أبي داود.[(٤)]

بيان حال رواته :

رجاله هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود .

وحكمه : صحيح كسابقه .

---

(١) التقريب (١ / ٥٣٠) .
وانظر : الجرح والتعديل (٥ / ٣٠٧) ، رجال صحيح البخاري للكلاباذي : (١/ ٤٦٣) ، رجال صحيح مسلم لابن منجويه : (٢ / ١٠) .

(٢) التهذيب (١١ / ١٣٩) ، التقريب (٢/ ٣٣٣) .

(٣) ماهك : بفتح الهاء .
التقريب : (٢ / ٣٨٢) .

(٤) ابن ماجه في الأدب باب تعلم النجوم (٢ / ١٢٢٨) .

(*) الجمع بين رجال الصحيحين (١/ ٣٠١) .

ذكر من أخرجه من غير الستة:

أخرجه أحمد من طريق يحيى وروح كلاهما عن عبيد الله بن الأخنس عن الوليد ابن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس.[١]

وأخرجه الطبراني[٢] والجصاص[٣] والبيهقي[٤] وابن عبد البر[٥] وصححه النووي[٦] والذهبي[٧] والعراقي[٨].

" أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بالكوكب " زيد بن خالد / خ م د س.

٦٠٠ ــ أخرج البخاري في صحيحه بسنده، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحُدَيْبية[٩] على إثر سماء[١٠] كانت

---

(١) المسند (١/٢٢٧و ٣١١).

(٢) المعجم الكبير (١١/١٣٥).

(٣) أحكام القرآن (١/٥١).

(٤) السنن الكبرى في القسامة باب ماجاء في كراهية اقتباس علم النجوم (٨/١٣٨).

(٥) جامع بيان العلم (٢/٤٨).

(٦) نزهة المتقين شرح رياض الصالحين باب النهي عن اتيان الكهان والمنجمين : (٢/١١٤٦).

(٧) فيض القدير (٦/٨٠).

(٨) تخريج الأحياء (٤/١١٧).

(٩) الحديبية : بالضم وفتح الدال وياء ساكنة وباء موحدة مكسورة وياء مفتوحة خفيفه، وقيل: مشدده وهاء، قيل: الثقيل خطأ، وقيل: كل صواب، أهل المدينة يثقلونها، وأهل العراق يخففونها، قرية سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه عندها، وبينها وبين مكة مرحله، وبعضها في الحل، وهي أبعد الحل من البيت مثل زاويه فيه (مراصد الاطلاع : ١/ ٣٨٦).

(١٠) اثر سماء : بكسر فسكون، ويجوز فتحها ـ أي على اثر مطر كانت من الليل : (مجمع بحار الأنوار : ١/ ١٩).

من الليل فلما انصرف أقبل على الناس ، فقال : " هل تدرون ماذا قال ربكم ؟) قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال " أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر" فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بى وكافر بالكوكب ، وأما من قال : بنوء[١] كذا وكذا فذلك كافر بى ومؤمن بالكوكب " .

وفى رواية " خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فأصابنا مطر ذات ليلة فصلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ثم أقبل علينا بوجهه فقال : " أتدرون ماذا قال ربكم ؟ قلنا الله ورسوله أعلم ، فقال : قال الله : أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر بى ، فأما من قال : مطرنا برحمة الله ، وبرزق الله ، وبفضل الله فهو مؤمن بى كافر بالكوكب ، وأما من قال : مطرنا بنجم كذا ، فهو مؤمن بالكوكب كافر بى ".[٢]

٦٠١ – وأخرجه مسلم فى صحيحه بسنده مثله.[٣]

---

(١) نوء : بفتح نون وسكون فهمزه من ناء ينوء نوءا نهض وطلع ، لأنه اذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ، والأنواء هى ثمان وعشرون منزله ينزل القمر كل ليلة فى منزلة منها ، ومنه * والقمر قدرناه منازل * ويسقط فى الغرب كل ثلاث عشره منزله مع طلوع الفجر ، وتطلع أخرى مقابلها ذلك الوقت فى الشرق فتنقضى جميعها مع انقضاء السنة ، وكانت العرب تزعم أن مع سقوط المنزله وطلوع رقيبها يكون مطر ، فتقول : مطرنا بنوء كذا . (مجمع بحار الأنوار : ٤ / ٧٩٠-٧٩١) .

(٢) البخارى فى الآذان باب ١٥٩ يستقبل الامام الناس اذا سلم : (١ / ٢٠٥) .
وفى الاستسقاء باب ٢٨ قول الله تعالى : * وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون * (٢ / ٢٣) ، وفى الغزوات باب ٣٥ غزوة الحديبية (٥ / ٦٢) وفى التوحيد باب ٣٥ قول الله تعالى : * يريدون أن يبدلوا كلام الله * : (٨/١٩٩) .

(٣) مسلم فى الايمان باب ٣٢ بيان كفر من قال : مطرنا بنوء كذا (١ / ٨٣) .

٦٠٢ - وأخرجه أبوداود في سننه، قال : حدثنا القعنبي ،عن مالك ، عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن خالد الجهني ،أنه قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح وذكر الحديث بنحوه عند البخاري ومسلم.(١)

بيان حال رواته :

رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

٦٠٣ - وأخرجه النسائي في سننه قال : أخبرنا قتيبة قال : حدثنا سفيان ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله عن يزيد بن خالد الجهني ، قال : مطر الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال " ألم تسمعوا ماذا قال ربكم الليلة ؟ قال : ماأنعمت على عبادي من نعمة الا أصبح طائفة منهم بها كافرين ، يقولون مطرنا بنوء كذا وكذا فآمن من آمن بي وحمدني على سقياي فذاك الذي آمن بي وكفر بالكوكب ، ومن قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذاك الذي كفر بي وآمن بالكوكب .(٢)

بيان حال رواته :

- قتيبة بن سعيد ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري فالحديث اسناده صحيح .

---

(١) أبوداود في الطب باب في النجوم (٤ / ١٦) .

(٢) النسائي في الاستسقاء باب كراهية الاستمطار بالكواكب (٣ / ١٦٤-١٦٥) .

ما يؤخذ من الحديث :

١- التصريح بأن علم النجوم من السحر، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾.[1]

وهذا هو الواقع فان أهل النجوم لا يفلحون لا في الدنيا ولا في الآخرة .

٢- أن المنجم كلما زاد من علم النجوم زاد له من الاثم مثل اثم الساحر، أو المراد زاد اقتباس شعب السحر ما زاد اقتباس علم النجوم والقولان متلازمان ، لأن زيادة الاثم فرع عن زيادة السحر.

٣- بطلان تأثير النجوم وأنه محرم لما فيه من التحكم على الغيب الذي استأثر الله به بلا علم.[2]

٤- ابطال الشرع لما كان يعتقده أهل الجاهلية بأن نزول الغيث بواسطة النوء ، اما بصنعه على زعمهم واما بعلامته .

٥- وجوب شكر النعمة والاعتراف بها للمنعم جل وعلا ، وأن اضافتها لغير المنعم كفر بها .

٦- الكفر نوعان : كفر يخرج صاحبه من الملة ، ويخلده في نار جهنم ، وهو كفر التشريك ، مثل أن يعتقد قائل ذلك أن للنوء صنعا في انزال الغيث .

الثاني : كفر النعمة مثل أن يعتقد أن ذلك من قبيل التجربة ولا يعتقد أنه هو الذي ينزل المطر، فهذا لا يخرج صاحبه عن الملة، ولا يخلده في نار جهنم ، ولكن يتنافى مع كمال التوحيد ، لأن النوء ليس له سبب في نزول المطر حتى يضاف اليه.[3]

٧- بيان أن الأنواء ليس لها أي تأثير في انزال الغيث أو منعه .

---

(١) طه : ٦٩.

(٢) انظر: تيسير العزيز الحميد نقله عن ابن تيميه (ص : ٣٥٠).

(٣) انظر: الفتح (٢/ ٥٢٣-٥٢٤) بتصرف .

قال صاحب القول السديد على كتاب التوحيد : (ثم الأنواء ليست من الأسباب لنزول المطر بوجه من الوجوه ، وانما السبب عناية المولى ورحمته)(١) .

وقال الامام الشافعي رحمه الله تعالى : (وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا على ماكان بعض أهل الشرك يعنون من اضافة المطر الى أنه أمطره نوء كذا ، فذلك كفر كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن النوء وقت ، والوقت مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئا ، ولا يمطر ولا يصنع شيئا ، وأما من قال : مطرنا بنوء كذا على معنى مطرنا بوقت كذا فانما ذلك كقوله مطرنا في شهر كذا ، ولا يكون هذا كفرا وغيره من الكلام أحب الى منه)(٢) .

قال الحافظ ابن حجر: (يعني حسما للمادة ، وعلى ذلك يحمل اطلاق الحديث)(٣) .

٨- حسن الأدب للمسئول عما لا يعلم وأنه يقول ذلك أو نحوه ، ولا يتكلف مالا يعنيه(٤) .

٩- تسمية المطر سماء ، وهو من باب تسمية الشيئ باسم ملابسه .

قال الخطابي : (والعرب تسمي المطر سماء ، لأنه من السماء ينزل)(٥) .

---

(١) القول السديد على كتاب التوحيد (ص : ١٠٨) .

(٢) الأم للشافعي ، في الاستسقاء ، كراهية الاستمطار بالأنواء (١ / ١٥٢) .

(٣) الفتح (٢ / ٥٢٣) .

(٤) انظر: تيسير العزيز الحميد (ص : ٤٠٢) .

(٥) معالم السنن للخطابي (٥ / ٣٧٢) .

ـ الفصل الرابـــــع ـ

* ماجـــاء فى الكهانـــة *

" انما هذا من اخوان الكهان " أبو هريرة / خ م د ت س

٦٠٤ ـ أخرج البخارى فى صحيحه بسنده ، عن أبى هريرة رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى امرأتين من هذيل اقتتلتا فرمت احداهما الأخرى بحجر فأصاب بطنها وهى حامل ، فقتلت ولدها الذى فى بطنها ، فاختصموا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقضى أن دية مافى بطنها غرة عبد[1] أو أمة ، فقال ولى المرأة التى غرمت ، كيف أغرم يارسول الله من لا شرب ولا أكل ، ولا نطق ولا استهل[2]، فمثل ذلك بطل[3]، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : انما هذا من اخوان الكهان[4] ".[5]

٦٠٥ ـ وأخرجه مسلم فى صحيحه بسنده بنحو حديث البخارى.[6]

---

(١) غرة عبد : الغرة العبد نفسه ، أو الأمة ، وأصل الغرة البياض الذى يكون فى وجه الفرس ، وكان أبو عمرو بن العلاء يقول : الغرة عبد أبيض أو أمة بيضاء وسمى غرة لبياضه ، فلا يقبل فى الدية عبد أسود ولا جارية سوداء ، وليس ذلك شرطا عند الفقهاء انما الغرة عندهم مابلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والاماء.
(النهاية : ٥/ ٢٧١).

(٢) استهل : استهلال الصبى : تصويته عند ولادته . (النهاية : ٥/ ٢٧١).

(٣) بطل : فهو فعل ماض من البطلان ، وبعضهم رواه بالياء يطل ، ومعناه : يهدر . النهاية : (٣/ ١٣٦).

(٤) الكهان : هم الذين يروجون أقاويلهم الباطلة بأسجاع تروق السامعين ، فيستميلون بها القلوب ، ويستصغون اليها الأسماع ، فأما اذا وضع السجع فى مواضعه من الكلام ، فلا ذم فيه (جامع الأصول : ٤/ ٤٣١) وهو أيضا الذى يتعاطى الخبر عن الكائنات فى مستقبل الزمان ، ويدعى معرفة الاسرار . النهاية (٤/ ٢١٤).

(٥) البخارى فى عدة مواضع بألفاظ مختلفة فى الطب باب ٤٦ . الكهانة (٧/ ٢٧-٢٨) . أورد البخارى باب الكهانة تحت كتاب الطب لمالى الكهانة من التأثير على النفوس فى استمالتها والدعائهم معرفة الأسرار والمغيبات فى مستقبل الزمان فيخوفون العامة بأمور كاذبه ، وهو من الأمراض النفسية التى يجب دفعها باليقين والتوكل على الله . وفى الديات باب ٢٥ (٨/ ٤٥) ، وفى الفرائض باب ١١ ميراث المرأة والزوج مع الوطء وغيره (١٢/ ٢٤) مع الفتح .

(٦) مسلم فى القسامة باب ١١ دية الجنين (٣/ ١٣٠٩-١٣١١).

٦٠٦ ـ وأخرجه أبوداود في سننه، قال: حدثنا وهب بن بيان وابن السرح قالا: حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هذيل، فرمت احداهما الأخرى بحجر فقتلتها، فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم دية جنينها غرة عبد، أو وليدة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها، وورثها ولدها ومن معهم، فقال حمل بن مالك بن النابغة الهذلي: يارسول الله! كيف أغرم دية من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "انما هذا من اخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجع".(١)

بيان حال رواته:

- وهب بن بيان الواسطي أبوعبدالله، نزيل مصر: ثقة عابد من العاشرة، مات سنة ٢٤٦/ د س.(٢)

- أحمد بن عمرو بن السرح: ثقة تقدم رقم (٧٦).

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم.

فالاسناد صحيح.

٦٠٧ ـ وأخرجه الترمذي في سننه، قال: حدثنا علي بن سعيد الكندي الكوفي، حدثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو أمة فقال الذي قضي عليه: أيعطي من لا شرب ولا أكل، ولا صاح فاستهل، فمثل ذلك بطل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "ان هذا ليقول بقول شاعر، بل فيه غرة عبد أو أمة".(٣)

---

(١) أبوداود في الديات باب دية الجنين (٤/١٩٢).

(٢) التقريب (٢/٣٣٧).

(٣) الترمذي في الديات باب ١٥ ماجاء في دية الجنين (٤/٢٣).

بيـــان حال رواتـــه :

- علي بن سعيد بن مسروق الكندي ، أبو الحسن الكوفي :

وثقه النسائي ، وقال مرة : لا بأس به ،[1] وذكره ابن حبان في الثقات ،[2] وقـــال أبو حاتم : صدوق[3] ، وقال ابن حجر : صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٩ / ت س.[4]

- زكريا بن أبي زائدة : ثقة ومن مدلسي المرتبة الثانية تقدم رقم (٢٥٦) .

- محمد بن عمرو بن علقمه : صدوق له أوهام تقدم رقم (٩٠) .

درجـة الاسناد :

في اسناده علي بن مسروق : صدوق ، ومحمد بن عمرو بن علقمة : صدوق له أوهام لكنه في هذا الحديث لم يهم فقد أخرج الحديث البخاري ومسلم وأبو داود باســـناد صحيح ، فيكون الاسناد حسنا ، وباعتضاده بما أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود صحيحا لغيره ، وقال الترمذي : حسن صحيح .[5]

٦٠٨ - وأخرجه النسائي في سننه ، قال : أخبرنا قتيبة ، قال : حدثنا الليـــث ، عن ابن شهاب عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنين امرأة من بني لحيان[6] سقط ميتا بغرة عبد ، أو أمة ثم ان المرأة التي قضى عليهـــا بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها وزوجها ، وأن العقل[7] على عصبتها[8]

---

(١) التهذيب (٧ / ٣٢٦) .

(٢) الثقات لابن حبان (٨/٤٧٥) .

(٣) الجرح والتعديل (٦/١٨٩-١٩٠) .

(٤) التقريب : (٢/٣٧) .

(٥) الترمذي في الديات باب ١٥ ماجاء في دية الجنين (٤ / ٢٣) .

(٦) بنو لحيان : هم بطن من هذيل ، من العدنانيـة . معجم قبائل العرب : (٣/١٠١٠) .

(٧) العقل : بفتح العين وسكون القاف ، فهو الدية وأصله أن القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل فعلقها بفناء أولياء المقتول (النهاية : ٣/٢٧٨) .

(٨) النسائي في القسامة باب دية الجنين (٨/٤٧-٤٨) .

بيان حال رواتـــه :

- قتيبة بن سعيد : ثقة تقدم رقم (٢٧) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخارى الا أن البخارى قـال : حدثنا الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد ، عن ابن شهاب وهذا احتمال أن يكـون الليث سمعه من عبد الرحمن ومن ابن شهاب فمرة حدث به عن ابن شهاب مباشـرة ، ومرة حدث به عن عبد الرحمن عن ابن شهاب ، وقد أثبت الحافظ ابن حجر الرواية عـن الزهرى وعن عبد الرحمن في التهذيب.(*)

واحتمال أن يكون فى رواية النسائى أرسل الحديث عن ابن شهاب وأسقط عبد الرحمن لأنه رواه بصيغة عن ، وصرح بالتحديث عند البخارى ، وعلى هذا فتكون رواية النسائى فيها انقطاع والله أعلم .

كما أخرج النسائى الحديث من الطريق الذى أخرجه به أبوداود وبلفظـه . ومن الطريق الذى أخرجه به البخارى ومسلم (١)

٦٠٩ - وأخرجه ابن ماجة فى سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، حدثنـا محمد بن بشر ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، قال : قضى رسول اللـه صلى الله عليه وسلم فى الجنين بغرة عبد أو أمة ، فقال : الذى قضى عليه : أنعقـل من لا شرب ولا أكل ولا صاح ولا استهل ، ومثل ذلك يطل ؟ فقال رسول الله صلى اللـه عليه وسلم : " ان هذا ليقول بقول شاعر ، فيه غرة عبد أو أمة " .(٢)

بيان حال رواتـه :

- أبو بكر بن أبى شيبة : ثقة حافظ .

- محمد بن بشر العبد : ثقة حافظ تقدم رقم (١٦) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند الترمذى .

درجة الاسناد :

صحيح كسابقه .

---

(١) النسائى ، فى القسامة باب دية الجنين (٨/ ٤٧-٤٨) .
(٢) ابن ماجه فى الديات باب ١١ دية الجنين (٢/ ٨٨٢) .
* التهذيب (٦/ ١٦٥)

" تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني " عائشة / خ م .

٦١٠ - أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت : سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس عن الكهان ؟ فقال : " ليس بشيء " فقالوا : يارسول الله ! انهم يحدثونا أحيانا بشيء فيكون حقا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" تلك الكلمة من الحق يخطفها(١) من الجني فيقرها في أذن وليه ، فيخلطون معها مائة كذبة " .

قال علي : قال عبدالرزاق : مرسل " الكلمة من الحق " ثم بلغني أنه أسنده بعده .

وفي رواية " فيقرها في أذن وليه قر الدجاجة فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة " .

وفي رواية " كقر قرة(٢) الدجاجة " .

وفي رواية : قال : " الملائكة تحدث في العنان - والعنان الغمام - بالأمر يكون في السماء فتسمع الشياطين الكلمة فتقرها في أذن الكاهن كما تقر القارورة ، فيزيد معها مائة كذبة " .

وفي أخرى له نحوه ، وزاد في آخره " من عند أنفسهم "(٣) .

٦١١ - وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحوه(٤) .

---

(١) يخطفها : الخطف استلاب الشيء وأخذه بسرعة . (النهاية : ٢/ ٤٩) .

(٢) (قرقره) : القر ترديد الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه ، تقول : قررته فيه أقره قرا ، وقر الدجاجة : صوتها اذا قطعته ، يقال : قرت تقر قرا وقريرا ، فان رددته ، قلت : قرقرت قرقرة ، ويروى " كقر الزجاجة " بالزاي أي كصوتها اذا صب فيها الماء . (النهاية : ٤/ ٣٩) ، وانظر : غريب الحديث للخطابي : (١/ ٢٢٩-٦١١) .

(٣) البخاري من عدة طرق وفي عدة مواضع بألفاظ متقاربة . ، في الطب باب ٤٦ الكهانة (٧/ ٢٨) ، وفي الأدب باب ١١٧ قول الرجل للشيء ليس بشيء (٧/ ١٢٢) ، وفي التوحيد باب ٥٧ قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم (٨/ ٢١٨) .

(٤) مسلم في السلام باب ٣٤ الطير والفأل (٤ / ١٧٥٠) .

وفي قوله : قال علي : قال عبدالرزاق : مرسل " الكلمة من الحق مراده أن عبدالرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم إنه بعد ذلك وصله بذكر عائشة فيه .

" فلاتأتوا الكهان " معاوية بن الحكم / م د س .

٦١٢ - أخرج مسلم في صحيحه بسنده ، عن معاوية بن الحكم السلمي ، قال : قلت : يارسول الله ! أمورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان ، قال : " فلا تأتوا الكهان " قال : قلت : كنا نتطير، قال : " ذاك شيئ يجده أحدكم في نفسه ، فلايصدنكم "

وفي رواية من حديث طويل ، قال : قلت : يارسول الله اني حديث عهد بجاهلية ، وقد جاء الله بالاسلام ، وان منا رجالا يأتون الكهان ، قال " فلاتأتوهم " قال : ومنا رجال يتطيرون ، قال : " ذاك شيئ يجدونه في صدورهم فلا يصدنهم، قال ابن الصباح : " فلايصدنكم" قال : قلت : ومنا رجال يخطون ، قال : " كان نبي من الأنبياء يخط ، فمن وافق خطه فذاك " وذكر بقية الحديث بطوله .(١)

٦١٣ - وأخرجه أبوداود في سننه ، قال : حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا اسماعيل بن ابراهيم المعنى ، عن حجاج الصواف ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم بنحو حديث مسلم مطولا .(٢)

بيان حال رواته :

- مسدد بن مسرهد : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٤) .
- يحيى بن سعيد القطان : ثقة حافظ متقن امام تقدم رقم (٢٥٦) (ح) .
- عثمان بن أبي شيبة : ثقة حافظ شهير تقدم رقم : (٦٤) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

---

(١) مسلم في السلام باب ٣٥ تحريم الكهانة واتيان الكهان (٤/ ١٧٤٨-١٧٤٩) ، وفي الصلاة باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ماكان من اباحته : (١/ ٣٨١-٣٨٢) .

(٢) أبوداود في الصلاة باب تشميت العاطس : (١/ ٢٤٤-٢٤٥) .

٦١٤ - وأخرجه النسائي في سننه ،قال : أخبرنا اسحاق بن منصور، قال : حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الأوزاعي ،قال : حدثني يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة ،قال : حدثني عطاء بن أبي يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي قال : قلت: يارسول الله ! وذكر الحديث بطوله بنحوه عند مسلم.(١)

بيان حال رواته :

- اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج .

ثقة ثبت تقدم رقم (٣٦) .

- محمد بن يوسف الضبي الفريابي : ثقة تقدم رقم (١٤٤) .

- الأوزاعي : عبد الرحمن : ثقة جليل تقدم رقم : (٥٦٠) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

" ماذا كنتم تقولون في الجاهلية " ؟ ابن عباس / م ت

٦٠٥ـ أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :أخبرني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار ،أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمي بنجم فاستنار، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ماذا كنتم تقولون في الجاهلية اذا رمي بمثل هذا ؟ " قالوا : الله ورسوله أعلم ،كنا نقول : ولد الليلة رجل عظيم ومات رجل عظيم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" فانها لا يرمى بها لموت أحد ولا لحياته ، ولكن ربنا تبارك وتعالى اسمه اذا قضى أمرا سبح حملة العرش ،ثم سبح أهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح أهل هذه السماء الدنيا ثم قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش ، ماذا قال ربكم ؟، فيخبرونهم ماذا

---

(١) النسائي في الصلاة باب الكلام في الصلاة : (٣ / ١٤-١٥-١٦) .

قال ، قال : " فيستخبر بعض أهل السماوات بعضا حتى يبلغ الخبر أهل هذه السماء الدنيا ، فتخطف الجن السمع فيقذفون الى أوليائهم ويرمون به فما جاءوا به على وجهه فهو حق ، ولكنهم يقرفون(١) فيه ويزيدون" .

وفي رواية أخبرني رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم " وزاد حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا ؟ قال ربكم قالوا الحق "(٢).

٦١٦ — وأخرجه الترمذي في سننه ، قال : حدثنا نصر بن علي الجهضمي ، حدثنا عبد الأعلى حدثنا معمر ، عن الزهري ، عن علي بن الحسين عن ابن عباس بنحو حديث مسلم مع اختلاف في بعض الألفاظ(٣).

بيان حال رواته :

- نصر بن علي الجهضمي : ثقة تقدم رقم (١٣٧) .
- عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري : ثقة تقدم رقم (٥٤) .
- معمر بن راشد الأزدي : ثقة ثبت فاضل تقدم رقم : (٣٠٢) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

" من أتى كاهنا فصدقه بما يقول " أبو هريرة / د ت ق .

٦١٧ — أخرج أبو داود في سننه ، قال : حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنا حماد ح وحدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن حماد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم عن أبي تميمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من أتى كاهنا " قال موسى

---

(١) يقرفون : روى بالراء وبالذال ، وهما بمعنى يخلطون فيه الكذب (مجمع بحار الأنوار (٤ / ٢٥٦) .

(٢) مسلم في السلام باب ٣٥ تحريم الكهانة (٤ / ١٧٥١) .

(٣) الترمذي في التفسير باب ٣٥ ومن سورة سبأ (٥ / ٣٦٢) .

في حديثه " فصدقه بما يقول " ثم اتفقا : " أو أتى امرأة " قال مسدد : " امرأته في دبرها فقد برئ مما أنزل الله على محمد "(١).

بيان حال رواتـــه :

- موسى بن اسماعيل المنقرى : ثقة ثبت تقدم رقم :(٢٩٦).
- حماد بن سلمة : ثقة عابد تقدم رقم (١٥).
- مسدد بن مسرهد : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٤).
- يحيى القطان : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٥٦).
- حكيم الأثرم(٢) البصرى :

وثقه أبو داود وابن المديني ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال النسائي : ليس به بأس .

وقال البخاري : هذا حديث - يعني به الحديث الذي معنا - لا يتابع عليه ، ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة في البصريين .

وقال ابن عدي : يعرف بهذا الحديث وليس له غيره الا اليسير.(٣)

وقال الذهبي : صدوق،(٤) وقال ابن حجر: فيه لين من السادسة / ع.(٥)

والنتيجة : ماقاله الذهبي : صدوق ، حيث وثقه أبوداود وابن المديني وابن حبان وقال النسائي ليس به بأس، فاذا لم يكن في مرتبة الثقة فلاأقل من أن يكون صدوقا كما قال الذهبي .

---

(١) أبوداود في الطب باب في الكاهن (٤ / ١٥).
(٢) الأثرم : بمفتوحه فساكنه (المغني :ص ١٦).
(٣) التهذيب (٢ / ٤٥٢).
(٤) الكاشف : (١ / ١٨٦).
(٥) التقريب (١ / ١٩٥)، وانظر: التاريخ الكبير للبخاري : (٣ /١٦-١٧) (٦٧) الثقات لابن حبان (٦ / ٢١٥) ، الميزان : (١/ ٥٨٦).

وعدم المتابعة لا يعد طعنا في الرواية ما دام الراوي ثبتت عدالته كما هو معلـــوم عند أهل الفن .

- طريف بن مجالد أبو تميمه - بفتح التاء - الهجيمي البصري :
ثقة ، من الثالثه ، مات سنة ٩٧ ، أو قبلها / خ ع .(١)

د رجة الاسناد :

في اسناده حكيم الأثرم صدوق وبقية رجاله ثقات ، لكن الحديث أعله البخـــاري بالانقطاع وهو عدم ثبوت سماع أبي تميمة من أبي هريرة(٢) فالاسناد ضعيف ،

٦١٨ - وأخرجه الترمذي في سننه قال : حدثنا بندار ، حدثنا يحيى بن ســعيد وعبد الرحمن بن مهدي ، وبهز بن أسد قالوا : حدثنا حماد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم ، عن أبي تميمة الهجيمي ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أتـــى حائضا أو امرأة في دبرها أو كاهنا فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وســـلم ".(٣)

بيان حال رواتـــه :

- بندار : هو محمد بن بشار : ثقة تقدم رقم (٣) .

- يحيى بن سعيد القطان : ثقة حافظ تقدم رقم (٢٥٦) .

- عبد الرحمن بن مهدي : ثقة ثبت تقدم رقم (٣) .

- بهز بن أسد العَمّي(٤) أبو الأسود البصري ثقة ثبت من التاسعة مات بعد المائتين وقيل قبلها / ع .(٥)

---

(١) التهذيب (٥/ ١٢) ، التقريب (١/ ٣٧٨) .

(٢) انظر : التاريخ الكبير (٣/ ١٧) ، جامع التحصيل (ص ٢٤٤) رقم (٣٠٩) .

(٣) الترمذي في الطهارة باب ١٠٢ كراهية اتيان الحائض (١/ ٢٤٢-٢٤٣) .

(٤) العجمي : بفتح العين والجيم - هذه النسبة الى العجم وبلاد فارس . اللباب : (٢/ ٣٢٦) .

(٥) التقريب : (١/ ١٠٩) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند أبى داود .

درجة الاسناد :

كسابقه ضعيف .

وقال الترمذى : لا نعرف هذا الحديث الا من حديث حكيم الأثرم عن أبى تميمة عن أبى هريرة ، قال : وضعف محمد هذا الحديث من قبل اسناده [1] يعنى محمد بن اسما البخارى .

٦١٩ – وأخرجه ابن ماجة فى سننه ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد ، قالا : حدثنا وكيع ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن حكيم الأثرم ، عن أبى تميمة الهجيمى ، عن أبى هريرة بنحو حديث الترمذى. [2]

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبى شيبة : ثقة حافظ .

- على بن محمد بن اسحاق ، وعلى بن محمد بن أبى الخصيب كلاهما يرويان عن وكيع وكلاهما يروى عنهما ابن ماجة ، الأول : ثقة والثانى صدوق .

- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدم رقم (١٨) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند أبى داود والترمذى وقد تقدمت دراستهم .

درجة الاسناد :

كسابقة ضعيف

---

(١) الترمذى (١ / ٢٤٣) .

(٢) ابن ماجة فى الطهارة باب ١٢٢ النهى عن اتيان الحائض : (١/٢٠٩) .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه أحمد(١) والدارمي(٢) وابن الجارود(٣) والبخاري في التاريخ(٤)، والعقيلي(٥) والطحاوي(٦) والبيهقي(٧) كلهم من طريق حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة .

لكن وجدنا لحديث أبي تميمة طريق آخر أخرجه الطحاوي ،قال : حدثنا ابن أبي داود قال : حدثنا عبدالله بن يوسف ،قال : أخبرنا اسماعيل بن عياش ، عن سهيل عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وذكر الحديث بنحو ماتقدم .(٨)

لكن هذا الحديث ضعيف أيضا فيه الحارث بن مخلد قال عنه ابن حجر: مجهول الحال(٩) واسماعيل بن عياش ضعف في الحجاز بين وشيخه منهم .

---

(١) المسند (٢/٤٠٨ و ٤٧٦) .

(٢) سنن الدارمي باب من أتى امرأته في دبرها (٢/٢٥٩) .

(٣) المنتقى (ص : ٤٥) باب الحيض .

(٤) التاريخ الكبير (٣ / ١٦-١٧) .

(٥) الضعفاء للعقيلي (١/٣١٧) .

(٦) شرح معاني الآثار (٣/ ٤٥) باب وطئ النساء في أدبارهن .

(٧) السنن الكبرى (٧/ ١٩٨) في النكاح باب اتيان النساء في أدبارهن . ونقل المناوي تضعيف سند الحديث عن البخاري والبغوي ، والذهبي ، وابن سيد الناس والصدر المناوي .
انظر: فيض القدير (٦/ ٢٤) .

(٨) شرح معاني الآثار باب وطئ النساء في أدبارهن (٣/ ٤٤) .

(٩) التقريب (٨/١٤٤) .

- وأخرج أحمد بعض هذا الحديث عن يحيى بن سعيد ، عن عوف ، قال : حدثنا خلاس عن أبي هريرة والحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم " .(١)

وأخرجه الحاكم بسنده عن عوف ، عن خلاس ومحمد عن أبي هريرة بنحوه عند أحمد وقال : هذا حديث صحيح على شرطهما جميعا من حديث ابن سيرين ولم يخرجاه .(٢)

ووافقه الذهبي .(٣)

وأورده الشيخ الألباني في صحيح الجامع وقال : صحيح .(٤)

وللحديث شواهد صحيحة ، عن جابر وعمران بن حصين وابن مسعود ، أشار اليها الحافظ ابن حجر .(٥)

والخلاصة : أن الزيادة التي تفرد بها أبو تميمة الهجيمي وهي من عند قوله : " من أتى حائضا أو امرأة في دبرها " ضعيفه للانقطاع بين أبي تميمه وأبي هريرة وبقية متن الحديث صح من طرق أخرى عند أحمد والحاكم كما اتضح لنا من خلال تخريج الحديث .

" نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي " ابن مسعود / خ م د ت س ق

٦٢٠ - أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم ، عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن .(٦) (٧)

---

(١) المسند (٢/٤٢٩) .
(٢) المستدرك : (١/٨) .
(٣) تلخيص المستدرك مع المستدرك (١/٧) .
(٤) صحيح الجامع الصغير (٥/٢٢٣) رقم (٥٨١٥) (٥٨١٨) .
(٥) انظر : الفتح (١٠/٢١٧) .
(٦) فسر الامام مالك : مهر البغي ما تعطاه المرأة على الزنا وحلوان الكاهن : رشوته ، وما يعطى على أن يتكهن . (الموطأ : ٢/٦٥٧) .
(٧) البخاري في عدة مواضع من عدة طرق ، في الطب باب ٤٦ الكهانة (٧ / ٢٨) ، وفي البيوع باب ١١٣ ثمن الكلب (٣ / ٤٣) وفي الاجارة باب ٢٠ كسب البغي والاماء (٣ / ٥٤) وفي الطلاق باب ٥١ مهر البغي والنكاح الفاسد (٦ / ١٨٨) .

٦٢١ـ وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده مثله.(١)

٦٢٢ـ وأخرجه أبوداود في سننه، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا سفيان عن الزهري، عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله.(٢)

بيان حال رواته:

- قتيبة بن سعيد: ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧).

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري. (١٤٢).

درجة الاسناد:

صحيح.

٦٢٣ـ وأخرجه الترمذي في سننه، قال: حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود الأنصاري مثله.(٣)

بيان حال رواته:

- قتيبة بن سعيد: ثقة ثبت تقدم رقم (٢٧).
- الليث بن سعد: ثقة ثبت فقيه تقدم رقم: (١٤٢).

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم.

درجة الاسناد: صحيح.

٦٢٤ـ وأخرجه النسائي في سننه، من الطريق الذي أخرجه به الترمذي وبلفظه.(٤)

---

(١) مسلم في المساقات باب ٩ تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن (٣/١١٩٨-١١٩٩).
(٢) أبو داود في البيوع باب في أثمان الكلاب: (٣/٢٧٩).
(٣) الترمذي في الطب باب ماجاء في أجر الكاهن (٤ / ٤٠٢)، وفي البيوع بهذا الطريق وبطريق آخر باب ١٦ ثمن الكلب (٣/ ٥٧٥).
(٤) النسائي في البيوع باب بيع الكلب (٧/٣٠٩).

٦٢٥- وأخرجه ابن ماجة في سننه عن هشام بن عمار ومحمد بن الصباح كلاهما عن سفيان بن عيينة به.(١)

ما يؤخذ من الحديث :

١- ذم الكفار وذم من تشبه بهم في ألفاظهم .

٢- ذم السجع المتكلف الواقع لابطال الحق .

٣- رفع الجناية للحاكم .

٤- وجوب الدية في الجنين ولو خرج ميتا غرة عبد أو أمة ، واذا لم يجد فعشر من الابل .(٢)

٥- وفيه أن ميراث الضاربة لبنيها وزوجها لا لعصبتها الذين عقلوا عنها الدية .(٣)

٦- وفيه : أن دية شبه العمد والخطأ على العاقلة وهم عصبة القاتل .(٤)

٧- التحذير من الكهنة وعدم تصديقهم والاعتماد على أقوالهم ، فانهم كذبة فجرة ، فلا يحل اتيانهم .

٨- أن الكهانة من أعمال الجاهلية فقد كانوا يترافعون الى الكهان في الوقائع والأحكام ويرجعون الى أقوالهم .

٩- انقطعت الكهانة بالبعثة المحمدية لكن بقي في الوجود من يتشبه بهم .(٥)

١٠- وفيه أن الجني يخطف الكلمة المسموعة حقا فيلقيها الى الكاهن فلا يتركها خالصة بل يشوبها بالكذب الكثير.

---

(١) ابن ماجة في التجارات باب ٩ النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي : (٢/ ٧٣٠) .

(٢) انظر الفتح : (١٠/ ٢١٨) .

(٣) انظر الفتح : (١٢/ ٢٤) .

(٤) انظر الفتح : (١٢/ ٢٥٠) .

(٥) انظر: الفتح : (١٠/ ٢١٩-٢٢٠) بتصرف .

١١- وفيه : أن الكاهن من أولياء الجن[١] .

١٢- بطلان قول الكهنة وأنه لا حقيقة له ولا ينبغى الالتفات الى قول الكاهن وان وقع ذلك فى النفس وكرهته فلا يصد الانسان عما كان قد عزم عليه.[٢]

١٣- النهى عن اتيان الكهان مخافة الافتتان بهم ، لأنهم يتكلمون فى مغيبات قد يصادف بعضها الاصابة فيقع الانسان فى الفتنة بسبب ذلك .

١٤- عدم تأثير النجوم ، وأنها لا دخل لها فى موت أحد ولا حياته ، وأن كل شئ يجرى فى الكون هو بقضاء الله وقدره .

١٥- وفيه : أن الشياطين كانت تسترق السمع من الملائكة وهو ما أوحاه الله اليهم فتخطفه وتوحيه الى الكهان فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم .

١٦- ابطال ماكان يعتقده أهل الجاهلية فى النجوم.[٣]

١٧- تحريم جماع الحائض فى مكان الحيض للنجاسة العارضة.

١٨- تحريم الوطء فى الدبر، وهو أغلظ تحريما من وطء الحائض، لأن النجاسة فيه لازمة ، وليس موضعا للحرث المشار اليه فى قوله تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾.[٤]

وهذه المسألة متفق عليها فى جميع الأديان من الاسلاميين واليهود والنصارى وغيرهم ، وخالف فيها الروافض فجوزوها ونقلوا جوازها عن أئمتهم ، وهو كذب على الأئمة رضى الله عنهم .

١٩- وفى قوله : " فقد كفر بما أنزل على محمد " يدل على قبح وشناعة مرتكب هذه الخصال المذكورة فى الحديث ، وأن فعل شيء منها يتنافى مع الايمان الحق ،

---

(١) انظر: الفتح (١٠ / ٢١٩ - ٢٢٠) بتصرف .

(٢) انظر: النووى على شرح مسلم (١٤ / ٢٢٣) بتصرف .

(٣) انظر: تحفة الأحوذى (٩ / ٩١) .

(٤) البقرة : ٢٢٣ .

والمروءة ومكارم الأخلاق، والمراد بالكفر هنا كفر النعمة، قال الترمذى : " وانما معنى هذا عند أهل العلم على التغليظ ، وقد روى عن النبى صلى اللهعليهوسلم قال : " ومن أتى حائضا فليتصدق بدينار فلو كان اتيان الحائض كفرا لم يؤمر فيه بالكفارة ".(١)

وقيل : اذا كان المراد الاتيان باستحلال وتصديق فالكفر محمول على ظاهره ، وان كان بدونهما فهو على كفران النعمة.(٢)

٢٠- تحريم بيع الكلب .

٢١- تحريم مهر البغى وهو ما تأخذه الزانية أجرة لزناها ، وسمى مهرا لمشابهته للمهر .

٢٢- تحريم حلوان الكاهن ، وحلوانه رشوته وهو ما يعطى على أن يتكهن.(٣)

أما مهر البغى وحلوان الكاهن فبالاجماع وأما ثمن الكلب فمختلف فيه .

قال ابن عبد البر: (فى هذا الحديث ما اتفق عليه ، وفيه ما اختلف فيه ، فأما مهر البغى ، والبغى الزانية ، ومهرها ما تأخذه على زناها فمجمع على تحريمه ، وأما حلوان الكاهن فمجمع أيضا على تحريمه ، وهو ما يعطى الكاهن على كهانته ، وأما ثمن الكلب فمختلف فيه ، فظاهر هذا الحديث يشهد لصحة قول من نهى عنه وحرمه).(٤)

وقال مالك : أكره ثمن الكلب الضارى(٥) وغير الضارى لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثمن الكلب.(٦)

---

(١) الترمذى (١ / ٢٤٣) .

(٢) تحفة الأحوذى : (١/ ٤١٩) بذل المجهود (١٦/ ٢٣٣-٢٣٤) .

(٣) انظر: شرح الزرقانى (٣ / ٣٠٥) .

(٤) التمهيد : (٨/ ٣٩٨-٣٩٩) .

(٥) الضارى : الكلب المعود بالصيد يقال : ضرى الكلب وأضراه صاحبه : أى عوده وأغراه به ويجمع على ضوار .
انظر: النهاية فى غريب الحديث (٣/ ٨٦) .

(٦) الموطأ : (٢/ ٦٥٧) .

أنـــواع الكهانـــة :

ذكر القاضي كما نقله عنه النووى أن الكهانة عند العرب كانت ثلاثة أضرب :

١- أن يكون للانسان ولى من الجن يخبره بما يسترقه من السمع من السـماء ، وهذا القسم بطل ببعثة النبى صلى الله عليه وسلم .

٢- أن يخبره بما يقع أو يطرأ فى أقطار الأرض وهذا لا يبعد وجوده .

٣- المنجمون ، وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ، لكن الكذب فيه أغلب الى أن قال ... وهذه الأضرب كلها تسمى كهانة ، وقد أكذبهم الشرع .(١)

---

(١) شرح النووى على مسلم : (١٤ / ٢٢٣) .

ـ الفصـل الخامـس ـ

* النهـي عن تصـديق العرافين (١) *

" من أتى عرافا فسأله ... " بعض أزواج النبي / م .

٦٢٦ ـ أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من أتى عرافا فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوما " (٢).

ما يؤخذ من الحديث :

١ ـ الوعيد الشديد لمن يجيء الى العرافين ويسألهم ويصدقهم ، والوعيد شامل لمن صدقهم أو شك في خبرهم .

٢ ـ يجب على ولاة الأمور الانكار على من يتعاطى شيئا من ذلك وتعزيره ، تعزير من يجيء اليهم ، حماية لجانب العقيدة من أن يتطرق اليها الفساد والزيغ والالحاد ، فيجب الأخذ على يد كل دجال وكاهن ومخرف ينشر الضلالة والبدع والخرافة ، فان حماية العقيدة أهم وأولى بالعناية من حماية الأنفس والأموال ، فأخطر شيء على الأمة الاسلامية أن تغزى في عقيدتها ، وتقع في أوهام الخرافات والضلالات والاعتقادات الباطلة التي كان عليها الجاهليون قبل الاسلام ، وجاء الاسلام بابطالها ، فأي غزو أشد من الغزو في العقيدة ؟ وأي مرض أخطر من فساد العقيدة ، فاذا كانت الدول الاسلامية تحارب المسكرات والمخدرات لأنها تفسد العقول والأبدان فكيف لا تحارب أهل الضلالة والدجل والخرافة والشعوذة الذين يفسدون القلوب بمرض الشبهات الذى هو أشد خطرا من أمراض الشهوات.

---

(١) العراف : المنجم أو الحازى الذى يدعي علم الغيب ، وقد استأثر الله تعالى به (النهاية : ٣/٢١٨) ، وهو قسم من الكهانة يستدل به على معرفة المسروق والضاله بكلام أو فعل أو حاله (مجمع بحار الأنوار : ٣/ ٥٧٠) .

(٢) مسلم في السلام باب تحريم الكهانة (٤ / ١٧٥١) .

٣- عدم قبول صلاة من يجيئ الى العراف.

قال الامام النووى رحمه الله : (عدم قبول صلاته معناه أنه لا ثواب له فيها ، وان كانت مجزئة فى سقوط الفرض عنه ، ولا يحتاج معها الى اعادة ، ونظير هذه ، الصلاة فى الأرض المغصوبة مجزئة مسقطة للقضاء ، ولكن لا ثواب فيها ، كذا قاله جمهور أصحابنا[1]).

وتعقبه فى هذا الشيخ سليمان بن عبد الله فقال : والصواب أن عدم الاعادة لا يستلزم الأجزاء ، ولكن الصلاة فى الأرض المغصوبة فى اجزائها نزاع ، والمشهور من مذهب أحمد أنها لا تجزئ وتجب اعادتها[2].

---

(١) شرح النووى على مسلم (١٤ / ٢٢٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص : ٣٥٦).

ـ الفصـــل الســـادس ـ

* في الخط وزجـــر الطـــير *

" العيافة (١) والطيرة والطرق (٢) من الجبت (٣) " قبيصة / د .

٦٢٧ ـ أخرج أبوداود في سننه ،قال : حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، حدثنا عوف حدثنا حيان ،قال غير مسدد : حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة عن أبيه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " العيافة والطيرة والطرق من الجبت (٤) ".

بيان حال رواتـــه :

- مسدد : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٤) .
- يحيى بن سعيد القطان : ثقة حافظ امام تقدم رقم (٢٥٦) .
- عوف بن أبي جميلة العبدي الهجري : ثقة ، رمي بالقدر والتشيع تقدم رقم (٤٢٩) .
- حيان بن العلاء ، ويقال : ابن مخارق أبو العلاء :

ذكره ابن حبان في الثقات (٥) وقال ابن حجر : مقبول من السادسة (٦).

---

(١) العيافة: زجر الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها ، وهو من عادة العرب كثير. (النهاية : ٣ / ٣٣٠) .

(٢) الطرق : الضرب بالحصا الذي يفعله النساء وقيل : هو الخط في الرمل ، (النهاية : ٣ / ١٢١) .

(٣) الجبت : هو كل مايعبد من دون الله ، وقيل : الكاهن والشيطان ، وقيل : السحر ، أي تماثل عباد الصنم أو من أعمال الساحر (مجمع بحار الأنوار : ١ / ٣١٦) .

(٤) أبوداود في الطب باب في الخط وزجر الطير (٤ / ١٦) .

(٥) الثقات لابن حبان (٦/ ٢٣٠) .

(٦) التقريب (١ / ٢٠٨) .

وانظر: التهذيب (٣ / ٦٨) ، الكاشف (١/ ٠٩٧) ، والخلاصة :ص: ٣١٦ .

- قطن بن قبيصة بن المخارق الهلالى أبو سلمة البصرى :

قال النسائي : لابأس به ،(١) وذكره ابن حبان فى الثقات ،(٢) وقال ابن حجـــر : صدوق ، من الثالثه / د س .(٣)

درجة الاسناد : في اسناده : حيان بن العلاء مقبول من السادسة وحديث المقبول ضعيف عند المحدثين الا اذا توبع ، وقد اضطرب في اسمه ، فبعضهم يسميه " حيان أبي العلاء " وبعضهم يسميه " حيان بن العلاء " وبعضهم يسميه " حيان بن المخارق أبو يعـــلى " وهذا لا اضطراب يشعر بعدم ضبط رواة الحديث وحفظهم .

فالحديث اسناده ضعيف .

وسكت عنه أبو داود والمنذرى .(٤)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه النسائي (في الكبرى) عن اسحاق بن ابراهيم عن معتمر ، عن عوف به .(٥)

٢- وأخرجه عبد الرزاق عن معمر عن عوف العبدى عن حيان ، عن قطن بن قبيصـــة عن أبيـه .(٦)

٣- وأخرجه البغوى بسنده من طريق عبد الرزاق عن معمر عن عوف العبدى عن حيان عن قطن بن قبيصة عن أبيه .(٧)

٤- وأخرجه الطحاوى بسنده قال : حدثنا ابن المبارك عن عوف عن حيان بن قطن عنه به كره .(٨)

---

(١) التهذيب (٨/ ٣٨١) .

(٢) الثقات لابن حبان (٥ / ٣٢٣) .

(٣) التقريب (٢ / ١٢٦) .

(٤) مختصر السنن (٥ / ٣٧٣) .

(٥) انظر : تحفة الاشراف (٨/ ٢٧٥) رقم (١١٠٦٨) .

(٦) المصنف (١٠/ ٤٠٣) باب الطيرة .

(٧) شرح السنة (١٢/ ١٧٧) باب ما يكره من الطيرة واستحباب الفأل .

(٨) شرح معاني الآثار (٤/ ٣١٢-٣١٣) وقوله حبان بن قطن ، تصحيف وانما هــو حيان عن قطن ، كما فى أبى داود ومصنف عبد الرزاق وشرح السنة للبغـــوى .

وفي الباب ما جاء في حديث معاوية بن الحكم " قلت : يارسول الله ومنا رجال يخطون(١) قال : " كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك ".

وقد تقدم لنا مع دراسة سنده رقم :(٦١١).

وهو عند مسلم وأبي داود والنسائي .

ما يؤخذ من الحديث :

١- حماية الاسلام لجناب التوحيد ، وابطاله لما كان يصنعه أهل الجاهلية من العيافة والطيرة والطرق والخط ، وبيان أنها لا تأثير لها في جلب نفع ولا دفع شر أو ضر ، وأنها ليست من الأسباب ، بل هي من الأوهام والخرافات والضلالات التي كان عليها أهل الجاهلية ففعل شيء من هذه الأمور يتنافى مع عقيدة التوحيد الخالص ، ومبدأ التوكل على الله والاعتماد عليه في جلب المنافع ودفع المضار.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله : (وفي الحديث دليل على تحريم التنجيم ، لأنه اذا كان الخط ونحوه الذي هو من فروع النجامة من الجبت فكيف بالنجامة؟)(٢).

٢- تحريم علم الخط وأنه نوع من الكهانة الا ما وافق خط النبي الذي كان يخط.

قال الامام النووي : (ولكن لا طريق لنا الى العلم بالموافقة ، فلا يباح ، والمقصود أنه حرام ، لأنه لا يباح الا بيقين الموافقة ، وليس لنا يقين بها ، وانما قال صلى الله عليه وسلم : " فمن وافق خطه فذاك " ، ولم يقل : هو حرام بغير تعليق على الموافقة ،

---

(١) الخط : هو ما يخطه الحازي ، وهو علم تركه الناس يأتي صاحب الحاجة الى الحازي فيعطيه حلوانا ، فيأمر غلامه فيخط على الأرض الرخوه بميل خطوطا كثيرة بالعجلة لئلا يلحقه العدد ، ثم يمحو منها على مهل خطين خطين ، وغلامه يقول : للتفاؤل ابني عيان أسرعا البيان ، فان بقي خطان فعلامة النجاح والواحد علامة الخيبة ، وقيل فيه غير هذا .

(مجمع بحار الأنوار (٢/ ٦٢-٦٣).

(٢) تيسير العزيز الحميد (ص : ٣٤٩).

لئلا يتوهم متوهم أن النهي يدخل ذاك النبي الذي كان يخط، فحافظ النبي صلى الله عليه وسلم على حرمة ذاك النبي مع بيان الحكم في حقنا، فالمعنى أن ذلك النبي لا منع في حقه، وكذا لو علمتم موافقته، ولكن لا علم لكم بها.(١)

وقال الخطابي : (فقد يحتمل أن يكون معناه الزجر عنه اذا كان من بعده لا يوافق خطه ولا ينال حظه من الصواب، لأن ذلك انما كان آية لذلك النبي فليس لمن بعده أن يتعاطاه طمعا في نيله والله أعلم).(٢)

وقال عياض كما نقله النووي : (المختار أن معناه أن من وافق خطه فذاك الذي يجدون اصابته فيما يقول، لأنه أباح ذلك لفاعله، قال : ويحتمل أن هذا نسخ في شرعنا .

قال النووي : فحصل من مجموع كلام العلماء فيه الاتفاق على النهي عنه الآن).(٣)

---

(١) شرح النووي على مسلم (٥ / ٢٣) .

(٢) معالم السنن للخطابي (٥ / ٣٧٤) .

(٣) شرح النووي على مسلم (٥ / ٢٣) .

* بـاب ماجاء في التنفيس على المريـض *

" اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله " أبو سعيد الخدري / ت ق .

٦٢٨- أخرج الترمذي في سننه قال : حدثنا عبدالله بن سعيد الأشج ، حدثنا عقبة بن خالد السكوني ، عن موسى بن محمد بن ابراهيم التميمي عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "اذا دخلتم على المريض فنفسوا له في أجله ،(١) فان ذلك لا يرد شيئا ويطيب بنفسه".(٢)

بيان حال رواتـه :

- عبدالله بن سعيد بن حصين الكندي الكوفي الأشج الامام شيخ الاسلام الحافظ محدث الكوفه وصاحب التفسير والتصانيف :

ثقة ، من صغار العاشرة ، مات سنة ٢٥٧/ع.(٣)

- عقبة بن خالد بن عقبة بن خالد السكوني ، أبو مسعود الكوفي المجدر :

قال أحمد : هو ثقة أرجو ان شاء الله ،(٤) وقال أبو حاتم : من الثقات صالح الحديث لا بأس به.(٥)

وقال عثمان بن أبي شيبة : هو عندي : ثقة.(٦)

وذكره ابن حبان في الثقات .(٧)

---

(١) نفسوا له في أجله : أي طمعوه في أجله ولا بأس به فانه لا يرد شيئا ويطيب بنفسه . (مجمع بحار الأنوار : ٤ / ٧٥٢) .

(٢) الترمذي في الطب باب ٣٥ (٤/ ٤١٢).

(٣) تذكرة الحفاظ (٢/ ٥٠٢) ، التهذيب (٥/ ٢٣٦) ، التقريب (١/ ٤١٩).

(٤) التهذيب (٧/ ٢٣٩-٢٤٠).

(٥) الجرح والتعديل : (٦/ ٣١٠).

(٦) التهذيب : (٧/ ٢٣٩-٢٤٠).

(٧) الثقات لابن حبان (٧/ ٢٤٨).

وذكره ابن شاهين في الثقات .[(١)]

وقال النسائي : ليس به بأس .[(٢)]

وقال العقيلي : لا يتابع على حديثه .[(٣)]

وقال ابن حجر: صدوق صاحب حديث من الثامنة مات سنة ١٨٨/ع .[(٤)]

النتيجة : أنه ثقة لتوثيق الجمهور واعتماد البخاري ومسلم له في الصحيح ، وبقية الستة . روى عنه أبو سعيد الأشيح عند البخاري .[(*)]

- موسى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي أبو محمد المدني :

ضعفه يحيى بن معين وقال مرة : ليس بشيء ولا يكتب حديثه ، وضعفه أحمد ، وقال أبوداود : لا يكتب حديثه .

وقال البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم والنسائي والحاكم : منكر الحديث .

وقال الدارقطني : متروك ، وقال ابن سعد : كان كثير الحديث وله أحاديث منكره .[(٥)]

وقال ابن حجر: منكر الحديث ، من السادسة مات سنة ١٥١ / ت ق .[(٦)]

- محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب التيمي أبو عبد الله المدني : وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم .[(٧)]

---

(١) الثقات لابن شاهين : (ص ٢٤٨) رقم (٩٧٨) .

(٢) التهذيب : (٧/٢٣٩-٢٤٠) .

(٣) الضعفاء للعقيلي : (٣ / ٣٥٥) .

(٤) التقريب (٢ / ٢٦) .
وانظر: الميزان (٣/٨٥) ، مشاهير علماء الأمصار (ص: ١٧٢) (١٣٦٤) .

(٥) التهذيب : (١٠/ ٣٦٨) .
وانظر: الضعفاء الصغير للبخاري (ص: ٢٢٢) رقم (٣٤٧) ، كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي : (ص ٢٢٥) رقم (٥٨٤) ، الميزان (٤ / ٢١٨) ، المغني : (٢ / ٦٨٦) .

(٦) التقريب : (٢/ ٢٨٧) .

(٧) التهذيب (٩/٥) .

(*) الجمع بين رجال الصحيحين (١/ ٣٨١) .

وقال أبو حاتم : لم يسمع من جابر ولا من أبي سعيد الخدرى .(١)

وقال ابن حجر : ثقة ، له أفراد ، من الرابعة ، مات سنة ١٢٠ على الصحيح / ع .(٢)

د رجة الاسناد :

في اسناده موسى بن محمد بن ابراهيم منكر الحديث ومحمد بن ابراهيم لم يسمع من أبي سعيد .

فالاسناد ضعيف لعلتين ، ضعف محمد بن ابراهيم والانقطاع في سنده .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب .(٣)

٦٢٩ - وأخرجه ابن ماجة في سننه قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عقبة بن خالد السكوني ، عن موسى بن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي سعيد الخدرى . مثله .(٤)

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند الترمذي .

د رجة الاسناد :

ضعيف كسابقه .

د كر من أخرجه من غير الستة :

١ - أخرجه ابن عدي وقال : عقبة هذا يروى عن موسى بن محمد بن ابراهيم أحاديث لا يتابع عليها .(٥)

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص: ١٥١) رقم (٣٣٣) .

(٢) التقريب (٢ / ١٤٠) .

وانظر : شذرات الذهب (١ / ١٥٧) ، الميزان (٣ / ٤٤٥) .

(٣) الترمذي : (٤ / ٤١٢) .

(٤) ابن ماجه في الجنائز باب ما جاء في عيادة المريض : (١ / ٤٦٢) .

(٥) الكامل في الضعفاء (٦ / ٢٣٤٣) .

٢- وأخرجه ابن الجوزى فى العلل وقال : هذا حديث لا يصح .(١)

٣- وأورده الامام النووى فى الأذكار وقال : روينا فى كتاب الترمذى وابن ماجة باسناد ضعيف .(٢)

٤- وأورده الذهبى فى الميزان وعده من منكرات موسى بن محمد .(٣)

وقال ابن أبى حاتم : سألت أبى عن أحاديث رواها عقبة بن خالد عن موسى ابن محمد بن ابراهيم التيمى عن أبيه، وعد منها الحديث الذى معنا ،قال أبى : هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة وموسى ضعيف الحديث جدا وأبوه محمد بن ابراهيم التيمى لم يسمع من جابر ولا من أبى سعيد ،وروى عن أنس حديثا واحداً .(٤)

---

(١) العلل المتناهية (٢ / ٨٧١) .

(٢) الأذكار: (ص ١٠٦) .

(٣) الميزان : (٤/ ٢١٨) .

(٤) علل الحديث (٢/ ٢٤١) .

ما يؤخذ من الحديـــث :

١- استحباب عيادة المريض .

٢- التنفيـــس المريض وتبشيره بالعافية والدعاء له بطول العمر وذهاب المرض بأن يقال له : لا تخف سيشفيك الله ليس مرضك صعبا ونحو ذلك .

٣- فى التنفيس على المريض تطيب لنفسه وتفريج لكربته ، ويصير ذلك ســــببا لانتعاش طبيعته وتقويتها ، ويضعف المرض بأمر الله .

٤- بيان أن الأجل المقدر للانسان لا يزاد فيه ولا ينقص منه .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : (وفى هذا الحديث نوع شريف جدا من أشرف أنواع العلاج وهو الارشاد الى ما يطيب نفس العليل من الكلام الذى تقوى به الطبيعة، وتنتعش به القوى ، وينبعث به الحار الغريزى فيتساعد على دفع العلة ،أو تخفيفهـــا الذى هو غاية تأثير الطبيب ، وتفريج نفس المريض وتطيب قلبه ، وادخال ما يســـر عليه ،له تأثير عجيب فى شـــفاء علته وخفتها ، فان الأرواح والقوى تقوى بذلك فتساعد الطبيعة على دفع المؤذى ، وقد شاهد الناس كثيرا من المرضى تنتعش قواه بعيادة من يحبونه ويعظمونه ورؤيتهم لهم ، ولطفهم بهم ، ومكالمتهم اياهم .(١)

---

(١) الطب النبوى : (ص ١١٦) .

* بـاب في عـلاج الهم والغـم والحـزن *

" كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند الكرب يقول : لا اله الا الله العظـيم الحليم " ابن عباس /خ م ت ق .

٦٣٠ – أخرج البخاري في صحيحه بسنده عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند الكرب (١) يقول : " لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا اللـه رب السموات والأرض رب العرش العظيم " .

وفي رواية : " لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظـيم ، لا اله الا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم " (٢) .

٦٣١ – وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده مثله (٣) .

٦٣٢ – وأخرجه الترمذي في سننه ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس مثله (٤) .

بيان حال رواتـه :

رجال الاسناد هم رجال البخاري ومسلم ، وقد أخرجه مسلم بهذا الاسناد نفسـه .

٦٣٣ – وأخرجه ابن ماجة في سننه ، قال : حدثنا علي بن محمد ، حدثنا وكيع ،

---

(١) الكرب : بفتح الكاف وسكون الراء بعدها موحدة ، هو مايدهم المرء مما يأخذ بنفسه فيغمه ويحزنه . الفتح (١١ /١٤٥) .

(٢) البخاري في الدعوات باب ١٧ الدعاء عند الكرب (٧ / ١٥٤) ، وفـي التوحيد باب ٢٢ وكان عرشه على الماء (٨/١٧٧) .
وباب ٢٣ قول الله تعالى : * تعرج الملائكة والروح اليه * (٨/١٧٨) مـن عدة طرق .

(٣) مسلم من عدة طرق في الذكر والدعاء باب ٢١ دعاء الكرب (٤/٢٠٩٢-٢٠٩٣) .

(٤) الترمذي في الدعوات باب ٤٠ مايقال عند الكرب (٥/ ٤٩٥) .

عن هشام صاحب الدستوائي ،عن قتادة ،عن أبي العالية عن ابن عباس بنحوما تقدم مع اختلاف في بعض الألفاظ.(١)

بيان حال رواتـــه :

- علي بن محمد بن أبي الخصيب : صدوق ربما أخطأ تقدم رقم (١٨١) .

- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدم رقم (١٨) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم والترمذي .

درجة الاسـناد :

في هذا الاسناد ابن أبي الخصيب : صدوق ربما أخطأ لكنه في هذا الحديث لم يخطئ فقد تابعه أبو بكر بن أبي شيبة في روايته عن وكيع عند مسلم. فهذا الحديث اسناده حسن وبالمتابع صحيح لغيره .

ولا تضر عنعنة أبي قتادة في الحديث وهو مدلس لأن الحديث أخرجه البخاري ومسلم بهذا الاسناد وهو محمول على أنه ثبت عندهما سماعه عن أبي العالية والحديث أخرجه البخاري من طريق شعبة معلقا ،قال ابن حجر: لأن شعبة ماكان يحدث عن أحد من المدلسين الا بما يكون ذلك المدلس قد سمعه من شيخه ،وهذا هو السر في ايراده له معلقا في آخر الترجمة من رواية شعبه.(٢)

وأخرجه مسلم من طريق سعيد بن أبي عروبة ،عن قتادة أن أبا العالية حدثــه ، وهذا صريح في سماعه له منه.(٣)

والحديث أخرجه النسائي في النعوت (الكبرى) عن عبيد الله بن سعيد ، عــن يحيى بن سعيد به .

---

(١) ابن ماجة في الدعاء باب ١٧ الدعاء عند الكرب (٢ / ١٢٧٨) .

(٢) الفتح (١١ / ١٤٦) .

(٣) مسلم في الذكر باب دعاء الكرب (٤ / ٢٠٩٣) .

وعن نصر بن علي ، عن يزيد بن زريع عن سعيد وهشام به .

وعن محمد بن عبد الأعلى عن خالد بن الحارث عن هشام به.(١)

" أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أهمه الأمر رفع رأسه الى السماء فقال : سبحان الله " أبو هريرة / ت .

٦٣٤ - أخرج الترمذي في سننه، قال : حدثنا أبو سلمة يحيى بن المغيرة المخزومي المدني وغير واحد ، قالوا : حدثنا ابن أبي فديك عن ابراهيم بن المفضل ، عن المقبري ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أهمه الأمر رفع رأسه الى السماء فقال : " سبحان الله العظيم ، واذا اجتهد في الدعاء قال : يا حي يا قيوم ".(٢)

بيان حال رواته :

- يحيى بن المغيرة بن اسماعيل بن أيوب المخزومي أبو سلمة المدني : صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة ٥٣ ت.(٣)

- ابن أبي فديك : محمد بن اسماعيل : ثقة تقدم رقم (١٨٦) .

- ابراهيم بن الفضل المخزومي، أبو اسحاق المدني : ضعفه أحمد بن حنبل ، وابن معين وأبو زرعة(٤) ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث منكر الحديث(٥) ، وقال البخاري : منكر الحديث ،(٦) وقال النسائي : متروك الحديث(٧) ، وقال ابن عدي : ومع ضعفه يكتب حديثه وهو عندي ممن لا يجوز الاحتجاج بحديثه(٨) ، وقال ابن حجر : متروك من الثامنة/ ت ق(٩)

---

(١) انظر: تحفة الأشراف (٤ / ٣٨٥) رقم (٥٤٢٠) .

(٢) الترمذي في الدعوات باب ٤٠ مايقول عند الكرب (٥/ ٤٩٥) .

(٣) التقريب : (٢ / ٣٥٨) .

(٤) تهذيب الكمال : (٢/ ١٦٥-١٦٦) .

(٥) الجرح والتعديل : (٢/ ١٢٢) .

(٦) التاريخ الكبير للبخاري : (١/ ٣١١) .

(٧) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص : ٤٠) (٣) .

(٨) الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٢٣١-٢٣٣) .

(٩) التقريب : (١/ ٤١) .

- سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعيد المدني : ثقة تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله تقدم رقم (٢٣) .

درجة الاسناد :

في اسناده ابراهيم بن الفضل : متروك الحديث ، فالاسناد ضعيف ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب (١) ، وفي نسخه المتن : قال : حسن غريب (٢) وما في تحفة الأحوذي أصح اذ كيف يكون حسنا وفيه من هو متروك ، ولم أجد من أخرجه غير الترمذي .

" كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كربه أمر قال : ياحيي ياقيوم برحمتك أستغيث"

أنس / ت .

٦٣٥- أخرج الترمذي في سننه ، قال : حدثنا محمد بن حاتم المكتب حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ، عن الرحيل بن معاوية أخي زهير بن معاوية ، عن الرقاشي عن أنس بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كربه (٣) أمر قال : ياحيي ياقيوم برحمتك أستغيث" وباسناده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألظوا (٤) بياذا الجلال والاكرام" (٥) .

بيان حال رواته :

- محمد بن حاتم بن سليمان الزمي (٦) المؤدب الخراساني ، نزيل العسكر :

---

(١) تحفة الأحوذي (٩ / ٣٩٥-٣٩٦) .

(٢) الترمذي (٥ / ٤٩٦) .

(٣) كربه : شق عليه وأهمه شأنه ، فالكرب هم يأخذ بالنفس (مجمع بحار الأنوار : ٤ / ٣٨٨)

(٤) ألظوا : أي الزموه وأثبتوا عليه وأكثروا من التلفظ به في دعائكم ، يقال : ألظ بالشيء يلظ به الظاظا اذا لزمه وثابر عليه . النهاية (٤ / ٢٥٢) .

(٥) الترمذي في الدعوات (٥ / ٥٣٩) .

(٦) الزمي : بفتح الزاي وتشديد الميم - هذه النسبة الى زم وهي بلدة على طرف جيحون . (اللباب : ٢ / ٧٦) .

ثقة من العاشرة مات سنة ٢٤٦/ ت س .[(١)]

- أبو بدر شجاع بن الوليد بن قيس ، السكوني[(٢)] الكوفي :

وثقه ابن معين وغيره ، وما ذكر عن ابن معين أنه لقيه فقال له : ياكذاب، فقال : ان كنت كذابا والا هتكك الله ، محمول أنه مازحه فما احتمل المزاح ، وقال أبو زرعة : لا بأس به[(٣)]، وقال أبو حاتم : لين الحديث شيخ ليس بالمتين لا يحتج به الا أن له عن محمد بن عمرو بن علقمة أحاديث صحاحا[(٤)] ، وقال العجلي : لا بأس به[(٥)]، وقال أحمد : كان شيخا صدوقا صالحا أخرج له البخاري في المتابعات[(٦)]، وقال الذهبي : ثقة مشهور[(٧)]، وقال ابن حجر : صدوق ورع له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٥/ع[(٨)]

النتيجة : أنه صدوق له أوهام يحتج به في المتابعات كما فعل البخاري .

- رحيل - مصغرا - ابن معاوية بن حديج الجعفي ، أخو أبي خيثمة زهير.

قال أبو حاتم : كانوا ثلاثة أوثقهم زهير ثم رحيل[(٩)]، وذكره ابن حبان في الثقات.[(١٠)]

---

(١) التقريب (٢ / ١٥١) .

(٢) السكوني : بفتح السين المهملة وضم الكاف وسكون الواو - هذه النسبة الى السكون وهو بطن من كنده . اللباب : (٢ / ١٢٤-١٢٥) .

(٣) التهذيب (٤ / ٣١٣) .

(٤) الجرح والتعديل (٤ / ٣٧٨) .

(٥) الثقات للعجلي (ص : ٢١٥) .

(٦) التهذيب (٤ / ٣١٣) .

(٧) معرفة الرواة المتكلم فيهم (ص : ١١٦) (١٥٣) .

(٨) التقريب (١ / ٣٤٧) .
وانظر : التاريخ لابن معين (٢ / ٢٤٩) (١٢٨١) ، التاريخ الكبير : (٤/ ٢٦١) ، والميزان (٢ / ٢٦٤) ، مقدمة الفتح (ص : ٤٠٩) .

(٩) الجرح والتعديل (٣ / ٥١٥) (٢٣٢٨) .

(١٠) الثقات لابن حبان (٦/ ٣٠٩) .

وقال ابن معين : ليس به بأس ثقة[١]، وقال الذهبي : وثق .[٢] وقال ابن حجر: صدوق ، من التاسعة / د ت.[٣]

- الرقاشي : يزيد بن أبان : ضعيف زاهد تقدم رقم ٣٧٦ .

درجة الاسناد :

فى اسناده : يزيد الرقاشي ضعيف فالاسناد ضعيف .

وقال الترمذي : حديث غريب وقد روى هذا الحديث عن أنس من غير وجه .[٤]

قلت : الحديث صح عن أنس من غير هذا الطريق مختصرا كما سيأتي وله شواهد عن ابن مسعود وعلي ، ستظهر عند التخريج فهو بها حسن لغيره .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه ابن السني بسنده عن شجاع بن الوليد حدثنا الرحيل بن معاوية وهو أخو زهير بن معاوية ، عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك نحوه.[٥]

الشواهد :

١- أخرج الحاكم بسنده عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل به هم أو غم قال : " ياحي ياقيوم برحمتك أستغيث " .

وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ولم يوافقه الذهبي حيث قال : عبد الرحمن لم يسمع من أبيه وعبد الرحمن ومن بعده ليسوا بحجة.[٦]

---

(١) من كلام ابن معين فى الرجال رواية أبي خالد الدقاق (ص : ٧٨) رقم (٢٢٧) .

(٢) الكاشف (١/ ٢٤٠) .

(٣) التقريب (١/ ٢٤٩) .

وانظر: التهذيب (٣/ ٢٧٠) ، تاريخ الثقات لابن شاهين (ص: ١٣٠) رقم (٣٥٦) .

(٤) الترمذي (٥/ ٥٣٩) .

(٥) عمل اليوم والليله : (ص : ١٣٢) ، باب مايقول اذا حزبه أمر .

(٦) المستدرك (١/ ٥٠٩) .

٢- وأخرج أحمد الجزء الثاني منه عن ربيعة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ألظوا بياذ الجلال والاكرام ".(١)

٣- وأخرجه الحاكم عن ربيعة بن عامر وبلفظ أحمد وصحح اسناده ووافقه الذهبي .(٢)

كما أخرجه بهذا اللفظ من حديث أبي هريرة وسكت عنه هو والذهبي .(٣)

٤- وأخرجه النسائي من حديث ربيعة بن عامر في النعوت (في الكبرى) عن محمد بن عيسى الدامغاني .

وفي التفسير (في الكبرى) عن أبي علي محمد بن يحيى المروزي ، عن عبدان عبد الله ابن عثمان كلاهما عن ابن المبارك عن يحيى بن حسان عنه به .(٤)

ونقل ابن علان عن الحافظ أنه قال : وقد وقع لنا حديث أنس أقوى من هذا لكنه مختصر ثم أخرجه من طريقين عن معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه عن أنس رضي الله عنه قال : كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم " ياحي ياقيوم " وقال بعد : حديث صحيح أخرجه ابن خزيمة وله شاهد حسن من حديث علي رضي الله عنه أخرجه البزار عن محمد بن المثنى .(٥)

٥- أخرج البزار بسنده عن علي رضي الله عنه ، قال : لما كان يوم بدر ، قاتلت شيئا من قتال ، ثم جئت مسرعا ، لأنظر مافعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت واذا هو ساجد يقول : " ياحي ياقيوم " لا يزيد عليهما ، ثم رجعت الى القتال ، ثم رجعت ، وهو يقول ذلك ففتح الله عليه .

---

(١) المسند (٤/١٧٧) .
(٢) المستدرك (١/٤٩٩) .
(٣) المرجع نفسه .
(٤) انظر: تحفة الأشراف (٣/ ١٦٧) رقم (٣٦٠٢) .
(٥) الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية (٤/٥) .

قال البزار: لا نعلمه يروى عن علي مرفوعا الا بهذا الاسناد.[١]

قال الهيثمي: رواه البزار واسناده حسن ورواه أبويعلى بنحوه كذلك.[٢]

وأخرجه النسائي بسنده عن علي مثله.[٣]

" دعوات المكروب اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني . . . " عبد الرحمن بن أبي بكره/د

٦٣٦ — أخرج أبوداود في سننه، قال: حدثنا العباس بن عبد العظيم ومحمد ابن المثنى قالا: حدثنا عبد الملك بن عمرو، عن عبد الجليل بن عطية عن جعفر بن ميمون، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة، أنه قال لأبيه: يا أبت اني أسمعك تدعو كل غداة[٤] وذكر حديثا طويلا الى أن قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " دعوات المكروب اللهم رحمتك أرجو فلا تكلني الى نفسي طرفة عين وأصلح لي شأني كله لا اله الا أنت".[٥]

بيان حال رواته:

- العباس بن عبد العظيم العنبري: ثقة حافظ تقدم رقم (٢١٧).
- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي: ثقة ثبت تقدم رقم (١٤١).
- عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي ثقة تقدم رقم (٢٤٤).
- عبد الجليل بن عطية القيسي[٦] أبو صالح البصري وثقه ابن معين[٧]،

---

(١) كشف الأستار عن زوائد البزار: (٤/٣٦).
(٢) مجمع الزوائد (١٤٧/١٠).
(٣) عمل اليوم والليلة (ص: ٣٩٧) الاستنصار عند اللقاء.
(٤) غداة: يعني كل صباح، والغدوة بالضم ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس. (النهاية: ٣/ ٣٤٦).
(٥) أبوداود في الأدب باب ما يقول اذا أصبح (٤/ ٣٢٤).
(٦) القيسي بفتح القاف وسكون الياء - هذه النسبة الى قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب. (اللباب: ٣/ ٦٩).
(٧) تاريخ ابن معين: (٣٤١/٢).

وقال البخارى : ربما يهم (١) ، وذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : يعتبر حديثه عند بيان السماع فى خبره اذا رواه عن الثقات ، ودونه ثبت ، (٢) وقال أبو أحمد الحاكم : حديثه ليس بالقائم. (٣)

وقال ابن حجر: صدوق ، من السابعة / بخ د س . (٤)

- جعفر بن ميمون التميمى (٥) أبو على أو أبو العوام بياع الأنماط بصرى :

قال أحمد والنسائى : ليس بقوى ، وقال ابن معين ليس بذاك وقال مرة صالح الحديث ، وقال الدارقطنى : يعتبر به ، (٦) وقال ابن عدى : لم أر أحاديثه منكرة ، وأرجو أنه لا بأس به ويكتب حديثه فى الضعفاء. (٧)

وقال ابن حجر: صدوق يخطئ ، من السادسة / د ع . (٨)

- عبد الرحمن بن أبى بكرة ، نُفَيع (٩) بن الحارث الثقفى :

ثقة ، من الثانية ، مات سنة ٩٦ / ع. (١٠)

درجة الاسناد :

فى اسناده جعفر بن ميمون : صدوق يخطئ فالاسناد ضعيف ، ويعتبر بالمتابعات والشواهد .

---

(١) التاريخ الكبير (٦ / ١٢٣ ـ) .

(٢) الثقات لابن حبان (٨/ ٤٢١) .

(٣) التهذيب (٦/ ١٠٦) .

(٤) التقريب (١/ ٦٦٦) ، وانظر: الميزان (٢ / ٥٣٥) .

(٥) التميمى : بفتح التاء ـ هذه النسبة الى تميم (اللباب : (١/ ٢٢٢) .

(٦) التهذيب : (٢/ ١٠٨) .

(٧) الكامل فى ضعفاء الرجال (٢/ ٥٦٢) .

(٨) التقريب (١/ ١٣٢) ، وانظر: الميزان (١/ ٤١٨) ، المغنى فى الضعفاء : (١/ ١٣٥) .

(٩) نفيع: بالتصغير (المغنى فى ضبط الأسماء (ص ٢٥٨) .

(١٠) التقريب (١ / ٤٧٤) .

والحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالصحة ، وتعقبه المناوى بأن فيه جعفر بن ميمون غير قوى .(١)

لكن نقل ابن علان في شرح الأذكار أن الحافظ حسنه.(٢)

وحسن اسناده الشيخ الألباني في صحيح الجامع(٣) والكلم الطيب(٤) وكذلك عبد القادر الأرناؤوط .(٥)

ذكر من أخرجه من غير الستة :

أخرجه أحمد(٦) والبخارى(٧) والنسائي(٨) وابن حبان(٩) وابن السني(١٠) وابن أبي شيبة(١١) كلهم من طريق عبد الجليل بن عطية عن جعفر بن ميمون عنه به .

" ألا أعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب " أسماء بنت عميس / د ق .

٦٣٧- أخرج أبو داود في سننه ، قال : حدثنا مسدد ، حدثنا عبد الله بن داود عن عبد العزيز بن عمر عن هلال ، عن ابن جعفر عن أسماء بنت عميس ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أعلمك كلمات تقوليهن عند الكرب ، أو في الكرب ؟ الله الله ربي لا أشرك به شيئا " .

---

(١) انظر : فيض القدير (٣/ ٥٢٦) .

(٢) الفتوحات الربانية (٤/ ٨) .

(٣) صحيح الجامع (٣ / ١٤٦) رقم (٣٣٨٢) .

(٤) الكلم الطيب (ص : ٧٣) رقم (١٢٠) .

(٥) الكلم الطيب (ص : ٨٥) رقم (١١٩) تحقيق عبد القادر الأرناؤط .

(٦) المسند (٥/ ٤٢) .

(٧) الأدب المفرد (ص : ٢٣٧) رقم (٧٠٢) .

(٨) عمل اليوم والليلة (ص : ٦٥١) رقم (٤١٣) .

(٩) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢/ ١٥٨) رقم (٩٦٦) .

(١٠) عمل اليوم والليلة (ص : ١٣٤) رقم (٣٤٤) .

(١١) المصنف : (١٠/ ١٩٦) .

قال أبوداود : هذا هلال مولى عمر بن عبدالعزيز وابن جعفر هو عبدالله ابن جعفر.[١]

بيان حال رواتـه:

- مسدد بن مسرهد : ثقة حافظ تقدم رقم (٧٤) .

- عبدالله بن داود بن عامر الهمداني ، أبوعبدالرحمن الخريبي[٢] كوفي الأصل : ثقة ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة ٢١٣ لذلك لم يسمع من البخاري / خ ٤ .

- عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز بن مروان الأموي أبو محمد المدني نزيل الكوفة : وثقه ابن معين[٣] وأبوداود ، ويعقوب بن سفيان وابن عمار وقال : ليس بين الناس فيه اختلاف ، وقال النسائي وأبوزرعه : ليس به بأس[٤] ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه[٥] ، وقال ميمون بن الأصبغ عن أبي مسهر ضعيف الحديث وحكى الخطابي عن أحمد بن حنبل قال : ليس هو من أهل الحفظ والاتقان ،[٦] قال ابن حجر يعني بذلك سعة المحفوظ ، والا فقد قال يحيى بن معين : هو ثبت روى شيئا يسيرا[٧] ، وقال الذهبي : وثقه جماعة وضعفه أبو مسهر وحده[٨] ، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ ، من السابعة ، مات في حدود ١٥٠/ع[٩] البخاري في الشواهد .

---

(١) أبو داود في الصلاة باب الاستغفار (٢ / ٨٧) .

(٢) الخريبي :بضم الخاء وفتح الراء وسكون الياء - هذه النسبة الى الخريبة ، وهي محله بالبصرة . (اللباب : ١/ ٤٣٨) .

(٣) تاريخ ابن معين (٢/ ٣٦٧) .

(٤) التهذيب (٦/ ٣٥٠) .

(٥) الجرح والتعديل : (٥/ ٣٨٩) .

(٦) التهذيب (٦/ ٣٥٠) .

(٧) مقدمة الفتح (ص : ٤٢٠) .

(٨) معرفة الرواة المتكلم فيهم : (ص ١٣٧) .

(٩) التقريب : (١/ ٥١١) .

النتيجة: أنه ثقة حيث قد احتج به الجماعة واعتمده مسلم في الصحيح ووثقه الأكثرون من أئمة الجرح والتعديل وأبو مسهر لم يفسر سبب ضعفه. والله أعلم.

- هلال أبو طعمة[(١)] شامي سكن مصر وكان مولى عمر بن عبد العزيز يقال اسمه هلال وثقه ابن عمار.

وقال أبو أحمد الحاكم : رماه مكحول بالكذب .

قال ابن حجر: مقبول، من الرابعة، لم يثبت أن مكحولا رماه بالكذب / د س ق.[(٢)]

- عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، ولي امرة المدينة للوليد وكان مع سليمان كالوزير ولي الخلافه بعده فعد مع الخلفاء الراشدين، من الرابعة، مات في رجب سنة ١٠١ هـ وله أربعون سنة، ومدة خلافته سنتان ونصف / ع.[(٣)]

- ابن جعفر: عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي أحد الأجواد ولد بأرض الحبشة وله صحبة مات سنة ٨٠/ع.[(٤)]

درجة الاسناد :

في اسناده هلال أبو طعمة : مقبول، من الرابعة، وبقية رجاله ثقات .

فاسناد الحديث حسن، وبماله من الشواهد يرتقي الى درجة الصحيح لغيره كما سيظهر عند التخريج .

والحديث سكت عنه أبو داود والمنذري[(٥)]، وأورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالحسن[(٦)]، وحسنه الألباني في صحيح الجامع.[(٧)]

---

(١) طعمة: بضم الطاء وسكون العين. (التقريب : ٢/ ٤٤٠).

(٢) التهذيب (١٢/ ١٣٧)، التقريب (٢/ ٤٤٠)
وانظر: الميراث (٤/ ٥٤١).

(٣) التقريب (٢ / ٥٩).

(٤) التقريب (١ / ٤٠٦).

(٥) مختصر السنن (٢ / ١٥٣).

(٦) فيض القدير (٣/ ١١١).

(٧) صحيح الجامع (٢/ ٣٨٦).

٦٣٨- وأخرجه ابن ماجة في سننه ، قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن بشر ح .

وحدثنا علي بن محمد ، حدثنا وكيع ، جميعا عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز حدثني هلال مولى عمر بن عبد العزيز ، عن عمر بن عبد العزيز ، عن عبد الله بن جعفر ، عن أمه أسماء ابنة عميس ، قالت : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهن عند الكرب " الله الله ربي لا أشرك به شيئا "[1].

بيان حال رواته :

- أبو بكر بن أبي شيبة : ثقة حافظ.
- محمد بن بشر العبدي : ثقة حافظ.
- علي بن محمد بن أبي الخصيب: صدوق تقدم رقم (١٨١) .
- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ (١٨)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود .

درجة الاسناد :

حسن كسابقه .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة:

أخرجه أحمد[2] وابن أبي شيبة[3] والنسائي مسندا ، ومرسلا عن عمر بن عبد العزيز قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بيته ، فقال : اذا أصاب أحدكم هم أو حزن فليقل سبع مرات " الله ربي لا أشرك به شيئا "[4].

---

(١) ابن ماجة في الدعاء باب ١٧ الدعاء عند الكرب (١٢٧٧/٢) .
(٢) المسند (٣٦٩/٦) .
(٣) المصنف : (١٩٦/١٠-١٩٧) .
(٤) عمل اليوم والليلة : (ص : ٤١٢-٤١٣) .

والحديث عند الجميع مداره على هلال أبي طعمة ، وللحديث شاهد .

أخرجه ابن حبان عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع أهل بيته فيقول : " اذا أصاب أحدكم غم أو كرب فليقل : الله الله ربي لا أشرك به شيئا ".(١)

" اللهم اني أعوذ بك من الهم والحزن " أبو سعيد الخدري / د .

٦٣٩ــ أخرج أبوداود في سننه قال : حدثنا أحمد بن عبيد الله الغداني ، أخبرنا غسان بن عوف ، أخبرنا الجريري ، عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم المسجد ، فاذا هو برجل من الأنصار يقال له : أبو أمامة فقال : " يا أبا أمامة ، مالي أراك جالسا في المسجد في غير وقت الصلاة "؟ قال : هموم لزمتني وديون يارسول الله ، قال : أفلا أعلمك كلاما اذا أنت قلته أذهب الله عز وجل همك وقضى عنك دينك ؟ قال : قلت بلى يارسول الله ، قال : قل اذا أصبحت واذا أمسيت : " اللهم اني أعوذ بك من الهم والحزن ، وأعوذ بك من العجز والكسل وأعوذ بك من الجبن والبخل ، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال ". قال : ففعلت ذلك فأذهب الله عز وجل همي وقضى عني ديني .(٢)

بيان حال رواته :

ـ أحمد بن عبيد الله بن صخر الغُدّاني(٣) بصري يكنى أبا عبد الله :

قال أبو حاتم : صدوق(٤) وقال ابن حجر : صدوق ، من العاشرة ، مات سنة ٢٢٤هـ وقيل : بعد ذلك / خ د .(٥)

---

(١) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٢/ ١١٢) .

(٢) أبوداود في الصلاة باب في الاستعاذه (٢/ ٩٣) .

(٣) الغداني : بضم الغين وفتح الدال ـ هذه النسبة الى غدانه بن يربوع بن حنظله . (اللباب : ٢/ ٣٧٥) .

(٤) الجرح والتعديل (٢/ ٥٨) .

(٥) التقريب (١ / ٢١) ،

وانظر : التهذيب : (١/ ٥٩) .

- غسان بن عوف المازني البصري :

ضعفه الساجي والأزدي [١] ، وقال العقيلي : لا يتابع على كثير من حديثه [٢] ، وقال الذهبي : ليس بالقوي [٣] ، وقال ابن حجر : لين الحديث من الثامنة / د [٤].

- الجريري : سعيد بن اياس : ثقة اختلط قبل موته بثلاث سنين تقدم رقم (٢٠٥)

- أبو نضره المنذر بن مالك : ثقة . تقدم رقم (٩٣) .

درجة الاسناد :

في اسناده غسان بن عوف لين الحديث فالاسناد ضعيف.

والحديث سكت عنه أبوداود .

وقال المنذري : في اسناده غسان بن عوف وهو بصري وقد ضعف. [٥]

والحديث أورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالضعف. [٦]

وأورده الألباني : في ضعيف الجامع وقال : ضعيف [٧]

لكن الحديث له شاهد صحيح عن أنس عند البخاري والنسائي وأبي عوانه فهو به حسن لغيره .

الشاهد : أخرجه أحمد [٨] والبخاري [٩] والنسائي [١٠] وأبو عوانة [١١] عن أنس رضي الله عنه

---

(١) التهذيب (٨/٢٢٧) .

(٢) الضعفاء للعقيلي (٣/ ٤٣٩) .

(٣) الميزان (٣ / ٣٣٥) .

(٤) التقريب (٢ / ١٠٥) .

(٥) مختصر السنن (٢ / ١٦٢) .

(٦) فيض القدير (٣ / ١١١-١١٢) .

(٧) ضعيف الجامع (٢ / ٢٤٦) .

(٨) المسند (٣/١١٣) .

(٩) البخاري في الجهاد باب ٢٥ مايتعوذ به من الجبن (٣/٢٠٩-٢١٠) .

(١٠) النسائي في الاستعاذه باب الاستعاذة من الهم (٨/٢٥٧-٢٥٨) .

(١١) الفتوحات الربانية على الأذكار النوويه (٣ / ١٢٣) .

قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " اللهم انى أعوذ بك من العجز ، والكسل ، والهم ، والحزن ، والجبن ، والبخل ، وضَلَع[١] الدين ، وغلبة الرجال ".

ما يؤخذ من الأحاديث :

١- استحباب الدعاء عند نزول الكرب والبلاء .

قال الطيبى : صدر هذا الثناء بذكر الرب ليناسب كشف الكرب ، لأنه مقتضى التربية وفيه التهليل المشتمل على التوحيد ، وهو أصل التنزيهات الجلاليه والعظمة التى تدل على تمام القدرة والحلم الذى يدل على العلم ، اذا الجاهل لا يتصور منه حلم ولاكرم ، وهما أصل الأوصاف الاكرامية)[٢].

٢- الاشارة الى أن العرش مربوب ، وكل مربوب مخلوق[٣].

٣ - اشتمل هذا الذكر على الثناء على الله عز وجل بصفات تتناسب مع دفع البليات وتفريج الكربات .

ففى قوله : " لا اله الا الله " اثبات الوحدانية لله سبحانه ، فهو الواحد الأحد المتصرف فى ملكه كيف يشاء ، لا معقب لحكمه ، ولا راد لقضاءه.

وفى قوله " الحليم " هو الذى يؤخر العقوبة مع القدرة ،

وفى قوله " الحكيم " ذو الحكمة ، وهى كمال العلم والاتقان يضع الأمور فى مواضعها .

وفى قوله " رب العرش العظيم" وصفه بالعظمة[٤] فقد اشتملت هذه الأوصاف كلها على توحيد الله وحلمه وحكمته وعظمته وجلاله وقدرته وأنه صاحب الخلق والتدبير بفعل ما يشاء ، ويحكم ما يريد ، لا معقب لحكمه ، ولا راد لقضائه ، يرحم عباده بفضله ، ويعاقبهم بعدله ، ففيه الاعتراف لله بالوحدانية والقدرة والتسليم له فى كل الأمور.

---

(١) " ضلع الدين" بفتحتين ثقله ، والضلع الاعوجاج أى يثقله حتى يميل عن الاستواء والاعتدال . (مجمع بحار الأنوار : ٣ / ٤١١) .

(٢) الفتح (١١ / ١٤٦) .

(٣) الفتح (١٣ / ٤٠٥) .

(٤) انظر : تحفة الأحوذى (٩ / ٣٩٥) .

قال الامام النووى : (هذا حديث جليل ينبغى الاعتناء به ، والاكثار منه عند الكرب والأمور العظيمة ، قال الطبرى : كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب) [١] .

٤- استحباب رفع الرأس الى السماء في حال الدعاء ، وبذل الوسع فى الاستغاثة والتضرع الى الله .

٥- أن الانسان اذا نزلت به شدة لا ملجأ له الا الى الله ، فعليه أن يكثر من الدعاء والتضرع مع الايقان بالاجابة .

٦- استحباب الدعاء بقول " ياحى ياقيوم " عند حلول الهم والغم .

قال المناوى : (فى تأثير هذا الدعاء فى دفع الهم والغم مناسبة بديعة ، فان صفة الحياة متضمنة لجميع صفات الكمال ، مستلزمة لها ، وصفة القيومية متضمنة لجميع صفات الأفعال ولهذا قيل : ان اسمه الأعظم هى الحي القيوم ، والحياة التامه تضاد جميع الآلام والأجسام الجسمانية والروحانية ، ولهذا لما كملت حياة أهل الجنة لم يلحقهم هم ولاغم ، ونقصان الحياة يضر بالأفعال ، وينافى القيومية ، فكمال القيومية بكمال الحياة ، فالحى المطلق التام الحياة ، لا يفوته صفة كمال البته ، والقيوم لا يتعذر عليه فعل ممكن البته ، فالتوصل بصفة الحياة والقيومية له فى ازالة مايضاد الحياة وتغير الأفعال فاستبان أن لاسم الحى القيوم تأثيرا خاصا فى كشف الكرب واجابة الرب) [٢] .

٧- استحباب الاكثار من الدعاء " بياذ الجلال والاكرام " .

قال المناوى : (ندب المصطفى صلى الله عليه وسلم الى الاكثار من قولك : ياذا الجلال والاكرام فى الدعاء ليستشعر القلب من دوام ذكر اللسان ويقر فى السر تعظيم الله وهيبته ، ويمتلأ الصدر بمراقبة جلاله فيكرمه فى الدينا والآخرة) [٣] .

---

(١) شرح النووى على مسلم (١٧/ ٤٧) .
(٢) فيض القدير (٥ / ١٥٩) .
(٣) فيض القدير : (٢ / ١٦٠) .

٨- استحباب الدعاء عند الكرب بقوله : " اللهم رحمتك أرجوا فلاتكلني الى نفسي طرفة عين " . الخ لما اشتمل عليه هذا الدعاء من المعاني العظيمة وهي رجاء رحمة الله والتعلق به سبحانه ، والاعتماد عليه دون سواه في جلب ماينفع ودفع مايضر وطلب المعونة والسداد من الله ، وعدم تخليه عن عبده طرفة عين ، فلايكله الى نفسه لحظة ، ولا لمحة ، فان من الخذلان أن يكل الله العبد الى نفسه .

ففي طلب العون من الله اصلاح الأمور كلها صلاح الدين والدنيا .

كما تضمن هذا الدعاء : الاعتراف لله بالوحدانية وأنه لا معبود في الوجود سواه ، وأنه صاحب الملك والتدبير المتصرف في ملكه كيف يشاء ، يعز من يشاء ، ويذل من يشاء ويعين من يشاء ، ويخذل من يشاء .

قال المناوي : (ختمه بهذه الكلمة الحضروية الشهودية ، اشارة الى أن الدعاء انما ينفع المكروب ، ويزيل كربه اذا كان مع حضور وشهود ، ومن شهد لله بالتوحيد والجلال مع جمع لهمه ، وحضور البال فهو حرى بزوال الكرب في الدنيا ، والرحمة ، ورفع الدرجات في العقبى)(١) .

٩- الحث على السعي لطلب الرزق الحلال ، وهو خير من الاعتكاف في المسجد للعبادة والاعتماد على مافي أيدي الناس ، حيث أنكر صلى الله عليه وسلم على الصحابي وجوده في المسجد في غير وقت صلاه .

١٠- استحباب الاستعاذة بالله من الهم والغم والجبن والبخل والعجز والكسل وغلبة الدين وقهر الرجال ، والمداومة على هذا الدعاء في كل صباح ومساء . لما في الهم من اشغال الضمير ، وتشتيت الفكر ووهن البدن ، وسرعة الهرم .

ولما في العجز من عدم المقدرة على القيام بمهام العبادات الناشئ عن ارتكاب الذنوب ، لأنها توجب لمرتكبها توالي العوائق وتسابق الموانع اليه .

---

(١) فيض القدير : (٣ / ٥٢٦) .

ولما في الكسل من التثاقل عن صالح الأعمال مع القدرة عليه ايثارا لراحة الأبدان على التعب ويكون ذلك لعدم انبعاث النفس للخير وقلة الرغبة فيه .

ولما في الجبن من الخوف من العدو الشامل للكافر والنفس والشيطان ، وسبب الخوف يمنعه المحاربة ،أو يحمله على الموافقة ، وسببه ضعف القلب وخشية النفس، وهو يؤدى الى الفرار ، وهو كبيرة من الكبائر .

ولما في البخل: وهو منع الفاضل عنده من الطمع والهلع المفضى بصاحبه الى منع الحقوق وظلم العباد ، لأن الله أخبر أنه لا فلاح الا لمن وقى شح نفسه .

ولما في غلبة الدين من عرق بالليل وهم بالنهار ونفس المؤمن معلقة بدينة حتى يقضى عنه .

ولما في قهر الرجال من قهر النفس وكسرها (١) ، وقد أورد ابن القيم كلاما يحسن ايراده في هذا المقام .

قال رحمه الله تعالى : (هذه الأدوية تتضمن خمسة عشر نوعا من الدواء، فاذا لم تقو على اذهاب داء الهم والغم والحزن ،فهو داء قد استحكم وتمكنت أسبابه ، ويحتاج الى استفراغ كلى .

١- توحيد الربوبية . ٢ - توحيد الالهية . ٣ - التوحيد العلمى الاعتقادى . ٤ - تنزيه الرب تعالى عن أن يظلم عبده ،أو يأخذه بلا سبب من العبد يوجب ذلك .

٥ - اعتراف العبد بأنه هو الظالم .

٦- التوسل الى الرب تعالى بأحب الأشياء وهي أسماؤه وصفاته ، ومن أجمعها لمعانى الأسماء والصفات الحي القيوم .

٧- الاستعانة به وحده .

---

(١) انظر: الفتوحات الربانية على الأذكار النواويه (٣ / ١٢٤-١٢٦) بتصرف .

٨- اقرار العبد له بالرجاء .

٩- تحقيق التوكل عليه ، والتفويض اليه ، والاعتراف له بأن ناصيته في يده ، يصرفه كيف يشاء ، وأنه ماض فيه حكمه ، عدل فيه قضاؤه .

١٠- أن يرتع قلبه في رياض القرآن ويجعله لقلبه كالربيع للحيوان ، وأن يستضيء به في ظلمات الشبهات والشهوات ، وأن يتسلى به عن كل فائت ، ويتعزى به عن كل مصيبة ، ويستشفي به من أدواء صدره فيكون جلاء حزنه وشفاء همه وغمه .

١١- الاستغفار .

١٢- التوبة .

١٣- الجهاد .

١٤- الصلاة .

١٥- البراءة من الحول والقوة وتفويضهما الى من هما بيده) .(١)

ويؤخذ مما تقدم لنا من الأحاديث أن ذكر الله عز وجل يزيل الهم والغم ، ويطمئن به القلب وينشرح به الصدر .

كما قال تعالى : ﴿ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾(٢) فما أروح القلب المؤمن ، ولا أجلى لهمومه وغمومه وذهاب أحزانه من ذكر الله عز وجل .

---

(١) الطب النبوي (ص : ٢٠٠-٢٠١) .

(٢) الرعد ، آية (٢٨) .

* بـاب ماجاء في علاج حر المصيبة وحزنهـا *

" مامن مسلم تصيبه مصيبة . . . " أم سلمة / م د .

٦٤٠ ــ أخرج مسلم في صحيحه بسنده عن أم سلمة أنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " مامن مسلم تصيبه مصيبة فيقول : ماأمره الله : انا للـه وانا اليه راجعون ، اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا أخلف اللـه له خيرا منهـا ".

قالت : فلما مات أبو سلمة ، قلت : أي المسلمين خير من أبي سلمة ؟ أول بيت هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم اني قلتها ، فأخلف الله لي رسول اللـه صلى الله عليه وسلم .

قالت : أرسل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له ، فقلت: ان لي بنتا وأنا غيور [١] فقال : " أما بنتها فندعو الله أن يغنيها عنها ، وأدعو الله أن يذهب بالغَيْرة " [٢].

٦٤١ ــ وأخرجه أبوداود في سننه ، قال : حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنا حماد أخبرنا ثابت عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه ، عن أم سلمة قالت : قال رسول اللـه صلى الله عليه وسلم " اذا أصابت أحدكم مصيبة فليقل " انا لله وانا اليه راجعـون اللهم عندك أحتسب مصيبتي فأجرني فيها ، وأبدل لي بها خيرا منها " [٣].

---

(١) غيور : هو فعول من الغيرة بفتح الغين وسكون الياء ، وهي الحمية والأنفة ، يقال : رجل غيور وامرأة غيور . (النهاية : ٣/ ٤٠١) .

(٢) مسلم في الجنائز باب ٢ مايقال عند المصيبة من عدة طرق بألفاظ متقاربـة : (٢/ ٦٣١-٦٣٢) .

(٣) أبو داود في الجنائز باب في الاسترجاع (٣/١٩١) .

بيان حال رواتـــه :

- موسى بن اسماعيل المنقرى : ثقــة ثبت تقدم رقم (٢٩٦) .

- حماد بن سلمة : ثقة عابد أثبت الناس في ثابت تقدم رقم (١٥) .

- ثابت البنانى : ثقة عابد تقدم رقم (٢٨٧) .

- ابن أبى عمر بن أبى سلمة شيخ لثابت البنانى قيل : اسمه محمد ، وهـــو مقبول من السادسة / د س .(١)

- أبوه : هو عمر بن أبى سلمة بن عبد الله الأسد المخزومى ربيب النبى صلى الله عليه وسلم صحابى صغير مات سنة ٨٣ على الصحيح /ع.(٢)

درجـة الاسناد :

في اسناده ابن أبى عمر : مقبول من السادسة فالحديث اسناده ضعيـــف ، لكن المتن أصله صحيح ، صح من عدة طرق عند مسلم .

---

(١) التقريب (٢/٥١٨) .

(٢) التقريب (٢ / ٥٦) .

ما يؤخذ من الحديث :

١- فيه فضيلة هذا القول لما اشتمل عليه من الاعتراف لله بالملك والاحاطة والتصرف في الأمور كيف يشاء ، وأن العبد هو وماملك ملك لله خاضع لحكمه وقهره ، وأن مرجع العبد الى الله يوم البعث والنشور ، وهو المنفرد بالحكم دون غيره ، وأن أمور العباد لا يكون شيء منها الا بارادته ومشيئته فما شاء كان ومالم يشأ لم يكن .

٢- قال الامام النووي : (وفيه دليل للمذهب المختار في الأصول أن المندوب مأمور به لأنه صلى الله عليه وسلم مأمور به مع أن الآية الكريمة تقتضي ندبه ، واجماع المسلمين منعقد عليه)(١) .

٣- وفيه أن من صبر على ماأصيب به وسلم أمره لله ، وحمد واسترجع أخلف الله عليه في مصيبته وعوضه خيرا منها في الدنيا وفي الآخرة .

٤- ينبغي لكل من أصيب بمصيبة أن يفزع الى ذلك تأسيا بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم

قال ابن جريج : (ما يمنعه أن يستوجب على الله ثلاث خصال كل خصلة منها خير من الدنيا ومافيها ، صلوات الله ورحمته والهدى)(٢) .

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : (وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب وأنفعه له في عاجلته وآجلته ، فانها تتضمن أصلين :

أحدهما : أن العبد وأهله وماله ملك لله عز وجل حقيقة ، وهي عند العبد عارية فاذا أخذه منه فهو كالمعير يأخذ عاريته .

الثاني : أن مصير العبد ومرجعه الى الله مولاه الحق ، ولا بد أن يخلف الدنيا وراءه ، ويجيء ربه فردا كما خلقه أول مرة بلا أهل ولا مال ، ولا عشيرة ، ولكن بالحسنات والسيئات ، فاذا كانت هذه بداية العبد وماخوله ونهايته ، فكيف يفرح بموجود ، أو يأسى على مفقود)(٣) .

---

(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ٢٢٠) .

(٢) شرح الزرقاني (٢/ ٧٩) .

(٣) انظر: الطب النبوي (ص: ١٨٩) .

* باب ماجاء في التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة *

" ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي " عثمان بن أبي العاص / م ق .

٦٤٢ - أخرج مسلم في صحيحه بسنده أن عثمان بن أبي العاص أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ! ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها (١) علي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ذاك شيطان يقال له : خِنْزَب (٢) فاذا أحسسته فتعوذ بالله منه ، واتفل على يسارك ثلاثا " .

قال : ففعلت ذلك فأذهبه الله عني . (٣)

٦٤٣ - وأخرجه ابن ماجة في سننه ، قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثني عيينة بن عبد الرحمن حدثني أبي ، عن عثمان بن أبي العاص قال : لما استعملني رسول الله صلى الله عليه وسلم على الطائف ، جعل يعرض لي شيئ في صلاتي حتى ماأدري ماأصلي فلما رأيت ذلك رحلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " ابن أبي العاص ؟ " قلت : نعم يارسول الله ! قال : ماجاء بك ؟ قلت : يارسول الله عرض لي شيئ في صلواتي حتى ماأدري ماأصلي . قال : " ذاك شيطان أدنه " فدنوت منه فجلست على صدر قدمي قال : فضرب صدري بيده وتفل في فمي ، وقال : " أخرج عدو الله " ففعل ذلك ثلاث مرات ، ثم قال : " الحق بعملك " .

قال : قال عثمان : فلعمري ماأحسبه خالطني بعد . (٤)

---

(١) يلبسها : أي يخلطها ، قال ابن الأثير : اللبس الخلط ، يقال : لبست الأمر بالفتح ألبسه اذا خلطت بعضه ببعض . (النهاية : ٤/٢٢٥) .

(٢) خنزب : قال أبو عمرو وهو لقب له ، والخنزب قطعة لحم منتنه ، ويروى بالكسر والضم . (النهاية : ٢/ ٨٣) .

(٣) مسلم في السلام باب ٢٥ التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة من عدة طرق ، (٤/١٧٢٨-١٧٢٩) .

(٤) ابن ماجه في الطب باب ٤٦ الفزع والأرق ومايتعوذ به (٢/١١٧٤) .

بيان حال رواتـــه :

- محمد بن بشـار : ثقة تقدم رقم (٣) .

- محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصارى : ثقة تقدم رقم (١٤١) .

- عيينة بن عبد الرحمن بن جوشـن الغطفانى الجوشنى ، أبو مالك البصـــــرى .

وثقه ابن معين (١) والنسائى وابن سعد ، والعجلى (٢) ، وذكره ابن حبان فـــى الثقـات (٣) .

وقال أحمد : ليس به بأس صالح الحديث .

وقال أبو حاتم : صدوق (٤) ، وقال ابن حجر : صدوق ، من السابعة ، مات فـــى حدود الخمسين / خد م (٥) .

النتيجـة : أنه ثقـة ، لتوثيق الجمهور له .

- عبد الرحمن بن جَوْشَن (٦) الغَطَفَانى (٧) البصرى ثقة من الثالثة / خد م (٨) .

د رجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

وقال فى الزوائد : اسناده صحيح رجاله ثقات (٩) .

---

(١) تاريخ ابن معين (٢/ ٤٦٧) .

(٢) الثقات للعجلى : (ص ٣٨٠) .

(٣) الثقات لابن حبان (٧/ ٣٠١) .

(٤) الجرح والتعديل (٧/ ٣١) .

(٥) التقريب (٢ / ١٠٣) .

وانظر : التهذيب (٨/ ٢٤٠) ، والميزان : (٣/ ٣٢٩) .

(٦) جوشن : بفتح الجيم والمعجمة وسكون الواو بينهما وآخره نون (التقريب : ١/ ٤٧٦) .

(٧) الغطفانى : بفتح الغين والطاء المهملة والفاء وبعد الألف نون - هـــذه النسبة الى قبيلة كبيره من قيس عيلان . (اللباب : ٢/ ٣٨٦) .

(٨) التهذيب (٦/ ١٥٥) ، التقريب : (١/ ٤٧٦) .

(٩) مصباح الزجاجه : (٤/ ٨٠) .

والحديث أخرجه الحاكم من طريق الجريري عن أبي العلاء عن عثمان بن أبي العاص، بلفظ مسلم وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .(١)

قلت : هو منهما وهم فان الحديث مخرج في صحيح مسلم كما قد تقدم لنا ، وأخرجه أحمد .(٢)

والحديث أورده البوصيري في الزوائد لمخالفته لما في صحيح مسلم في اللفظ والمعنى ، اذ حديث ابن ماجة فيه أنه ضرب في صدره وتفل في فمه وقال : " أخرج عدو الله . " وفي حديث مسلم انما أمره أن يتفل عن يساره ثلاث مرات .

ما يؤخذ من الحديث :

١- استحباب التعوذ من الشيطان عند وسوسته مع التفل عن اليسار ثلاثا .(٣)

٢- فيه تسلط الشيطان على الانسان وتلبيسه عليه في صلاته ، ولا وقاية للانسان منه الا بالاستعاذة بالله واللجوء اليه .

٣- وفي رواية ابن ماجة دلالة على ما أودع الله في نبيه صلى الله عليه وسلم من البركة .

---

(١) المستدرك (٤/٢١٩) .

(٢) المسند : (٤/٢١٦) .

(٣) النووي على شرح مسلم (١٤/١٩٠) .

* بـــاب مايقـال عند الفــزع في المنـــــام *

" أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون "

عبد الله بن عمرو / د ت .

٦٤٤- أخرج أبوداود في سننه ، قال : حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنا حماد عن محمد بن اسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الفزع كلمات " أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وشر عباده ، ومن همزات (١) الشياطين وأن يحضرون " .

وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه. (٢)

بيان حال رواتـــه :

- موسى بن اسماعيل المنقري : ثقة ثبت تقدم رقم) (٢٩٦) .
- حماد بن سلمة بن دينار : ثقة عابد أثبت الناس في ثابت تقدم رقم (١٥) .
- محمد بن اسحاق بن يسار المطلبي : صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقـــدر ، تقدم رقم (٢٠٠) .
- عمرو بن شعيب : صدوق تقدم رقم (٢٩) .
- شعيب بن محمد : صدوق ثبت سماعه من جده تقدم رقم (٢٩) .

درجة الاسناد :

في اسناده محمد بن اسحاق مدلس ، وقد عنعن الحديث ، فالاسناد ضعيـــف ،

---

(١) الهمز: النخس ، والغمز وكل شيء دفعته فقد همزته (النهاية: ٥/٢٧٣) ومعنى من همزات الشياطين : أي من وساوسه والقائه الفتنة والاعتقـادات الفاسدة في قلبي " وأن يحضرون " : أي يجيئوني في الصلاة ، وقراءة القرآن ، وعند الموت . (مجمع بحار الأنوار : ٥ / ٦٧٠) .

(٢) أبوداود في الطب باب كيفية الرقى (٤/١٢) .

والحديث سكت عنه أبوداود، وقال المنذري : في اسناده محمدبن اسحاق .(١)

٦٤٥ ـ وأخرجه الترمذي في سننه، قال : حدثنا علي بن حجر، حدثنا اسماعيل ابن عياش عن محمدبن اسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اذا فزع أحدكم في النوم فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون ".

وكان عبد الله بن عمر . . . الخ .(٢)

بيان حال رواته :

- علي بن حجر : ثقة حافظ تقدم رقم (١٠٤) .

- اسماعيل بن عياش : ثقة في الشاميين مخلط في غيرهم تقدم رقم (١١) .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود .

درجة الاسناد :

ضعيف كسابقه .

وقال الترمذي : حسن غريب .(٣)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه ابن أبي شيبة(٤) وأحمد(٥) والنسائي(٦) والحاكم، وقال : صحيح الاسناد متصل في موضع الخلاف .

---

(١) مختصرالسنن (٥/٣٦٦) .

(٢) الترمذي في الدعوات باب ٩٤ (٥/٥٤١) .

(٣) الترمذي (٥ / ٥٤١) .

(٤) المصنف (٧ / ٣٩٧) باب من رخص في تعليق التعاويذ .

(٥) المسند (١٠/ ١٦٩) رقم (٦٦٩٦) تحقيق أحمد شاكر .

(٦) عمل اليوم والليلة (ص : ٤٥٣-٤٥٤) .

قال في الهامش : يعني الاختلاف في سماع شعيب عن جده ، وسقطت هـــذه الرواية ، عن التلخيص (١) .

قلت : الحديث مداره عند الجميع على ابن اسحاق وهو مدلس وقد عنعن الحديث. لكن الحديث له شواهد يرتقي بها الى مرتبة الحســن لغيره .

١- أخرج أحمد (٢) وابن السني (٣) من رواية محمد بن يحيى بن حيان عن الوليد بـن الوليد أنه قال : يارسول الله ! اني أجد وحشة في منامي ، فقال : " اذا أخـــذت مضجعك للنوم فقل بسم الله ، أعوذ بكلمات الله من غضبه وعقابه ، وشر عباده ، ومــن همزات الشياطين وأعوذ بك ربي أن يحضرون فانه لا يضرك " .

قال ابن حجر : وهو منقطع ، لأن محمد بن يحيى لم يدركه (٤) .

٢- أخرج مالك عن يحيى بن سعيد قال : بلغني أن خالد بن الوليد رضي الله عنـه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : اني أروع في منامي ، فقال له : رسول الله صلى اللـه عليه وسلم : " قل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ، ومن همـــزات الشياطين ، وأن يحضرون " (٥) .

وعلى هذا فالحديث حسن بشواهده من غير ذكر زيادة التعليق ، فالزيادة فـي حديث أبي داود والترمذي : ضعيفه لم ترد سوى من طريق ابن اسحاق وقد عرفـت حالــه .

---

(١) المستدرك : (١ / ٥٤٨) .
(٢) المسند (٤ / ٥٧) (٦/٦) .
(٣) عمل اليوم والليلة (ص : ٢٣٩) رقم (٦٤٣) .
(٤) الاصابة (٣/ ٦٤٠) .
(٥) الموطأ (٢/ ٩٥٠) باب ما يؤمر به من التعوذ .

" اذا أويت الى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما أظلت . . . " بريده/ت

٦٤٦ ـ أخرج الترمذى فى سننه ، قال : حدثنا محمد بن حاتم ، حدثنا الحكم بن ظهير حدثنا علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة عن أبيه ، قال : شكا خالد بن الوليد المخزومى الى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله ماأنام الليل من الأرق (١) فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " اذا أويت الى فراشك فقل اللهم رب السموات السبع وما أظلت (٢) ورب الأرضين وما أقلت (٣) ورب الشياطين وما أضلت (٤) كن لى جارا من شر خلقك كلهم جميعا ، أن يفرط على أحد ، أو أن يبغى (٥) على ، عز جارك (٦) ، وجل ثناؤك ولا اله غيرك ، ولا اله الا أنت (٧) " .

بيان حال رواتــه :

ـ محمد بن حاتم بن سليمان الزمى الخراسانى نزيل العسكر ، ويقال : أبو عبد الله : ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ٢٤٦ /ت س . (٨)

---

(١) الأرق : السهر ، رجل أرق اذا سهر لعلة ، فان كان السهر من عادته ، قيل : أرق بضم الهمز والراء . (النهاية : ١/ ٤٠) وهو مفارقة النوم بوسوسة أو خوف أو نحوها . (مجمع بحار الأنوار : ١ / ٤٨) .

(٢) أظلت : أى ارتفعت عليها فهى لها كالمظلة . (جامع الأصول : ٤/ ٢٧٣) . وانظر النهاية مادة ظلل (٣/ ١٥٩) ، مجمع بحار الأنوار (٣ / ٤٩١) .

(٣) أقلت : يقال : أقل الشئ يقله واستقله يستقله اذا رفعه وحمله . (النهاية : ٤/ ١٠٤) .

(٤) أضلت : أى حملتهم على الضلال وهو ضد الهدى .

(٥) (يبغى) : البغى : الفساد ، والظلم ، وأصل البغى مجاوزة الحد (النهاية ١/ ١٤٣) .

(٦) عز جارك : أى غلب مستجيرك وصار عزيزا ، قال ابن الأثير : والعزة فى الأصل القوة والشدة والغلبه ، تقول : عز يعز بالكسر اذا صار عزيزا وعز يعز بالفتح اذا اشتد . النهاية : (٣/ ٢٢٨) .

(٧) الترمذى فى الدعوات باب ٩١ (٥/ ٥٣٨) .

(٨) التهذيب : (٩/ ١٠١) ، التقريب (٢ / ١٥١) .

- الحكم بن ظُهَيْر - مصغرا - الفزارى ، أبو محمد وكنية أبيه أبو ليلى ، ويقال : أبو خالد .

قال أبو زرعة وأبو حاتم والبخارى وغيرهم متروك الحديث .(١)

وقال ابن حجر : متروك رمى بالرفض واتهمه ابن معين ، من الثامنة مات قريبا من سنة ١٨٠ / ت.(٢)

- علقمة بن مَرْثَد(٣) الحضرمى ، أبو الحارث الكوفى : ثقة ، من السادسة / ع.(٤)

- سليمان بن بريدة بن الحُصَيْب(٥)، الأسلمى المروزى قاضيها : ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ١٠٥ / د ت ق .(٦)

درجة الاسناد :

فى اسناده الحكم بن ظهير متروك وبقية رجاله ثقات .

فالاسناد ضعيف .

وقال الترمذى : هذا حديث ليس اسناده بالقوى والحكم بن ظهير قد ترك حديثه بعض أهل الحديث ، ويروى هذا الحديث مرسلا من غير هذا الوجه.(٧)

قلت : وكأن المرسل الذى أشار اليه الترمذى هو ما أخرجه الطبرانى بسنده عن مسعر عن ابن سابط، عن خالد بن الوليد قال : كنت آرق من الليل فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم :" ألا أعلمك كلمات اذا قلتهن نمت ، قل اللهم رب السموات وما أظلت ، ورب الأرضين وما أقلت ورب الشياطين وما أضلت كن لى جارا من شر جميع الجن والانس ، وأن يفرط على أحد منهم ، أو أن يؤذ ينى عز جارك وجل ثناؤك ولا اله غيرك"(٨)

---

(١) التهذيب (٢/٤٢٧) .

(٢) التقريب (١ / ١٩١) ، وانظر: الميزان : (١/٥٧١) .

(٣-٤) مرثد : بفتح الميم وسكون الراء ، التقريب : (٢/٣١) .

(٥) الحصيب : بالحاء المهملة بالتصغير (المغنى :ص ٣٦) .

(٦) التقريب : (١/ ٣٢١) .

(٧) الترمذى (٥ / ٥٣٨) .

(٨) المعجم الكبير (٤/١١٥) (٣٨٣٩) .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح الا أن عبد الرحمن ابن سابط لم يسمع من خالد بن الوليد .

ورواه في الكبير بسند ضعيف بنحوه (١) مشيرا الى هذا الحديث .

مايؤخذ من الأحاديث :

١- فيه دليل على أن القرآن كلام الله غير مخلوق بدليل وصفه بالتمام ، فان كل كلام لا بد أن يعتريه النقص والعيب .

٢- وفيه أن التعوذ بهذا الذكر يحفظ الانسان من الآفات لما فيه من صدق اللجوء الى الله ، والاعتماد عليه .

٣- التحذير من المعاصي الجالبة لغضب الله ومقته .

٤- وفيه الاستعاذة بالله من شر أهل الزيغ والفساد .

٥- وفيه أن الاستعاذة بالله وصدق اللجوء اليه هي الحصن الحصين من تسلط شياطين الانس والجن .

٦- قال السهانفوري (*) : (فيه دليل على جواز كتابة التعاويذ والرقى وتعليقها (٢)) .

قلت : لكنك قد عرفت أن الزيادة في الحديث وهي قوله : وكان عبد الله بن عمرو ويعلمهن من عقل من بنيه . . . الخ ضعيفه فلا تقوم بها حجة على جواز التعليق .

وقال محمد حامد الفقي في تعليقه على مختصر السنن : الحديث كما ترى ضعيف لا تقوم به حجة لمن يرى جواز تعليق مثل هذا على الأطفال ، ولو فرضنا صحته : فليس فيه أيضا حجة ، لأنه ليس فيه أن الرسول صلى الله عليه وسلم رأى ذلك وأقره وانما كان

---

(١) مجمع الزوائد (١٠/ ١٢٦) .

(٢) بذل المجهود في حل ألفاظ أبي داود (١٦/ ٢٢٣) .

(*) السهانفوري : هو العلامة الفقيه خليل أحمد بن مجيد علي بن أحمد علي بن قطب علي بن غلام محمد الأنصاري الحنفي الأنبيتهوي ، توفي سنة ١٣٤٦هـ (مقدمة بذل المجهود : ١ / ٢١) .

عبد الله بن عمرو يكتبها في لوح ويعلقها على الأطفال ليحفظوها ، فان كبروا تعوذوا بها ، وهذا هو الظن بعبد الله بن عمرو رضي الله عنهما (١) .

٧- وفيه : أن الشياطين يحضرون الانسان عند كل أمر من أموره ويتسلطون بالوساوس عليه ، فلا وقاية للانسان من تسلطهم الا بذكر الله .

٨- وفي حديث بريدة : دليل أن الفزع في النوم من عمل الشياطين .

٩- الاستعاذة برب السموات السبع والأرضين السبع ، لأن السبب الموجب للأرق اما أرضي أو سماوي ، فناسب الاستعاذة بربهما ، وأفرد الشياطين بالذكر لما لهما من تأثير قوي في اضلال بني الانسان واغوائه (٢) .

---

(١) تعليق محمد حامد الفقي على مختصر السنن (٥ / ٣٦٦) .

(٢) انظر : الكوكب الدري للكاندهلوي (٤ / ٣٦٢) بتصرف .

* باب مايقوله الانسان عندما يرى فى منامه مايكـــره *

" الرؤيا من الله والحُلْم من الشيطان " أبو قتادة / خ م د ت ق .

٦٤٧ - أخرج البخارى فى صحيحه بسنده عن أبى قتاده رضى الله عنه قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " الرؤيا من الله والحُلْم(١) من الشيطان ، فاذا رأى أحدكم شيئا يكرهه فلينفث حين يستيقظ ثلاث مرات ويتعوذ من شرها ، فانها لا تضره .

وقال أبو سلمة : وان كنت لأرى الرؤيا أثقل علىّ من الجبل فما هو الا أن سمعت هذا الحديث فما أباليها .

وفى رواية الرؤيا الصالحة من الله والحُلْم من الشيطان ، فاذا حلم أحدكم حـــلما يخافه فليبصق عن يساره ، وليتعوذ بالله من شرها ، فانها لا تضره .

وفى رواية : زيادة " ان الشيطان لا يتراءى بى " .

وفى رواية " الرؤيا الصادقة من الله " بدل الصالحة .

وفى رواية " سمعت أبا سلمة يقول " لقد كنت أرى الرؤيا فتمرضنى حتى ســـمعت أبا قتادة يقول : وأنا كنت أرى الرؤيا تمرضنى حتى سمعت النبى صلى الله عليه وســـلم يقول : " الرؤيا الحسنة من الله ، فاذا رأى أحدكم مايحب فلايحدث به الا من يحـــب ، واذا رأى مايكره فليتعوذ بالله من شرها ، ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ، ولا يحدث بها أحدا ، فانها لا تضره(٢) " .

---

(١) الحُلْم : بضم الحاء وسكون اللام ، الرؤيا والحلم : عبارة عما يراه النائم فى نومه من الأشياء ، لكن غلبت الرؤيا على مايراه من الخير والشر ، والحسن وغلب الحلم على مايراه من الشر والقبيح . (النهاية : ١/ ٤٣٤) .

(٢) البخارى من عدة طرق فى عدة مواضع ، فى الطب باب ٣٩ النفث فى الرقيـــة : (١٠/ ٢٠٨) ، وفى بدأ الخلق باب ١١ صفة ابليس وجنوده (٦/ ٣٣٨) ، وفى تعبير الرؤيا باب ٤ الرؤيا الصالحة جزء من ست وأربعين جزء من النبـــوة : (١٢/ ٣٧٣) ، وباب ١٠ من رأى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام (١٢/ ٣٨٣) وباب ١٤ الحلم من الشيطان فاذا حلم فليبصق عن يساره وليستعذ باللـــه : (١٢/ ٣٩٣) مع الفتح .

٦٤٨ــ وأخرجه مسلم في صحيحه بسنده نحوه .

وفي رواية قال : "كنت أرى الرؤيا أعرى منها[(١)] غير أني لا أزمّل[(٢)] حتى لقيت أبا قتادة فذكرت ذلك له ، فقال . . . الحديث .

وفي رواية " فليبصق على يساره حين يهب من نومه ثلاث مرات " .

وفي رواية " وليتحول عن جنبه الذي كان عليه " .

وفي رواية " فان رأى رؤيا حسنه فليبشر ولا يخبر الا من يحب "[(٣)].

٦٤٩ــ وأخرجه أبو داود في سننه ، قال : حدثنا النفيلي ، قال : سمعت زهيرا يقول : سمعت يحيي بن سعيد يقول : سمعت أبا سلمة يقول : سمعت أبا قتادة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : وذكر الحديث بنحوه عند البخاري ومسلم[(٤)].

بيان حال رواته :

- عبدالله بن محمد النفيلي : ثقة حافظ تقدم رقم (١٠٨) .

- زهير بن معاوية : ثقة ثبت سمع من أبي اسحاق بآخرة تقدم رقم (٣٧٩)

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند البخاري ومسلم .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات واسناده صحيح .

٦٥٠ــ وأخرجه الترمذي في سننه ، قال : حدثنا قتيبة ، حدثنا الليث ، عن يحي ابن سعيد ، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن عن أبي قتادة به نحوه[(٥)].

---

(١) أعرى منها : أي يصيبني البرد والرعدة من خوفه . (مجمع بحار الأنوار : ٣/ ٥٨١) .

(٢) لا أزمل : أي لا أغطى ولا ألف كالمحموم . (مجمع بحار الأنوار : ٢/ ١٠٩)

(٣) مسلم من عدة طرق في كتاب الرؤيا (٤/ ١٧٧١-١٧٧٢-١٧٧٣) .

(٤) أبو داود في الأدب باب ماجاء في الرؤيا (٤/ ٣٠٥) .

(٥) الترمذي في الرؤيا باب ماجاء في تعبير الرؤيا (٤/ ٥٣٦) .

بيان حال رواتـــه :

رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم .

درجة الاسـناد :

صحيـح .

٦٥١ - وأخرجه ابن ماجة في سننه . قال : حدثنا محمد بن رمح ، حدثنا الليث ابن سعد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي قتادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الرؤيا من الله والحُلْم من الشيطان فاذا رأى أحدكم شيئا يكرهه ، فليبصق عن يساره ثلاثا وليستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثلاثا وليتحول عن جنبه الذى كان عليه ".(١)

بيان حال رواتـه :

رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند مسلم فقد أخرجه مقترنا مع قتيبة بن سعيد .

درجة الاسناد :

صحيـــح .

والحديث أخرجه النسائي في السنن الكبرى في الرؤيا ، عن على بن شعيب عن معن وعن الحارث بن مسكين ، عن ابن القاسم كلاهما عن مالك عن يحيى بن سعيد به .(٢)

---

(١) ابن ماجة في الرؤيا باب ٤ من رأى رؤيا يكرهها (١٢٨٦/٢) .

(٢) انظر: تحفة الأشراف (٩/٢٦٩-٢٧٠) رقم (١٢١٣٥) .

ما يؤخذ من الحديث :

١- أدب الرؤيا الصالحة وهي : أن يحمد الله عليها وأن يستبشر بها ، وأن يتحدث بها لكن لمن يحب دون من يكره .

٢- أدب الرؤيا المكروهة ، وهي : أن يتعوذ بالله من شر الشيطان ويتفل حين يهب من نومه عن يساره ثلاثا ولا يذكرها لأحد أصلا ، ويتحول من جنبه الى جنب آخر.(١)

٣- الحكمة من هذه الأمور ، قال العلماء : أما الاستعاذة فمشروعة عند كل أمر يكرهه وأما من الشيطان فلما وقع في بعض طرق الحديث أنها منه ، وأنه يخيل بها لقصد تحزين الآدمي والتهويل عليه ، وأما التفل ، فقال عياض : أمر طردا للشيطان الذي حضر الرؤيا المكروهة تحقيرا له ، واستقذارا ، وخصت به اليسار لأنها محل الأقذار ونحوها.(٢)

وفي قوله : " لا يحدث بها الا من يحب " .

قال الزرقاني : (لأنه اذا حدث بها من لا يحب قد يفسرها بما لا يحب ، اما بغضا ، واما حسدا ، فقد يقع على تلك الصفة ، أو يتعجل لنفسه من ذلك حزنا ونكدا ، فأمر بترك تحديث من لا يحب لسبب ذلك).(٣)

٤- وفي الحديث : دلالة أن الله جعل ما ذكر سببا للسلامة من مكروه يترتب عليها كما جعل الصدقة وقاية للمال ، وسببا لدفع البلاء ، فينبغي أن يجمع بين هذه الروايات ويعمل بها كلها ، فاذا رأى ما يكرهه نفث عن يساره ثلاثا قائلا أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ومن شرها وليتحول الى جنبه الآخر ، وليصل ركعتين ، فيكون قد عمل بجميع الروايات وان اقتصر على بعضها أجزأه في دفع ضررها باذن الله تعالى كما صرحت به الأحاديث.(٤)

---

(١) انظر: الفتح : (١٢/ ٣٧٠) بتصرف قليل .

(٢) انظر: الفتح : (١٢/ ٣٧١) .

(٣) شرح الزرقاني على الموطأ (٤/ ٣٥٥) .

(٤) النووي على شرح مسلم (١٤/ ١٨) .

٥- ويؤخذ من قوله :" ان كنت لأرى الرؤيا أثقل على من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت أباليها " .

قوة العزيمة والتصديق بوعد الله ووعيده والاعتماد عليه فى كل الشئون والأحوال .

٦- وفيه : أن من رأى رؤيا يكرهها فلاتحمله على الخوف والاضطراب ، وانما عليه أن يأتى بالذكر الوارد ، فى هذا الحديث وهى لا تضره بأمر الله تعالى .

* بـــاب ماجاء في تعليق التمائـــم *

" ان الرقى والتمائم والتولة شـــرك " عبد الله بن مسعود / د ت .

٦٥٢ - أخرج أبوداود في سننه، قال : حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله، عن زينب امرأة عبد الله، عن عبد الله، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ان الرقى والتمائم (١) والتِّوَلَة (٢) شـــرك ".

قالت : قلت : لم تقول هذا ؟ والله لقد كانت عيني تُقْذَف (٣) وكنت أختلف الـــى فلان اليهودي يرقيني، فاذا رقاني سكنت، فقال عبد الله : انما ذاك عمل الشـــيطان كان ينخسها بيده، فاذا رقاها كف عنها، انما كان يكفيك أن تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أذهب الباس رب الناس، أشف أنت الشافي لا شـــــفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما (٤) " (٥).

بيان حال رواتـــه :

- محمد بن العلاء، أبو كريب الهمداني :
ثقة حافظ تقدم رقم (٣٣).

- أبو معاوية محمد بن حازم : ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش تقدم رقم (٢١).

- الأعمش: سليمان بن مهران : ثقة من مدلسي المرتبة الثانية .

---

(١) التمائم : جمع تميمة : وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادهم، يتقون بها العين في زعمهم فأبطلها الاسلام . (النهاية : ١/١٩٧).

(٢) التوله : بكسر التاء وفتح الواو : مايحبب المرأة الى زوجها من السحر وغـــيره . (النهاية : ١/٢٠٠).

(٣) (تقذف) : بالبناء للمجهول ، والقذف الرمى بقوة . (النهاية: ٤/٢٩)، والمراد أن عينها ترمى بما يهيج الوجع .

(٤) (سقما) : السقم والسقم: بضم السين وفتحها : المرض . (النهايـــــة : ٢/٣٨٠).

(٥) أبوداود في الطب باب في تعليق التمائم (٤/٩، ١٠).

- عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق بن الحارث بن سلمة بن كعب بن وائل ابن جميل بن كنانة بن ناجية بن مراد الجطي المرادى ، أبو عبد الله الكوفي :

ثقة عابد رمي بالارجاء من الخامسة مات سنة ١١٨ وقيل قبلها /ع.(١)

- يحيى بن الجزار العرني ، قيل : اسم أبيه زبان وقيل بل لقبه هو :

وثقه أبو زرعة والنسائي وأبو حاتم وابن سعد والعجلي ، وقال ابن سعد والعجلي : كان يتشيع (٢) ،

وقال ابن حجر : صدوق رمي بالغلو في التشيع من الثالثة / م ٤ (٣) .

والنتيجة : أنه ثقة حيث قد وثقه الجمهور واعتمده مسلم والأربعة ، وحديثنا ليس له صلة بتشيعه .

ابن أخي زينب الثقفية امرأة ابن مسعود .

قال الحافظ ابن حجر: كأنه صحابي ولم أره مسمى (٤) .

درجة الاسناد :

رجاله ثقات ماعدا ابن أخي زينب مجهول .

والحديث سكت عنه أبو داود .

وقال المنذرى : الراوي عن زينب مجهول (٥) لكن وجد لابن أخي زينب متابع في روايته عن زينب وهو عبد الله بن عتبة عند الحاكم كما سيظهر عند التخريج .

وعبد الله بن عتبة : ثقة (٦) ، فيكون الاسناد بالمتابع حسنا لغيره .

---

(١) التهذيب (٨/١٠٢) ، التقريب (٢/٧٨) .
وانظر: الكاشف (٢/٢٩٥) ، الخلاصة : (ص : ٢٩٣) .

(٢) التهذيب (١١/١٩١) .

(٣) التقريب (٢ / ٣٤٤) .
وانظر: الثقات للعجلي (ص: ٤٧٠) ، الجرح والتعديل (٩ / ١٣٣) ، الميزان : (٤/٣٦٧) .

(٤) التقريب (٢ / ٥٣٤) .

(٥) مختصر السنن (٥/٣٦٣) .

(٦) انظر: التقريب (٢/٤٣٢) .

٦٥٣ - وأخرجه ابن ماجة فى سننه ،قال : حدثنا أيوب بن محمد الرقى ، حدثنا معمر بن سليمان ، حدثنا عبد الله بن بشر، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة ،عن يحيى بن الجزار عن ابن أخت زينب امرأة عبد الله ،عن زينب قالت : كانت عجوز تدخل علينا ترقي من الحمرة.(١) وكان لنا سرير طويل القوائم ،وكان عبد الله اذا دخل تنحنح وصوت ، فدخل يوما فلما سمعت صوته احتجبت منه ،فجاء فجلس الى جانبى فمسنى فوجد مس خيط، فقال : ما هذا ؟ فقلت : رقى لى فيه من الحمرة ، فجذبه وقطعه فرمى به ، وقال : لقد أصبح آل عبد الله أغنياء عن الشرك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " ان الرقى والتمائم والتولة شرك " قلت : فانى خرجت يوما فأبصرنى فلان ، فدمعت عينى التى تليه ، فاذا رقيتها سكنت دمعتها ، واذا تركت دمعت ، قال : ذاك الشيطان ان أطعتيه تركك ، واذا عصيتيه طعن بأصبعه فى عينك ، لكن لو فعلت كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خيرا لك وأجدر أن تشفين ، تنضحين فى عينك الماء ، وتقولين : أذهب الباس رب الناس أشف أنت الشافى لا شفاء الا شفاؤك ، شفاء لا يغادر سقما ".(٢)

بيان حال رواته :

- أيوب بن محمد بن زياد بن فروخ الوزان أبو محمد الرقى ، وفى الخلاصة الربعى : ثقة من العاشرة ، مات سنة ٢٤٩/د ق س.(٣)

- معمر بن سليمان النخعى أبو عبد الله الرقى .

ثقة ، فاضل ، أخطأ الأزدى فى تليينه ، وأخطأ من زعم أن البخارى أخرج له ، من التاسعة، مات سنة ١٩١/ت س ق .(٤)

---

(١) (الحمرة) مرض معد يحمر فيه موضع الاصابة تصحبه حمى عاليه (المعجم الوسيط : ١/١٩٧).

(٢) ابن ماجه فى الطب باب ٣٩ تعليق التمائم (٢ / ١١٦٧).

(٣) انظر: الكاشف (١/٩٤) ،التهذيب (١/٤١١) ،التقريب : (١/ ٩١) ، الخلاصة : (ص ٤٣).

(٤) انظر: الكاشف (٣/١٤٦) ،التهذيب (١٠/٢٤٩) ،التقريب (٢ / ٢٦٦)، الخلاصة : (ص ٣٨٤).

- عبدالله بن بشر بن التيهان الرقي مولى بني يربوع ، قاضي الرقة ، أصله من الكوفة :

وثقه ابن معين مرة وكذبه أخرى ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال النسائي :

ليس به بأس .

وقال ابن عدي أحاديثه عندي مستقيمه .

وقال عثمان بن سعيد ، ليس بذاك ، وقال الدارقطني ليس بالحافظ ، وقال الحاكم :

يحدث عن الأعمش مناكير ثم غفل فأخرج له في المستدرك ، وزعم أن مسلما أخرج له وليس

كما قال ، وقال ابن خلفون : كان عابدا زاهدا الا أنه ليس بالقوي في الزهري (١) ،

وقال ابن حجر : اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان ، وقال أبو زرعة والنسائي : لا بأس

به ، وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة من السابعة / س ق (٢) .

النتيجة : أن الراوي : صدوق يحتج بحديثه في غير الأعمش والزهري .

بقية رجال الاسناد هم رجال الحديث نفسه عند أبي داود .

درجة الاسناد :

في اسناده عبد الله بن بشر : ضعف في الأعمش لكنه قد تابعه في رواية الحديث

عنه أبو معاوية محمد بن حازم عند أبي داود وهو ثقة كما تقدم لنا (٦٤٥) .

فالاسناد كسابقة : حسن لغيره .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

١- أخرجه أحمد عن أبي معاوية ، عن الأعمش عن عمرو بن مرة ، عن يحيى بن الجزار

عنه به (٣) .

---

(١) التهذيب (٥ / ١٦٠) .

(٢) التقريب (١ / ٤٠٤) ، وانظر : تاريخ ابن معين (٢ / ٢٩٨) ، الكامل في ضعفاء الرجال (٤ / ١٥٥٨) ، الجرح والتعديل (٥ / ١٤) ، الميزان : (٢ / ٣٩٧) الكاشف (٢ / ٦٧) ، المغني : (١ / ٣٣٣) .

(٣) المسند (١ / ٣٨١) .

٢- وأخرجه ابن حبان في صحيحه بسنده ، عن يحيى بن الجزار، قال : دخل عبد الله على امرأته وفي عنقها شيء معقود فجذبه فقطعه ، ثم قال : لقد أصبح آل عبد الله أغنياء أن يشركوا بالله ، وذكر بقية الحديث.(١)

وأسقط من السند ابن أخي زينب ، ويحيى الجزار لم يثبت له سماع من ابن مسعود فيكون هذا الاسناد فيه انقطاع .

٣- وأخرجه الحاكم بسنده من طريق يحيى الجزار عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زينب امرأة عبد الله عنها به .

وقال : هذا صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.(٢)

في هذا الاسناد تابع عبد الله بن عتبة بن أخي زينب في روايته عن زينب ، وعبد الله ابن عتبة ثقة.(٣)

وأخرجه بسنده من طريق قيس بن السكن الأسدي قال دخل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه على امرأة فرأى عليها حرزا من الحمرة فقطعه قطعا عنيفا ثم قال .. الخ وصحح اسناده ووافقه الذهبي.(٤)

٤- وأخرجه البيهقي بسنده من طريق يحيى الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله بن مسعود.(٥)

٥- وأخرجه البغوي بسنده من طريق يحيى الجزار عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله.(٦)

---

(١) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧/ ٦٣٠) ، رقم (٦٠٥٨) .

(٢) المستدرك (٤/ ٤١٧-٤١٨) .

(٣) التقريب (٢/ ٤٣٢) .

(٤) المستدرك (٤/ ٢١٧) .

(٥) السنن الكبرى (٩/ ٣٥٠) .

(٦) شرح السنة (١٢/ ١٥٦-١٥٧) .

٦- وأخرجه الطبراني بسنده عن يحيى بن الجزار قال : قال عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ان الرقى والتمائم والتولة شرك ".(١)

وأخرجه بسنده من طريقين ، عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة ، عن ابن مسعود موقوفاً.(٢)

لكن له حكم المرفوع اذ لا مجال للاجتهاد فيه غير أن هذا الموقوف فيه انقطاع لأن أبا عبيده لم يسمع من ابن مسعود قال ابن أبي حاتم : قال أبي : أبو عبيدة ابن عبد الله بن مسعود لم يسمع من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.(٣)

" من تعلق شيئا وكل اليه " عبد الله بن عكيم / ت

٦٥٤- أخرج الترمذي في سننه ، قال : حدثنا محمد بن مدوية ، حدثنا عبيد الله ابن موسى ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عيسى أخيه ، قال : دخلت على عبد الله بن عكيم أبي معبد الجهني أعوده ، وبه حُمْرَة ، فقلنا : ألا تعلق شيئا؟ قال : الموت أقرب من ذلك ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : " من تعلق شيئا وكل اليه ".(٤)

بيان حال رواته :

- محمد بن مدويه : صدوق تقدم رقم : (٨٢٨)
- عبيد الله بن موسى بن أبي المختار ، باذام العبسي الكوفي ، أبو محمد . ثقة ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة ٢١٣ على الصحيح / ع.(٥)
- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري أبو عبد الرحمن الكوفي الفقيه قاضي الكوفة ضعف من أجل سوء حفظه ، ضعفه يحيى القطان وأحمد بن حنبل والنسائي وغيرهم.(٦)

---

(١) المعجم الكبير (١٠ / ٢٦٢) .

(٢) المعجم الكبير (٩ / ١٩٣) ، (٨٨٦٢-٨٨٦٣) .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم : (ص ١٩٦) .

(٤) الترمذي في الطب باب كراهية التعليق (٤ / ٤٠٣) .

(٥) التهذيب المغني (٢ / ٤١٨) ، مقدمة الفتح (ص : ٤٢٣) . وانظر : الميزان (٣ / ١٦) ، الكاشف (٢ / ٢٠٥) .

(٦) التهذيب (٩ / ٣٠١) .

وقال أبو حاتم : محله الصدق ، شغل بالقضاء فساء حفظه.(١)

وقال ابن حجر : صدوق سيئ الحفظ جدا من السابعة مات سنة ١٤٨/٤.(٢)

- عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصارى الكوفى :

ثقة ، من السادسة /٤.(٣)

- عبد الله بن عُكَيْم - بالتصغير - الجهنى ، أبو معبد الكوفى :

مخضرم ، من الثالثة ، وقد سمع كتاب النبى صلى الله عليه وسلم الى جهينة ، مات فى امرة الحجاج قال الخطيب : أدرك زمان النبى صلى الله عليه وسلم ، وسمع عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وكان ثقة.

وقال البخارى وأبو حاتم : أدرك زمان النبى صلى الله عليه وسلم ولم يعرف له منه سماع.(٤)

وقال ابن حجر : مخضرم من الثانية . وقد سمع كتاب النبى صلى الله عليه وسلم الى جهينة مات فى امرة الحجاج / م ٤.(٥)

درجة الاسـناد :

فى اسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى : صدوق سيئ الحفظ وعبد الله ابن عكيم لم يثبت له سماع من النبى صلى الله عليه وسلم .

فالاسناد ضعيف لعلتين ضعف أحد رواته والارسال .

---

(١) الجرح والتعديل (٧ / ٣٢٢-٣٢٣).

(٢) التقريب (٢ / ١٨٤)،
وانظر: الميزان (٣/٦١٣)، المغنى (٢/٦٠٣)، الكاشف : (٣ / ٦١٣)، الخلاصة (ص : ٣٤٨).

(٣) التهذيب (٨/٢١٩)، التقريب (٢ / ٩٩).

(٤) انظر: تاريخ بغداد (١٠/٣)، التهذيب : (٥ / ٣٢٣).

(٥) التقريب : (١/ ٤٣٤).

وقال الترمذي : حديث عبد الله بن عكيم انما نعرفه من حديث محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، وعبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يقول : كتب الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن أبي ليلى نحوه بمعناه ، قال : وفي الباب عن عقبة بن عامر.(١)

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه أحمد(٢) والبيهقي(٣) والحاكم(٤) ، وسكت عنه هو والذهبي .

كلهم من طريق ابن أبي ليلى عن أخيه .

وأخرجه علي بن الجعد مرسلا قال : وباسناده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى يرفعه قال : من علق التمائم وعقد الرقى فهو على شعبة من الشرك.(٥)

قلت : الحديث بشواهده حسن لغيره ومن شواهده حديث ابن مسعود المتقدم قبله في الباب " ان الرقى والتمائم والتولة شرك " .

٢- عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من يعلق تميمة فلا أتم الله له ، ومن يعلق ودعة فلا ودع الله له " .

قال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجالهم ثقات (٦)

وعنه أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل اليه رهط فبايع تسعة وأمسك عن واحد فقيل له : يارسول الله ! بايعت تسعة وتركت هذا قال : ان عليه تميمة فأدخل يده فقطعها فبايعه ، وقال : " من علق تميمة فقد أشرك " .

قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد ثقات. (٧)

---

(١) الترمذي (٤ / ٤٠٣) .
(٢) المسند (٤ / ٣١١) .
(٣) سنن البيهقي الكبرى (٩ / ٣٥١) .
(٤) المستدرك (٤ / ٢١٦) .
(٥) مسند ابن الجعد (٢ / ٨٨٠ - ٨٨١) .
(٦-٧) مجمع الزوائد (٥ / ١٠٣) .

" ماأبالي ماأتيت ان أنا شربت ترياقا " عبد الله بن عمرو /د .

٦٥٥- أخرج أبوداود في سننه ، قال : حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، حدثنا عبد الله بن يزيد ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب حدثنا شرحبيل بن يزيد المعافرى ، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ماأبالي ماأتيت ان أنا شربت ترياقا (١) أو تعلقت تميمة ، أوقلت الشعر من قبل نفسي " قال أبو داود : هذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، وقد رخص فيه قوم ، يعني الترياق (٢) .

بيان حال رواته :

- عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي مولاهم القواريري ، أبو سعيد البصري نزيل بغداد ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة ١٣٥ على الأصح / خ م د س (٣) .

- عبد الله بن يزيد العدوى مولى آل عمر أبو عبد الرحمن المقرى ، القصير ، أصله من ناحية البصرة ، وقيل : ناحية الأهواز ، سكن مكة :

ثقة ، فاضل ، أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنه ، من التاسعة ، وهو من كبار شيوخ البخاري (٤) .

- سعيد بن أبي أيوب ، واسمه مِقْلاص (٥) الخزاعي مولاهم أبو يحيى المصري : ثقة ، ثبت ، من السابعة / ع (٦) .

---

(١) الترياق : مايستعمل لدفع السم ، وهو رومي معرب ، ويقال : درياق وطرياق . (غريب الحديث لابن الجوزي : ١/١٠٦) .
قال ابن الأثير : انما كرهه من أجل مايقع فيه من لحوم الأفاعي والخمر وهي حرام نجسه ، والترياق أنواع فاذا لم يكن فيه شيء من ذلك فلابأس وقيل الحديث مطلق ، فالأولى اجتنابه كله . (النهاية : ١/١٨٨) .

(٢) أبو داود في الطب باب في الترياق (٦/٤) .

(٣) م ت : التهذيب (٧/٤٠) ، التقريب : (١/٥٣٧) .

(٤) التهذيب (٦/٨٣) ، التقريب (١ / ٤٦٢) .

(٥) مقلاص : بكسر الميم - وسكون القاف ، وآخره صاد مهملة (التقريب : ١/٢٩٢) .

(٦) التقريب : (١ / ٢٩٢) .

- شرحبيل بن شريك المعافري[(١)] الآجري[(٢)] أبو محمد المصري :

قال أبو حاتم : صالح الحديث[(٣)] ، وقال النسائي ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات الا أن أبا داود سماه في روايته شرحبيل بن يزيد[(٤)] ، قال ابن حجر: صدوق من السادسة / خد م د ت س[(٥)] .

- عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري قاضي أفريقيا .

قال البخاري : في حديثه مناكير[(٦)] وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : لا يحتج بخبره اذا كان من رواية عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي فانما وقع المناكير في حديثه من أجله[(٧)] ، وقال أبو حاتم : شيخ مغربي منكر[(٨)] .

وقال الذهبي : منكر الحديث ، ولعل تلك النكارة جاءت من قبل صاحبه عبد الرحمن ابن زياد[(٩)] .

وقال ابن حجر: ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة ١١٣ / خد د ت ق[(١٠)] .

درجة الاسناد :

في اسناده عبد الرحمن بن رافع : ضعيف .

فالاسناد ضعيف .

---

(١) المعافري : بفتح الميم والعين وبعد الألف فاء مكسورة وراء - هذه النسبة الى المعافر بن يعفر بن مالك . (اللباب : ٣/ ٢٢٩) .

(٢) الآجري : بفتح الألف الممدودة ، وضم الجيم ، وتشديد الراء المهملة - هذه النسبة الى عمل الأجر وبيعه . (اللباب : ١/ ١٨) .

(٣) الجرح والتعديل : (٤/ ٣٤٠) .

(٤) التهذيب (٤ / ٣٢٣) .

(٥) التقريب (١/ ٣٤٩) .

(٦) الضعفاء الصغير للبخاري (ص : ١٤٤) .

(٧) الثقات لابن حبان (٥/ ٩٥) .

(٨) الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٢) .

(٩) الميزان (٢ / ٥٦٠) .

(١٠) التقريب (١/ ٤٧٩) ، وانظر: التهذيب : (٦/ ١٦٨) .

لكن عبد الرحمن بن رافع وجد له متابعات في روايته عن ابن عمرو كما سيظهر عند التخريج فالحديث يصير بهما حسنا لغيره .

وأورده السيوطي في الجامع الصغير ورمز له بالحسن وتعقبه المناوي بقوله : رمز المصنف لحسنه وكأنه ذهل عن قول الذهبي في المهذب هذا حديث منكر تكلم في ابن رافع لأجله .(١)

ذكر من أخرجه من غير الستة :

١- أخرجه أحمد من طريق عبد الرحمن بن رافع التنوخي عن عبد الله بن عمرو .(٢)

٢- وأخرجه أبو نعيم من طريق أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو .(٣)

قلت : وهذا متابع قوي فان أبا عبد الرحمن الحبلي واسمه : عبد الله بن يزيد المعافري ، قال ابن حجر: ثقة من الثالثة .(٤)

وذكر أحمد شاكر أن له متابع ثاني وهو حنش بن عبد الله الصنعاني عند ابن عبد الحكم في فتوح مصر .(٥)

فتبين لنا أن هذا الحديث قد رواه عن ابن عمرو ثلاثة من التابعين عبد الرحمن ابن رافع عند أبي داود وأحمد وأبو عبد الرحمن الحبلي عند أبي نعيم وحنش بن عبد الله الصنعاني عند ابن عبد الحكم في فتوح مصر .

أنزعها فانها لا تزيدك الا وهنا " عمران بن الحصين / ق .

٦٥٦ - أخرج ابن ماجة في سننه قال : حدثنا علي بن أبي الخصيب ، حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن ، عن عمران بن الحصين أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في

---

(١) فيض القدير (٥ / ٤٠٨) .

(٢) المسند (٢ / ١٦٧) .

(٣) حلية الأولياء (٩ / ٣٠٨) .

(٤) التقريب (١ / ٤٦٢) .

(٥) المسند تحقيق أحمد شاكر: (١٠ / ٧٣) .

يده حلقة من صفر ، فقال : " ما هذه الحلقة ؟ " قال : هذه من الواهنة[١] قال : " أنزعها فانها لا تزيدك الا وهنا "[٢].

بيان حال رواته :

- علي بن أبي الخصيب : صدوق ، ربما أخطأ ، تقدم رقم (١٨١) .

- وكيع بن الجراح : ثقة حافظ تقدم رقم (١٨) .

- مبارك بن فَضَالة[٣] أبو فضالة البصري :

قال أحمد : كان يدلس وما روى عن الحسن يحتج به واختلف فيه قول ابن معين فوثقه مرة وضعفه مرة ، وقال ابن المديني : هو صالح وسط .

وقال العجلي : لا بأس به ، وقال الدارقطني : لين الحديث كثير الخطأ يعتبر به[٤] ، وقال ابن حجر: صدوق ، يدلس ويسوي ، من السادسة ، مات سنة ١٦٦ / خت د ت ق[٥] .

- الحسن بن يسار البصري : ثقة فقيه مشهور كان يرسل كثيرا ومن مدلسي المرتبة الثانية تقدم رقم (٣٦) .

درجة الاسناد :

فيه : مبارك بن فضالة صدوق يدلس وقد عنعن الحديث عن الحسن والحسن البصري مختلف في سماعه من عمران بن الحصين .

---

(١) الواهنة : عرق يأخذ في المنكب واليد كلها فيرقى منها ، وقيل : هو مرض يأخذ في العضد وربما علق عليها جنس من الخرز ، يقال لها خرز الواهنة ، وهي تأخذ الرجال دون النساء . (النهاية : ٥ / ٢٣٤) .

(٢) ابن ماجه في الطب باب ٣٩ تعليق التمائم (٢ / ١١٦٧-١١٦٨) .

(٣) فضالة : بمفتوحه وخفة ضاد معجمة . المغني في ضبط أسماء الرجال : (ص ١٩٦) .

(٤) التهذيب (١٠ / ٢٨) .

(٥) التقريب (٢ / ٢٢٧) .

وانظر: تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (ص: ١١١) رقم (٣٣٤) ، تاريخ الثقات للعجلي (ص ٤١٩) ، رقم (١٥٣٢) ، الميزان (٣ / ٤٣١) ، الكاشف: (٣ / ١٠٤) ، المغني في الضعفاء (٢ / ٥٤٠) الخلاصة (ص ٣٩٨) ، التعريف: (ص: ١٠٤) .

وذهب ابن المديني وأبو حاتم وغيرهما على أنه لم يسمع منه[١] وعلى هذا فالاسناد ضعيف .

لكن وجد لابن المبارك متابع يروى عن الحسن وهو أبو عامر الخزاز، لكنه أيضا فيه ضعف قال عنه ابن حجر: صدوق كثير الخطأ[٢].

لكن يحتمل أن يرتقي به الى الحسن لغيره انما تبقى العلة في عدم سماع الحسن من عمران بن الحصين .

وقال في الزوائد : هذا اسناد حسن لأن مبارك بن فضالة مختلف فيه[٣].

ذكر من أخرج الحديث من غيرالستة:

- أخرجه أحمد من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن قال :أخبرني عمران بن الحصين وفيه زيادة " فانك لومت وهي عليك ماأفلحت أبدا "[٤].

وأخرجه أبو يعلى[٥] والبيهقي[٦] والحاكم وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي[٧].

كلهم من طريق أبي عامر الخزاز عن الحسن عن عمران بن حصين .

وأخرجه ابن حبان من طريق أبي عامرالخزاز، ومن طريق مبارك بن فضاله كلاهما عن الحسن ، عن عمران بن حصين[٨] .

وأخرجه الخطيب من طريق أبي عامر الخزاز عن الحسن عن عمران بنحوه[٩].

---

(١) انظر: تهذيب الكمال (٦/ ٩٥-١٢٦) ، المراسيل لابن أبي حاتم : (ص : ٤٠) جامع التحصيل (ص : ١٩٧) .

(٢) التقريب : (١ / ٣٦٠) .

(٣) مصباح الزجاجه (٤ / ٧٧) .

(٤) المسند (٤/ ٤٤٥) .

(٥) كما في مصباح الزجاجه (٤/ ٧٧) .

(٦) السنن الكبرى كتاب الضحايا باب التمائم (٩ / ٣٥٠-٣٥١) ، (٧) المستدرك (٤/ ٢١٦)

(٨) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، كتاب الرقاء والتمائم وفي ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل (٧ / ٦٢٨-٦٢٩) .

(٩) الموضح لأوهام الجمع والتفريق (٢ / ١٧٤) .

ما يؤخذ من الأحاديث :

١- أن الوسائل لها حكم الغايات ، فكل ماكان ذريعة الى الشرك فهو شرك ، وكل ماكان ذريعة الى الحرام فهو حرام ، وهكذا .

قال شمس الحق العظيم آبادى : " شرك " أى كل واحد منها قد يفضى الى الشرك اما جليا واما خفيا ، قال القاضى : وأطلق الشرك عليها لأن المتعارف منها فى عهده ماكان معهودا فى الجاهلية ، وكان مشتملا على مايتضمن الشرك أو لأن اتخاذها يدل على اعتقاد تأثيرها وهو يفضى الى الشرك (١).

٢- فيه : أن للشيطان تسلطا على بنى الانسان بالضرب والنخس وماشابه ذلك ،

٣- وفيه أن المعصية ترضى الشيطان وتسخط الرحمن ، فقد يتسلط الشيطان على الانسان بالضرر فى بدنه ، ويزين له دواء حراما أو شركا بالله ، فاذا أطاع الشيطان بمعصية الله كف عنه وهذا من شدة عداوته للانسان يريد أن يفسد عليه دينه ويحبط عمله ، فيجب على المسلم أن يحذر من مكايد ابليس وتلبيسه ، ووسائسه الخفيه التى لا يفطن لها الا الحذاق من ذوى البصائر .

٤- استحباب هذا الدعاء عندما يصاب الانسان بالأسقام والأوجاع " أذهب الباس رب الناس أشف أنت الشافى لاشفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما " .

٥- قال شمس الحق العظيم آبادى : يؤخذ منه جواز تسمية الله بما ليس فى القرآن بشرطين :

أحدهما : ألا يكون فى ذلك مايوهم نقصا .

والثانى : أن يكون له أصل فى القرآن وهذا من ذاك ، فان فى القرآن ﴿ وإذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ (٢) (٣) .

---

(١) عون المعبود : (١٠/٣٦٧) .

(٢) سورة الشعراء : ٨٠ .

(٣) عون المعبود (١٠/٣٦٨) .

٦- بيان ماكان عليه السلف الصالح من صحة العقيدة ، وحسن العبادة ، والتوكل على الله والاعتماد عليه .

٧- وفيه أن من تعلق بشيء من التعاويذ والتمائم وأشباهها معتقدا أنها تجلب له نفعا أو تدفع عنه ضرا ، وكل اليه .

لما فيه من تعلق قلبه بغير الله ، ولأنها ليست من الأسباب الشرعية التى شرعها الله على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ، ولا من الأسباب القدرية التى قد علم أو جرب نفعها مثل الأدوية المباحة .

٨- النهى عن شرب الترياق ، الذى يقع فيه لحوم الأفاعى والخمر وهى حرام نجسة واذا لم يكن فيه شيء من ذلك فلا بأس به .

وقال الخطابى : (ليس شرب الترياق مكروها من أجل أن التداوى محذور ، وقد أباح رسول الله صلى الله عليه وسلم التداوى والعلاج فى عدة أحاديث ، ولكن من أجل ما يقع فيه من لحوم الأفاعى وهى محرمة ، والترياق أنواع فاذا لم يكن فيه من لحوم الأفاعى فلا بأس بتناوله)(١) .

وقيل الحديث مطلق فالأولى اجتنابه وتعقب النواوى هذا القول واعتبره جمودا وقال : (الكلام محمول على الترياق المعمول بلحم الحيات لا غير)(٢) .

٩- وفيه : أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يقول الشعر من قبل نفسه بمعنى يتقوله ويتكلف فيه ، لقوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾(٣) .

قال ابن حجر: فقوله : " من قبل نفسه " احترازا عما اذا كان أنشده متمثلا ، وقد وقع فى الأحاديث الصحيحة مثل ذلك كقوله : أصدق كلمة قالها لبيد " ألا كل شيء ما خلا الله باطل " متفق عليه من حديث أبى هريرة(٤) .

---

(١) معالم السنن (٣٥٣/٥) .

(٢) فيض القدير (٤٠٨/٥) .

(٣) يونس : ٦٩ .

(٤) التلخيص الحبير : (٣ / ١٢٩) .

١٠- ويؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عمران بن حصين " ماهذا ؟ " استفصال المفتي واعتبار المقاصد في الأعمال فمن واجب من يتصدى للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ألا يبادر الى الانكار في الأمور التي تحتمل الحرمة والاباحة بحسب قصد فاعلها الا بعد الاستفصال منه ، فان وضع الحلقة أو الخيط في اليد يحتمل أن يكون من أجل تخفيف الألم يشده على موضع الألم لا لاعتقاد في ذاتها بالنفع فهي مباحة كسائر الأدوية ، وان كان لاعتقاد النفع في ذاتها فهي حرام .

١١- وفيه وجوب تغيير المنكر باليد على كل من رأى منكرا وهو قادر على تغييره بيده .

١٢- النهي عن تعليق الحلق والخرز ونحوهما وأنها ليست من الدواء المشروع ، بل تزيد المريض مرضا ، وهو فساد العقيدة ومرض القلب بالتعلق بغير الله ، بجانب مرض البدن .

١٣- النهي عن التداوي بالحرام وهو مامنعه الشرع وأن الانسان قد يعاقب بنقيض قصده فيقصد الدواء فيكون داء ، ويزداد به مرضا على مرضه .

١٤- وفيه أن الانسان لا فلاح له ولا نجاح يوم القيامه الا اذا لقي الله بعقيدة صحيحة ، فان الشرك بالله يحبط الأعمال ويخلد صاحبه في النار .

١٥- وفيه أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر ، وأن فاعله لا يعذر بجهله .

١٦- وفيه أن الانسان لا ينفعه الا عمله فلا يغتر بشرف الآباء والأجداد فاذا كان هذا الصحابي مع شرف الصحبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لو مات وهي عليه ما أفلح أبدا فكيف بغيره .

١٧- وفيه : أنه اذا كفى الانكار باللسان فلا يحتاج الى فعل اليد .

١٨- وفيه : أن من وقع منه ذنب وتاب منه فلا يحط ذلك من قدره ، فليس من شرط الولاية عدم الذنوب .(١)

---

(١) انظر: تيسير العزيز الحميد بتصرف (ص : ١٢٧-١٢٩) .

ـ مسألة ـ

* في حكم تعليق التميمة *

التميمة التي تعلق تنقسم الى قسمين :

القسم الأول : ماكان من خرز وجلود أو ماكان مكتوبا بأسماء الشياطين والاستعاذة بهم ،أو بكلام غير عربي لا يفهم معناه ، فهذا النوع لا يجوز تعليقه بالاجماع .

القسم الثاني : ماكان من القرآن والسنة وأسماء الله وصفاته .

فهذا النوع محل اختلاف بين العلماء من السلف والخلف .

فقالت طائفة يجوز ذلك ، ومنهم عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره ، وبه قال أبوجعفر الباقر وأحمد في رواية ، وحملوا أحاديث النهي على التمائم الشركية ، وهو ظاهر اختيار ابن القيم .

وذهبت طائفة الى أنه لا يجوز ذلك منهم ابن مسعود ، وابن عباس وهو ظاهر قول حذيفة وعقبة بن عامر ، وابن عكيم ، وبه قال جماعة من التابعين ، منهم أصحاب ابن مسعود وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه وجزم به المتأخرون ، واحتجوا على ذلك بأحاديث النهي ، من ثلاثة أوجه :

الوجه الأول : عموم الأدلة ولا مخصص لهذا العموم .

الوجه الثاني : سد الذريعة لأنه يفضي الى تعلق ماليس كذلك .

الوجه الثالث : لما في تعليق التميمة المذكور فيها أسماء الله وصفاته من الامتهان لها بحملها معه عند قضاء الحاجة.(١)

قلت : والأفضل هو ترك التعليق ، لأمور :

١- لم يرد عنه صلى الله عليه وسلم أنه علق على أحد من أصحابه أو أقر أحدا من أصحابه على التعليق كما ورد عنه أنه رقى وأقر على الرقية .

---

(١) انظر: تحفة الأحوذي : (٦/ ٢٣٩-٢٤٠) ، تيسير العزيز الحميد : (ص : ١٣٧) بتصرف .

٢- الحديث الوارد عن عبدالله بن عمرو أنه كان يكتب الدعاء المأثور (أعوذ بكلمات الله التامة . . . الخ .

وقد تقدم لنا الحديث وتبين أن هذه الزيادة ضعيفه تفرد بها ابن اسحاق وهو مدلس وقد عنعن الحديث فلاتقوم به حجة .

٣- على فرض صحتها لم تكن باقرار من الرسول صلى الله عليه وسلم حتى تكون حجة

٤- أنها فعل صحابى خالفه فيه غيره من الصحابة فلم يبق فعله حجة .

٥- احتمال أن يكون ابن عمر علقها ليحفظوها اهتماما بأمره صلى الله عليه وسلم فى المحافظة على هذا الدعاء .

وعلى فرض الجواز فان ترك التعليق أولى والاستغناء عنه بالرقية التى لا خلاف فيها خروجا من الخلاف وصيانة للدين من الوقوع فى المشتبه ، فان من التقوى ترك مالا بأس به مخافة الوقوع فيما فيه بأس . والله أعلم .

* باب ماجاء فى الاستشفاء بالقرآن *

" خير الدواء القرآن " على / ق .

٦٥٧- أخرج ابن ماجة فى سننه ، قال : حدثنا عمر بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندى ، حدثنا على بن ثابت ، حدثنا معاذ بن سليمان ، عن أبى اسحاق عن الحارث ، عن على ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خير الدواء القرآن ".(١)

بيان حال رواته :

- محمد بن عبيد بن عتبة بن عبد الرحمن الكندى أبو جعفر الكوفى :

وثقه مسلمة، وقال الدارقطني : ثقة صدوق .

وذكره ابن حبان فى الثقات،(٢) وقال ابن أبى حاتم : كتب الى ببعض حديثه .(٣)

وقال ابن حجر: صدوق من الحادية عشرة / ق .(٤)

- على بن ثابت الدهان العطار الكوفى :

ذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن حجر: صدوق ، من كبار العاشرة ، مات سنة ٢١٩ / ص ق .(٥)

- سعاد بن سليمان الجعفى ، ويقال : نسبه غير ذلك ، قال أبو حاتم : ليس بالقوى فى الحديث وكان من عتق الشيعة،(٦) وقال ابن حجر: صدوق يخطئ وكان شيعيا من الثامنة ، أخرج له ابن ماجة حديثا واحدا " خير الدواء القرآن ".(٧)

---

(١) ابن ماجه فى الطب باب ٢٨ الاستشفاء بالقرآن (٢/١١٥٨) .

(٢) التهذيب (٩/٣٣١) .

(٣) الجرح والتعديل (٨/١٢) .

(٤) التقريب (٢/١٨٨) .

(٥) التهذيب (٧/٢٨٩) ، التقريب (٢/٣٣) .

وانظر: الجرح والتعديل (٦/١٧٧) ، الكاشف (٢/٢٤٤) .

(٦) الجرح والتعديل (٤/ ٣٢٤) .

(٧) التقريب : (١/٢٨٥) . وانظر المغنى فى الضعفاء (١/٢٥٣) ، التهذيب : (٣/٤٦٢) ، الميزان : (٢/١١٨) .

- عمرو بن عبد الله الهمداني ، أبو اسحاق السبيعي وثقه ابن معين والنسائي والعجلي وأبو حاتم وأحمد وغيرهم.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان مدلسا وكذا ذكره في المدلسين حسين الكرابيسي ، وأبو جعفر الطبري ، وذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من المدلسين ، وقال : وصفه النسائي وغيره بذلك .

وقال بعض أهل العلم كان قد اختلط ، وانما تركوه مع ابن عيينة لاختلاطه ، ولم يخرج له الشيخان من رواية ابن عيينة شيئا.(١) وأنكر اختلاطه الحافظ الذهبي ، فقال : لم يختلط وانما شاخ ونسي ، وقد سمع منه سفيان بن عيينة وقد تغير قليلا.(٢)

وقال ابن حجر: ثقة عابد من الثالثة اختلط بآخرة ، مات سنة ١٢٩ هـ، وقيل قبل ذلك.(٣)

النتيجة : أنه ثقة في غير ابن عيينة لأنه حدث عنه في زمن الاختلاط .

- الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الكوفي :

وثقه ابن معين وأحمد بن صالح ، وقال أبو زرعة : لا يحتج بحديثه ، وكذا قال أبو حاتم ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، ومرة قال : ليس به بأس وضعفه الدارقطني ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه غير محفوظ ، وقال ابن حبان : كان الحارث غاليا في التشيع واهيا في الحديث ، وقال ابن سعد : كان له قول سوء ، وهو ضعيف في رأيه.

وكذبه الشعبي وعلي بن المديني ، ورد هذا التكذيب ابن عبد البر، وأحمد بن صالح بأنه لم يكن كذبه في الحديث ، وانما كذبه في رأيه وافراطه في حب علي.(٤)

وقال الذهبي : والنسائي مع تعنته في الرجال فقد احتج به وقوى أمره ، والجمهور

---

(١) التهذيب (٨/ ٦٣).

(٢) الميزان (٣ / ٢٧٠) .

(٣) التقريب (٢ / ٧٣).

وانظر: تعريف أهل التقديس (ص: ١٠١) ، الكواكب النيرات (ص : ٣٤١) .

(٤) التهذيب (٢ / ١٤٥).

على توهين أمره مع روايتهم له في الأبواب ، فهذا الشعبي يكذبه ثم يروى عنه ، والظاهر أنه يكذبه في لهجته وحكاياته ، أما في الحديث النبوى فلا ، وكان من أوعية العلم.(١)

وقال ابن حجر: رمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافة ابن الزبير / ع.(٢)

النتيجة : أنه صدوق في نفسه قد روى عنه الجمهور ولم يعب عليه سوى مغالاته في التشيع .

د رجة الاسناد :

في اسناده سعاد بن سليمان : صدوق يخطئ وأبو اسحاق السبيعي ، يدلس ، وقد عنعن الحديث عن الحارث .

فالحديث سنده ضعيف .

قال في الزوائد : هذا اسناد فيه الحارث بن عبد الله الأعور ، وهو ضعيف ، وله شاهد من حديث ابن مسعود رواه الحاكم مرفوعا وموقوفا .(٣)

قلت: الشاهد أخرجه الحاكم من طريقين موقوفا على عبد الله بن مسعود ومرفوعا كلاهما من طريق سفيان عن أبي اسحاق ، المرفوع بلفظ " عليكم بالشفائين العسل والقرآن" والموقوف بتقديم القرآن على العسل .

---

(١) الميزان : (١/ ٤٣٥).

(٢) التقريب (١/ ١٤١).

وانظر: طبقات ابن سعد (٦/١٦٨) ، تاريخ ابن معين : (٢ / ٩٣) ، والجرح والتعديل : (٣ / ٧٨) (٣٦٣) ، الضعفاء والمتروكين للنسائي : (ص ٧٧) (١١٦) ، الضعفاء والمتروكين للدارقطني (ص ١٧٥) (١٥٣) ، الضعفاء الكبير للعقيلي : (١ / ٢٠٨). المجروحين لابن حبان (١/ ٢٢٢) ، المغني في ضعفاء الرجال (١/ ١٤١).

(٣) مصباح الزجاجة (٤/٦٨-٦٩).

وفى رواية قال : الشـفاء شفاءان قراءة القرآن وشرب العسل " .

وقال : هذا اسناد صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، وقد أوقفه وكيع بـن الجراح عن سفيان ، ووافقه الذهبى (١) والحديث تقدم فى باب العسل ، (ص٢٨٤) .

ما يؤخذ من الحديـث :

١- أن القرآن الكريم شفاء من كل الأمراض والأدواء ، أمراض القلوب وأمراض الأبدان ، قال تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ ﴾ (٢) ، وقال تعالـى : ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ (٣) .

أما أمراض القلوب : فهى أمراض الشبهات والشهوات والقرآن شفاء للنوعين لما اشتمل عليه من الدلالات القطعية ، والبراهين الواضحة ، والحجج الدامغة التـى تبين الحق من الباطل ، والهدى من الضلال والغى من الرشاد ، فيشفى به المـرض وتزول به العلة ، وهذا موقوف على تدبره وتفهمه (٤) .

أما مرض الأبدان فان المبتلى يرقى بالقـرآن ، فيشفى باذن الله ، خاصـة اذا اجتمع لكل من الراقى والمرقى شفاء القلب من مرض الشبهة والشهوة ، كان تأثيره فـى شفاء البدن أقوى ، ونفعه أسرع . والله أعلم .

---

(١) المستدرك (٤/٢٠٠) فى الطب .
(٢) يونس : ٥٧ .
(٣) الاسراء : ٨٢ .
(٤) انظر : اغاثة اللهفان لابن القيم : (١/٤٤) بتصرف .

* باب ماجاء في أن الصلاة شفاء *

" قم فصل فان في الصلاة شفاء " أبو هريرة / ق .

٦٥٨ - أخرج ابن ماجة في سننه ، قال : حدثنا جعفر بن مسافر ، حدثنا السري ابن مسكين ، حدثنا ذؤاد بن علبة ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة قال : هجر النبي صلى الله عليه وسلم فهجرت فصليت ، فالتفت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : " اشكمت درد ؟ "(١) قلت : نعم يارسول الله ! قال : " قم فصل فان في الصلاة شفاء "(٢).

بيان حال رواته :

- جعفر بن مسافر بن راشد التنيسي أبو صالح الهذلي مولاهم :

قال النسائي : صالح ،(٣) وقال أبو حاتم : شيخ(٤) .

وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كتب عن ابن عيينة ربما أخطأ(٥) .

وقال الذهبي : صدوق ،(٦) وقال ابن حجر : صدوق ربما أخطأ من الحادية عشرة ، مات سنة ٢٥٤/د س ق(٧) .

- السري بن مسكين المدني :

ذكره ابن حبان في الثقات وقال : مستقيم الحديث(٨) .

---

(١) (اشكمت درد) يعني تشتكي بطنك بالفارسية .
انظر : تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على سنن ابن ماجه (٢/١١٤٤) .

(٢) ابن ماجة في الطب باب ١٠ الصلاة شفاء (٢/ ١١٤٤) .

(٣) التهذيب (٢ / ١٠٦) .

(٤) الجرح والتعديل (٢/ ٤٩١) .

(٥) الثقات لابن حبان (٨/١٦١) .

(٦) الكاشف (١ / ١٣١) .

(٧) التقريب (١/ ١٣٢) .

(٨) الثقات لابن حبان (٨/٣٠١) .

وقال الذهبي : صدوق [١] ، وقال ابن حجر: مقبول من التاسعة / ق . [٢]

ـ ذؤاد بن علبة، وقال في الميزان ذواد بن علبة أبو المنذر الحارث الكوفي :

قال ابن نمير: صدوق ، وأثنى عليه أبوداود في الفضل والعبادة ، وقال : ليس له كبير حديث ، وقال ابن عدى : أحاديثه غرائب عن كل من روى عنه وهو من جملة الضعفاء وعندى ممن يكتب حديثهم ، وقال ابن حبان : منكر الحديث جدا يروى عن الثقات مالا أصل له ، وعن الضعفاء مالا يعرف وضعفه ابن معين وأبو حاتم والنسائي والبخاري وغيرهم، [٣] وقال ابن حجر: ضعيف عابد من الثامنة / ت ق . [٤]

ـ مجاهد بن جبر: أحد الأعلام الأثبات تقدم رقم: (١٦)

درجة الاسناد :

في اسناده ذؤاد بن عليه : ضعيف .

فالحديث اسناده ضعيف .

وأخرجه من طريق آخر قال : حدثنا أبو الحسن القطان حدثنا ابراهيم بن نصر حدثنا أبو سلمة ، حدثنا ذؤاد بن علبة بنحو ماتقدم . [٥]

وقال في الزوائد : هذا اسناد ضعيف ليث بن أبي سليم وقد ضعفه الجمهور . [٦]

---

(١) الكاشف : (١ / ٢٧٦) .

(٢) التقريب (١ / ٢٨٥) ، وانظر: التهذيب (٣ / ٤٦٠) .

(٣) التهذيب (٣ / ٢٢١) .

(٤) التقريب (١ / ٢٣٨) .
وانظر: المجروحين لابن حبان (١/٢٩٦) ، الضعفاء الكبير للعقيلي : (٢/٤٨) ، الكامل لابن عدى (٣/٩٤٨-٩٨٧) ، الميزان : (٢/٣٢) ، المغني (١/٢٣٥) .

(٥) ابن ماجه في الطب باب ١٠ الصلاة شفاء (٢ / ١١٤٥) .

(٦) مصباح الزجاجه : (٤ /٥٩) .

ذكر من أخرج الحديث من غير الستة :

أخرجه أحمد من طريق ذؤاد أبو المنذر عن ليث ، عن مجاهد عن أبي هريرة (١) .

ما يؤخذ من الحديث :

يؤخذ من هذا الحديث أن الصلاة شفاء لأمراض القلوب والأبدان معا ، لما فيها من تقوية الصله بالله والقرب منه جل وعلا وهذا مما يكسب النفس الراحة والطمأنينة والاحساس بالرضى والسعادة ، الناشئ من لذة العبادة وحلاوة المناجاة ، فليس أروح لقلب المؤمن ولا أطرد لهمومه وأحزانه من التلذذ بمناجاة الله * أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ * (٢) .

وأفضل الذكر هو الصلاة ، قال تعالى * وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي * (٣) .

وهي شفاء لأمراض الأبدان ، لأن القلق النفسي والهم والغم والحزن ، يسقم البدن ويمرضه وهو منشأه من البعد عن الله واليأس من رحمته والعبد اذا ارتاح قلبه ارتاحت سائر جوارحه وشعر بالسعادة والأنس والرضى .

فالصلاة شفاء من كل داء ، أدواء القلوب وأدواء الأبدان معا . والله أعلم .

---

(١) المسند (٢/٣٩٠) .

(٢) سورة الرعد ، آية (٢٨) .

(٣) سورة طه ، آية (١٤) .

الخاتمة

* الخاتمـــــة *

ختم الله لنا بالوفاة على دين محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ووفقنا للتمسك بشريعته وألهمنا الصواب والسداد .

وبعد فقد بذلت أقصى جهدي وغاية وسعي في جمع أحاديث الطب النبوي عامة مما يتعلق بالطب البدني والوقائي والنفسي ، جمعت أشتاتها من الأمهات الست ، وكانت حصيلة ذلك النتائج التالية :

أ ـ مكانة الطب النبوي في الشريعة الاسلامية حيث عالج كثيرا من الأمراض ، وقد اشتملت هذه الرسالة على مجموعة كبيرة من الأحاديث في العلاج العام الوارد على لسان المصطفى صلى الله عليه وسلم مما يتعلق بالطب البدني والوقائي والنفسي .

ب ـ اظهار معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم في كثير من أحاديث الطب حيث أخبر عن كثير من الأدوية لأمراض لم تكن معروفة لدى أهل زمانه ومن بعدهم حتى كشف عنها الطب في القرون المتأخرة من ذلك اخباره صلى الله عليه وسلم عن عامل الداء والدواء في جناحي الذباب .

ج ـ كان للرسول صلى الله عليه وسلم الفضل العظيم في معالجته لأمراض القلوب من الشبهات وأمراض الأبدان من العلل والأسقام .

هـ ـ وضع النبي صلى الله عليه وسلم الحجر الصحي حيث حذر من الأشياء التي تجلب الأمراض أو تكون مظنة للوقوع في بعض الأمراض ، وضرورة اتخاذ اجراءات وقائية لأفراد المجتمع اذا نزل باحدى البلاد الطاعون أو مايشبهه .

و ـ عني صلى الله عليه وسلم عناية كبيرة بشأن من يتعاطى مهنة الطب فأرشد الطبيب بأن يكون على علم تام بمعرفة الطب وقواعده وأصوله وجعل المتطبب الذي لا يحسن الطب ضامنا لما أتلفه ، وبين مشروعية أخذ الطبيب الأجرة على مهمة قيامة بالتداوي .

ز ـ أمر صلى الله عليه وسلم بالتداوي ، وعزل المرضى عن الأصحاء ونهى عن قضاء الحاجة في الماء الذي يستعمله الناس في وضوئهم واغتسالهم وسائر شؤنهم ، كما نهى عن قضاء الحاجة في طريقهم الذي يمشون فيه ، وفي ظلهم ، ورتب على فعل ذلك اللعن والطرد من رحمة الله ، وحذر من ترك أواني الطعام والشراب مكشوفة حفظا للطعام والشراب من سقوط بعض الحشرات المؤذية التي تولد جراثيم المرض .

ح ـ سماحة الشريعة الاسلامية ويسر تعاليمها ورفعها الحرج والمشقة فى الترخيص للرجل فى مداواة المرأة والمرأة للرجل اذا دعت الضرورة .

ط ـ ابطاله صلى الله عليه وسلم لما كان يعتقده أهل الجاهلية من الشعوذة والكهانة والخرافة ودعواهم أن الأمراض تعدى بطبعها .

ك ـ أن ماورد على لسان النبى صلى الله عليه وسلم من النصوص الصريحة فى ذكر الداء والدواء هو من قبيل الوحى الالهى خلافا لمن زعم أنه من قبيل التجربة .

ص ـ بلغ مجموع الأحاديث فى الأمهات الست ثمانية وخمسين وستمائة حديث ٦٥٨ وبلغ تقريبا

عدد الصحيح : ثلاثون وأربعمائة ٤٣٠

عدد الصحيح لغيره احدى وخمسون ٥١

عدد الحسن لذاته سبع وخمسون ٥٧

عدد الحسن لغيره ثمان وثلاثون ٣٨

عدد الضعيف اثنان وثمانون ٨٢

وبلغ عدد الأحاديث تقريبا فى صحيح البخارى ٩٢

" " " " " مسلم ٩٩

" " " " سنن أبى داود ١٣٩

" " " " " الترمذى ١٠٠

" " " " " النسائى ٥١

" " " " " ابن ماجه ١٧٧

الفهارس

فهرس
الآيات القرآنية

* فهـــرس الآيـــات القرآنيـــة *

الأبعاد النبوية

* فهـــرس أطـــراف الأحاديث *

الحديث | | الصفحة

(حرف الخاء)

فهارس

- الرواة والأعلام
- الكنى
- من نسب إلى أبيه أو أمه أو جده
- الأنساب والألقاب
- النساء

* فهرس الرواة والأعلام المترجم لهم *

ملاحظة: العلم الذى أمامه نجمه اشارة الى أنه ترجم له فى الهامش

(ن)

* الكـــنى *

من نسب الى أبيه أو جده أو أمه ونحو ذلك :

* الأنســــاب *

* الألقـــــاب *

* أعـــلام النســاء *

تراجم
رجال الجرح والتعديل
المذكور ذكرهم في الرسالة

* تراجم رجال الجرح والتعديل المتكررة أسماؤهم في الرسالة *

- حجاج بن الشاعر: هو ابن يوسف بن حجاج الثقفي أبو محمد البغدادي ، قال أبو حاتم : ثقة من الحفاظ ممن يحسن الحديث ، مات في رجب سنة تسع وخمسين ومائتين .

طبقات الحفاظ : (ص : ٢٤٨) .

- سليمان بن طرخان التيمي ، قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث، وكان من العباد المجتهدين ، كان يصلي الليل كله ، يصلي الغداة بوضوء العشاء مات سنة ١٤٣ هـ .

طبقات ابن سعد (٧/٢٥٢-٢٥٣) .

- مسلمة بن القاسم بن ابراهيم بن عبد الله بن حاتم ، أبو القاسم مؤرخ أندلسي من العلماء بالحديث ، من أهل قرطبة ، قام برحلة واسعة ، وعاد الى بلده فكف بصره، له كتب منها التاريخ الكبير، وتاريخ في الرجال شرط فيه ألا يذكر الا من أغفله البخاري في تاريخه ، وما روى الكبار عن الصغار ، توفي سنة ٣٥٣ هـ .

الأعلام للزركلي : (٧ / ٢٢٤) .

- معاوية بن صالح : هو الامام الفقيه أبو عمرو الحضرمي الحمصي قاضي الأندلس. وثقه أحمد بن حنبل وكان من أوعية العلم ومن معادن الصدق ، توفي بعد قضاء حجه سنة ثمان وخمسين ومائة هـ

انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي : (١/ ١٧٦) .

- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي بالولاء الكرابيسي أبو بكر، من حفاظ الحديث الثقات ، من أهل البصرة ، ووفاته فيها ، سجن فذهب بصره ، فكان يملي من حفظه ، توفي سنة ١٦٥ هـ .

الأعلام : (٨/١٢٦) .

- يعقوب بن سفيان الحافظ الإمام الحجة أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي صاحب التاريخ الكبير والمشيخه ، مات قبل أبي حاتم الرازي بشهر في سنة سبع وسبعين ومائتين .

انظر: تذكرة الحفاظ : (٢ / ٥٨٢-٥٨٣) .

- يعقوب بن شيبة بن الصلت ، أبو يوسف السدوسي صاحب المسند الكبير (المعلل) وثقه الخطيب وغيره ، وكان من كبار علماء الحديث ، مات في ربيع الأول سنة ٢٦٢ هـ .

انظر: تذكرة الحفاظ : (٢/٥٧٧) .

من اشتهر بكنيتـه :-

- أبو أحمد الحاكم : هو محمد بن محمد بن أحمد بن اسحاق النيسـابوري الكرابيسي صاحب التصانيف مؤلف كتاب الكنى توفي سنة ٣٩٨ هـ.
انظر: تذكرة الحفاظ: (٣/٩٧٦) .
- أبو حاتم : هو الامام الحافظ محمد بن ادريس بن المنذر الحنظلي ، أحد الأعلام . قام برحلة طويلة في طلب الحديث وسمع من خلق كثير ، وسمع منه خلق كثير، قال موسى بن اسحاق الأنصاري : مارأيت أحفظ من أبي حاتم ، توفي في شعبان سنة سبع وسبعين وله اثنتان وثمانون سنة .
انظر: تذكرة الحفاظ : (٢/ ٥٦٧) .
- أبو عروبة : الحافظ الامام محدث حران الحسين بن محمد بن أبي معشـر مودود السلمي الحراني ، صاحب التاريخ .
قال أبو أحمد الحاكم : من أثبت من أدركناه وأحسنهم حفظا ، يرجع الـى حسن المعرفة بالحديث والفقه والكلام ، مات سنة ٣١٨ هـ .
انظر: طبقات الحفاظ : (ص : ٣٢٧) .
- أبو الفتح الأزدي : هو محمد بن الحسين بن أحمد بن الحسين الموصـلي ، نزل بغداد وحدث بها ، في حديثه غرائب ومناكير، وكان حافظا وأهل الموصل يوهنونه جدا ولا يعدونه شيئا .
انظر: تاريخ بغداد : (٢/٢٤٣-٢٤٤) .
- أبومسهر: هو عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى الغساني الدمشقي ، شيخها ومحدثها .
قال ابن حبان : كان امام أهل الشام في الحفظ والاتقان ، واليه مرجع أهـل الشام في الجرح والتعديل لشيوخهم ، مات في غرة رجب سنة ٢١٨ هـ.
انظر: طبقات الحفاظ : (ص : ١٦٦- ١٦٧) .

من نسب الى أبيه أو جده :

- ابن الجنيد : هو علي بن الحسين بن الجنيد الحافظ الثبت ، أبو الحسـن الرازي ويعرف في بلده بالمالكي لكونه جمع حديث مالك ، كان بصيرا بالرجال والعلل .
انظر: تذكرة الحفاظ : (٢/ ٦٧١) .

- ابن أبى حاتم : هو الامام الحافظ الناقد شيخ الاسلام أبو محمد عبد الرحمن ابن الحافظ الكبير محمد بن ادريس بن المنذر التميمى الحنظلى ، قال الخليلى : أخذ علم أبيه وأبى زرعه وكان بحرا فى العلوم ومعرفة الرجال : ثقة حافظ زاهد يعد من الأبدال . مات سنة ٣٢٧هـ.

انظر: طبقات الحفاظ : (ص : ٣٤٦) .

- ابن حبان : هو الحافظ العلامه أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد بن سهيل بن هدية بن مرة بن سعد التميمى البستى صاحب الصحيح والتاريخ والضعفاء ، قال الحاكم : كان من أوعية العلم فى الفقه والحديث واللغة والوعظ ، ومن عقلاء الرجال ، وقال الخطيب : كان ثقة نبيلا فهما ، مات فى شوال سنة ٣٥٤هـ .

طبقات الحفاظ : (ص ٣٧٥-٣٧٦) .

- ابن حزم : هو الامام العلامة الحافظ الفقيه ، أبو محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب بن صالح بن خلف الفارسى الأصل اليزدى الأموى مولاهم القرطبى ، الظاهرى كان صاحب فنون وورع وزهد ، واليه المنتهى فى الذكاء والحفظ ، مات سنة ٤٥٧هـ.

انظر: طبقات الحفاظ : (ص ٤٣٥) .

- ابن خراش : هو أبو محمد عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش المروزى ثم البغدادى صنف جزءين فى مثالب الشيخين ، قال أبو زرعة : كان رافضيا ، والتهم مالك بن أوس بالكذب وروى مراسيل وصلها ومواقيف رفعها ، مات سنة ٢٨٣هـ. انظر: تذكرة الحفاظ : (٢/ ٦٨٤) .

- ابن خلفون : هو محمد بن اسماعيل بن محمد بن خلفون الأزدى ، الأونبى ، أبو بكر عالم برجال الحديث ، أندلسى من أهل أونبه ، له المنتقى فى رجال الحديث وغيرها ، مات سنة ٦٣٦هـ.

الأعلام : (٦/ ٣٦) .

- ابن راهويه : هو اسحاق بن ابراهيم بن مخلد بن ابراهيم بن مطر الحنظلى ، أبو يعقوب المروزى ، نزيل نيسابور ، أحد أئمة المسلمين وعلماء الدين ، اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والورع والصدق والزهد ، مات ليلة نصف شعبان سنة ٢٣٨هـ.

طبقات الحفاظ : (ص : ١٩١-١٩٢) .

- ابن سعد : هو محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم أبوعبدالله البصرى نزيل بغداد كاتب الواقدى ، وصاحب الطبقات ، وأحد الحفاظ الكبار الثقات ، مات سنة ٢٣٠هـ .

التهذيب (٩/١٨٣) . وانظر: الجرح والتعديل : (٧/٢٦٢) .

- ابن شاهين : هو الحافظ الامام المفيد الكبير محدث العراق ، أبو حفص عمر ابن أحمد بن عثمان البغدادى ، قال ابن ماكولا وغيره ثقة مأمون صنف مالم يصنفه أحد مات سنة ٣٨٠هـ.

انظر: طبقات الحفاظ: (ص ٣٩٢-٣٩٣) .

- ابن عدى : هو الامام الحافظ الكبير ، أبو أحمد عبدالله بن عدى بن محمد بن المبارك الجرجانى صاحب (الكامل فى الجرح والتعديل) أحد الأعلام عارف بالعلل مصنف فى الكلام على الرجال حافظ متقن ثقة ، لم يكن فى زمانه مثله ، مات سنة ٣٦٥هـ.

انظر: طبقات الحفاظ : (ص : ٣٨٠-٣٨١) .

- ابن قانع: هو عبدالباقى بن مرزوق بن واثق ، أبو الحسين الأموى مولاهم فى حديثه نكرة ، ووثقه البغداديون ، وكان يحفظ ويعلم ، لكنه يصر على الخطأ ، وضعفه البرقانى ، مات سنة ٣٥١هـ.

انظر: تاريخ بغداد : (١١/٨٨) .

- ابن المدينى : هو على بن عبدالله بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد ، أبو الحسن السعدى وهو أحد أئمة الحديث فى عصره ، والمقدم على حفاظ وقته ، وأبوه محدث مشهور ، مات سنة ٢٣٤هـ .

تاريخ بغداد : (١١/٤٥٨) .

- ابن معين : هو يحيى بن معين ، نعته الذهبى بالامام الفرد سيد الحفاظ ، أبو زكريا المرى مولاهم البغدادى .

تذكرة الحفاظ : (٢/ ٤٣١) .

- ابن نمير مصغرا الهمذانى أبو هشام الكوفى : ثقة صاحب حديث .

التقريب (١ / ٤٥٧) .

- ابن وضاح : هو محمد بن وضاح بن بزيغ مولى ملك الأندلس عبدالرحمن بن معاوية الأموى ، هو الحافظ الكبير أبو عبدالله القرطبي مات فى محرم سنة ٢٨٩هـ

طبقات الحفاظ (ص ٢٨٧-٢٨٨) .

من اشتهر بنسبه :

- الجوزجاني : هو ابراهيم بن يعقوب ،أبواسحاق السعدى الجوزجانى ، الثقة الحافظ،أحد أئمة الجرح والتعديل مات بدمشق سنة ٦ أو ٢٥٩ .
طبقات الحفاظ (ص : ٢٢٤) .
- الخليلي : هو القاضي الحافظ الامام أبو يعلى الخليلي بن عبد الله بن أحمد القزويني ،مصنف كتاب الارشاد فى معرفة المحدثين كان ثقة حافظا عارفا بكثير من علل الحديث ورجال عالى الاسناد مات سنة ٤٤٦ هـ .
انظر: تذكرة الحفاظ : (٣/ ١١٢٤) .
- الساجي : هو الامام الحافظ محدث البصره أبو يحيى زكريا بن يحيى ، وعنه أخذ أبو الحسن الأشعرى الأصولى تحرير مقالة أهل الحديث والسلف، وله كتاب جليل فى علل الحديث يدل على تبحره فى هذا الفن .
تذكرة الحفاظ : (٢ /٧٠٩-٧١٠) .
- العجلي : هو الامام الحافظ أبوالحسن أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفى ، قال عباس الدورى : كنا نعده مثل أحمد وابن معين ، ولد سنة ١٨٢ هـ ، وتوفى سنة ٢٦١ هـ .
طبقات الحفاظ : (ص ٢٤٦) .
- العقيلي : هوالحافظ أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد بن صاعد ، صاحب (كتاب الضعفاء) عالم بالحديث ثقة ،مات سنة ٣٢٢ هـ.
طبقات الحفاظ : (ص ٣٤٨) .
- الغلابي : هومحمد بن بسن زكريا بن دينار مولى بني غلاب ،أبو عبد الله الغلابي اخبارى امامي من أهل البصرة ،من كتبه (الأجواد) (وأخبار فاطمه ومنشأها ومولدها) ،مات سنة ٢٩٨ هـ.
الأعلام : (٦/١٣٠) .
- الواقدي : هو محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء المدني ، أبو عبد الله الواقدى من أقدم المؤرخين فى الاسلام ، ومن أشهرهم ومن حفاظ الحديث ،صاحب المغازى النبويه ، مات سنة ٢٠٧ هـ.
الأعلام (٦/ ٣١٠-٣١١) .

من اشتهر بلقبـــه :

— جزرة : هو الحافظ العلامة الثبت شيخ ماوراء النهر، صالح بن محمد بـــن حبيب الأسدى مولاهم البغدادى، قال الادريسى : ما أعلم فى عصره بالعراق ولا بخراسان مثله فى الحفظ، دخل فيما وراء النهر فحدث مدة من حفظـه، ولم يأخذ عليه أحد خطأ،

انظر: طبقات الحفاظ : (ص ٢٨٦) .

— دحيم : هو عبد الرحمن بن ابراهيم بن عمرو الأموى مولاهم الدمشقى، محدث الشام فى عصره ،كان على مذهب الأوزاعى ، ولى قضاء الأردن وقضاء فسطين، وطلب للقضاء بمصر فعالجته المنيه ، توفى بفلسطين سنة ٢٤٥ هـ.

الأعلام : (٣/ ٢٩٢) .

— الفلاس : هو عمرو بن على بن بحر، أبو حفص السقاء ، الفلاس، باحث مـــن أهل البصرة سكن بغداد ومات (بسر من رأى) كان من حفاظ الحديث الثقات، وفى أصحاب الحديث من يفضله على ابن المدينى، وله (المسند) (والعلل) (والتاريخ) (وكتاب فى التفسير) .

الأعلام : (٥/ ٨٢) .

الكلمات الغريبة

* الكلمات الغريبة

(أ)

الكلمـــة	رقم الصفحة
ـ برسام	٢٠٣-٥٨٧
ـ برمـة	٣٥٦-٣٣٠
ـ بسـرغ	٦٩١
ـ البشـر	٩٠٣
ـ بطحـان	٨٨٩
ـ بغيـض	٣٥٦
ـ البقـس	٢٠٠
ـ البكـره	٣٣٦
ـ البهـق	١٩٨
ـ البيان	٩٤٠
ـ البيضـة	٣٦٤
(ت)	
ـ تجم فؤاد المريض	٣٥٦
ـ تحلل أوكيتهن	١٦٥
ـ تدغرن	١٨٥
ـ ترم من كل الشجـر	٣٠٨-٨١
ـ ترياق	٣٣٦
ـ الترياق	١٠٣٠
ـ تستمشين	٣١٢
ـ تصبح	٣٣٥
ـ تضـرم	٨١٦
ـ تطبب	١٢٦
ـ التعريض	٧٢٤
ـ تعيث	٨١٦
ـ تقاة نتقيها	٨٧
ـ تقدس	٤٩٠
ـ تقذف	١٠٢٢
ـ تلبينـه	٣٥٦
ـ التمائـم	١٠٢٢
ـ تنشـرت	٩٣٦
ـ التولـة	١٠٢٢

الكلمة	رقم الصفحة

الكلمة	رقم الصفحة
— مطبوب	٩٣٥
— المطعون	٦٩٨
— المعتزلة	١٢٢
— معتوه	٤٤٦
— مفئود	٣٣٧
— الملأ	٥٣٨
— ملحفة	٢٦٨
— المسن	٢١٦
— مه	٦٠٤
— مهر البغى	٩٧٠
— مهرمة	٨٢٤
— الموبقات	٩٣٨
— الموعوكة	١٤٩
— مياه مجنة	٨٨٩
— ميتته سوء	٥٠٥
— الميرة	٩١١
— (ن)	
— نأبنه	٤٤٠
— الناصور	٥٢٠
— ناقه	٦٠٤
— نسترقيها	٨٧
— نسكه	٣٣٠
— النشرة	٩٤٨
— نشط من عقال	٤٤١
— النظره	٤٢٠
— نعار	٤٧٨
— نغرنا غيب	٤٤٠
— نفسوا له فى أجله	٩٨٢
— النقرس	٥٨٣

المراجع والمصادر

* فهـــرس المصـــادر والمراجـــع *

(أ)

- ابانة الأحكام شرح بلوغ المرام :
  علوى عباس المالكى ، وحسن سليمان النورى
  مطابع شركة الشمرلى بالقاهرة .
- احكام الأحكام شرح عمدة الأحكام :
  ابن دقيق العيد .
  دار الكتب العلمية ،لبنان .
- أحكام القرآن :
  للجصاص .
  دار الكتاب العربى .
- أحوال الرجال :
  لأبى اسحاق ابراهيم بن يعقوب الجوزجانى
  تحقيق وتعليق :صبحى البدرى
  مؤسسة الرسالة ،الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م .
- اختلاف الحديث للامام الشافعى .
  تحقيق : محمد أحمد عبدالعزيز
  دار الكتب العلمية ،بيروت ،الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م .
- أربعون بابا فى الطب :
  شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أبى الفتح البعلى الحنبلى .
  ضبط النص وعلق عليه : أحمد البزره .
  تحقيق : على رضا عبدالله
  دار ابن كثير ،دمشق ،بيروت .
- ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى :
  أحمد بن محمد القسطلانى
  دار صادر ، الطبعة السادسة بالمطبعة الكبرى الأميرية ببولاق ،مصر المحميه سنة ١٣٠٤هـ .
- ارواء الغليل :
  الشيخ ناصر الدين الألبانى .
  اشراف : محمد زهير الشاوش
  المكتب الاسلامى ،بيروت ،دمشق ،الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م .

- أسد الغابة في معرفة الصحابة :
  ابن الأثير الجزري
  دار احياء التراث العربي ـ لبنان - بيروت
- اصلاح المجتمع :
  الشيخ محمد بن سـالم السبيحاني .
  الطبعة الثانية .
- أضرار المسكرات والمخدرات :
  عبد الله جار الله
  مكتبة المعارف ، الرياض ، طبعة جديده ١٤٠٦هـ / ١٩٨٥م .
- أضواء على الجذام :
  الدكتور : يوسف جورجي
  دار المعارف بمصر سنة ١٩٥٨م .
- اعجام الأعلام :
  محمود مصطفى
  دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
- أعلام العرب والمسلمين في الطب .
  على عبد الله الدفاع :
  مؤسسة الرسالة ، بيـروت : ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م .
- اغاثة اللهفان من مصائد الشيطان :
  ابن قيم الجوزيه
  تحقيق وتصحيح وتعليق : محمد حامد الفقي
  دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان .
- الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان :
  الأمير علاء الدين بن بلبان الفارسي
  قدم له وضبط نصه كمال يوسف الحوت .
  دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م
- الأحكام النبوية في الصناعة الطبية :
  ابن طرخان الحموي
  مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده . بمصر القاهرة ١٣٧٤هـ / ١٩٥٥م

- الأداب الشرعيـة لابن مفلح .
دائرة الافتاء السعودية .
- الأدب المفرد للامام البخارى .
ترتيب وتقديم : كمال يوسف الحوت
عالم الكتب ، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- الأدوية المفردة والقرآن :
الدكتور / محمد محمد هاشم
الدار السعودية للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٥م.
- الأربعون الطبية المستخرجة من سنن ابن ماجه :
عبد اللطيف البغدادى ، عمل تلميذه البرزالى
تحقيق : عبد الله كنون
وزارة الأوقاف والشئون الاسلامية ، مديرية الشئون الاسلامية المملكة المغربية
- الأسامى والكنى :
أبو عبد الله أحمد بن حنبل
تحقيق ودراسة : عبد الله يوسف الجديع
مكتبة دار الأقصى ، الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.
- الأشباه والنظائر :
الامام السيوطى
شركة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر. الطبعة الأخيرة :
١٣٧٨هـ / ١٩٥٩م.
- الأشـــربة :
أحمد بن حنبل
تحقيق : صبحى السامرى
طبعة بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- الاصابة فى صحة حديث الذبابه :
خليل ابراهيم ملا خاطر
دار القبلة للثقافة الاسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.
- الاصابة فى معرفة الصحابة لابن حجر العسقلانى ومعه الاستيعاب لابن عبد البر
دار احياء التراث العربى ، بيروت ، مصور من الطبعة الأولى سنة ١٣٢٨هـ

- الاعتبار في الناسخ والمنسوخ :

أبو بكر محمد بن موسى بن حازم الهمداني

نشره وعلق عليه وصححه : راتب حاكمي

الطبعة الأولى في مطبعة الأندلس بحمص سنة ١٣٨٦هـ/١٩٦٦م.

- الأعـــــلام :

خير الدين الزركلي

دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، مايو ١٩٨٠م.

- الاقتراح في بيان الاصطلاح :

لابن دقيق العيد

دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- الأم :

للامام الشافعي .

أشرف على الطبع وباشر التصحيح : محمد زهر النجار

دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان .

(ب)

- بدائع الفوائد :

ابن قيم الجوزيه

عني بتصحيحه والتعليق عليه ادارة الطباعة المنيرية .

- بذل المجهود في حل أبي داود :

خليل أحمد السهانفوري

تعليق محمد زكريا الكاند هلوي

دار الكتب العلمية ، بيروت .

- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاه :

جلال الدين السيوطي

طبع بمصر ١٣٢٦هـ.

- بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب:

محمود شكري الألوسي

شرح وتصحيح : محمد بهجة الأثري

دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية .

- الباعث الحثيث :

للامام ابن كثير

دار الفكر.

— البداية والنهاية :
ابن كثير
طبع بمصر : ١٣٥١هـ / ١٣٥٨هـ.

— البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث :
ابن حمزه الحسيني
المكتبة العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

(ت)

— تاريخ أسماء الثقات :
ابن شاهين
حققه وعلق عليه : عبد المعطي قلعجي
دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.

— تاريخ بغداد :
الخطيب البغدادي
المكتبة السلفيه ، المدينة المنورة .

— تاريخ الثقات :
للعجلي
ترتيب الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي
وثق أصوله وخرج حديثه : عبد المعطي قلعجي .
دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م

— تاريخ جرجان :
للسهمي
طبع بحيدر أباد الدكن ، ١٣٦٩هـ/ ١٩٢٦م.

— تاريخ عثمان الدارمي
تحقيق الدكتور : أحمد محمد نور سيف
دار المأمون للتراث ، جامعة الملك عبد العزيز
مركز البحث العلمي واحياء التراث الاسلامي

— تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف :
للحافظ المزي ،
ومعها النكت الظراف
للحافظ ابن حجر العسقلاني
الدار القيمة بهيوندي بمباوي الهند ١٣٩٧هـ/ ١٩٧٧م.

- تحفة الذاكرين بعده الحصن الحصين :

للامام الشوكانى

دار الكتب العلمية ،بيروت .

- تدريب الراوى : للامام السيوطى

تحقيق ومراجعة :عبدالوهاب

الطبعة الثانية ، ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٦م.

- تذكرة الحفاظ للامام الذهبى :

دار احياء التراث العربى مصور عن نسخه قديمه محفوظة فى مكتبة الحرم المكى ١٥ شوال سنة ١٣٧٤هـ.

- ترتيب القاموس المحيط :

الطاهر أحمد الزاوى

دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان . الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.

- ترتيب مسند الامام الشافعى :

السيد يوسف على الزواوى الحسنى ،السيد عزت عطار الحسينى

دار الكتب العلمية ،بيروت ١٣٧٠هـ/ ١٩٥١م.

- تصحيفات المحدثين للعسكرى .

دراسة وتحقيق : أحمد محمود ميره .

المطبعة العربية الحديثة ،الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة :

ابن حجر العسقلانى

دار الكتاب العربى ،بيروت .

- تغليق التعليق :

ابن حجر العسقلانى

دراسة وتحقيق : سعيد عبد الرحمن موسى القزقى

المكتب الاسلامى ،بيروت ،لبنان .الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

- تفسير ابن جرير الطبرى :

دار المعرفة بيروت ،لبنان ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

- تفسير القرآن العظيم :

ابن كثير :

مكتبة دار التراث ،شارع الجمهورية، القاهرة

- تقريب التهذيب :

ابن حجر العسقلاني

تحقيق : عبدالوهاب عبداللطيف

دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت، لبنان ، الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥

- تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير:

ابن حجر العسقلاني

تصحيح وتعليق وتنسيق : عبدالله هاشم اليماني المدني

- تهذيب الآثار :

ابن جرير الطبري

تحقيق الدكتور: ناصر سعد الرشيد ، عبدالقيوم عبد رب النبي

مطابع الصفا ، مكة المكرمة ١٤٠٢هـ.

- تهذيب التهذيب :

ابن حجر

الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند

حيد آباد الدكن سنة ١٣٢٥هـ.

- تهذيب تاريخ دمشق :

ابن عساكر

تهذيب وترتيب : عبدالقادر بدران

دار المسيرة بيروت ، طبعة ثانية ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

- تيسير العلام شرح عمدة الأحكام :

عبدالله بن عبدالرحمن آل بسام

مطبعة دار الغنون عين الرمانة قرن الشباك

الطبعة الثانية ١٣٨٦هـ / ١٩٦٦م.

- التعديل والتجريح :

للباجي .

دار اللواء للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م

- التفسير الكبير : للفخر الرازي

دار الكتب العلمية ، طهران ، الطبعة الثانية .

-

- التقيد والايضاح شرح مقدمة ابن الصلاح :
زين الدين بن عبدالرحيم بن حسين العراقى
تحقيق : عبدالرحمن محمد عثمان
الناشر: محمد عبدالمحسن الكتبى صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة
الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ/ ١٩٦٩م.
- التمهيـــد :
ابن عبدالبر
مكتبة ابن تيمية

(ج)

- جامع الأصول :
ابن الأثير
تحقيق وتخريج : عبدالقادر الأرناؤوط
نشر وتوزيع دار الفكر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
- جامع بيان العلم :
لابن عبدالبر :
دار الكتب العلمية
- جامع التحصيل فى أحكام المراسيل :
صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكد العلائى
الدار العربية للطباعة، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م
تحقيق : حمدى عبدالمجيد سلفى .
- الجامع الصغير :
جلال الدين السيوطى
دار الكتب العلمية ، الطبعة الرابعة
- الجامع لشعب الايمان : للبيهقى .
رقم ٣١٦-٣٢١ مصور عن نسخة مكتبة أحمد الثالث باستنابول ثلاثة مجلدات
كل مجلد مقسم الى قسمين .
- جمهرة أنساب العرب :
ابن حزم
دارالكتب العلمية ، بيروت
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

ـــ الجرح والتعديل :

لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم ، ت ٣٢٧ هـ

دار الكتب العلمية بيروت ، مصور عن الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد ، الدكن الهند ، سنة ١٢٧١ هـ / ١٩٥٢ م

ـــ الجمع بين رجال الصحيحين :

لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني الشيباني

دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٥ هـ

(ح)

ـــ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء :

لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ت ٤٣٠ هـ

دار الكتب العلمية بيروت

ـــ الحاوي الكبير في الطب :

فخر الدين الرازي أبو عبد الله محمد بن عمر بن حسين ، ت ٦٠٦ هـ

مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الهند .

الطبعة الأولى ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٣ م .

(خ)

ـــ خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال :

صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري ، ت سنة ٩٢٣ هـ

مكتبة المطبوعات الاسلامية ، حلب الفرافره - جمعية التعليم الشرعـــي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ١٣٩٩ هـ / ١٩٧٩ م .

(د)

ـــ دائرة معارف القرن العشرين :

محمد فريد وجدي ، ت ١٣٧٣ هـ .

مطبعة النهضة الأدبية

ـــ دائرة المعارف :

للبستاني بطرس بن بولس ، ت ١٣٠٠ هـ

دار المعرفة بيروت

ـــ دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين :

محمد بن علان الصديقي ، ت ٦٧٦ هـ

شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الأخيرة ، ١٣٩١ هـ / ١٩٧١ م .

- الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة:
شهاب الدين أحمد بن على بن محمد بن على بن محمد بن حجر العسقلانى
ت ٨٥٢ هـ .
دار الجيل ، بيروت .
- الديباج المذهب فى معرفة أعيان علماء المذهب:
ابن فرحون ابراهيم بن على ، ت ٧٩٩هـ.
طبع بمصر ١٣٥١هـ ، أخذت عن طبعتين
(ذ)
- ذكر أخبار أصبهان :
أبو نعيم أحمد بن عبد الله الاصبهانى ، ت ٤٣٠هـ
الدار العلمية دلهى ، الهند ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م
(ر)
- رجال صحيح مسلم :
لأبى بكر أحمد بن على بن منجويه الأصبهانى ، ت ٤٢٨هـ
تحقيق : عبد الله الليثى
دار المعرفة بيروت، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م .
- رفع الحرج فى الشريعة الاسلامية :
الدكتور: صالح بن عبد الله بن حميد
مركز البحث العلمى واحياء التراث الاسلامى
الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ .
- روح الدين الاسلامى :
عفيف عبد الفتاح طباره :
دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان
الطبعة الثامنه عشرة ١٩٧٩م .
- روضات الجنات فى أحوال العلماء والسادات :
محمد باقر الموسوى الخوانساورى الأصبهانى
الطبعة الثانية ١٣٤٧هـ
- الرسالة المستطرفه لبيان مشهور كتب السنة المشرفه :
محمد بن جعفر الكتانى
دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٠هـ

- الرطب والنخله :
  عبد الله عبد الرزاق السعيد
  الدار السعوديه للنشر والتوزيع
  الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م
- الروض الأنف :
  للسهيلي
  دار المعرفة ، بيروت ، لبنان
- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم :
  أبو عبد الله محمد بن ابراهيم الوزير اليماني
  طبعة دار المعرفة ، بيروت ١٣٩٩هـ
- الروضة :
  للامام النووي ، ت ٦٧٦هـ
  المكتب الاسلامي ، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ)
- الرفع والتكميل في الجرح والتعديل :
  عبد الحق اللكنوي ، ت ١٣٠٤هـ
  تحقيق : عبد الفتاح أبو غده
  مكتب المطبوعات الاسلامية ، الطبعة الثانية ١٣٨٨هـ

(س)

- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة :
  لعلي بن المديني في الجرح والتعديل
  دراسة وتحقيق : موفق بن عبد الله بن عبد القادر
  مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م
- سعود المطالع :
  عبد الهادي الأبياري
  دار الطباعة العامر ببولاق مصر القاهرة
- سنن ابن ماجه :
  أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، ت ٢٧٥ هـ
  تحقيق وترقيم وتعليق : محمد فؤاد عبد الباقي

- سنن أبي داود :
  أبو داود سليمان بن الأشعث ، ت ٢٧٥هـ
  مراجعة وضبط وتعليق : محمد محيي الدين عبد الحميد
  دار الباز للنشر والتوزيع .
- سنن الترمذي المسمى الجامع الصحيح :
  محمد بن عيسى بن سوره ، ت ٢٩٧
  دار احياء التراث العربي بيروت ،
- سنن الدارقطني :
  علي بن عمر الدارقطني ، ت ٣٨٥هـ مع التعليق المغني :
  أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي
  تصحيح وترقيم : السيد عبد الله هاشم يماني المدني
  دار المحاسن للطباعة ٢٤١ شارع الجيش ، القاهرة .
- سنن الدارمي :
  أبو محمد عبد الله بن بهرام الدارمي ، ت ٢٥٥
  دار الفكر للطباعة ، شارع سليمان الحلبي ، القاهرة ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م
- سنن النسائي :
  أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، ت ٣٠٣هـ
  شرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الامام السندي
  دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ/١٩٣٠م
- السنن الكبرى :
  أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، ت ٤٥٨هـ
  مجلس دار المعارف النظامية الكائنة في الهند بحيدر آباد (١٣٤٤هـ)
  وفي ذيله الجوهر النقي :
  علاء الدين بن علي بن عثمان الشهير التركماني ، ت ٧٤٥ هـ
  دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى بمطبعة

(ش)

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب :
  أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي ، ت ١٠٨٩هـ
  دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م .

- شرح التقدمـــه :

بقراط ، ترجمة حنين بن اسحاق

طبع مطبعة الغرى النجف ،

- شرح الزرقانى على موطأ مالك :

للامام سيد محمد الزرقانى

دار الفكر للطباعة ، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م

- شرح السنه للبغوى :

للامام الحسين بن مسعود البغوى ، ت ٥١٦هـ

تحقيق : زهير الشاويش وشعيب الأرناؤط

المكتب الاسلامى ، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م .

- شرح علل الترمذى :

الحافظ زين الدين بن رجب الحنبلى

تحقيق وتعليق صبحى السامرى

عالم الكتب الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م .

- محمد زهرى النجار :

دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م .

- شرح النووى على صحيح الامام مسلم :

محيى الدين بن شرف النووى ، ت ٦٧٦هـ .

المطبعة المصرية ومكتبتها

- شروط الأئمة السته :

أبو الغضل محمد بن طاهر المقدسى ، ويليه شروط الأئمة الخمسة :

أبو بكر محمد بن موسى الحازنى

دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٤م .

- الشفاء تعريف حقوق المصطفى :

أبو الفضل عياض اليحصبى ، ت ٥٤٤هـ

دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م

- الشمائل المحمدية :

أبو عيسى الترمذى

تعليق واشراف : عزت عبيد الدعاس

دار الحديث للطباعة

- شعب الايمان .

(ص)

- صحيح ابن خزيمة :
أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة السلمى النيسابورى ، ت ٣١١هـ
تحقيق : محمد مصطفى الأعظمى
المكتب الاسلامى ، الطبعة الأولى ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م

- صحيح البخارى :
أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى
المكتبة الاسلامية ، استنابول تركيا
موافقة لطبعة دار العامره باستنابول سنة ١٣١٥هـ

- صحيح الجامع الصغير وزياداته :
ناصر الدين الألبانى ،
المكتب الاسلامى بيروت ، دمشق
الطبعة الثالثه : ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

- صحيح مسلم :
أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيرى النيسابورى
تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقى
دار احياء التراث بيروت
الطبعة الأولى ، ١٣٧٥هـ/ ١٩٥٥م.

- صيانة صحيح مسلم :
أبو عمرو بن الصلاح ، ت ٦٤٣هـ
دراسة وتحقيق موفق عبد الله بن عبد القادر
دار الغرب الاسلامى ، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

(ض)

- الضعفاء الصغير :
أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى
تحقيق بوران الصناوى
عالم الكتب ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

- الضعفاء الكبير :
أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى العقيلى ، ت ٣٢٢هـ
حققه ووثقه عبد المعطى أمين قلعجى
دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٤/١٩٨٤م.

- الضعفاء والمتروكون :
أبو الفرج عبد الرحمن بن على الجوزى
حققه أبو الفداء عبد الله القاضى
دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م
- ضعيف الجامع :
ناصر الدين الألبانى
المكتب الاسلامى ، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م .
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع :
شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى ، ت ٩٠٢ هـ
منشورات دار مكتبة الحياه ، بيروت ، لبنان

(ط)

- طبقات الأطباء والحكماء :
أبو داود سليمان بن حسان الأندلسى المعروف بابن جلجل ، ت ٣٧٧
ويليه تاريخ الأطباء والفلاسفة : لابن اسحاق بن حنين ، ٢٩٨
مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م .
- طرح التثريب فى شرح التقريب :
زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقى ، ت ٨٢٦هـ
دار احياء التراث العربى .
- الطبقات الكبرى :
محمد بن سعد ، ت ٢٣٠هـ
دار صادر ، بيروت
- الطب من الكتاب والسنه :
عبد اللطيف البغدادى
حققه وخرج أحاديثه : عبد المعطى أمين قلعجى
دار المعرفه ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م .
- الطب المصرى القديم :
حسن كمال
مطبعة المعتصم بمصر

- الطب النبـــوى :
شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبى بكر الزرعى الدمشقى ، ت ٧٥١ هـ
تحقيق : شعيب الأرناؤط وعبد القادر الأرناؤط
مؤسسة الرسالة ، مكتبة المنار الاسلامية، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٢ هـ / ١٩٨٢

- الطب النبوى :
أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى ، ت ٧٤٨ هـ
تحقيق وشرح وتعليق : أحمد رفعت البدراوى
دار احياء العلوم ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م .

- الطب النبوى والعلم الحديث :
محمود ناظم النسيمى
شركة المتحده للتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ هـ/ ١٩٨٤ م

- الطب النبوى :
أبو نعيم الأصبهانى
مخطوط رقم ١٢٩٨ هـ ، مصور عن نسخه الأسكوريال

(ع)

- العبر فى خبر من غبر :
الامام الذهبى
تحقيق وضبط أبو هاجر محمد السعيد بن بسيونى زغلول
دار الكتب العلمية بيروت، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م

- العدوى بين الطب وحديث المصطفى :
الدكتور : محمد على البار
الدار السعودية للنشر والتوزيع ، الطبعة الرابعة ١٤٠١ هـ/ ١٩٨١ م

- العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية :
لأبى الفرج عبد الرحمن بن على الجوزى التيمى القرشى ، ت ٥٩٧ هـ
قدم له وضبطه : خليل الميسى
دار الكتب العلمية ، الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣ م

- عمدة القارى شرح صحيح البخارى :
بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العينى ، ت ٨٥٥ هـ
دار احياء التراث العربى ، بيروت .

- عمل اليوم والليلة :

الامام النسائى

دراسة وتحقيق : فاروق حماده

مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م .

- عمل اليوم والليلة :

أبو بكر بن السنى ، ت ٣٦٤هـ

تحقيق عبد القادر أحمد عطا

دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت ، لبنان ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م .

- عون المعبود شرح سنن أبى داود :

أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادى

ضبط وتحقيق : عبد الرحمن عثمان

الناشر : المكتبة السلفيه ، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م .

(غ)

- غاية النهاية فى طبقات القراء ، ويسمى طبقات القراء :

شمس الدين أبو الخيرات بن الجزرى

طبع بمصر ١٣٥١هـ

- غريب الحديث :

ابن الجوزى

تحقيق : عبد المعطى قلعجى

دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

- غريب الحديث :

أبو سليمان أحمد بن محمد بن ابراهيم الخطابى البستى ، ت ٣٨٨هـ

تحقيق عبد الكريم ابراهيم الغرباوى

خرج أحاديثه : عبد القيوم عبد رب النبى

طبع بطريقة الصف التصويرى والأوفست فى دار الفكر بدمشق

توزيع مركز البحث العلمى والتراث الاسلامى ، جامعة أم القرى

(ف)

- فتح البارى شرح صحيح البخارى :

أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، ت ٨٥٢هـ

رقم كتبه وأبوابه : محمد فؤاد عبد الباقى

تصحيح وتحقيق : عبد العزيز بن باز
دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

- فتح المبدى شرح مختصر المزبيدى :
عبد الله بن حجازى الشرقانى ، ت ١٢٢٦هـ
دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت ، لبنان.

- فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ،
عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ
طبع ونشر الرئاسة العامة لادارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد
الرياض : ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

- فتح المغيث شرح ألفية الحديث:
شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوى ، ت ٩٠٢هـ
دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.

- فضل علماء المسلمين والحضارة الأوربية :
عز الدين فراج
طبع ونشر دار الفكر العربى ١٩٧٨م

- فضيلة الشكر لله على نعمته :
جعفر بن محمد بن سهل السامرى المعروف بالخرائطى ، ت ٣٢٧
تحقيق محمد مطيع الحافظ
قدم له الدكتور عبد الكريم اليافى
دار الفكر دمشق سوريه ،
الطبعة الأولى ، ١٤٠٢ هـ/ ١٩٨٢م.

- فى رحاب الطب :
نجيب الكيلانى
مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

- فيض القدير شرح الجامع الصغير:
محمد المدعو : عبد الرؤف المناوى
دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان
الطبعة الثانية ١٣٩١هـ/ ١٩٧٢م.

- الفتح الكبير في ضمن الزيادات الى الجامع الصغير :
جلال الدين السيوطي
دار الكتاب العربي بيروت ، لبنان
- الفتوحات الربانية على الأذكار النواويه :
محمد بن علان الصديقي الشافعي ، ت ١٠٥٧ هـ
احياء التراث العربي ، بيروت .
- الفردوس بمأثور الخطاب :
أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي ، الهمداني الملقب
الكيا ، ت ٥٠٣ هـ - ١١١٥ م
تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول .
دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان
الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م
- الفرق بين الفرق :
عبد القاهر بن طاهر البغدادي الاسفرائيني التميمي ، ت ١٠٣٧ هـ
تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد
دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .
- الفروسيه :
ابن القيم الجوزيه
دار الفكر بيروت ، عن الطبعة الثانية
- الفقيه والمتفقه :
أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، ت ٤٦٣ هـ
دار الكتب العلمية بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م .
تصحيح وتعليق : اسماعيل الأنصاري
- الفهرست :
ابن النديم
دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت ، لبنان ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م

(ق)

- قواعد في علوم الحديث:

ظفر أحمد العثماني التهانوي

تحقيق : عبد الفتاح أبو غده

مكتب المطبوعات الاسلاميه ، حلب بيروت ،

الطبعة الثالثه في لبنان ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

- القانون في الطب :

أبو علي الحسيني بن علي بن سينا ، ت ٤٢٨هـ

دار صادر ، بيروت ، طبعه جديده بالأوفست عن طبعة بولاق

- القول السديد على كتاب التوحيد :

عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي

توزيع رئاسة ادارة البحوث العلمية والافتاء ،

الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.

(ك)

- كتاب الثقات:

أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي ، ت ٣٥٤هـ

مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن ، الهند

الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.

- كتاب الضعفاء والمتروكين :

أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي

تحقيق : مركز الخدمات والأبحاث الثقافية بوران الصناوي كمال يوسف الحوت ،

مؤسسة الكتب الثقافية ،

الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

- كشف الأستار عن زوائد البزار:

نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي

مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

- كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس :
اسماعيل بن محمد العجلونى ، ت ١١٦٢هـ
مؤسسة الرسالة ، بيروت
الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م
- كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون :
مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجى خليفه
دار الفكر ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م .
- كنز العمال فى سنن الأقوال والأفعال :
علاء الدين البرهان فورى
مؤسسة الرسالة ، الطبعة الخامسة ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م
- الكاشف فى معرفة من له رواية فى الكتب الستة :
الامام الذهبى ، ت ٧٤٨
دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م
- الكامل فى ضعفاء الرجال :
أبو أحمد عبد الله بن عدى الجرجانى ، ت ٣٦٥هـ
دار الفكر للطباعة والنشر
الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م
- الكرمانى شرح صحيح البخارى :
دار احياء التراث العربى بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م
- الكشف الحثيث عمن رمى بوضع الحديث :
برهان الدين الحلبى ، ت ٨٤١هـ
حققه وعلق عليه : صبحى السامرى
مطبعة العانى بغداد ،
وزارة الأوقاف والشئون الدينية بالعراق
احياء التراث الاسلامى
- الكفاية فى علم الرواية :
الخطيب البغدادى
تحقيق الدكتور: أحمد عمر هاشم
دار الكتاب العربى ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م .

- الكنى والأسـماء:
أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، ت ٣١٠هـ
دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- الكواكب النيرات فيمن اختلط من الرواة الثقات:
أبو البركات محمد بن أحمد المعروف بالكيال
تحقيق ودراسة عبد القيوم عبد رب النبي
دار المأمون للتراث دمشق، بيروت
الطبعة الأولى، ١٩٨١م، ١٤٠١هـ.

(ل)

- لسان الميزان:
ابن حجر العسقلاني
شركة علاء الدين للطباعة والتجليد، بيروت، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات. بيروت، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م.
- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة:
جلال الدين السيوطي
دار المعرفة للطباعة بيروت
الطبعة الثالثة، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م
- اللباب في تهذيب الأنساب:
عز الدين بن الأثير الجزري، ت ٦٣٠ هـ
دار صادر بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م

(م)

- ما تمس اليه حاجة القاري لصحيح الامام البخاري:
أبو زكريا محيي الدين النووي
تحقيق علي حسن عبد الحميد
الناشر: دار الفكر، عمان توزيع دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- مجمع بحار الأنوار في غريب التنزيل ولطائف الأخبار:
محمد طاهر الصديقي الهندي، ت ٩٨٦هـ
مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد الدكن، الهند
١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م.

- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد :
نور الدين على بن أبى بكر الهيثمى
دار الكتاب العربى ، بيروت ، لبنان
الطبعة الثالثة ، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م

- مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية :
أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحرانى ، ت ٧٢٨
تصوير الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ.

- مختصر ابن كثير :
محمد على الصابورى :
دار القرآن الكريم ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثه ، ١٣٩٩هـ

- مختصر الشمائل المحمديه :
ناصر الدين الألبانى
المكتبة الاسلامية ، عمان الأردن ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ .

- مذكرة أصول الفقه :
الشيخ محمد الأمين الشنقيطى
الناشر : المكتبة السلفيه بالمدينة المنورة

- مرآة الجنان :
اليافعى .
طبع فى حيدر أباد ، ١٣٣٧هـ/ ١٣٣٩هـ.

- مراصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع :
لصفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحق البغدادى ، ت ٧٣٩ هـ
تحقيق وتعليق على محمد البجاوى
دار المعرفة للطباعة ، الطبعة الأولى ١٣٧٣هـ ، ١٩٥٤م .

- مسند ابن الجعد :
على بن الجعد الجوهرى ، ت ٢٣٠
تحقيق الدكتور : عبد المهدى بن عبد القادر بن عبد الهادى
مكتبة الفلاح ، الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ.

- مسند أبى يعلى الموصلى :
أحمد بن على بن المثنى التميمى ، ت ٣٠٧هـ
حققه وخرج أحاديثه : حسن سليم أسد
دار المأمون للتراث ، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ

- مسند أحمد وبهامشه منتخب كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال :
دار صادر، بيروت
- مسند الحميدى :
أبوبكر عبدالله بن الزبير الحميدى ، ت ٢١٩ هـ
حقق أصوله وعلق عليه حبيب الرحمن الأعظمى
المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
- مسند الشهاب :
أبو عبدالله محمد بن سلامه القضاعى ، ت ٤٥٤ هـ
تحقيق وتخريج حمدى عبدالمجيد السلفى
مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م .
- مشاهير علماء الأمصار :
ابن حبان البستى
دار الكتب العلمية
- مشكل الآثار :
أبو جعفر الطحاوى
مطبعة مجلس دار المعارف النظامية الكائنة فى الهند بمحروسة حيدر
أباد الدكن ، الطبعة الأولى ١٣٣٣ هـ
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه :
أحمد بن أبي بكر بن اسماعيل بن سليم بن قايماز شهاب الدين البوصيرى
ت ٦٩٥
دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى
١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م .
- معجزات فى الطب :
محمد سعيد السيوطى
مؤسسة الرسالة بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م .
- معجم قبائل العرب :
عمر رضا كحاله
مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م

- معجم مقاييس اللغة :
أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا
تحقيق وضبط : عبد السلام محمد هارون
دار الكتب العلمية ،
اسماعيل عليان ، نجفي أيران .
- مع الطب في القرآن :
عبد الحميد دياب
تقديم محمود ناظم النسيمي
مؤسسة علوم القرآن ، دمشق ، بيروت ، الطبعة السابعة ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م
- معجم المطبوعات العربية والمعربة :
يوسف أليان سركيس
طبع في مصر ١٣٤٦هـ/ ١٩٢٨م
- معرفة الرواة المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد :
الامام الذهبي
تحقيق وتعليق أبو عبد الله ابراهيم بن سعيد ادريس
دار المعرفه ، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م
- مفتاح الحاجة شرح سنن ابن ماجة :
محمد عبد الله العلوي
ادارة احياء السنة النبوية باكستان ١٣٩٤هـ.
- مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم :
أحمد مصطفى الشهير بطاش كبرى زاده
دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- مقدمة سنن النسائي :
أحمد بن شعيب النسائي مع شرح السيوطي وحاشية السندي
دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٤٨هـ
- مقدمة الطب النبوي لابن القيم :
تحقيق سيد الجميلي
دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

- مقدمة فتح البـارى :

الحافظ ابن حجرالعسقلانى

تصحيح وتعليق عبد العزيز بن عبد الله بن باز

دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع

- مقدمة مختصر السنن للمنذرى :

تحقيق : محمد حامد الفقى

مكتبة السنة المحمدية ، شارع سامى البارودى ، عابدين

- منحة المعبود فى ترتيب مسند الطيالسى :

أحمد عبد الرحمن البنا الشهير بالساعاتى

الناشر : المكتبة الاسلامية ، بيروت ، الطبعة الثانية ١٤٠٠ هـ

- ميزان الاعتدال :

الذهبـــى .

تحقيق : على محمد البجاوى

دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت ، الطبعة الأولى ١٣٨٢ هـ/١٩٦٣م

- المؤتلف والمختلف :

أبو الحسن على بن عمر الدارقطنى ، ت ٣٨٥ هـ

دراسة وتحقيق موفق بن عبد الله بن عبد القادر

دار الغرب الاسلامى ، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ/ ١٩٨٦م

- المحلى :

أبومحمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم ، ت ٤٥٦ هـ

دار الاتحاد العربى للطباعة

- المراســـيل :

لأبى داود سليمان بن أشعث السجستانى ، ت ٢٧٥ هـ

ومعه سلسلة الذهب فيما رواه الامام الشافعى عن مالك عـــن نافع عن ابن عمر .

تحقيق : عبد المعطى قلعجى .

- المستدرك على الصحيحين فى الحديث :

أبو عبد الله محمد بن عبد الله المعروف بالحاكم النيسابورى ، ت ٤٠٥ هـ

وفى ذيله تلخيص المستدرك ، للذهبى

توزيع دار الباز للنشر والتوزيع ، عباس أحمد الباز ، دار الكتب العلمية .

- المسـنـد :
أحمد بن حنبل :
تحقيق أحمد محمد شاكر
دار المعارف بمصر
الطبعة الرابعة ١٣٧٣هـ/ ١٩٥٤م
- المصباح المنير :
أحمد بن محمد بن علي المقرى الفيومي ، ت ٧٧٠هـ
المكتبة العلمية ، بيروت ، لبنان
- المصنف في الأحاديث والآثار :
أبو بكر بن أبي شيبة ، ت ٢٣٥هـ
تحقيق وتصحيح عبد الخالق الأفغاني
الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م ، الدار السلفية ، الهند .
- المصنف للحافظ الكبير أبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني
تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي
الطبعة الأولى ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢م
- المعتمد في الأدوية المفردة :
الملك المظفر يوسف بن عمر بن علي بن رسول النسائي التركماني ، ت ٦٩٤هـ
دار المعرفة بيروت ، لبنان ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م .
- المعجم الصغير :
أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، ت ٣٦٠هـ
ويليه رسالة غنية الألمعي : شمس الحق العظيم أبادى
دار الكتب العلمية بيروت ، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م
- المعجم الكبير : للطبراني
تحقيق : حمدى عبد المجيد السلفي
الطبعة الثانية .
- المعجم الوسيط :
اخراج الدكتور : ابراهيم أنيس ، عطيه الصوالحى ، عبد الحليم منتصر ،
محمد خلف الله أحمد .
مطابع دار المعارف بمصر ١٣٩٢هـ ، ١٩٧٣م الطبعة الثانية .

- المعرفة والتاريخ :
أبو يوسف يعقوب بن سفيان البسوى
تحقيق أكرم ضياء العمرى
مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م

- المغنى مع الشرح الكبير للامامين :
موفق الدين بن قدامة المقدسى وشمس الدين بن قدامة المقدسى
دار الكتاب العربى ، بيروت ، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م

- المغنى :
لابن قدامة المقدسى
مكتبة الرياض الحديثة ، الطبعة ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م

- المغنى فى ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواه وألقابهم وأنسابهم :
الشيخ محمد طاهر بن على الهندى ، ت ٩٨٦هـ
دار الكتاب العربى ، بيروت ، لبنان ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م

- المغنى فى الضعفاء :
الامام الذهبى
تحقيق : نور الدين عتر

- المفردات فى غريب القرآن :
أبوالقاسم حسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى ، ت ٥٠٢
تحقيق وضبط محمد سيد كيلانى
شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده بمصر ، الطبعة الأخيرة
١٣٨١ هـ - ١٩٦١م

- المقاصد الحسنه فى بيان كثير من الأحاديث المشتهره على الألسنة :
شمس الدين أبى الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوى ، ت ٩٠٢هـ
دارالكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م

- المنتخـــب :
للحافظ عبد بن حميد
تحقيق وتعليق أبى عبد الله مصطفى بن العدوى شلباية ،
دار الأرقم ، الكويت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م

- المنهاج فى شعب الايمان:
الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم أبو عبد الله الحليمى
تحقيق : حلمى محمد
دارالفكر بيروت ،لبنان
- الموضـــــوعات:
أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزى ، ت ٥٩٧
دارالفكر، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م
- الموطـــــأ :
الامام مالك بن أنس
صححه ورقمه : محمد فؤاد عبد الباقى
داراحياء التراث العربى .
- المواهب اللدنية :
للقسطلانى مع شرح الزرقانى
الطبعة الأولى بالمطبعة الأزهرية سنة ١٣٢٨هـ

(ن)

- نزهة النظر شرح النخبة للحافظ ابن حجر.
دار مصر للطباعة ،شارع كامل صدقى ، الطبعة الثالثه
- نشر البنود على مراقى السعود :
عبد الله بن ابراهيم العلوى الشنقيطى
طبع تحت اشراف اللجنة المشتركة لنشر التراث الاسلامى بين حكومة المملكة المغربية وحكومة دولة الامارات العربية المتحدة .
- نصيحة الاخوان عن تعاطى القات والتبغ والدخان :
الحافظ بن أحمد الحكمى
أعاد طبعه وصححه عبد الله بن المبارك المنذرى القحطانى
- نوادر الأصول :
للحكيم الترمذى
دار صادر بيروت ،لبنان .
- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار:
الامام محمد بن على الشوكانى ، ت ١٢٥٥هـ
دار الجيل بيروت ،لبنان ١٩٧٣م

- النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة :
ابن تغرى بردى
طبع فى دار الكتب المصرية ، ١٣٤٨هـ/ ١٣٧٥هـ
- النهاية فى غريب الحديث والأثر:
ابن الأثير الجزرى
تحقيق : طاهر أحمد الزاوى ، محمود محمد الطناحى
دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان ، بيروت

(و)

- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان :
أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبى بكر بن خلكان ، ت ٦٨١ هـ
تحقيق الدكتور : احسان عباس
دار صادر - بيروت ، ١٩٦٨م
- الوجيز فى الطب الاسلامى :
هشام ابراهيم الخطيب
دار الأرقم عمان ، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م
- الوافى بالوفيات للصفدى .
طبع فى استانبول ١٩٣١م .

موضوعات الرسالة

* فهـــــرس الموضـــــوعات *

الموضوع		رقم الصفحة
رقم الحديث	درجته	